

رَوْحُ الْقَدِيرِ فِي أُصُولِ التَّفْسِيرِ

مَعَ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى

هذا الكتاب

- رَبِّعَتْ فِيهِ بَعْضُ الْقَارِئِينَ أَصْوَلَ الرَّوْحَ الْمُنْتَهِيَّةِ وَمُنْقَلِّاً.
- نَظَّمَتْ فِيهِ مَا تَكَرَّرَ مِنْ الْهَمَّاتِ بِمَعْنَى الْأَخْبَارِيِّ الْكَانِيِّ وَالْمُتَجَزِّلِيِّ الْمُعْلَقِيِّ.
- خَيَّثَتْ فِيهِ مَا لَمْ يُخْطَطْ وَضَعَتْهُ بِمَعْنَى الرَّوَابِدِ وَالْأَصُولِ لِتَلَاقِهِ خَلْقُ الْغَيْرِ وَالْمُغْرِبِينَ.
- طَبَطَتْ مِنْهُ سَقَطًا وَشَكْلًا، تَبَوَّمَتْ مِنَ الْإِنْدَاسِ؛ فَإِنَّ تَفْجِيمَ السَّكُونِيَّةِ يَسْعُ
- مِنْ اسْتِفْجَادِهِ وَتَسْكِينِهِ يَسْعُ مِنْ إِشْكَانِهِ.

التاليف

لأبي القاسم محمد الباسري عن عبد الله المستغري البحري

المدرسة مدرسة دعوة الإيمان ماتريك فور تكنولوجيا توسيعى



الدار الكاظمية للأهلية للتراث

طبعه مزيّدة منقّحة

رَوْحُ الْقَدِيرِ فِي أُصُولِ التَّفْسِيرِ مَعَ

قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ

هذا الكتاب

- وُضعت فيه بين يدي القارئ أصول وقواعد في علم التفسير مبسوّباً ومفصّلاً.
- تُنظّمت فيه ما انتشرت من المهمات مع الاختصار في الكتاب، والتفصيل في التعليق.
- جُمعت فيه مالا بدّ من حفظه وضبطه من القواعد والأصول للطلبة والمُقسّرين.
- ضيّط متنه نقطاً وشكلاً، ليؤمن من الالتباس؛ فإنّ تعجّيل المكتوب: يمنع من استيعاجيه، وتشكيله: يمنع من إشكاله.

لأبي القاسم محمد إلياس بن عبد الله الهمتنغري الغجراتي

المدرس بمدرسة دعوة الإيمان مانيك فورتكولي، نوساري

إعادة النظر


المُفتّي سراج أحمد التّدويني المظاهري

المدرس بمدرسة هداية الإسلام علي بور، نوساري

الناشر

إدارة الصديق دايبيل، غجرات، الهند

الكتاب: روح القدير في أصول التفسير
عدد الصفحات: ٢٧٦
سنة الطباعة الأولى: ١٤٤٠ هـ / ٢٠١٨ء
سنة الطباعة الثانية: ١٤٤٢ هـ / ٢٠٢١ء



الناشر
إدارة الصديق دايبيل، غجرات (المهند)
الجوال: 99048 99133/86188

البريد الإلكتروني:
idaratussiddiq@gmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَقْرِيْظ

العالِم الرَّبَّانِي المُدَقِّقُ الْمَاهِرُ فِي الْعُلُومِ الْعُقْلِيَّةِ وَالثَّقْلِيَّةِ

الشَّيْخُ مُحَمَّدُ يُونُسُ التَّاجِفُورِي

(زاده الله شرفاً وكرامة، وأدام الله علينا ظله)

الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ مُعْجِزٌ مِّنَ الْمُعْجِزَاتِ، أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عَبْدِهِ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ
عِوْجَاءَ وَالْعُلُومَ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ حَيْثُ نُرُولُهُ وَتَرْتِيبِهِ وَجَمْعِهِ وَكِتَابَتِهِ وَقِرَاءَاتِهِ
وَإِعْجَازِهِ وَأَعْرَابِهِ وَرَسْمِهِ وَغَرِيبِهِ وَغَيْرِ ذَلِكِ مِنْ عُلُومِ التَّفْسِيرِ تُعْرَفُ بـ "عُلُومُ
الْقُرْآنِ".

وَمِنْ عُلُومِ الْقُرْآنِ: عِلْمُ أَصْوَلِ التَّفْسِيرِ الَّذِي نَالَ اعْتِنَاءً بِالْعَلَا وَاهْتَمَامًا
رَائِدًا مِنْ قِبَلِ الْمُحَقِّقِينَ وَالْبَاحثِينَ، وَلَمْ يَدْخِرُوا جُهْدًا فِي حَلِّ مَسَائلَ هَذَا الْفَنِّ
الشَّرِيفِ عَبْرِ الْعُصُورِ؛ وَلَكِنَّ الْمَنْهَجُ الدِّرَاسِيُّ الْخَالِيُّ مَا زَالَ يَقْتَضِي مِنَ الْأُوسَاطِ
الْعِلْمِيَّةِ أَنْ تُقْدِمَ إِلَيْهَا كِتَابًا وَجِيزًا جَامِعًا يَمْلأُ الْفَرَاغَ الْمُتَوَاجِدِ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ،
وَيَكُونُ سَائِغاً سَهْلًا لِهُوَا هَذَا الْفَنُ الشَّرِيفُ.

فَالْكِتَابُ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِينَا مَا أَسْمَاهُ الْمُؤْلِفُ بـ "رَوْحُ الْقَدِيرِ فِي أَصْوَلِ
الْتَّفْسِيرِ": يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْلأُ الْفَرَاغَ، جَمِيعَهُ وَسَجْلَهُ وَدَبَّجَهُ تَلْمِيذِي التَّاجِيْبِ الْمَوْلَوِيِّ
مُحَمَّدِ إِلْيَاس - حَفَظَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَعَاهُ - الْمُولَعُ بِالْفُنُونِ الْجَمِيلَةِ؛ وَكَانَ لَهُ صِلَةٌ خَاصَّةٌ
عَمِيقَةٌ جِدًا بِالْكُتُبِ الْفَنِيَّةِ، فَإِنَّهُ يَقُومُ عَلَى تَسْهِيلِ الْكُتُبِ وَتَحْقِيقِهَا وَإِبْرَازِهَا فِي
شَيَّابِ قَشِيشَةٍ؛ وَالْيَوْمُ لَهُ مَكَانَةٌ مَرْمُوَّةٌ بَيْنَ صُفُوفِ الْمُصَنِّفِينَ وَالْمُؤْلِفِينَ وَيُشَارُ إِلَيْهِ
بِالْبَيْانِ.

الْقَيْمُ نَظَرَةٌ سَرِيعَةٌ عَامَّةٌ عَلَى الْكِتَابِ فَوُجِدَتِ الْمُصَنِّفُ يَجْمَعُ الْأَطْرَافِ

المَبْثُوتَةِ فِي أُمَّهَاتِ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي أُصُولِ التَّفْسِيرِ مُبَوَّبًا وَمُفَضِّلًا، فَأَصْبَحَ هَذَا الْكِتَابُ خِدْمَةً مُمِيزَةً جَدِيدَةً مَادَّةً وَأَسْلُوبًا، وَهَذَا الْكِتَابُ ثُحْفَةٌ عِلْمِيَّةٌ حَدِيثَةٌ إِلَى مَكْتَبَاتِ الْعَالَمِ الْعِلْمِيِّ.

وَبِالْأُخْرَى أَقْدَمْ لِتَلْمِيذِي الْمُتَقَدِّمِ جَزِيلَ الشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ وَالْإِمْتَانِ، وَأَرْجُو اللَّهَ تَعَالَى: أَنْ يَتَقَبَّلَ جُهْدَ عَبْدِهِ الْمُسْعِفِ بِقَبُولِ حَسَنٍ؛ وَأَنَا شَخْصِيَّاً أَتَمَّنِي: أَنْ يَكُونَ مَقْبُولاً فِي الْأَوْسَاطِ الْعِلْمِيَّةِ الْمَعْنَوِيَّةِ!.

٥ / ربيع الثاني ١٤٤٠ هـ

١٣ / ديسمبر ٢٠١٨

مُحَمَّدُ يُوسُفُ الثَّاجِفُورِي
الْخَادِمُ بِقِسْمِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ
بِ”جَامِعَةِ إِمْدَادِ الْعُلُومِ وَدَالِي“

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَقْرِيْظ

العالِم التَّحْرِير وَالْفَقِيه التَّبِيْل الْمُفْتَى

خَالِد سَيْف اللَّه الرَّحْمَانِي

رَئِيسِ الْمَعْهَدِ الإِسْلَامِي، حَيْدَرَ آبَاد، الْهَنْد؛ صَاحِبِ التَّصَانِيفِ
(زادَه اللَّه شَرْفًا وَكَرَامَةً، وَأَدَمَ اللَّه عَلَيْنَا ظَلَّهُ)

إِنَّ فَنَّ التَّفْسِيرُ هُوَ عَنْصُرٌ هَامٌ فِي الدِّرَاسَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَهَذِه هِيَ حَقِيقَةٌ أَنَّ فَنَّ
أَصُولِ الْمَحْدِيثِ وَفَنَّ أَصُولِ الْفِقْهِ قَدْ تَمَّ التَّرْكِيزُ عَلَيْهِمَا أَكْثَرَ مِنْ أَصُولِ التَّفْسِيرِ، وَلَمْ يَهْتَمْ
بِتَأْلِيفِ أَصُولِ التَّفْسِيرِ الْأَصُولِيُّونَ اهْتَمَّا مَا بِالْغَاءِ؛ وَمِنْ أَسْبَابِ ذَلِكَ: أَنَّ طَرِيقَةَ الْأَسْتِنبَاطِ
وَالْأَخْذِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ -الَّتِي هِيَ أَكْبَرُ جُزْءٍ مِنْ أَصُولِ التَّفْسِيرِ- طَرِيقَةٌ تُشَتمَلُ عَلَيْهَا
الْأَصُولُ الْفِقَهِيَّةُ شُمُولاًً كَاملاً؛ بَلْ لَوْ أُقْرِيَ عَلَيْهَا نَظَرٌ عَمِيقٌ يُرَى: أَنَّ أَصُولَ الْفِقْهِ هِيَ أَهَمُّ
الْأَجْزَاءِ مِنْ أَصُولِ التَّفْسِيرِ.

وَمَعَ ذَلِكَ قَدْ أَلْفَ كَثِيرٌ مِنَ الْبَاحِثِينَ كُثُبًا جَلِيلَةً مُسْتَقْلَةً حَوْلَ عِلْمِ التَّفْسِيرِ،
بعضُهَا بِالْإِيجَازِ، وبَعْضُهَا بِالتَّفْصِيلِ؛ وَلَكِنَّ هَذَا مِنَ الْحَقِيقَةِ أَيْضًا: أَنَّهَا لَمْ تُؤَلِّفْ مِنْ حَيْثِ
الْمُقْرَرَاتِ الدِّرَاسِيَّةِ؛ فَمَسَّتِ الْحَاجَةُ إِلَى: تَأْلِيفِ كِتَابٍ مُوجَزٍ جَامِعٍ يُشْمَلُ بِجَمِيعِ الْمَبَاحِثِ
بِالْإِيجَازِ بَدْلًا مِنَ التَّفْصِيلِ، وَبِالْأَنْتِخَابِ بَدْلًا مِنَ الْأَسْتِيْعَابِ؛ يَحْمِلُ مَعَهَا قَوَاعِدَ فِقَهِيَّةَ
مِهْمَةَ وَالْمُصْطَلَحَاتِ الدِّرَاسِيَّةِ لِلْطَّلَابِ الدَّارِسِينَ فِي الْكُلِّيَّاتِ الإِسْلَامِيَّةِ الْمُنَتَشِّرَةِ فِي
أَنْتَهَاءِ الْعَالَمِ.

فَجَزَى اللَّهُ أَلْخَ الصَّالِحِ أَبَا القَاسِمِ الْهَمَّتْ نَغْرِي الْعُجَرَاتِيِّ (مُدِرِّسِ الْعِلُومِ
الْإِسْلَامِيَّةِ بِمَدْرَسَةِ دَعْوَةِ الإِيمَانِ، الْوَاقِعَةِ بِتَكُوْلِيِّ، عُجَرَاتِ الْجِنُوبِيَّةِ) بِأَنَّهُ قَامَ بِتَأْلِيفِ

كِتَاب مُسْمَى ”رَوْحُ الْقَدِيرِ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ“: بِأَسْلُوبٍ فَائِقٍ لَا يُقْبَلُ لِلتَّشْجِيعِ؛ قَدْ قَدَمَ بِحْثًا مُوجَزًا، وَلِكِنْ شَامِلًا حَوْلَ الْعَنَاوِينَ التَّالِيَةِ:

الْجُزْءُ الْأَوَّلُ فِي: تَدْوِينِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمَا خَذَ التَّفْسِيرُ، وَمَنَاهِجُ التَّفْسِيرِ،
وَالْعُلُومُ الْخَمْسَةُ الَّتِي يُشَتَّمِلُ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَالْبُحُوثُ الْمَرْبُوَّةُ بِبَلَاغَةِ الْقُرْآنِ
وَمَعَانِيهِ، وَأَسْبَابُ نُزُولِ الْقُرْآنِ، وَالنَّسْخُ فِي الْآيَاتِ الْقُرَآنِيَّةِ، وَأَسْبَابُ اخْتِلَافِ الْأُقْوَالِ
فِي التَّفْسِيرِ، وَبَيَانِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ، وَنَقْلِهِ إِلَى الْلُّغَاتِ الْمُخْتَلَفَةِ، وَأَسْبَابُ اخْتِلَافِ
الْقِرَاءَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ.

وَالْجُزْءُ الثَّانِي مِنْ هَذَا التَّالِيفِ يُجِيزُ الْقَوَاعِدَ الْمُهِمَّةَ حَوْلَ التَّفْسِيرِ الْمَلَخَّصَةَ مِنْ
نُصُوصِ الشَّيْخِ حَامِدِ بْنِ عُثْمَانَ السَّبْتِ وَالشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ فَوَّازَانَ؛ وَأَخِيرًا ذَكَرَ
مُحتَوَيَاتُ كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَمَصَادِرِ أَصُولِ التَّفْسِيرِ.

فَهَذَا الْكِتَابُ كِتَابٌ تَافِعٌ مِنْ حَيْثُ الْمَقَرَّراتُ الدِّرَاسِيَّةُ، لَوْ اهْتَمَ بِتَدْرِيْسِهِ قَبْلَ
تَرْجِمَةِ الْقُرْآنِ بِالْلُّغَاتِ الْمُخْتَلَفَةِ السَّائِدَةِ فِي هَذَا الرَّمَانِ، وَقَبْلَ دِرَاسَةِ التَّفْسِيرِ الْمُسَمَّى
بِ”جَلَالَيْن“ لِكَانَ النَّفْعُ أَوْقَعُ فِي النُّفُوسِ، وَأَزِيدَ تَأثِيرًا عَلَيْهَا.

أَخِيرًا أَذْعُو اللَّهَ: أَنْ يُقْبِلَ سَعِيهِ، وَبَيَارِكَ فِي عِلْمِهِ وَعَمَلِهِ، وَيَكُونَ الْكِتَابُ تَافِعًا
لِطَلَابِ الْعُلُومِ التَّبَوَّيَّةِ؛ وَاللَّهُ هُوَ الْمَوْفُقُ وَالْمُسْتَعَانُ.

٢١/مُحَرَّمُ الْحَرَامِ ١٤٤٠هـ

٢٠١٨/أَكْتوُبِرٌ

خَالِدُ سَيِّفُ اللَّهِ الرَّحْمَانِي

رَئِيسُ الْمَعْهَدِ الإِسْلَامِيِّ، حَيْدَرَ آبَادُ، الْهَنْدُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَقْرِيْظ

الْعَالَمُ الْجَلِيلُ وَالْفَقِيهُ التَّبِيْلُ الْمُفْتَى

مُحَمَّدُ شَعِيبُ اللَّهِ خَانُ الْمِفْتَاحِي

مُدِيرُ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ مَسِيحُ الْعُلُومِ، بِنْجَلُورُ، الْهِنْد؛ صَاحِبُ التَّصَانِيفِ
(زَادَهُ اللَّهُ شَرْفًا وَكَرَامَةً، وَأَدَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا ظَلَّهُ)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى
اللهِ وَصَاحِبِهِ أَجْمَعِينَ؛ أَمَّا بَعْدُ فَلَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ هُوَ دُسْتُورُ الْحَيَاةِ لِكُلِّ
النَّاسِ مِنَ الْخَالِقِ الْعَلَّامِ، وَهُوَ قَانُونُ الْهِدَايَةِ لِلْخَوَاصِ وَالْعَوَامِ؛ لِذَلِكَ كَانَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ
هُوَ مَوْضِعُ الْعِنَايَةِ الْكُبْرَى مِنَ السَّلْفِ وَالْخَلْفِ فِي كُلِّ زَمَانٍ مِنَ الْأَزْمَنَةِ إِلَى يَوْمَنَا هَذَا مِنْ
غَيْرِ اِنْقِطَاعٍ وَانْفِصالٍ.

وَهَذِهِ الْعِنَايَةُ -الَّتِي لَا نَعْرُفُ لَهَا نَظِيرًا- قَدْ ظَهَرَتْ فِي أَشْكَالٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَنَوَاحِيهِ
مُتَعَدِّدَةٌ، فَتَارَةً تَرْجُعُ إِلَى الْفَاظِهِ الْفَصِيحةِ، وَتَارَةً إِلَى أَسْلُوبِهِ الْبَدِيعِ، وَتَارَةً إِلَى اعْجَازِهِ
الْخَاصِّ، وَتَارَةً إِلَى رَسْمِهِ الْمُمْتَازِ، وَتَارَةً إِلَى تَفْسِيرِهِ الْهَادِيِّ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكِ.

وَقَدْ سَلَكَ الْعُلَمَاءُ فِي سَبِيلِ هَذِهِ الْعِنَايَةِ كُلَّ نَاحِيَةٍ مِنْ هَذِهِ النَّوَاحِي يَبْحَثُونَ
وَيَتَأَلَّفُونَ، حَتَّى أَنَّهُمْ دَرَسُوا وَحَقَّقُوا كُلَّ شَيْءٍ يَتَعَلَّقُ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَنَتَجَّبُ هَذِهِ الْعِنَايَةُ
بِشُكْلِ ثَرْوَةٍ عَلَمِيَّةٍ لَا تَرَالُ مَفْخَرَةً لَنَا، وَزَخَرَتْ بِهَا الْمَكْتَبَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ مِنْ ثَرَاثِ سَلَفِنَا
الْكِرَامِ وَعُلَمَائِنَا الْأَعْلَامِ.

وَمِنْ مَظَاهِرِ هَذِهِ الْعِنَايَةِ كِتَابٌ: "رُوحُ الْقَدِيرِ فِي أَصْوَلِ التَّفْسِيرِ" لِمُؤْلِفِهِ

الشَّيْخُ أَبِي القَاسِمِ إِلْيَاسِ الْهَمَنْجَرِي - حَفَظَهُ اللَّهُ تَعَالَى - (الْأَسْتَاذُ بِمَدْرَسَةِ دَعْوَةِ الإِيمَانِ، بِـشْكُولِي)، وَمُسَوَّدَهُ هَذَا الْكِتَابُ بَيْنَ يَدَيِّ الْآنِ.

وَهُوَ كِتَابٌ يَبْحَثُ أَوْلَاهُ عَنَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ طَالِبُ عُلُومِ الْقُرْآنِ مِنْ مَبَاحِثِ مَا أَخَذَ التَّفْسِيرُ، وَمَنَاهِجِ أَهْلِ التَّفْسِيرِ، وَكَيْفِيَّةِ تَدْوِينِ التَّفْسِيرِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكِ مِنْ الْمَبَاحِثِ القيِّمة؛ وَيَبْحَثُ آخَرُهُ عَنِ الْأَصْوَلِ وَالْقَوَاعِدِ الَّتِي لَا بُدَّ لِلْمُفَسَّرِ أَنْ يَسْتَخْدِمَهَا فِي مَحَالِ التَّفْسِيرِ؛ لِيَقُعَ تَفْسِيرُهُ عَلَى مَنْهَجِ السَّلْفِ الصَّالِحِ، وَلَا يَكُونَ اتِّجَاهُ فِي التَّفْسِيرِ مَا يُفَضِّلُهُ إِلَى الْإِبْتِدَاعِ وَالْإِخْتِرَاعِ، وَيُبَعِّدُهُ عَنِ الْمَنْهَجِ الَّذِي سَلَكَهُ سَلْفُنَا الصَّالِحُ، وَلَكِيْ يَكُونَ فِي تَفْسِيرِهِ عَلَى بَصِيرَةِ وَهُدًى جِينَمَا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ؛ وَهَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ بِوَضْعِ هَذَا الْكِتَابِ عِنْدَ الْمُؤْلِفِ الْفَاضِلِ الْبَارِعِ، حَفَظَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

وَقَدْ نَظَرْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ وَتَصَقَّحْتُهُ مِنْ مَوَاضِعَ مُتَعَدِّدَةٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَوَجَدْتُهُ - يَحْمَدُ اللَّهُ تَعَالَى - كِتَابًا جَامِعًا لِلأَشْيَاتِ، وَحَاوِيًّا عَلَى الْأَطْرَافِ، وَحَافِلًا بِالْفَوَائِدِ؛ وَأَرْجُو: أَنْ يَكُونَ لِطَالِبِ عُلُومِ الْقُرْآنِ مُفِيدًا نَافِعًا، وَيُسْدِدَ حَاجَاتِ الدَّارِسِينَ وَالْبَاحِثِينَ وَالْمُعَلِّمِينَ وَالْمُتَعَلِّمِينَ.

وَأَنَا أَبَارِكُ لِلشَّيْخِ الْمُؤْلِفِ هَذِهِ الْخِدْمَةِ الْجَلِيلَةِ، وَأَشْكُرُ لَهُ بِصِيمِ الْفُؤَادِ، وَأَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَتَقَبَّلَهُ، وَيَنْفعَ بِهِ، وَيُثِيبَهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ الْجَلِيلِ التَّافِعِ الْمُبَارَكِ؛ وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ وَالْمُعِيْنُ.

تَحْرِيرًا فِي ٢٣ / مُحْرَمِ الْحَرَامِ، ١٤٤٠ هـ

الموافق: ٤ أكتوبر، ٢٠١٨ م

خَادِمُ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ

مُحَمَّدُ شُعَيْبُ اللَّهِ خَانُ الْمِفَاتِحِي
مُدِيرُ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ مَسِيحُ الْعِلْمِ،
بِنْجَلُورُ، الْهَنْد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التصديف

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة المتقين؛ والصلوة والسلام على الصادق الأمين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين؛أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله.

أمما بعد فإن من أعظم النعم التي من الله بها علينا -أمة الإسلام- نعمة القرآن الكريم الذي به اضطفت هذه الأمة، قال تعالى: ﴿تُمْ أُورثُنَا الْكِتَبَ الَّذِينَ اضطُفَنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الفاطر: ٣٩]؛ وبه شرف هذه الأمة قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾ [الأنباء: ١٠]، أي: شرفكم.

وقال رسول الله ﷺ: أبشروا، فإن هذا القرآن طرفه بيده الله، وطرفه بآيديكم؛ فتمسّكوا به، فإنكم لن تهلكوا ولن تضلوا بعده أبداً. [الطبراني، البيهقي]، مع أن القرآن هو العلم حقيقة، كما قال ابن مسعود رضي الله عنه: "من أراد العلم فليتّور القرآن، فإن فيه علم الأولين والآخرين". (رواوه البيهقي في المدخل).

وقد حما الله تعالى هذا القرآن العظيم من التغيير والتبدل والزيادة والنقصان حيث تكفل بنفسه -جل وعلا- بحفظه، فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ، وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، ومن حفظه حفظ الفاظه عن التبدل والتحريف.

مكانة فن الأصول

وقال الحسن البصري: "والله ما أنزل الله آية إلا وهو يحب أن تعلم فيما أنزلت وما أراد الله بها"، ولا يمكن الإللاع على مراد الله بغير علوم التفسير؛ وعلوم التفسير من حيث الآيات القرآنية تنقسم إلى قسمين: قسم يتعلّق بلفظ القرآن الكريم، وهو التفسير اللغوي؛ ومنه: معرفة مفردات اللغة، وعلم الألفاظ الغريبة، وعلم الإغراض

والشَّرِيف، وعِلْمُ الْقِرَاءَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ وَالْمَشْهُورَةِ وَالشَّاذَةِ؛ وَقِسْمٌ يَتَعَلَّقُ بِمَعَانِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ، وَمِنْهُ: عِلْمُ الْعِقِيدَةِ -الْمُسَمَّى بِأَصْوْلِ الدِّيَنِ-، وَعِلْمُ الْفِقْهِ وَالْإِسْتِبْطَاطِ -الْمُسَمَّى فِي زَمَنِنَا بِأَصْوْلِ الْفِقْهِ-، وَعِلْمُ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ الْمُسَمَّى بِعِلْمِ الْبَلَاغَةِ.

مِنَ الْمَعْلُومِ: أَنَّ الْمُهِمَّ فِي كُلِّ فَنِّ أَنْ يَتَعَلَّمُ الْمَرءُ مِنْ أَصْوْلِهِ لِيَكُونَ عِلْمُهُ مِنْبَرًا عَلَى أَسَسِ قَوْيَّةٍ، وَدَعَائِمِ رَاسِخَةٍ؛ وَقَدْ قِيلَ: "مَنْ حُرِمَ الْأَصْوْلَ حُرِمَ الْوُصُولُ"؛ فَلَزِمَ أَنْ نَتَعَلَّمَ أَصْوْلَ التَّفْسِيرِ قَبْلَ حِصْوَلِ عِلْمِ التَّفْسِيرِ.

أَعْلَمُ! أَنَّ عِلْمَ أَصْوْلَ التَّفْسِيرِ وَقَوَاعِدِهِ كَانَ مَوْجُودًا فِي عَهْدِ النُّبُوَّةِ، وَكَانَ مِنْ أَهْمَّ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ: "أَنَّ الْقُرْآنَ يُفَسَّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا"، وَ"أَنَّ السُّنَّةَ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ"؛ وَلِذَلِكَ كَانَت الصَّحَابَةُ يَرْجِعُونَ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ- فِيمَا يُشَكِّلُ عَلَيْهِم مِنَ الْقُرْآنِ، "وَهُمْ يَرْجِعُونَ أَيْضًا إِلَى دَلَالَاتِ الْلُّغَةِ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ"؛ فَهَذَا الْعِلْمُ الشَّرِيفُ وَإِنْ كَانَ مَوْجُودًا فِي عَهْدِ النُّبُوَّةِ وَالصَّحَابَةِ -رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ- وَلِكِنَّهُ لَمْ يُدَوَّنْ فِي تُلُكِ الْعَصُورِ، وَإِنَّمَا ابْتَدَى تَدْوِينَهُ عِنْدَ الْبَدْءِ فِي تَدْوِينِ عِلْمِ أَصْوْلِ الْفِقْهِ.

تَارِيْخُ التَّدْوِين

وَأَوَّلُ مَنْ أَعْلَمَ عِلْمَ أَصْوْلِ الْفِقْهِ هُوَ الْإِمامُ الشَّافِعِيُّ -رَحْمَهُ اللَّهُ- فِي كِتَابِهِ: الرِّسَالَةِ، فَلِمَّا كَتَبَ الْإِمامَ الشَّافِعِيَّ ضَمَّنَهُ عَدِيدًا مِنْ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ مِنْ: جِهَةِ الْبَيَانِ وَالْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ وَنَحْوِ ذَلِكِ مِنْ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ؛ وَكَمَا تُسْتَخْرَجُ الْأَحْكَامُ الْفِقَهِيَّةُ مِنْ عِلْمِ أَصْوْلِ الْفِقْهِ كَذَلِكَ تُسْتَخْرَجُ مِنْهُ الْفَوَائِدُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْتَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ، وَفَوَائِدُ بَقِيَّةِ الْعُلُومِ؛ فَعُلِمَ بِهَذَا التَّفْصِيلِ: أَنَّ جَمِيعَ عِلْمَ الشَّرِيعَةِ تَسْتَنِدُ عَلَى قَوَاعِدِ أَصْوْلِ الْفِقْهِ^(١).

(١) قَوْلُهُ: (قَوَاعِدِ أَصْوْلِ الْفِقْهِ): وَعُلِمَ أَيْضًا: أَنَّ عِلْمَ "أَصْوْلِ الْفِقْهِ" لَيْسَ عِلْمًا خَاصًا بِالْمَسَائلِ الْعَمَلِيَّةِ الْمُسَمَّأَةِ بِعِلْمِ الْفِقْهِ؛ لَأَنَّ الْمَرَادُ بِالْفِقْهِ -فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَلَوْلَا تَفَرَّ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لَيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّيَنِ» [الْتَّوْبَةِ: ١٢٢]- الْفِقْهُ فِي الدِّيَنِ، وَهُوَ يَشْمَلُ الْعِقِيدَةَ وَالْفِقْهَ وَالْتَّفْسِيرَ وَالْحَدِيثِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ الْإِمامُ أَبُو حِينِيَّةَ: "الْفِقْهُ هُوَ مَعْرِفَةُ النَّفْسِ مَا لَهَا وَمَا عَلَيْها"، وَهُوَ يَشْمَلُ الْجَمِيعَ؛ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ: لَا يَصْحُ أَنْ يُسْمَى هَذَا الْعِلْمُ -أَيْ: أَصْوْلُ الْفِقْهِ الْمُضْطَلِعُ- أَصْوْلُ الْفِقْهِ؛ بَلْ هُوَ "عِلْمُ الْأَصْوْلَ" فَقَطْ.

وبَعْدَ حِينٍ احْتَاجَ عُلَمَاءُ التَّفْسِيرِ إِلَى تَقْرِيبِ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ فِي مُؤْلَفَاتٍ خَاصَّةٍ بِهَذِهِ الْقَوَاعِدِ، فَصَارُوا يَذَكُّرُونَ فِي هَذَا الْفَنَّ الْأَصْلُ الرَّاجِحُ فَقْطُ، وَلَا يَذَكُّرُونَ إِلَّا قَوَاعِدًا مُسَلَّمَةً لَاخْتَاجَ فِيهَا إِلَى إِسْتِدَالٍ وَذِكْرِ أَقْوَالٍ؛ فَسُمِّيَتْ هَذِهِ الْمُؤْلَفَاتُ "أَصْوْلَ التَّفْسِيرِ".

غَرَضُ التَّأْلِيفِ

حِينَ أَسْنَدَ إِلَيَّ تَدْرِيسُ "الْفَوْزُ الْكَبِيرُ فِي أَصْوْلِ التَّفْسِيرِ"، وَتَبَعَّتْ كُتُبُ الْأَصْوْلِ، وَجَدْتُ أَنَّ أَصْوْلَ التَّفْسِيرِ مُنْتَشِرٌ فِي الْكُتُبِ وَالرَّسَائِلِ؛ وَمِنَ الرَّسَائِلِ مَا تَشْتَمِلُ عَلَى أَصْوْلٍ وَبَعْضٍ مِنْهَا مُهَمَّاتُ الْفَنِّ بِالْبَسْطِ وَالشَّفَصِيلِ؛ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَسْتَوِعْ عَلَى الْمَقَاصِدِ، أَوْ لَمْ يَرَّتِبْ بِتَرْتِيبٍ يَسْهُلَ بِهَا ضَبْطَ الْأَصْوْلِ؛ فَرَأَيْتُ: أَنَّ الْحَاجَةَ مَاسَّةٌ إِلَى تَرْتِيبِ كِتَابٍ يَجْمَعُ لَهُمْ قَوَاعِدَ التَّفْسِيرِ، وَيَخْتَصُّ لَهُمُ الْأَصْوْلَ لِيُعِينُهُمْ عَلَى تَحْصِيلِ أَصْوْلَ التَّفْسِيرِ وَقَوَاعِدِهِ؛ فَأَرَدْتُ أَنْ أَجْمَعَ مَا انتَشَرَ مِنَ الْمَقَاصِدِ وَالْفَوَادِيدِ فِي كُتُبٍ يَشْتَمِلُ عَلَى مَا تَفَرَّقَ فِي عَيْرِهِ مِنَ الْأَصْوْلِ وَالْقَوَاعِدِ بِتَوْفِيقِ الْعَزِيزِ الْعَلَامِ، لِيَحْصُلْ بِهِ التَّبَحُّرُ فِي الْعِلُومِ وَالتَّدْبِيرِ فِي الْقُرْآنِ.

الملحوظة: كثُيُراً مَا أَشَرْتُ إِلَى الْمَاخِذِ فِي التَّعْلِيقِ عِنْدَ خِتَامِ الْمَضَامِينِ.

ضرورة التبحّر في علوم القرآن لـ كلّ مُقسّر

قَالَ صَاحِبُ أَصْوْلِ التَّفْسِيرِ وَقَوَاعِدِهِ مَا مُلْخَصَهُ: إِنَّ كِتَابَ اللَّهِ بَحْرٌ عَمِيقٌ، وَفَهْمُهُ دَقِيقٌ، لَا يَصِلُّ إِلَى فَهْمِهِ إِلَّا مَنْ تَبَحَّرَ فِي الْعِلُومِ، وَتَدَبَّرَ فِي الْمَعَانِي، وَعَامَلَ اللَّهَ بِتَقْوَاهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَنِ؛ فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عِلْمٌ وَفَهْمٌ وَتَقْوَى وَتَدَبَّرٌ لَمْ يُدْرِكْ مِنْ لَذَّةِ الْقُرْآنِ شَيْئًا، وَأَصْلُ مَعْرِفَةِ مَعَانِي الْقُرْآنِ التَّدَبُّرُ وَالشَّفَصِيلُ.

وَلَا يَحْصُلُ فَهْمُ مَعَانِي الْوَحْيِ حَقِيقَةً، وَلَا يَظْهَرَ لَهُ أَسْرَارُ الْعِلْمِ مِنْ عَيْنِ الْمَعْرِفَةِ وَفِي قَلْبِهِ بِدُعَةٍ أَوْ إِصْرَارٍ عَلَى ذَنْبٍ، أَوْ فِي قَلْبِهِ كِبْرٌ أَوْ هَوَى، أَوْ حُبُّ الدُّنْيَا، أَوْ يَكُونُ عَيْنُ مُتَحَقِّقِ الإِيمَانِ، أَوْ ضَعِيفُ التَّحْقِيقِ، أَوْ مُعْتَمِداً عَلَى قَوْلٍ مُقَسِّرٍ لِمَنْ لِيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا عِلْمٌ بِظَاهِرِهِ، أَوْ يَكُونُ راجِعاً إِلَى مَعْقُولِهِ؛ فَهَذِهِ كُلُّهَا حُجْبٌ وَمَوَابِعٌ، بَعْضُهَا أَكْدَمُ مِنْ بَعْضٍ.

وَيُسْتَعَانُ عَلَى التَّدَبُّرِ بِأَنْ تَكُونُ تِلَاوَتُهُ عَلَى مَعَانِي الْكَلَامِ، وَشَهَادَةُ وَضْفِ الْمُتَكَلِّمِ

من: الوعد بالتشويق، والوعيد بالتخويف، والإذار بالتشديد؛ فهذا القاري أحسن الناس تلاوة، وفي مثل هذا قال الله تعالى: «الَّذِينَ أُتْيَنُوهُمُ الْكِتَبَ يَتَلَوَّهُ حَقًّا تِلَاقِهِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ» فهذا هو الراسخ في العلم، جعلنا الله منهم، والله يقول الحق، وهو يهدى السبيل.

ملحوظة في قواعد التفسير

كما علمنا قبل: أن علم قواعد التفسير كانت موجودة في عهد النبوة، وبعد التدوين هي مذكورة في المختصرات والمطولات منتشرة، فجمعها كثير من الفحول في كتب القواعد، وأحسن من جمع -عندى- صاحب كتاب: "قواعد التفسير" الشيخ خالد بن عثمان الس بت فاعتمدت عليها ونقلتها منه مع الاقتصار في القواعد والاختصار في القوائد. فجزاه الله عننا وعن جميع المستفيدين أحسن الجزاء.

أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلية: أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به من تلقاه بقلب سليم، ويوفقنا لمزيد من خدمة دينه القوم بجهاه سيد المرسلين ﷺ؛ إن ربي قادر، وبالإجابة جدير.

التدبر في القرآن

واعلم! أن التدبر في القرآن أمر عظيم أمر الله به عباده، بل ذم من تركه وتخلى عنه؛ قال الله تعالى: «وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ، عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ»^(١)؛ وقال تعالى: «إِنَّ فِي ذِكْرِي لَذِكْرٌ لِّمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ»^(٢). وقال تعالى: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ، وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ

(١) قوله: (على قلبك) فالقرآن نزل على قلب رسول الله ﷺ وما نزل على أذنه ولا نزل على لسانه؛ بل إنما نزل على قلبه، ليعقله ويفهمه وليتاثر به وينتفع به أعظم الانتفاع، ثم يعمل به.

(٢) قوله: (لذكري) فلن يتذكر بالقرآن إلا من كان له قلب يعقل به القرآن، ويفهم به حق يستنبط منه الهدىيات ويستخرج منه الأحكام وال吉林 العبر.

الختلافاً كثيراً)، وقال تعالى: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَفْقَالُهَا»^(١)؛ وقال تعالى: «كِتَبٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَرَّكٌ لِيَدَبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَدَبَّرُ كُرَّأُلُوا الْأَلْبَابِ»، فَالله أَنْزَلَ هَذَا الْقُرْآنَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَدَبَّرَ النَّاسُ فِي هَذَا الْقُرْآنَ، وَيَحْصُلَ لَهُمْ بِذَلِكَ الدُّكْرُى وَالْمَوْعِظَةُ^(٢). وَأَمَّا الْيَوْمَ فَنَحْنُ نَثْلُوا الْقُرْآنَ مَعَ الْهِجْرَانَ، وَلَا نَرْوِزُهُ إِلَّا غَيْباً، وَأَبْنَائُنَا يَتَلَوْنَهُ تِلَوَةً طَيِّبَةً طَرِيقَةً؛ وَالْعَجَبُ مِنَّا أَنَّ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِنَ الْفَاتِحةِ إِلَى النَّاسِ وَيَمْنَعُنَا الشَّيْطَانُ مِنْ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ، وَلَا نُصْرِفُ إِلَيْهِ جُهُودَنَا.

التدبر^(٣): هُوَ إِعْمَالُ الْعَقْلِ وَالنَّظَرِ فِي كَلَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِفَهْمِ مُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ كَلَامِهِ وَاسْتَخْرَاجِ مَكْتُونَاتِهِ؛ فَعَلَيْنَا: أَنْ نَسْتَبِطَ الْهِدَايَاتِ، وَنَسْتَخْرُجَ الْأَحْكَامَ، وَنَعْرِفَ الْمَعَانِي، وَنَعْلَمَ مَاذَا يُرِيدُ رَبُّنَا، وَنَنْظُرُ فِي أَنْفُسِنَا، وَنَرَى أَئِنَّا نَحْنُ مِنْ كِتَابِ رَبِّنَا؛ مَعَ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ: «كِتَبٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَرَّكٌ لِيَدَبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَدَبَّرُ كُرَّأُلُوا الْأَلْبَابِ» فَهَذَا بَعْرَ عَظِيمٌ أُنْزِلَ لِيَتَدَبَّرَ النَّاسُ فِيهِ، وَيَسْتَبِطُ مِنْهُ مِنَ الدُّرَرِ وَالْفَوَائِدِ وَالْكُنُوزِ. أَمَّا نَحْنُ فَقَدْ عَلِمْنَا وَتَعَلَّمْنَا مَسَائلَ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ، وَقَوَاعِدَ الْاشْتِقَاقِ وَالْلُّغَةِ،

(١) قَوْلُهُ: (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ) وهاتان الآياتان في مضمون آيات تلوم المنافقين والمعرضين عن الاستجابة للرسول على عدم تدبر القرآن، فلو تدبروا القرآن لعلموا أنه حق من عند الله، ولو تدبروا القرآن لما ترددوا، ولما شكوا، ولما ارتابوا؛ ولما خطوب به المنافقون فأهل الإيمان أولى بهذا الخطاب.

(٢) قَوْلُهُ: (لِيَدَبَّرُوا آيَاتِهِ) فعلم أن القرآن أُنزل من أجل أن يردد المُسلم، من أجل أن يفهم خطابه، من أجل أن يعقل معانيه، من أجل أن يدبر في علومه.

(٣) قَوْلُهُ: (التدبر): هو التأثر الذي يحصل عند تلاوة الآية مرة بعد مرة، والتدبر: هو بداية التفكير، ونهاية التأثير، والتفسير نتيجة من نتائج التدبر، والتدبر: هو الفهم الذي اعطيه رجل مؤمن، والتدبر: هو مراحل متعددة.
١- التدبر عملية ذات مراحل، تبدأ من المرحلة الأولى التي يفهم الإنسان فيها مبادئ الفهم وبعض الفهم للآلية إلى أن يصل ما وراء ذلك من الفهوم والعلوم العظيمة التي تفيض بها هذه الآية؛ فأنت عندما تقرأ الآية لأول وهلة تفهم منها شيئاً، وعند ما تكررها مرة ثانية تفهم منها شيئاً أكثر، وعند ما تكررها للمرة الثالثة تفهم أكثر مما فهمت في المرتين الأولىين.

٢- والناس مختلفون في التدبر، فمنهم من يستبطون عشرات من الفوائد، ومنهم من يفهم فهماً أو فهмиين؛ وكذلك تدبر العالم بعلوم القرآن يفوق تدبر الأبي.

وأصول البيان والمعاني ودور المحسنات اللفظية والمعنوية من علم البديع، وضبطنا علم الأصول والتوحيد، وألهانا كلام الناشرين والناظرين عن الشعور في كلام رب العالمين؛ بل قد نسينا ما هو الغرض من حصول هذه العلوم العربية والشرعية. وقد بذلك جهودنا عند تعلم هذه الفنون في أقوال الناظرين والناشرين، ونسينا أن القصد الأصلي من هذه العلوم هو فهم كلام رب العالمين. وفقنا الله وإياكم الشعور والتدبّر في كلامه العظيم. سامحوني أيها الإخوة: إن هذا القرآن ما أنزل من أجل أن تزيل به الحفلات، ومن أجل يتراءم به الناس، ومن أجل أن يتغنو به المحاريب فقط، إنما أنزل ليفهم ويُعمل به. اللهم اجعلنا من المتدبّرين في المعجزة الخالدة بفضله العظيم ومنه العظيم.

ضرورة التدبّر في القرآن

ولنعم ما قال محمد بشير الإبراهيمي: "تدبر القرآن واتباعه هما فرق ما بين أول الأمة وآخرها، وإنّه لفرق هائل؛ فعدم التدبّر أفقدنا العلم، وعدم الاتباع أفقدنا العمل؛ وإنّا لانتعش من هذه الكبوة إلا بالرجوع إلى فهم القرآن واتباعه، ولا نفلح حتى نؤمن ونعمل الصالحات"، (فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا التور الذي أنزل معه، أولئك هم المفلحون). [الأعراف: ١٥٧]

والتدبر: هو التفكّر، أي: تحصيل المعرفتين لتحقّيق معرفة ثالثة، بأن ينظر في أوله وأخره؛ ثم يعيّد نظره مرّة بعد مرّة؛ أو: هو التأمل الذي يتلّعّب به صاحبه معرفة المراد من المعاني.

وقال ابن القيّم:

فتَدْبِرُ الْقُرْآنَ إِنْ رُمِتِ الْهُدَى * فَالْعِلْمُ تَحْتَ تَدْبِرِ الْقُرْآنِ

ومن أسباب المعيّنة على التدبّر:

- تعظيم كلام الله وحبّه، - الإخلاص، - الدّعاء، - قيام الليل، - اختيار المقدار المناسب من الآيات التي يمكن تدبّرها، - التدرج في التدبّر، - الاستعاذه

بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، ٨- الْقِرَاءَةُ الصَّحِيحَةُ الْمُفَسَّرَةُ، ٩- الْجَهْرُ بِالْقِرَاءَةِ وَالتَّغْيِيْرُ بِهَا وَالْأَسْتِمَاعُ فِيهَا، ١٠- تَرْدِيدُ الْآيَاتِ الْمَقْرُوْعَةِ، ١١- الْإِكْتَارُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، ١٢- الْقِرَاءَةُ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ، ١٣- رَبْطُ الْقُرْآنِ بِالْوَاقِعِ.

وَلِنِعْمَ مَا قِيلَ: إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ وَسَائِلِ التَّدْبِيرِ: إِثَارَةُ الْأَسْئِلَةِ حَوْلَ الْآيَةِ، يَأْنِيْسْتَشِيرُ الْقَارِيِّ أَسْئِلَةً مِنْ عِنْدِهِ حَوْلَ مَا يَقُرَأُ، وَيَقْفُ مَعَ الْآيَاتِ مُتَسَائِلًا^(١).

وَمِنْ مَوَانِعِ التَّدْبِيرِ:

١- ضُعْفُ تَعْظِيمِ الْقُرْآنِ، ٢- الزَّيْغُ وَالاِنْجِرَافُ الْعَقْدِيُّ، ٣- اِتِّبَاعُ الْمُتَشَابِهِ وَتَرْكُ الْمُحْكَمِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، ٤- الْقُصُورُ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ، ٥- رَعْمٌ: أَنَّ الْقُرْآنَ لَا يَفْهَمُهُ إِلَّا الْمُتَخَصِّصُونَ، ٦- الْوَرَعُ الْبَادِرُ، ٧- الْمَعْصِيَةُ، ٨- الْكِبْرُ وَالْعُجْبُ، ٩- ضُعْفُ الإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، ١٠- ضُعْفُ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، ١١- قَصْرُ الْهِمَةِ عَلَى تَحْقِيقِ الْحُرُوفِ وَالْمَخَارِجِ فِي أَثْنَاءِ التِّلَاوَةِ دُونَ أَدْنَى تَعْلِقٍ بِالْمَعَانِي وَالْتَّدْبِيرِ، ١٢- مَجَالِسُ الْلَّغُوِّ. وَسَأُتَّيِّقُ فِي "تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ"، تَحْتَ ذِكْرِ "خَصَائِصِ الْقُرْآنِ".

تَمَّتْ بِعِوْنَ الْعَزِيزِ الْعَلَّامُ، فِيمَا أُنْزِلَ

لِيَلَّةِ الْجُمُعَةِ مِنْ: ٢٧ رَمَضَانَ الْمَبَارَكَ، سَنَة: ١٤٣٨

اللَّهُمَّ تَقْبِلْهَا بِقَبْوِلِ حَسَنٍ؛ وَأَنْتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا
أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدٌ إِلَيَّاسٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَجْرَاتِي

(١) قَوْلُهُ: (مُتَسَائِلًا): يَعْنِي لِمَذَا قَدِمَتْ هَذِهِ السُّورَةَ عَلَى تِلْكُ؟ وَلِمَذَا تَكْرَرَتْ آيَةٌ بَعْنَاهَا فِي سُورَةٍ مَا أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ؟ وَلِمَذَا غَيْرَ هَذَا بِكَذَا وَعَبَرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِكَذَا...؟ وَيَحْاولُ الْإِجَابَةُ عَنْ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَ الْعُلَمَاءَ عَنْهَا، أَوْ يَطَالِعَ كُتُبَ التَّفْسِيرِ؛ فَإِنْ ذَلِكَ مَا يُثْرِي مُلْكَةَ التَّدْبِيرِ وَيُتَسَيِّرُهَا، لـ "أَنَّ الْعِلْمَ خَرَائِنُ، وَمَفْتَاحُهُ السُّؤَالُ".

كيف يمكن لنا التدبر في كتابه المجيد

- ١- ما هو موضوع هذه السورة إجمالاً، وما هي من مقاصدها.
- ٢- ما هو التفسير الإجمالي لهذه الآية.
- ٣- ما هو سبب النزول من الأسباب العامة؛ وهل فيها تعریض يدل على سبب خاص لنزولها.
- ٤- ما فيها من العلوم الخمسة المنصوصة؛ وما فيها من تذكير وعبر بذكر آلاء الله أربى أيام الله أو بالموت وما بعده ليتذكري به.
- ٥- هل فيها من معتقدات أهل المذاهب الباطلة من اليهود والنصارى والمشركون وأعمالهم، وبأي أسلوب رد القرآن معتقداتهم الواهية من علم الجدل.
- ٦- ما هي الأحكام التي نفقة ونستنبط من هذه الآية من علم الأحكام.
- ٧- ما معاني الألفاظ المفردة المستعملة في هذه الآية، وما تحقيقها لغة وصرفًا واشتياقا؛ وما هي كيفية الدلالة من الحقيقة أو الالتزام.
- ٨- هل فيها من الألفاظ المترادفة أو المترابطة، وهل فيها ما يُعد من الغريب.
- ٩- عرف وجوه التراكيب معرفة إجمالية، وشرح الإعراب الذي يتوقف عليه تحديد المعنى.
- ١٠- بين الوجوه البلاغية من المعاني والبيان والبتدين، وما فيها من: رعاية مقتضى الحال المذكورة في المعاني -بحسب أبوابها الشمائية من أحوال جزء الكلام والجملة^(١) والجمل المتعددة؛ وأسلوب البيان من التشبيه والاستعارة والمجاز والكناية؛ وما هي من صنائع الكلام بحسب المحسنات البدريعة.

(١) قوله: (جزء الكلام والجملة) بين وجوه البلاغة من: رعاية مقتضى الحال المذكورة في علم المعاني بحسب أحوال الأجزاء -من: التعريف والتوكيد والتقديم والتأخير والذكر والمحذف- وأحوال الجملة -من الخبر والإنشاء والإطلاق والتقييد والقصر-، وبحسب أحوال الجمل من الوصل والفصل والإيجاز والإطناب والمساواة.

- ١١- بين ما فيها من إيجاز الحذف، ووضح ما فيها من إيجاز القصر.
- ١٢- ما هي العلاقة بين أول الآية وآخرها، وما هي المناسبة بين مضمون الآية وبين أسماء الله الحسنى المذكورة في الآية.
- ١٣- على أي فاصلة تبنى الآية.
- ١٤- ما هي الخواص التي تتعلق بالنظام، ويرتفع بها شأن الكلام في هذه الآية.
- ١٥- ما وجہ التکرار فيما جاء مكررا من الألفاظ والآيات والقصص.
- ١٦- أهي من قبيل المحكم أم من المتشابه.
- ١٧- هل هي من قبيل المنسوخة التي ذكرها السيوطي والإمام المحدث الدهلوى.
- ١٨- ما تفسير هذه الآية من قبيل التفسير بالرواية وبالدرایة وبالإشارة.
- ١٩- هل فيها سبب من أسباب الصعوبة التي لا يتيسر بها الفهم.
- ٢٠- ما هي المناسبة بين الآيات أو السور إن اقتضتها النظم والسياق.
- ٢١- ما هي المناسبة بين مطلع الشورة وخاتمتها.

مقدمة الكتاب

الحمد لله الذي أنزل الكتاب على عبده ليكون للعالمين نذيرا، والصلة والسلام على رسوله محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسلينا كثيرا، أمّا بعد فلهذه فضول فيما يتعلق بالتفسير، ثُعن على فهم القرآن المجيد، ورثبت لهذا الكتاب على قسمين: القسم الأول: في أصول التفسير، والثاني: في قواعد التفسير.

مباحث القسم الأول

وهي مشتملة على مقدمة وسبعة أبواب وخاتمة: الباب الأول في المبادئ، الباب الثاني في علوم القرآن، الباب الثالث في اختلاف المفسرين، الباب الرابع في أسباب الصعوبة، الباب الخامس في لطائف القرآن، الباب السادس في خصائص القرآن، الباب السابع في تدوين القرآن ومراجيله.

الباب الأول في المبادي، وفيه فضول أربعة: ١- في الأمور الثلاثة، ٢- في أقسام التفسير، ٣- في مذاهيج التفسير، ٤- في مأخذ التفسير.

الباب الثاني: في علوم القرآن: علم الأحكام، وعلم الجدل، وعلم الشذوذ بالاء الله، وعلم الشذوذ بأيام الله، وعلم الشذوذ بالموت وما بعده.

الباب الثالث في اختلاف المفسرين، وفيه فضول ثلاثة: ١- مواضع الاختلاف، ٢- أسباب الاختلاف، ٣- عمل التطبيق.

الباب الرابع في أسباب الصعوبة، وفيه فضول ثلاثة: ١- أسباب صعوبة فهم القرآن المتعلقة بالعبارة، ٢- الأسباب المتعلقة بالمعنى، ٣- الأسباب المتعلقة بالاضطلاعات.

الباب الخامس في لطائف القرآن: فيه فضول ثلاثة: ١- أساليب القرآن، ٢- مباحث القرآن والقوافي، ٣- المناسبة بين الآيات وال سور.

الباب السادس في خصائص القرآن: وفيه فضول: ١- ترتيب القرآن، ٢- إعجاز القرآن ووجوه الإعجاز، ٣- رسم القرآن، ٤- أمثال القرآن، ٥- أقسام القرآن، ٦- قصص

القرآن، ٧- جدل القرآن، ٨- ضمائر القرآن، ٩- غرائب القرآن، ١٠- تدبر القرآن، ١١- خاتمة في ترجمة القرآن.

الباب السابع في: ١- نزول القرآن، ٢- جمْع القرآن، ٣- في الأحرف السبعة.
الخاتمة: في تدوين التفسير، ٤- وشرايط المفسر، ٥- وآداب المفسر، ٦- طريقة أداء التفسير.

مباحث القسم الثاني

وأما مباحث القسم الثاني فهي مشتملة على نيف وثلاثين مقصداً:

- | | |
|----|------------------------------------|
| ١ | نزول القرآن وما يتعلّق به |
| ٢ | القواعد المتعلقة بالأحرف والقراءات |
| ٣ | ترتيب الآيات والسور |
| ٤ | طريقة التفسير |
| ٥ | تفسير باللغة |
| ٦ | القواعد اللغوية |
| ٧ | وجوه المخاطبات |
| ٨ | التغليظ (أقسامه وفوائده) |
| ٩ | الإظهار والإضمار |
| ١٠ | الزيادة والمحذف والتقدير |
| ١١ | التقدير والمحذف |
| ١٢ | التقديم والتأخير |
| ١٣ | الأدوات التي يحتاج إليها المفسر |
| ١٤ | الضمائر |
| ١٥ | الأسماء في القرآن |
| ١٦ | العطف |
| ١٧ | الوقف |
| ١٨ | التوكييد |
| ١٩ | الترادف |
| ٢٠ | القسم في القرآن |
| ٢١ | الأمر والنهي |
| ٢٢ | التفى في القرآن |
| ٢٣ | الاستفهام |
| ٢٤ | العام والخاص |
| ٢٥ | المطلق والمقييد |
| ٢٦ | المنطق والمفهوم |
| ٢٧ | المجمل والمبيّن |
| ٢٨ | معرفة الفواعيل |
| ٢٩ | مُوهم الاختلاف والتضارب |
| ٣٠ | الشكراز |
| ٣١ | مبهمات القرآن |
| ٣٢ | قواعد النسخ |
| ٣٣ | علم المناسبات |
| ٣٤ | قواعد العامة |
| ٣٥ | احتمال اللفظ لمعنىَيْن فأكثُر |
| ٣٦ | ضئيلة في القواعد الترجيحية |

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقدمة العلم

الوَحْيُ: هُوَ إِعْلَامُ اللَّهِ تَعَالَى^(١) مَنْ يَضْطَفِيهُ مِنْ عِبَادِهِ مَا أَرَادَ مِنْ هِدَايَةٍ بِطَرِيقَةٍ خَفِيَّةٍ سَرِيعَةٍ.

القُرْآن^(٢): كَلَامُ اللَّهِ الْمَنْزَلُ عَلَى مُحَمَّدٍ^(٣) الْمُتَبَدِّدٍ^(٤) بِتَلَاقِهِ الْمُتَرَدِّلِ لِلإِعْجَازِ وَالثَّحَدُّيِّ^(٥) بِهِ؛ أَوْ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ الْمَنْزَلُ عَلَى مُحَمَّدٍ، الْمُنْقُولُ إِلَيْنَا نَقْلًا مُتَوَاتِرًا بِلَا شُبُّهَةٍ، الْمَكْتُوبُ فِي الْمَصَاحِفِ، الْمَحْفُوظُ فِي الْقُلُوبِ، الْمَقْرُؤُ بِالْأُلْسَنَةِ، الْمَسْمُوعُ بِالْأَذَانِ.

(١) قَوْلُهُ: (إِعْلَامُ اللَّهِ): سَوَاءٌ كَانَ هَذَا الْإِغْلَامُ أَوِ التَّعْلِيمُ بِوَاسِطةِ الْمُلْكَةِ الَّذِينَ يُرِسِّلُهُمُ إِلَيْهِمْ -سَوَاءٌ كَانَ الْإِعْلَامُ بِكَيْفِيَّةٍ مَعْتَادَةٍ أَوْ غَيْرِ مَعْتَادَةٍ-؛ أَوْ بِغَيْرِ وَاسِطةٍ بِأَنَّ يُكَلِّمُهُمْ رَبُّهُمْ تَكْلِيْمًا. (مِبَاحَثُ، أَصْوَلُ وَقَوْاعِدُ)

(٢) قَوْلُهُ: (الْقُرْآن): لُغَةٌ هُوَ عَلَمٌ غَيْرُ مُشْتَقٍ كَالْقُرْآنُ وَالْإِنْجِيلِ؛ فَالْقُرْآنُ حِينَئِذٍ مَعْرَفٌ غَيْرُ مَهْمُوزٍ، وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنِ الشَّافِعِيِّ؛ أَوْ هُوَ مُشْتَقٌ مِنْ "قَرَنَتِ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ" إِذَا ضَمَّمَهُ إِلَيْهِ، وَسُمِّيَّ بِهِ لِقِرَانِ السُّورَ وَالآيَاتِ وَالْحُرُوفِ فِيهِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ؛ وَهُوَ مُشْتَقٌ مِنَ الْقَرْءَةِ بِمَعْنَى الْجَمْعِ، وَسُمِّيَّ بِهِ لِأَنَّهُ جَمْعُ السُّورَ، وَهُوَ قَوْلُ الزَّاجِجِ.

وَمِنْ أَسْمَاهُ: الْقُرْآنُ [إِسْرَاءٌ: ٩]، وَالْكِتَابُ [أَنْبِيَاءٌ: ١٠]، وَالْفُرْقَانُ [الْفُرْقَانُ: ١]، وَالْدُّكْرُ [الْحِجْرُ: ٩]، وَالْغَنْزِيلُ [الشِّعْرَاءُ: ١٩٢]. وَأَوْصَافُهُ: نُورٌ [النِّسَاءُ: ١٧٤]، وَهُدًىٰ، وَشَفَاءٌ، وَرَحْمَةٌ، وَمَوْعِدَةٌ [يُونُسُ: ٥٧]، وَمُبَارَكٌ [الْأَنْعَامُ: ٩٦]، وَمُبِينٌ [الْمَائِدَةُ: ١٥]، وَتَشْرِيٰ [الْبَقْرَةُ: ٩٧]، وَعَزِيزٌ [فَصْلُتُ: ٤١]، وَحَمِيدٌ [الْبَرْوَجُ: ٢١]، وَتَشْيِيرٌ، وَتَذَيِّرٌ [فَصْلُتُ: ٣-٤].

(٣) قَوْلُهُ: (عَلَى مُحَمَّدٍ): وَكَانَ عُمُرُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَوَّلِ مَا نَزَّلَ عَلَيْهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً عَلَى الْمَشْهُورِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهَذِهِ السِّنُّ هِيَ الَّتِي يَكُونُ بِهَا بِلوْغِ الرِّشدِ، وَكَمَالِ الْعُقْلِ، وَتَكَامُ الْإِدْرَاكِ. (أَصْوَلُ)

(٤) قَوْلُهُ: (الْمُتَبَدِّدُ بِتَلَاقِهِ): لِيَحْتَرِزَ بِهِ عَنْ قِرَاءَاتِ الْأَحَادِيدِ وَالْأَحَادِيدِ الْقَدِيسَيَّةِ، لِأَنَّ "الْمُتَبَدِّدُ بِتَلَاقِهِ"

معناهُ: الْأَمْرُ بِقِرَاءَتِهِ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا عَلَى وِجْهِ الْعِبَادَةِ. (مِبَاحَثُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ)

الملحوظة: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ يَتَعَدَّدُ تَحْدِيدُهُ بِالْشَّعَارُفِ الْمُنْطَقِيَّةِ ذَاتِ الْأَجْنَاسِ وَالْفَصُولِ وَالْخَواصِ؛ نَعَمْ يُمْكِنُ اسْتِحْضَارُهُ بِكَوْنِهِ مَعْهُودًا فِي الْدَّهْنِ، أَوْ مَشَاهِدًا بِالْحَسْنِ -كَانَ تَشِيرُ إِلَيْهِ-، مَكْتُوبًا فِي الْمَصْحَفِ أَوْ مَقْرُوءًا بِاللِّسَانِ، فَتَقُولُ: هُوَ مَا بَيْنَ الدَّفَقَيْنِ، أَوْ تَقُولُ: هُوَ مِنْ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَلَمَيْنِ^(٦)» إِلَى قَوْلِهِ: «مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ^(٧)»؛ كَمَا عَرَفَهُ الشَّيْخُ الشَّعِيمِيُّ: الْقُرْآنُ فِي الشَّرْعِ: كَلَامُ اللَّهِ الْمَنْزَلُ عَلَى رَسُولِهِ وَخَاتَمِ أَنْبِيَائِهِ مُحَمَّدٌ، الْمَبْدُوُعُ بِسُورَةِ الْفَاتِحةِ، الْمَخْتُومُ بِسُورَةِ النَّاسِ. (أَصْوَلُ فِي التَّفْسِيرِ، مِبَاحَثُ)

الحاديُث الْقُدُسِيُّ: هو المعنى الذي أخْبَرَهُ اللَّهُ بِالإِلَهَامِ أَوْ بِالْمَنَامِ، وَيُضِيقُهُ الشَّيْءُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مَنْصُوصًا مُسْنِدًا إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى»، أَوْ «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى».

الملحوظة: فَعُلِمَ أَنَّ الْوَحْيَ جَاءَ وَخَفِيٌّ^(١)، أَمَّا الْقُرْآنُ فَهُوَ مِنْ تَوْعِ الْوَحْيِ الْجَلِيلِ، وَهُوَ مَا كَانَ يُنَزَّلُ عَلَى النَّبِيِّ - عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا ذَكَرَهُ الْذَّاكِرُونَ وَكُلَّمَا غَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الْغَافِلُونَ - بِوَاسِطةِ جِبْرِيلَ، وَيُلْقِي الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ فِي قَلْبِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَيَعْيِيهِ بِفُؤَادِهِ بِحَيْثُ يَعْلَمُهُ عِلْمًا يَقِينِيًّا ثَابِتًا. وَأَمَّا الْوَحْيُ الْخَفِيُّ فَهُوَ مَا يُلْقَى فِي قَلْبِ النَّبِيِّ^(٢) مِنَ الْمَعَانِي الْإِلَهِيَّةِ، أَوْ بِإِشَارَةِ جِبْرِيلٍ مِنْ غَيْرِ الْبَيَانِ بِالْكَلَامِ؛ وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ

الأَحَادِيثُ التَّبَوَّةُ الشَّرِيقَةُ وَالْقُدُسِيَّةُ.

كيفية نَزُولِ الْوَحْيِ: أَعْلَمُ أَقْسَامِ التَّكْلِيمِ الْإِلَهِيِّ تَلَاقَةً^(٣)، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ تَعَالَى: «وَمَا

(١) قَوْلُهُ: (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى): الفرق بين القرآن والحاديُث الْقُدُسِيُّ: أنَّ القرآن من عند الله لفظاً ومعنىً، وتحدى به العرب فعجزوا عن أن يأتوا بسورة من مثله، وجميعه منقول بالتواتر ومُتَعَبَّدٌ بتلاوته في الصلاة؛ بخلاف الحاديُث الْقُدُسِيُّ فهو من عند الله معنىً، ولفظه من عند الرسول، ولم يقع به التحدى والإعجاز، وأكثرها آحاد صححاً كان أو حسناً أو ضعيفاً، ولا يجزئ في الصلاة.

الملحوظة: الأحاديث الْقُدُسِيَّةُ قريبٌ من ماتين تتعلق بالمواعظ والرقاق، لا بالأحكام. (مباحث)

(٢) قَوْلُهُ: (أَنَّ الْوَحْيَ جَاءَ وَخَفِيًّا): وَفَذْلِكَةِ القَوْلِ: مَا تَلَقَّى الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْوَحْيِ إِنْ كَانَ مِنَ اللَّهِ لفظاً ومعنىً فهو «الْقُرْآنُ»، وإن كان معنى مسندًا منصوصًا إِلَيْهِ فهو «الحاديُث الْقُدُسِيُّ»، وإن كان فهُما فهو «الحاديُث النَّبَوِيُّ»، سواء كان مضمونه مما اجتهد فيه الرَّسُولُ^(٤) ثُمَّ يُقْرَأُ الْوَحْيُ، أو مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ بِمَعْنَاهُ وَالْلَفْظُ لِرَسُولِ اللَّهِ^(٥). (مباحث، أصول وقواعد)

(٣) قَوْلُهُ: (تَلَاقَةً): الأولى أن يُلْقِي كلامه على قلب النبي بِسُكْيَفِيَّةٍ غير معتادة بِإِشَارةٍ خفيةٍ سريعةٍ فَيَعْيِنهُ من غير واسطةِ الحواسِ الظَّاهِرَةِ، كَمَا يَكُونُ فِي صَلْصَلَةِ الْجَرْبَسِ - وَهُوَ المراد بِقَوْلِهِ: «إِلَّا وَخَيْرًا» -؛ الثاني: أَنْ يَكُلِّمَهُ مُباشِرَةً مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، فَلَا يَرَى النَّبِيُّ رَبِّهِ لَكِنْ يَسْمَعُ كلامَهُ بِلَا وَاسْطَةٍ مِنْ وَرَاءِ حِجَابِ النُّورِ - وَهُوَ المراد بِقَوْلِهِ: «أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ» -، وَقَدْ وَقَعَ هَذَا لِمَوْسِى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَدْءِ وَحِيَةٍ، وَفِي أَخْذِ الشَّرِيعَةِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْأَلْوَاحِ، وَحَصَلَ لِنَبِيِّنَا مُحَمَّدَ^(٦) فِي مَعْرَاجِهِ حِينَ أَخْذَ الْأَمْرَ بِالصَّلَاةِ عَنْ رَبِّهِ مُباشِرًا، فَيَكُونُ هَذَا الْقَسْمُ حِينَئِذٍ مِنْ قَبِيلِ الْمَكَالَمَةِ، وَلَيْسَ وَحْيًا؛ الثالث: أَنْ يَرْسُلَ رَسُولًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُتَجَسِّدًا فِي صُورَةِ الْمَلَكِ أَوِ الْبَشَرِ.

نعم إن كان الأمر يتعلّق بالنبوّة والشريعة فالغالب فيه أن يكون المرسل جبريل؛ لأنّه لا يُرسَلُ من كان عظيماً إِلَّا بِالْأَمْرِ الْعَظِيمِ؛ وقد يُرسَلُ غَيْرُهُ أَيْضًا لِأَمْرٍ أُخْرَى، كَمَا هُوَ وَارِدٌ فِي الْآتَارِ.

كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُعَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا، أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا؛ فَيُوحِي بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ» [الشورى: ٥١].

كيفية الإِرْسَال: لها حالتان: أَنْ يَأْتِيهِ مِثْلُ صَلْصلةِ الْجَرَسِ، وَهِيَ أَقَدُّ عَلَيْهِ، وَأَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الْمَلَكُ رَجُلًا، وَيَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الْبَشَرِ؛ وَهِيَ أَخْفَى مِنْ سَاقِتَهَا. وَأَوْلُ مَا نَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى وَجْهِ الْإِظْلَاقِ قَطَّعَ الْآيَاتُ الْخَمْسُ الْأُولَى مِنْ سُورَةِ الْعَلَقِ، ثُمَّ فَتَرَ الْوَحْيَ مُدَّةً^(١)، ثُمَّ نَزَّلَتِ الْآيَاتُ الْخَمْسُ مِنْ سُورَةِ الْمُدَّثَرِ؛ وَالرِّوَايَاتُ فِي «آخِرِ مَا نَزَّلَ» مُخْتَلِفَةٌ يُمْكِنُ التَّطْبِيقَ بَيْنَهَا بِالْتَّوْجِيهَاتِ^(٢).

(١) قوله: (فَتَرَ الْوَحْيَ مُدَّةً): كَمَا رُوِيَ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ - وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ -: بَيْنَا أَمْشَى إِذْ سَعَتْ صَوْتاً مِنَ السَّمَاءِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثُ، وَفِيهِ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَأَيُّهَا الْمُدَّثَرُ ۝ قُمْ فَأَنْزِلْ وَرَبِّكَ فَكَبِيرٌ وَثَيَابِكَ فَظَهِيرٌ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ».

(٢) قوله: (يُمْكِنُ التَّطْبِيقَ):

أَوْلُ مَا نَزَّلَتْ، وَآخِرُ مَا نَزَّلَتْ

وهناك آيات يقال فيها: «أَوْلُ مَا نَزَلَ»، والمراد باعتبار شيء معين، فتكون الأولية مقيدة، مثل حديث جابر في الصحاحين باعتبار أول ما نزل بعد فتررة الوحي، أو أول ما نزل في شأن الرسالة، لأن ما نزل من سورة اقرأ ثبتت به نبوة النبي؛ وللهذا قال أهل العلم: إن النبي ﷺ ثَبَّعَ بـ «اقرأ»، وأُرسِلَ بـ «المدثر». (أصول) ملخصاً والروايات في «آخِرِ مَا نَزَّلَ» مُخْتَلِفَةٌ يُمْكِنُ التَّطْبِيقَ بَيْنَهَا بِمَا يَلِي مِنَ التَّوْجِيهَاتِ: أَنَّ الْآيَاتِ الْعَلَلَاتِ نَزَّلَتْ دَفْعَةً وَاحِدَةً كَتْرِيَّبَهَا فِي الْمَصْحَفِ، آيَةُ الْرِّبَا: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّهُمْ اللَّهُ وَذَرُوا مَا بَقَى مِنَ الرِّبَا» [البقرة: ٢٧٨] (رواه البخاري، عن ابن عباس)، وآيَةُ: «وَاتَّقُوا يَوْمًا» [البقرة: ٢٨١] (رواه النسائي وغيره، عن ابن عباس وسعيد بن جبير)، وآيَةُ الَّذِينَ: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَذَكَّرْتُمْ بَيْنَ إِلَيْ أَجَلٍ مُسَمٍّ فَاكْتُبُوهُ» [البقرة: ٢٨٢]، لما روي عن سعيد بن المسيب؛ فلهذه الْعَلَلَاتِ نَزَّلَتْ فِي قَصْةٍ وَاحِدَةٍ، فأخبر كلَّ رَأِيٍّ عَنْ بَعْضِ مَا نَزَلَ بِأَنَّهُ آخِرُ، وبهذا يرفع التعارض بينها.

والروايات الأُخْرَى مقيدة بِأَنَّ آخِرَ مَا نَزَلَ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَوَارِيثِ آيَةُ الْكَلَالَةِ، روأه الشِّيخُانُ عَنِ البراءِ بْنِ عَازِبٍ، وَآخِرُ مَا نَزَلَ مِنْ سُورَةِ الْبَرَاءَةِ: «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ» روأه المستدركُ عَنِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، وَآخِرُ سُورَةِ نَزَّلَتْ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ سُورَةُ الْمَائِدَةِ، روأه التَّرمِذِيُّ وَالحاكِمُ عَنِ عَائِشَةَ، وَآخِرُ مَا نَزَلَ فِي حُكْمِ قَتْلِ الْمُؤْمِنِ عَمَدًا، وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ، آيَةُ: «وَمَنْ يَفْتَلُ مُؤْمِنًا مُتَعَيِّنًا فَجَزَاؤهُ.....» [النساء: ٩٣] روأه البخاري وغيره عن ابن عباس؛ وَآخِرُ مَا نَزَلَ مِنَ السُّورَ سُورَةُ الْفَتْحِ، مُشَعِّراً بِوفَاهِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا فَهِمُ بَعْضُ الصَّحَافِ.

(مباحث في علوم القرآن ملخصاً)

القسم الأول

في أصول التفسير

الباب الأول في المبادئات

وفيه ثلاثة فصول: الفصل الأول في الأمور الثلاثة، الفصل الثاني في أقسام التفسير، الفصل الثالث في مناهج التفسير، الفصل الرابع في مآخذ التفسير.

الفصل الأول في الأمور الثلاثة وما يتعلّق بها

الأصول: جمّع أصل، والأصل: هُوَ مَا لَا يُفْتَرِرُ إِلَى عَيْنِهِ، وَيُبَيَّنُ عَلَيْهِ عَيْنِهِ.

والتفسير^(١): هُوَ عِلْمٌ يُعرَفُ بِهِ كِتَابُ اللَّهِ الْمَنْزَلُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٌ، وَبِيَانِ مَعَانِيهِ وَاسْتِخْرَاجِ أَحْكَامِهِ وَمَعْرِفَةِ حِكْمَهِ وَمَرَاتِبِ حُجَّجِهِ.

١- أصول التفسير^(٢): هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يُتوَصَّلُ بِهِ إِلَى الْفَهْمِ الصَّحِيحِ لِلْقُرْآنِ، وَيَكْشِفُ الْطُّرُقَ الْمُنْحَرِفَةَ أَوِ الظَّالَّةَ فِي تَفْسِيرِهِ.

أو: هِيَ الْقَوَاعِدُ الَّتِي يَقُومُ عَلَيْهَا عِلْمُ التَّفْسِيرِ، وَتَشْمَلُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَفْسِرِ مِنْ شُرُوطٍ وَآدَابٍ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّفْسِيرِ مِنْ قَوَاعِدٍ وَطُرُقٍ وَمَنَاهِجٍ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ^(٣).

٢- مَوْضُوعُ أَصُولِ التَّفْسِيرِ: هُوَ عِلْمُ التَّفْسِيرِ مِنْ حَيْثُ: تَحْدِيدُ قَوَاعِدِهِ، وَشُرُوطِ تَنَاؤِلِهِ، وَطُرُقِهِ، وَمَنَاهِجِهِ وَمَا إِلَى ذَلِكَ^(٤).

(١) قَوْلُهُ: (التفسيـر): لغـة: مـأخذـ منـ القـسـرـ، وـهوـ البـيـانـ وـالـكـشـفـ؛ أـوـ مـأخذـ منـ السـفـرـ، وـهـوـ الـظـهـورـ وـالـوضـوحـ، كـماـ يـقـالـ: أـسـفـرـ الصـبـحـ إـذـاـ ظـهـرـ وـأـضـاءـ. وـالتـأـوـيلـ لـغـةـ: الرـجـوعـ؛ وـاصـطـلاـحـ: هـوـ صـرـفـ الـلـفـظـ عنـ معـناـهـ الـظـاهـرـ إـلـىـ مـعـنـىـ يـحـتـملـهـ، إـذـاـ كـانـ الـمـحـتـمـلـ مـوـافـقاـ لـلـكـتـابـ وـالـسـنـةـ.

الملحوظة: الفرق بين التفسير والتأويل: التفسير بيان المعاني التي تستفاد من وضع العبارة، والتأويل: بيان المعاني التي تستفاد من وضع الإشارة. وقال الماتريدي: التفسيرقطع على أن المراد من اللفظ هذا، والتأويل: ترجيح أحد المحتملات بدون القطع.

(٢) قَوْلُهُ: (أَصُولُ التَّفْسِيرِ): وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْكُتُبَ الْمُصَنَّفَةَ فِي هَذَا الْقَنْ عَلَى تَوْعِينٍ: تَوْعِيـنـ يـذـكـرـ فـيـهـ طـرـقـ التـفـسيـرـ سـرـداـ مـتـضـمـنـاـ عـلـىـ أـصـوـلـ التـفـسيـرـ مـنـ عـيـنـ تـضـرـيفـ؛ وـتـوـعـيـنـ يـذـكـرـ فـيـهـ قـوـاعـدـ التـفـسيـرـ. (مس)

(٣) قَوْلُهُ: (وَمَا إِلَى ذَلِكَ): لـأـنـ عـلـمـ أـصـوـلـ التـفـسيـرـ عـنـ أـصـوـلـيـنـ: هـوـ مـاـ يـبـيـنـ عـلـيـهـ التـفـسيـرـ حـسـبـ قـوـاعـدـهـ وـمـنـاهـجـهـ؛ فـهـذـاـ عـلـمـ هـوـ مـيزـانـ لـلـمـقـسـرـ يـضـبـطـهـ وـيـمـنـعـهـ مـنـ الـخـطاـ فـيـ التـفـسيـرـ. (أـصـوـلـ وـقـوـاعـدـ: ٢٠)

(٤) قَوْلُهُ: (وَمَا إِلَى ذَلِكَ): وـمـوـضـوعـ التـفـسيـرـ: كـلـامـ اللـهـ تـعـالـىـ مـنـ حـيـثـ إـنـهـ يـهـدـيـ الـإـنـسـانـ إـلـىـ صـرـاطـ مـسـتـقـيمـ.

- غرضه: ضبط التفسير بوضع: القواعد الصحيحة، والطرق السليمة، والمناهج السديدة للتفسير، والشروط المحكمة والأداب الفريدة للمفسر^(١).

وغاية هذا العلم: معرفة معاني النظم القرآني الكريم، وتوضيح آياته، وكشف معاناتها وتبين أحكامها وحكمتها للتوصل إلى حقيقة كتاب الله العزيز ليُفاز به لسعادة الدنيا والآخرة.

حُكْم تَعْلِيم أَصْوْل التَّفْسِير: هَذَا الْعِلْمُ مِنْ فَرْوَضِ الْكِفَائِيَاتِ^(٢) بِالإِجْمَاعِ.
مَكَانُتُهُ: أَصْوْلُ التَّفْسِيرِ يُبَحَّثُ بِهَا فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ، وَمَوْضُوعُ عِلْمِ التَّفْسِيرِ هُوَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَهُوَ خَيْرُ الْكَلَامِ لِأَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ؛ فَلَا عَجَبٌ أَنْ تَكُونُ أَصْوْلُ التَّفْسِيرِ مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ^(٣) وَأَعْلَاهَا مَكَانةً وَأَكْثَرُهَا فَضْلاً.

فوائد علم أصول التفسير

مِنْ أَهْمَّ فَوَائِدِهِ: (١) - مَعْرِفَةُ الْطُّرُقِ الصَّحِيحَةِ لِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمَا يُقْبِلُ

(١) قوله: (وَالآدَابُ الْفَرِيدَةُ لِلْمُفَسِّرِ): وغرض علم التفسير: هو الاعتصام بالعروة الوثقى والوصول إلى السعادة الحقيقية، والاجتناب عن الشقاوة كلّياً.

(٢) قوله: (مِنْ فَرْوَضِ الْكِفَائِيَاتِ): فيجب أن يوجد في الأمة من يعلمه من أجل أن تتمكن من فهم كتاب الله -عز وجل-، وأن نطبقه على الواقع والحوادث التي تحدث في الأمة؛ من أحكام المعاملات والمعاشة وغيرهماـ فإذا تركته الأمة جهيناً ثمواـ (مقدمة شرح مقدمة التفسير) بزيادة

الملاحظة: وحُكْمُ عِلْمِ التَّفْسِيرِ: هُوَ فَرْوَضٌ مِنْ فَرْوَضِ الْكِفَائِيَاتِ، وَأَجْلُ الْعِلُومِ الْثَّلَاثَةِ الْشَّرِعِيَّةِـ أي: التفسير والحديث والفقهـ؛ وعليه انعقد الإجماع بدليل قوله تعالى: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ» [محمد: ٤٤]؛ ففيه إنكار شديد على ترك التدبر في القرآن المجيد، فيدل على وجوب التدبر، ولا يمكن التدبر إلا بالتفسير؛ والتدبّر: هو التأمل في الألفاظ للوصول إلى معانيها وبدليل قوله عليه السلام: إن هذا القرآن مأدبة الله، فتعلموا من مأدبه ما استطعتمـ (البيهقي في السنن الصغرى عن عبد الله بن مسعود: ١/٥٤١)، ونقل السيوطي الإجماع على كونه من فروض الكفايةـ

(٣) قوله: (مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ): وأمّا العلوم التي يستمد بها في علم التفسير: علم اللغة، وال نحو، والتصريف، وعلم المعاني والبيان، وعلم أصول الدين، وأصول الفقه، والقراءات؛ ويحتاج أيضاً إلى معرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخـ (ملخص من نفحات العبير)

(٤) قوله: (مِنْ أَهْمَّ فَوَائِدِهِ): ومن فوائد علم التفسير: التذكرة، كما قال تعالى: «وَيَسِّئُ أَيْتِهِ لِلنَّاسِ لَعْنَهُمْ يَتَذَكَّرُونَ^(٥)» [البقرة: ٢٩١]؛ والاعتبار والاتعاظـ كما قال تعالى: «لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرًا لِأُولَى الْأَلْبَابِ»ـ

- ١- مِنَ الْأُقْوَالِ وَمَا يُرِدُّ؛ وَمَعْرِفَةُ مَنْ يَصْلُحُ تَلْقَيُ التَّفْسِيرِ عَنْهُ، وَمَنْ لَا يَصْلُحُ تَفْسِيرَهُ لِلْقُرْآنِ.
- ٢- مَعْرِفَةُ الْقَوَاعِدِ الَّتِي تُعِينُ عَلَى فَهْمِ كِتَابِ اللَّهِ فَهُمَا صَحِيحٌ حَتَّى يَبْنِيَ الْمُسْلِمُ عَقِيْدَتَهُ عَلَى قَاعِدَةِ صَحِيحَةِ ثَانِيَتَهُ.
- ٣- وَالتَّرْجِيحُ بَيْنُ أَقْوَالِ الْمُفْسِرِينَ إِذَا كَانَتِ الْأُقْوَالُ مُخْتَلِفَةً فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ بِحَسْبِ الْقَوَاعِدِ التَّرجِيْحِيَّةِ، وَكَذَا الْحُسْنُ عَلَى أَقْوَالِهِمْ تَصْوِيْبًا وَتَخْطِيْةً.
- ٤- وَإِذَا عَرَفْنَا مَعْنَى الْقُرْآنِ مِنْ خَلَالِ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ وَأَصْوْلَهِ تَمَكَّنَّا مِنْ اسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ الشَّرِيعَيَّةِ.
- ٥- التَّرَوُّدُ بِالشَّقَاقَةِ الْعَالِيَّةِ مِنَ الْمَفَارِفِ الْقِيَّمَةِ، وَالْتَّسَلُّحُ بِسِلاحِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ لِلَّدَاعِ عنِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ضِدَّ الْأَعْدَاءِ الَّذِينَ يَبْذُلُونَ وَسْعَهُمْ لِتَحْرِيفِ مَعْنَى الْقُرْآنِ وَالْإِلْخَادِ فِيهِ^(١).

الفصل الثاني: في أقسام التفسير

- التفسيـر - بحسب التعلـيم** - على أربعة أقسام:
- ١- قسم تعرـفه العـرب من كلامـها^(٢): عـلم الإعـراب والتـصرـيف والغـريب وغـير ذـلك^(٣)؛
 - ٢- وقسم لا يـعـذر أحد بـجهـالـته، كـآيات العـقـيدة والـتوـحـيد والأـمـرـ والـتـهـيـ، والـحلـالـ والـحرـامـ^(٤)؛
 - ٣- وقسم يـعـلـمـهـ الـعـلـمـاءـ خـاصـةـ من [يوسف: ١١١]؛ وهـادـيـةـ اللـهـ فـيـ الـعـقـائـدـ وـالـعـبـادـاتـ وـالـمـعـاملـاتـ وـالـأـخـلـاقـ وـغـيرـ ذـلكـ، كـماـ قـالـ تـعـالـىـ: (هـذـاـ بـيـانـ لـلـتـائـسـ وـهـدـيـ وـمـوعـظـةـ لـلـمـتـقـنـينـ) [آل عمران: ١٣٨]؛ وكـشـفـ الأـسـتـارـ عـنـ وـجـهـ مـعـانـيـ الـقـرـآنـ الـفـامـضـ، وـشـرحـ ماـ فـيـهـ مـنـ الـأـلـفـاظـ الـغـرـبـيـةـ، وـإـبـراـزـ مـحـاسـنـ كـلـامـ اللـهـ الرـائـعـ، وـإـظـهـارـ وـجـوهـ الـإـعـجازـيـةـ.
 - ٤- قوله: (والـإـلـخـادـ فـيـهـ): وـمـنـهـ: الـأـطـلـاعـ عـلـىـ الـجـهـودـ الـعـظـيـمـةـ الـقـيـدـاـتـ بـذـلـهـ الـعـلـمـاءـ السـلـفـ لـلـمـحـافظـةـ عـلـىـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ لـفـظـاـ وـمـعـنىـ؛ لـيـمـكـنـ الـأـقـيـدـاـتـ بـهـمـ فـيـ ذـلـكـ، وـالـسـيـرـ عـلـىـ نـهـجـهـمـ؛ وـكـشـفـهـاـ وـتـو~ضـيـعـ مـعـانـيـهـاـ وـإـذـرـاكـ مـوـاطـنـهـاـ عـلـىـ وـجـهـ الصـحـةـ وـالـقـدـقـةـ.
 - ٥- قوله: (تـعـرـفـهـ الـعـربـ مـنـ كـلـامـهـ): يعني: الـأـلـفـاظـ الـلـغـوـيـةـ الـقـيـدـاـتـ بـمـقـتضـيـ الـلـغـةـ، كـتـفـسـيرـ الـكـلـمـاتـ الـقـيـدـاـتـ الـيـعـمـلـهـ أـهـلـ الـعـرـبـ، مـثـلـ: جـبـلـ، وـسـمـاءـ وـأـرـضـ، وـقـمـرـ وـشـمـسـ.
 - ٦- قوله: (وـغـيرـ ذـلـكـ): فـمـاـ كـانـ رـاجـعاـ إـلـىـ هـذـاـ القـسـمـ، فـسـبـيلـ الـمـفـسـرـ التـوقـفـ فـيـهـ عـلـىـ مـاـ وـرـدـ فـيـ لـسـانـ الـعـربـ؛ وـمـنـ لـيـسـ عـنـهـ عـلـمـ بـمـحـاقـقـ الـلـغـةـ، فـلـاـ يـجـوزـ لـهـ أـنـ يـقـحـمـ نـفـسـهـ فـيـ تـفـسـيرـهـ. (أـصـوـلـ وـقـوـاعـدـ: ٤٦)
 - ٧- قوله: (وـالـحلـالـ وـالـحرـامـ): فـهـذـاـ القـسـمـ لـاـ يـخـتـلـفـ حـكـمـهـ، إـذـ كـلـ أـحـدـ يـدـرـكـ مـعـنـيـ الـتـوـحـيدـ مـنـ قـوـلـهـ.

أمور الاجتهاد في التفسير^(١)؛ ٤- وقُسْمَ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ^(٢)، وَمَنْ ادْعَى عِلْمَهُ فَهُوَ كاذب، كَالآيَاتُ الْمُتَضَمِّنَةُ لِأَخْبَارِ قِيَامِ السَّاعَةِ وَأَحْوَالِ الْآخِرَةِ وَكَذِلِكَ الْآيَاتُ الْمُتَشَابِهَاتُ وَالْمُخْرَفُ الْمُقْطَعَةُ فِي أَوَائِلِ السُّورِ.

وَأَيْضًا التَّفْسِيرُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: لَأَنَّ التَّفْسِيرَ إِنْ كَانَ بِمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ أَوِ السُّنْنَةِ أَوْ مِنْ كَلَامِ الصَّحَابَةِ، فَهُوَ "تَفْسِيرٌ بِالرِّوَايَةِ" - وَيُسَمَّى "التَّفْسِيرُ بِالْمَائُورِ" أَيْضًا -، مُسْتَنِدًا إِلَى مَا يَحِبُّ الْأَسْتِنَادُ إِلَيْهِ؛ وَإِنْ كَانَ مُسْتَنْبِطًا مِنْ الْاجْتِهادِ، فَهُوَ "تَفْسِيرٌ بِالدِّرَائِيَةِ"؛ وَمَا اسْتَنْبِطَ مِنَ الدَّقَائِقِ وَالْأُسْرَارِ بِإِشَارَةِ خَفِيَّةٍ، فَهُوَ "تَفْسِيرٌ بِالإِشَارَةِ"؛^(٣) وَهُوَ جَائزٌ لِمَا رُوِيَ عَنِ الشَّبِيْبِ عليه السلام قَالَ: لِكُلِّ آيَةٍ ظَهُرٌ وَبَطَّنٌ^(٤).

- تعالى: «فَاغْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي الْوَهِيَّةِ؛ وَيُعْلَمُ كُلُّ أَحَدٍ بِالْحَضْرَةِ: أَنَّ مَقْتَضِيَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَاقْيِمُوا الصَّلَاةَ، وَأَتُوا الرِّزْكَوْنَ، وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ» [المجادلة: ١٢]، وَنَحْوُهُ مَا يَحِبُّ الْقِيَامُ بِهِ؛ فَلَا بُدُّ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مِنَ الْمَكْلُفِينَ عَلَى بِكَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ، وَلَا يُعَذَّرُ أَحَدٌ لِعَدَمِ الْعِلْمِ.

(١) قَوْلُهُ: (مِنْ أَمْرُ الْاجْتِهادِ): وَهُذَا الْقَسْمُ مِنَ التَّفْسِيرِ يُوجَدُ فِي الْآيَاتِ الَّتِي تَحْتَلُّ الْمَعْنَى الْكَثِيرَةَ وَالْوُجُوهَ الْمُتَعَدِّدةَ، وَمِنْهُ بِيَانِ الْمُجَمَّلَاتِ فِي الْقُرْآنِ، وَتَحْصِيصِ الْعَامِ، وَتَقييدِ الْمُطْلَقِ؛ وَأَيْضًا اسْتِخْرَاجُ الْأَحْكَامِ الْشَّرِعِيَّةِ، وَالْقَوَاعِدُ الْأُصُولِيَّةُ مَا يَخْتَصُّ الْعُلَمَاءُ بِمَعْرِفَتِهَا، فَعَلَى الْعُلَمَاءِ إِعْمَالُ الشَّوَاهِدِ وَالدَّلَائِلِ فِي ذَلِكَ التَّفْسِيرِ. (أَصْوَلُ وَقَوَاعِدُ بِزِيَادَةِ)

(٢) قَوْلُهُ: (قُسْمٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ): وَمِنْهُ أَيْضًا كَيْفِيَّةُ صَفَاتِ الْبَارِئِ عَزَّ اسْمُهُ، وَفَضَالِّيَّاتُ مَا فِي الْجَنَّةِ وَالنَّارِ؛ وَلَذِلِكَ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: «فِيهَا مَا لَا عَيْنُ رَأَتْ، وَلَا أَذْنُ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ». أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (شَرْحُ مُقْدَمَةِ التَّفْسِيرِ: ١٦٥ مُلْحَصًا)

(٣) قَوْلُهُ: (تَفْسِيرٌ بِالإِشَارَةِ): وَمِنْ أَمْثَالِهِ تَفْسِيرُ بْنِ عَبَّاسٍ وَعُمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ سُورَةُ النُّصْرِ بِأَنَّهُ قَرُبَ أَجَلِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم؛ وَفِيهِ قَصْةٌ مَرْوِيَّةٌ فِي الْبَخَارِيِّ: ٥٠٨٨، وَالْتَّرمِذِيُّ: ٣٢٨٥. وَقَالَ أَبْنُ حَمْرَةَ مَعْلِقاً عَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ: فِيهِ جُوازُ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ بِمَا يَقْعُدُ مِنَ الإِشَاراتِ، وَإِنَّمَا يَتَمَكَّنُ مِنْ ذَلِكَ مِنْ رَسْخَتِ قَدْمَهُ فِي الْعِلْمِ؛ وَلَهُذَا قَالَ عَلَيْهِ: «أَوْفُهُمَا يُؤْتِيهِ اللَّهُ رِجْلاً بِالْقُرْآنِ». انتهى كَلَامُ أَبْنِ حَمْرَةَ.

وَهُذِهِ الإِشَارَاتُ الْخَفِيَّةُ تُفْتَحُ عَلَى قُلُوبِ أُولَيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُتَقِينَ وَعِبَادِ الْصَّالِحِينَ، وَهُذِهِ الإِشَارَاتُ لَا تَخَالُفُ الظَّواهِرَ الْمَرَادِيَّةَ، بَلْ تَكُونُ موافِقةً لِلظَّاهِرِ الْمُثَابَتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَأَصْحَابِهِ.

(٤) قَوْلُهُ: (لِكُلِّ آيَةٍ ظَهُرٌ وَبَطَّنٌ): وَسِيَّاطِي تَفْصِيلِهِ فِي ضَمِّنِ "غَرَائِبِ الْقُرْآنِ"؛ وَقَالَ الْإِمامُ الدَّهْلِيُّ: وَأَمَّا إِشَارَاتُ الْصَّوْفِيَّةِ وَاعْتِبارُهُمْ فَإِنَّهَا لَيْسَتِ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ مِنْ عِلْمِ التَّفْسِيرِ، بَلْ يَحْدُثُ عِنْدَ اسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَشْيَاءً فِي قَلْبِ السَّالِكِ، وَتَتَوَلَُّ تَلْكَ الْأَشْيَاءُ فِي قَلْبِهِ بَيْنَ النُّظُمِ الْقَرَائِيِّ وَبَيْنَ الْحَالَةِ - الَّتِي يَتَصَفُّ بِهَا (الْتَّالِيِّ) -

شروط التفسير الإشاري^(١): أن يكون معنى صحيحاً في نفسه، وأن يكون في اللفظ إشعاراً به، وأن يكون له شاهد شرعي يؤتى به، وأن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباط وتلازم؛ وأن لا ينافي معنى الآية، ولا يكُون له معارض شرعي أو عقلي، وأن لا يدعى: أنه هو المراد وحده دون الظاهر.

الملاحظة: الفرق بين التفسير بالتأثر والتفسير بالرأي والاجتهاد: أن التفسير بالتأثر هو: ١- ما روي عن رسول الله من تفسيره للقرآن، ٢- وما روي عن الصحابة مما لهم حكم المروء، كأسباب النزول والمغيبات؛ ٣- وما أجمع عليه الصحابة أو التابعون فمحلق بالتأثر لوجوب الأخذ به؛ لأن الإجماع حجة.

وما عدا ذلك من تفسير الصحابي والتابع فهو من باب الاجتهاد والرأي، سواء كان معتمدة اللغة أو غيرها من أدوات الاجتهاد في التفسير^(٤).

الفصل الثالث في مناهج التفسير

أما منهج الرسول في التفسير: فلم يكن الشيء يُطنيب في تفسير الآية، ولم يخرج إلى ما لافائدة في معرفته؛ فلذلك لم يفسر لأصحابه كل آيات القرآن الكريم؛ بل جُل تفسيره ﷺ كان بياناً لمجمل^(٢)، أو توضيحاً لمشكل^(٣)، أو تخصيصاً لعام^(٥)، أو تقييداً -أو بين المعرفة - التي يتطلّ بها، كمثل رجل يسع نصبة ليل والجنون؛ فيذكر عشيقته، ويستعيد الذكريات التي كانت بينه وبينها. (الفوز الكبير)

(١) قوله: (شروط التفسير الإشاري): هذه مجموعة ذكر بعضها ابن القيم، وبعضها الشيخ الزرقاني.

(٢) قوله: (من أدوات الاجتهاد): هذا المضمن ملخص من فصول في أصول التفسير: ٥٥.

(٣) قوله: (بياناً لمجمل): كقوله تعالى: «أتوا الرِّزْكَةَ» [البقرة: ٤٢]، فيبين ﷺ أنصباء الزكاة والأموال التي تتعلق بها وسائر حكمها. (قواعد: ١٤٥)

(٤) قوله: (توضيحاً لمشكل): كقوله تعالى: «وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ» [الأنفال: ٦٠]، عن أبي علي ثمامنة بن شقيق أنه سمع عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: «وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ»، إلا إن القوة الرئيسي إلا إن القوة الرئيسي إلا إن القوة الرئيسي فالمراد بهذا التترُّن على القتال والتدريب والتحدى فيه ورياضة الأعضاء بذلك. (مسلم: ١٩١٧، فصول: ٢٩).

(٥) قوله: (تخصيصاً لعام): كقوله تعالى: «بِوَصِيْنِكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ لِلَّذِكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأَنْثِيَّنَ» -

لِمُطْلَقٍ^(١)، أَوْ بَيَانَ الْمَعْنَى لِفَظٍ^(٢) أَوْ مُتَعَلِّقِهِ^(٣).

وَمَنْهُجُ الصَّحَابَةِ فِي التَّفْسِيرِ عَلَى أَرْبَعَةِ أُنْوَاعٍ: تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ^(٤)؛ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ النَّبَوَيَّةِ^(٥)؛ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ^(٦)؛ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْإِجْتِهَادِ

= [النساء: ١١]، قَالَ ابْنُ الْقِيمِ بَعْدَ ذِكْرِ هَذِهِ الْآيَةِ: ”تَمَّ جَاءَتِ السُّنَّةُ بَأْنَ القَاتِلِ وَالْكَافِرِ وَالرَّقِيقِ لَا يُرِثُ، وَلَمْ يَكُنْ نَسْخَا لِلْقُرْآنِ مَعَ أَنَّهُ زَائِدٌ عَلَيْهِ قُطْعًا، أَعْنِي: فِي مُوجِبَاتِ الْمِيرَاثِ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ أَوْجَبَهُ بِالولادةِ وَحْدَهَا، فَزَادَتِ السُّنَّةُ مَعَ وَصْفِ الولادةِ الْمُحَادِّ الدِّينِ وَعَدَمِ الرِّقِّ وَالْقَتْلِ.“ (قواعد: ١٤٣)

(١) قَوْلُهُ: (تَقْيِيدُ الْمُطْلَقِ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوهُمَا إِيَّاهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، وَقَدْ دَلَّتِ السُّنَّةُ الْعَمَلِيَّةُ عَلَى أَنَّ الْقَطْعَ يَكُونُ مِنَ الرُّسْغِ، لَا مِنَ الْمَرْفُقِ أَوِ الْمَنْكِبِ. (قواعد: ١٤٣)

(٢) قَوْلُهُ: (بَيَانَ الْمَعْنَى): قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ^{رض} فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَئِنْ كُنْتُمْ طَبَّقْتُمْ عَنْ ظَبْقِي﴾ [الإنشقاق: ١٩]: ”حَالاً بَعْدَ حَالٍ“، قَالَ هَذَا نَبِيُّكُمْ ﷺ. (أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ: ٤٩٤٠، قَوَاعِدُ: ١٣٤).

(٣) قَوْلُهُ: (أَوْ مُتَعَلِّقِهِ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وَذَلِكَ﴾ [مريم: ٩٦]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^{رض} أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا نَادَى يَا حِبْرِيَّلِ! إِنِّي أَخْبَيْتُ فُلَانًا فَأَخْبَيْهِ! قَالَ: فَيُنَادِي فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ تَنَزَّلُ لَهُ الْمَحَبَّةُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا...﴾، وَإِذَا أَبْعَضَ اللَّهُ عَبْدًا نَادَى يَا حِبْرِيَّلِ! إِنِّي أَبْعَضْتُ فُلَانًا، فَيُنَادِي فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ تَنَزَّلُ لَهُ الْبَتْهَضَاءُ فِي الْأَرْضِ. (رواه الترمذى: ٣٦٦١، فضول: ٢٨)

(٤) قَوْلُهُ: (تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ): فَمَا جَاءَ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ مُجْمَلًا فِي مَوْضِعٍ وَجَاءَ مُبِينًا فِي آخْرٍ، أَوْ مَا جَاءَ فِيهَا إِبْجَازٌ فِي مَوْضِعٍ وَإِطْنَابٌ فِي مَوْضِعٍ، أَوْ مَا فِيهَا عُومٌ وَخَصْوَصٌ، أَوْ مَا فِيهَا إِطْلَاقٌ وَتَقْيِيدٌ؛ فَمَثَلُ هَذِهِ يَفْسِرُ بَعْضُهُ بَعْضًا، كَمَا فِي الْقَصْصِ الْمُخْتَلِفَةِ الْوَارِدَةِ بِالْمُسَالِبِ مُخْتَلِفَةٍ؛ وَقَدْ مَرَّ تَفْصِيلُهُ فِي الْمَآخذِ الْمُعْتَرَفَةِ.

الملحوظة: وَمِنْ قَبْلِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ حَمَلَ بَعْضُ الْقَرَاءَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ عَلَى بَعْضِهَا لِإِيَاضَ الْمَعْنَى.

(٥) قَوْلُهُ: (تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ النَّبَوَيَّةِ): أَيْ: إِنَّ لَمْ يَجْدُ الصَّحَابَةُ تَفْسِيرَ الْآيَةِ فِي الْقُرْآنِ رَجَعُوا إِلَى الرَّسُولِ ﷺ، فَسَأَلُوهُ عَنْهَا فَبَيْنَهَا لَهُمْ كَمَا رَوَى عَنْ كَعْبَ بْنِ عَبْرَةَ، قَالَ: سَأَلْتُنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَلَّا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ؟ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ، قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ حَمِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ حَمِيدٌ“. (البخاري: ٢٢٧٠، مسلم: ٢٢٧٠)؛ فَكَانَهُ فَسَرَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَكِيَّتُهُ يُصْلُونَ عَلَى الشَّيْءِ يَنْأِيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَوَاتُهُمْ وَسَلَامُهُمْ سَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

روي عن عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما: أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل؛ وكثيراً ما يفسره الرسول ابتداء - في مواضع الصعوبة - من غير سؤال، كما فسر على المنبر، وقال: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، ”ألا وإن القوة الري“. (مباحث، أصول وقواعد)

(٦) قَوْلُهُ: (بِالْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ): لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلُغَةِ الْعَرَبِ، وَهِيَ لُغَةُ الصَّحَابَةِ، فَقَدْ فَسَرُوا بِلُغَتِهِمْ؛ وَشَوَاهَدَ ذَلِكَ أَكْثَرُهُمْ أَنْ تَحْصِي، وَمِنْ ذَلِكَ: تَفْسِيرُ ابْنِ عَبَّاسٍ^{رض} فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ اشْفَقَتْ، وَأَذَّتِ لَهُنَّا وَحْقَتْ﴾ [الإنشقاق: ٢٩]، قال: سمعت لربها. (فضول: ٣٦)

والاستنباط^(١)، وَكَانُوا فِيهِ عَلَى تَفَاوْتٍ^(٢).

وَهُمْ قَلِيلُ الْأَخْذِ بِالإِسْرَائِيلِيَّاتِ، لَا يَتَعَمَّقُونَ^(٣) فِي التَّفْسِيرِ تَعْمِقاً مَذْمُومًا، وَلَا يَتَكَلَّفُونَ^(٤)؛ فَلَا يَشْمُلُ تَفْسِيرُهُمُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ.

مَنْهَجُ التَّابِعِينَ فِي التَّفْسِيرِ عَلَى سَتَّةِ أَنْوَاعٍ: تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ؛ وَتَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ؛ وَتَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ^(٥)؛ وَتَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ^(٦)؛

(١) قَوْلُهُ: (بِالاجْتِهادِ وَالاستِنباطِ): والاستنباط: فإن لم يجدوا التفسير في القرآن ولا في سنة رسول الله ﷺ، اجتهدوا لأنهم عرب خلص، يعرفون أوضاع اللغة العربية وأسرارها، ويعرفون عادات العرب وأخلاقهم، ويعرفون أحوال اليهود والنصارى في جزيرة العرب، ويعرفون أسباب النزول أيضاً وقد آتاهم الله عقلاً وفهمها.

أَمَّا بَعْدُ "إِسْتِنباطُ الْمُفَسِّرِينَ" فَقَدْ ذَكَرْنَاهُ عِنْدَ اخْتِتَامِ الْقُسْمِ الْأَوَّلِ، قُبْلَ الْقُسْمِ الثَّانِيِّ.

الملحوظة: أشهر المفسرين من الصحابة أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعري وعائشة رضي الله عنهم أجمعين، ومن لم يشتهر: أنس وأبو هريرة وابن عمر وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم.

(٢) قَوْلُهُ: (وَكَانُوا فِيهِ عَلَى تَفَاوْتٍ): ومنه ما رواه البخاري من الأسئلة المشكلة التي طرحت على ابن عباس، ومنها: قوله تعالى: «أَمَ السَّمَاءُ بَنَاهَا (إِلَى قَوْلِهِ) وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحْهَابًا» [التازرات: ٣٠-٣٧]، فذكر سبحانه وتعالى في هذه الآية "خلق السماوات" قبل "خلق الأرض"؛ وقوله تعالى: «إِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ (إِلَى قَوْلِهِ) ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ - وَهِيَ دُخَانٌ - فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ اثْقِلَا ظُوْنًا أَوْ كَرْهًا، قَالَتَا: أَتَيْنَاكُمْ طَائِعِينَ» [فصلت: ١١-٩]، فذكر في هذه الآية خلق الأرض قبل خلق السماء. فأجاب ابن عباس عن ذلك، فقال: "خلق الأرض في يومين، ثم استوى إلى السماء، فسواهـنـ في يومين آخرين، ثم دحا الأرض في يومين آخرين؛ فجعل الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام، وخلقت السماء في يومين". (نصول: ٣٤ ملخصاً)

الملحوظة: أعلم أن الصحابة كانوا يفهمون القرآن جملة وتفصيلاً، وإن كانوا لا يفهمون دقائقه؛ يقول ابن خلدون: "إن القرآن نزل بلغة العرب وعلى أساليب بلاغتهم، فكانوا كلهم يفهمونه مُلْحَّصَه، ويعلمون معانيه في مفرداته وتراكيبه"؛ ولكنهم كانوا يتباينون في الفهم، فقد يغيب عن واحد منهم ما لا يغيب عن الآخر؛ ولذا قال ابن قتيبة: "إن العرب لا تستوي في المعرفة بجميع ما في القرآن من الغريب والمتشابه، بل إن بعضها يفضل عن بعض"؛ ومن أمثلته تفسير بن عباس وعمر بن الخطاب سورة النصر بأنها قرب أجل رسول الله ﷺ؛ وفيه قصة مروية في البخاري: ٤٥٨٨، والترمذى: ٣٩٨٥. (مباحث بزيادة)

(٣) قَوْلُهُ: (لَا يَتَعَمَّقُونَ) التَّعْمِقُ فِي الْأَمْرِ: بَالْعَلَى فِي دَقَائِقِهِ وَأَقْصِنِ غَایَاتِهِ؛ وَتَعْمِقُ فِي كَلَامِهِ: تَنَطَّعُ.

(٤) قَوْلُهُ: (وَلَا يَتَكَلَّفُونَ): تَكَلُّفُ الشَّيْءِ: حَلَمَهُ عَلَى نَفْسِهِ وَلَيْسَ مِنْ عَادِيَّهِ، يُقَالُ: تَكَلُّفُ الْبَخِيلِ الْكَرْمِ؛ وأخرج أبو عبيد في "الفضائل" عن أنس: أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر: «وَفَاكِهَةُ وَآبَا» [عبس: ٣١]، فقال: "هذه الفاكهة قد عرفناها، فما الأب؟" ثم رجع إلى نفسه فقال: "إن هذا لهم التكليف يا عمراً". (مباحث) (٥) قَوْلُهُ: (بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ): لأن التابعين تلقوا التفسير عن الصحابة، وكانوا يقدمونه على أقوال أنفسهم، كما -

وَالْفَهْمُ وَالاجْتِهادُ^(١)؛ وَمَرْوِيَّاتُ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى^(٢).

الفصل الرابع في مآخذ التفسير

اعلم! أن مآخذ التفسير على نوعين: نوع في المآخذ المعتبرة، ونوع في المآخذ الغير المعتبرة.

أما مآخذ التفسير المعتبرة فستة:

فَمَنْ أَرَادَ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فَلْيُظْلِبْ أَوْلًا: مِنَ الْقُرْآنِ نَفْسِهِ^(٣).

- قال مجاهد: "عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عروضات من فاتحته إلى خاتمه، أرقفه عند كل آية منه وأسئلته عنها".
 (٤) قوله: (بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ): وقد كان للتابعين اعتماداً على اللغة العربية، وهذا ظاهر في تفاسيرهم، ومن ذلك قوله تعالى: «وَالشَّخْلَ بِسَقْبِتِ لَهَا طَلْعٌ نَّضِيدُ» [ق: ١٠]، قال مجاهد وقتادة وابن زيد: الباسقات: الطوال. (فصل: ٣٨)
 (٥) قوله: (الفهم والاجتهاد): فإن لم يجدوا التفسير في القرآن ولا في السنة ولا في أقوال الصحابة، اجتهدوا، فهم أهل الاجتهاد؛ لأنهم الذين يعلمون لغة العرب ومناجيهم في القول، وقد تلقوا التفسير عن الصحابة وسمعوا منهم ما لم يسمعه غيرهم، فحق لهم أن يجتهدوا بعد ذلك.

أما شرائط القياس: فذكر ابن القيم للقياس والاجتهاد أربعة شروط: أن يكون المعنى صحيحاً، وفي اللفظ إشعار به، ولا ينافي معنى الآية، وأن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباطٌ وتلازمٌ؛ فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربع كانت استنباطاً حسناً. (فصل: ٧٩)

(٦) قوله: (مَرْوِيَّاتُ أَهْلِ الْكِتَابِ): وذلك لأن القرآن الكريم يذكر قصص الأنبياء السابقين والأمم الماضية ذكرأً موجزاً، ولم يتعرض لتفاصيل هذه الأحداث والقصص؛ والنفوس تميل إلى الاستقصاء؛ فلما دخل في الإسلام أمة من أهل الكتاب الذين يعرفون تفاصيل هذه القصص من التوراة والإنجيل صاروا يرونها، فدخل في التفسير طائفة من هذه الأخبار التي تعرف بـ "الإسرائيليات".

الملاحظة: أكثر من رويت عنهم الإسرائيليات عبد الله بن سلام، وكعب الأحبار، و وهب بن منبه، وعبد الملك بن جريج، وأشهر المفسرين من التابعين: مجاهد بن جير، وسعيد بن جبير، وعطاء ابن أبي رباح، وعكرمة، والحسن البصري، وزيد بن أسلم، وقتادة بن دعامة السدوسي، و محمد بن كعب الفزيلي، وأبو العالية الرياحي، وعامر الشعبي وغيرهم.

(٧) قوله: (من القرآن نفسه): لأن القرآن يفسر بعضه ببعضه، وهذا أبلغ التفاسير؛ لأن كل قائل أعلم بقوله من غيره؛ وقد فسر الرسول القرآن بالقرآن، كما في حديث ابن مسعود: لما نزلت آية: «الَّذِينَ أَمْنَوْا وَلَمْ يَلِبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ» [الأعراف: ٨٢]، فسرها الرسول ﷺ بقوله تعالى: «إِنَّ الشَّرِيكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ» [العنكبوت: ١٢]؛ وكذا فسر على قوله تعالى: «وَالسَّقِيفُ الْمَرْفُوعُ»: هو السماء، قال تعالى: «وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا» [الأنبياء: ٣٩]، نعم! ولا يلزم أن كل من قال: "إن هذه الآية تفسير لهذه الآية" صحة ذلك، وقبولة؛ لأن هذا تفسير مبني على اجتهاد المفسر ورأيه، وقد لا يكون صحيحاً. (فصل: ٩٣)

فَإِنْ أَعْيَاهُ فَمِنَ السُّنَّةِ^(١)، سَوَاءٌ كَانَ الْحَدِيثُ صَحِيحًا أَوْ حَسَنًا.
 فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ فِي السُّنَّةِ، فَيُرْجِعُ إِلَى أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ^(٢)، وَيَأْخُذُ بِمَا صَحَّ عَنْهُمْ.
 فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ عَنْهُمْ فَإِلَى أَقْوَالِ التَّابِعِينَ^(٣)، وَعِنْدَ الْخِلَافِ فِيمَا بَيْنَهُمْ يُعْمَلُ بِقَوَاعِدِ التَّرْجِيحِ^(٤)؛ فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ فَلَيَظْلِبْ مِنَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ^(٥).
 فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ فِي اللُّغَةِ فَلَيَظْلِبْ بِالْمُقْتَضِيِّ مِنْ مَعْنَى الْكَلَامِ، وَهُذَا هُوَ الَّذِي دَعَا بِهِ
 النَّبِيُّ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} لَابْنَ عَبَّاسَ، حَيْثُ قَالَ: ”اللَّهُمَّ فَقِهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِمْهُ التَّأْوِيلَ“؛ وَهُوَ الْفَهْمُ
 وَالْعَقْلُ السَّلِيمُ الْمَوْهُوبُ مِنَ اللَّهِ^(٦).

(١) قَوْلُهُ: (فَمِنَ السُّنَّةِ): السُّنَّةُ إِذَا كَانَتْ مُؤَيَّدةً لِلْقُرْآنِ أَوْ مُبَيَّنَةً لَهُ، أَوْ دَلَّتْ عَلَى حُكْمٍ سُكِّتْ عَنْهُ الْقُرْآنُ، فَهِيَ بِمُنْزَلَةِ الْقُرْآنِ؛ بَلْ هِيَ الْأَصْلُ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ تَعْلِيمَ الْآيَاتِ مِنْ أَهْمَّ الْوَظَائِفِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: »وَأَنَّرْلَنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُعَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ« [النَّحْل: ٤٤]، وَجَعَلَ سُنْتَهُ مِنْ وَحْيِهِ تَعَالَى كَمَا قَالَ: »إِنْ هُوَ إِلَّا وَخِيَّرْتُ لَكُمْ^{بِالْأَنْجَوْنِ}« [التَّحْمِيد: ٤]. (فَصُول: ٢٨ بِزِيادة)

(٢) قَوْلُهُ: (إِلَى أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ): لِأَنَّهُمْ شَاهَدُوا الْوَحْيَ، وَعَانَوْا الْأَحْوَالَ، وَعَرَفُوا مَعَانِيهَا؛ وَقَدْ سَمِعُوا مِنَ النَّبِيِّ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} مَعْنَى الْقُرْآنِ؛ فَأَقْوَالُهُمْ حَجَّةٌ عِنْدَ جَاهِيرِ الْأَمَّةِ، وَهُوَ حُكْمُ الْمَرْفُوعِ. (مِبَاحَثُ، شَرْحُ مُقدِّمة)

(٣) قَوْلُهُ: (إِلَى أَقْوَالِ التَّابِعِينَ): لِأَنَّهُمْ تَلَقُوا التَّفْسِيرَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَأَخْذُوهُ السُّنَّةَ وَالْفَهْمَ عَنْهُمْ وَإِنْ كَانُوا قدْ يَتَكَلَّمُونَ فِي بَعْضِ ذَلِكَ بِالْأَسْتِبَاطِ وَالْأَسْتِدَلَالِ، كَمَا كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي بَعْضِ السُّنَّةِ بِالْأَسْتِبَاطِ وَالْأَسْتِدَلَالِ. (أَصْوَلُ بِزِيادة)

(٤) قَوْلُهُ: (بِقَوَاعِدِ التَّرْجِيحِ): أَمَا قَوَاعِدِ التَّرْجِيحِ فَمِنْ ذَكُورَةِ فِي الْقَسْمِ الثَّانِي بَعْدَ ”قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ“.

(٥) قَوْلُهُ: (مِنَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ): لِأَنَّ الْقُرْآنَ نُزِّلَ بِالْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مُبِيِّنًا؛ وَقَدْ حَكَ صَاحِبُ كِتَابِ ”مُقْدِمةِ الْمِبْاَنِ“ إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ عَلَى جَوَازِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالْلُّغَةِ؛ بَلْ شَدَّ الْعُلَمَاءُ عَلَى مِنْ فَسِيرِ الْقُرْآنِ وَهُوَ غَيْرُ عَالِمٍ بِالْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، كَمَا رَوَى عَنْ مَالِكٍ وَمُجَاهِدٍ. (فَصُول: ٢٩ بِزِيادة)

(٦) قَوْلُهُ: (الْمَوْهُوبُ مِنَ اللَّهِ): ثُمَّةٌ لِلتَّقْوِيَّةِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالْإِنْتَاجِ وَالْمُخْشَعِ، وَالْتَّعْلِقِ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى؛ لَا يَعْلَمُ الْعَالَمُ هُوَ الْمَرَادُ مِنَ الْفَهْمِ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ: ”إِنَّهُ لَيْسَ عِنْدَنَا شَيْءٌ مُخْتَصٌ بِهِ دُونَ النَّاسِ، إِلَّا مَا فِي هَذِهِ الْأَقْرَبَةِ فِي الْعُقْلِ وَأَسْنَانِ الْإِبْلِ، وَإِلَّا فَهُمَا يُوتَاهُ رِجْلُ فِي الْقُرْآنِ.“ (الْبَخَارِي: ١١١)؛ وَقَدْ أَمْرَنَا اللَّهُ بِتَدْبِيرِ الْقُرْآنِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْبَحْثِ فِي تَفْسِيرِهِ مِنْ خَلَالِ هَذِهِ الْطُّرُقِ السَّابِقَةِ، وَهِيَ طُرُقٌ سَائِغَةٌ لِلْأَرْجُعِ عَلَى الْإِنْسَانِ عَنْ تَفْسِيرِهِ الْقُرْآنِ بِهَا. (شَرْحُ مُقْدِمة: ١٦٣ بِزِيادة)

المُلْحَظَةُ: وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مَا رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ”كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَائِنِي بَدْرِي، فَكَانَ بَعْضُهُمْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءُ مِثْلُهُ؟“ فَقَالَ عُمَرُ: ”إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ. فَمَدَعَا دَائِنَتْ يَوْمَ، فَأَدْخَلَهُ مَعَهُمْ قَمَا رُتِبَتْ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَيْنِ إِلَّا لِيُرِيَّهُمْ. قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ”إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ“؟ فَقَالُوا بَعْضُهُمْ: ”أَمْرَنَا نَحْمَدُ اللَّهَ، وَنَسْتَغْفِرُهُ إِذَا أُصْرَنَا، وَفُتُحْ عَلَيْنَا، وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ. فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَقَالَ لِي: أَكَذَّاكَ تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجْلُ رَسُولِ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}،“ -

تفصيل المأخذ المعتبرة

- ومن أنواع تفسير القرآن بالقرآن: بيان المجمل،^(١) وتقيد المطلق،^(٢) وتحقيق العام،^(٣) وتفسير المفهوم من آية بآية أخرى،^(٤) وتفسير لفظة بلفظة^(٥)، وتفسير معنى معنى،^(٦) وتفسير أسلوب قرائي في آية بآية أخرى.^(٧)

= أغلبَةُ الْأَنْوَاعِ لَهُمْ قَوْلٌ: «إِذَا جَاءَ نَصْرًا اللَّهُ وَالْفُتُحُ»، وَذَلِكَ عَلَامَةُ أَجْلِيكَ: «قَسْبَنْجُونْ مُحَمَّدُ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرَةُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا»، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ. (البخاري: ١٩٧٠)

قال الحافظ: وفيه جواز تأويل القرآن بما يفهم من الإشارات، وإنما يتمكّن من رسمٍ قدمه في العلم، وهذا قال علي رضي الله تعالى عنه: أَوْ فَهُمَا يُؤْتِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ (فتح الباري)

(١) قوله: (بيان المجمل): المجمل ما احتاج إلى بيان، ومثال المجمل قوله تعالى: «أَجَلَّتْ لَكُمْ بِهِمْ أَنْتُمُ الْأَنْعَامُ إِلَّا مَا يُتَلَقَّى عَلَيْنِي مُّمَكِّنٌ» [المائدة: ١١]، مجلل في هذا السياق، لم يبيّن، وبينه الله سبحانه بقوله: «خَرَّمْتُ عَلَيْنِي مُّمَكِّنُ الْأَنْتِيَةُ وَالدُّمُّ وَلَعْنُ الْخَنْزِيرِ وَمَا أَهْلُ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمُوْقُوذَةُ وَالْمُنْزَدِيَةُ وَالْمُنْطَبِحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّيْعَ إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ وَمَا ذَبَحْتُ عَلَى التَّصْبِ» [المائدة: ٣٣] (فصل: ٤٤)

(٢) قوله: (تقيد المطلق): ومنه قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفُرًا لَّنْ تُفْلِئَنَّهُمْ» [آل عمران: ٩٠]، قال بعض العلماء: يعني: إذا أخرروا التوبه إلى حضور الموت، فتابوا حينئذ، وهذا التفسير يشهد له قوله تعالى: «وَلَيَسْتَ الشَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَهَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تَبَّأْتُ إِلَيْنِي لَنْ يَمْلُؤُنَّ وَهُنَّ كُفَّارٌ» [النساء: ١٨]؛ فالاطلاق الذي في الآية الأولى ذكر مقيدته في الآية العاشرة، (فصل: ٤٥)

(٣) قوله: (تحقيق العام): ومنه قوله تعالى: «وَالْمُطَلَّقُتْ يَتَرَبَّضَنَ يَأْتِيْسِهِنَ تَلْكَةَ قُرُونَ» [البقرة: ٢٢٨]، فهذا حكم عام في جميع المطلقات، ثم أتي ما يخص من هذا العام الحوامل، وهو قوله تعالى: «وَأَوْلَاثُ الْأَحْمَالِ أَجْلَهُنَّ أَنْ يَصْنَعُنَ حَمْلَهُنَّ» [الطلاق: ٤]، فخصوص من عموم المطلقات أولات الأحوال.

(٤) قوله: (تفسير المفهوم): ومنه قوله تعالى: «كَلَّا إِنَّهُمْ عَنِ رَبِّهِمْ يَوْمَيْذِي لَمْ يَخْجُوْبُونَ» [المطففين: ١٥] فقد ورد عن السلف في تفسير هذه الآية أنها تدل على رؤية الله سبحانه، ومن ذلك قول الشافعي: «فيها دلالة على أن أولياء الله يرون ربهم يوم القيمة»، وهذا المفهوم من الآية يدل عليه قوله تعالى: «وَجُوهٌ يَوْمَيْذِي ظَاهِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا ظَاهِرَةٌ» [القيمة: ٢٢ - ٢٣] وغيرها من أدلة الرؤية.

(٥) قوله: (تفسير لفظة بلفظة): وذلك بأن يرد في سياق لفظ غريب، ثم يذكر في موضع آخر لفظ أشهر من ذلك اللفظ؛ ومنه قوله تعالى: «وَأَنْظَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ» [هود: ٨٢]، وفي موضع آخر قال: «لِتُرِسَّلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ طِينٍ» [الذاريات: ٣٣]، والأياتان وردتا في شأن قوم لوط.

(٦) قوله: (تفسير معنى بمعنى): ومن تفسير معنى بمعنى قوله تعالى: «يَوْمَيْذِي يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَمُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسْوِي بِهِمُ الْأَرْضَ» [النساء: ٤٤]، بقوله تعالى: «وَيَقُولُ الْكُفَّارُ يَلَيْتَنِي كُنْتُ ثَرَيَا» [النَّبِيٌّ: ٤].

(٧) قوله: (تفسير أسلوب قرائي): ومنه قوله تعالى: «وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا «حَمَّةُ»» [البقرة: ٥٨] أي: دخلينا ذلك حمّة، فهو مثل قوله تعالى: «وَإِذْ قَالَتْ أُمُّهُ مِنْهُمْ لَمْ تَعْظُمُنَّ قَوْمَاهُ اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ

- ومن أنواع تفسير القرآن بالسُّنَّة النَّبِيَّةِ: الأولى: أَنْ يَبْتَدأُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّفْسِيرَ، ثُمَّ يَذْكُرُ الْآيَةَ الْمُفَسَّرَةَ؛^(١) والثَّانِي: أَنْ يَذْكُرُ الْآيَةَ الْمُفَسَّرَةَ، ثُمَّ يَذْكُرُ تَفْسِيرَهَا؛^(٢) والثَّالِثُ: أَنْ يَذْكُرُ فِي كَلَامِهِ مَا يَضُلُّ أَنْ يَعْلَمُونَ^(٣) تَفْسِيرًا لِلْآيَةِ؛ والرَّابِعُ: أَنْ يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ^(٤) فَيَعْمَلُ بِمَا فِيهِ مِنْ أَمْرٍ، وَيُتَرَكُ مَا فِيهِ مِنْ نَهْيٍ؛ والخَامِسُ: أَنْ يَشْكُلَ عَلَى الصَّحَابَةِ فَهُمْ آيَةٌ، فَيُفَسِّرُهَا اللَّهُمَّ^(٥).

- ٣ - أَمَّا تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ: فَالْتَّفْسِيرُ الَّذِي أَجْمَعَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، وَكَذَا أَقْوَاهُمْ فِيمَا لَا يَجْهَدُهُمْ فِيهِ - مِنْ أَسْبَابِ النُّزُولِ، وَالإِخْبَارِ عَنِ الْمَغَيْبَاتِ - فَهُوَ فِي

= مُعَذِّبِهِمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا «مَغَذَّرَةٌ» إِلَيْ رَبِّكُمْ [الأعراف: ١٦٤] أي: موعظتنا إِيَّاهُمْ مَعذَرَةٌ إِلَى رَبِّكُمْ فَالْأَسْلُوبُ فِي الْآيَتَيْنِ مُتَشَابِهٌ فِي قُولِهِ: «جَحَّةٌ» وَ«مَغَذَّرَةٌ».

وَمُثْلُهُ توضيح الالتفاتات في قوله: «مَلِكُ يَوْمِ الدِّينِ، إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» [الفاطحة: ٤-٣]، بقوله تعالى: «حَتَّى إِذَا كُثُرْتُمْ فِي الْأَفْلَكِ وَجَرَيْتُمْ بِهِمْ يُرْبِّعُ طَيْبَةً» [يوسف: ٢٢] فالالتفاتات في قوله تعالى: «إِيَّاكَ نَعْبُدُ» كالالتفاتات في قوله: «وَجَرَيْتُمْ بِهِمْ».

(١) قَوْلُهُ: (ثُمَّ يَذْكُرُ الْآيَةَ الْمُفَسَّرَةَ): وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وَدًا» [مريم: ٩٦]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَحَبَ اللَّهُ عَبْدًا نَادَى جَبَرِيلَ: إِنِّي أَحَبَبْتُ فَلَانَا فَأُجِيَّهُ»، قَالَ: فَيَنْادِي فِي السَّمَاوَاتِ ثُمَّ تَنَزَّلُ لَهُ الْمَحِبَّةُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وَدًا»؛ وَإِذَا أَبْغَضَ اللَّهُ عَبْدًا نَادَى جَبَرِيلَ: إِنِّي أَبْغَضْتُ فَلَانَا فَيَنْادِي فِي السَّمَاوَاتِ ثُمَّ تَنَزَّلُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ». [التَّرمِذِيُّ: ٣٦٦١]

(٢) قَوْلُهُ: (ثُمَّ يَذْكُرُ تَفْسِيرَهَا): وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ» [الأنفال: ٦٠]. عَنْ أَبِي ثَمَامَةَ بْنِ شَفِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ عُقَبَةَ بْنَ عَامِرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبِرِ يَقُولُ: «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ» أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّبِّيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّبِّيَّ». [مُسْلِمٌ: ١٩١٧]

(٣) قَوْلُهُ: (مَا يَضُلُّ أَنْ يَعْلَمُونَ): وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَجَاهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ يَجْهَنَّمُ» [الفجر: ٤٣]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ، هَا سَبْعُونَ أَلْفَ زَمَامٍ، لَكُلِّ زَمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ يَجْرِؤُنَّهَا».

(٤) قَوْلُهُ: (أَنْ يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ): وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَسَتَّихُ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرُهُ» [النصر: ٣]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا صَلَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً بَعْدَ أَنْ نَزَّلَتْ عَلَيْهِ «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ» لَا يَقُولُ فِيهَا: «سَبَحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»؛ وَفِي رِوَايَةِ البَخْرَيِّ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سَبَحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ. (فِصْوَلُ فِي أَصْوَلِ التَّفْسِيرِ: ٢٨)

(٥) قَوْلُهُ: (قَيْفَسِرُهَا لَهُمْ): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ قَالَ: لَمَّا نَزَّلَتْ: «الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظَلَمٍ» [الأنعام: ٨٣] الآيَةَ، شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَا لَمْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ الشَّرُكُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لَقَمَانَ لَابْنِهِ وَهُوَ يَعْزِيزُهُ: «إِنَّ الشَّرِيكَ لَظَلَمٌ عَظِيمٌ» [لقمان: ١٣]

حُكْم المَرْفُوع؛^(١) وَمَا اجْتَهَدُوا فِيهِ وَلَا يَرِدُ إِلَّا عَنْ وَاحِدٍ، فَالْأَخْذُ بِهِ أُولَئِكَ؛^(٢) وَإِنْ وَرَدَ عَنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِداً، فَإِمَّا: أَنْ يَتَوَافَّقُ اجْتِهَادُهُمْ فَيَكُونُ حُجَّةً، أَوْ يُخْتَلِفُ فَيَرْجَحُ بِقَوَاعِدِ التَّرْجِيحِ.^(٣)


وَمَا رَجَعُوا فِيهِ إِلَى لُغَتِهِمْ يَقْبُلُ مُظْلَقاً؛^(٤) وَمَا رَجَعُوا فِيهِ إِلَى أَهْل الْكِتَابِ فَلَهُ حُكْمُ الْأَسْرَائِيلَيَّاتِ.

٤- أَمَّا تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ يَأْقُولُ التَّابِعِينَ، فَاعْلَمُ! أَنَّ التَّابِعِينَ إِنْ ذَكَرُوا السَّنَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَالصَّحِيحُ: أَنَّهُ مِنَ التَّفْسِيرِ النَّبَوِيِّ،^(٥) وَإِنْ ذَكَرُوا عَنِ الشَّيْءِ ﷺ دُونَ ذِكْرِ السَّنَدِ فَهُوَ وَإِنْ كَانَ مُرْسَلاً، لِكِنَّهُمْ إِذَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ فَيَكُونُ حُجَّةً^(٦)؛ وَتَفْسِيرُ التَّابِعِينَ كَتَفْسِيرُ الصَّحَابَةِ فِي الْأَقْسَامِ وَالْأَحْكَامِ، إِلَّا أَنَّ اجْتِهَادَ التَّابِعِيِّ دُونَ اجْتِهَادِ الصَّحَابِيِّ.

(١) قَوْلُهُ: (فَهُوَ فِي حُكْمِ الْمَرْفُوعِ): هَذَا إِذَا لَمْ يَكُنِ الْمَفْسُرُ مُشْهُورًا بِالْأَخْذِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَلَا يَكُونُ فِي الْقَوْلِ الْمَذَكُورِ شَبَهَهُ الْخَبَرُ الْأَسْرَائِيلِيُّ؛ وَيُلْحَقُ بِالْمَرْفُوعِ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، لِأَنَّ الْإِجَامَ حُجَّةٌ، فَيَكُونُ بِقَوْلِهِ الْمَرْفُوعُ. (فَصُولٌ: ٣٤) بِزِيادةٍ وَبِتَغْيِيرٍ

(٢) قَوْلُهُ: (فَالْأَخْذُ بِهِ أُولَئِكَ): خَاصَّةٌ إِذَا حُقِّتْ بِهِ قِرَائِنُ الْقَبُولِ، كَأَنْ يَكُونُ مُشْهُورًا بِالتَّفْسِيرِ، كَعَلِيٍّ، وَابْنِ مُسْعُودٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ قَبِيلَةٍ مِنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ. (فَصُولٌ)

(٣) قَوْلُهُ: (بِقَوَاعِدِ التَّرْجِيحِ): وَالْقَوَاعِدُ التَّرْجِيحيَّةُ مُذَكُورَةٌ فِي ضَمِيمَةِ الْقَسْمِ الثَّانِيِّ؛ وَالْيُكَ هَذَا الْجَدْوَلُ:



(٤) قَوْلُهُ: (يَقْبُلُ مُظْلَقاً): لَأَنَّهُمْ أَعْلَمُ بِلُغَتِهِمْ مِنْ غَيْرِهِمْ.

(٥) قَوْلُهُ: (مِنَ التَّفْسِيرِ النَّبَوِيِّ): لِأَنَّ التَّابِعِيَّ ذَكَرَ مَا بَلَغَهُ عَنِ الرَّسُولِ، وَلَمْ يَفْسُرْ. (فَصُولٌ: ٣٨)

(٦) قَوْلُهُ: (وَإِنْ كَانَ مُرْسَلاً): وَمَثَالُهُ: قَالَ الْحَسْنُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَلَمَّا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْآنٍ أَغْيَنِي» [السَّجْدَةٌ: ١٧]، بِلَغَنِي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، قَالَ رَبُّكُمْ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مَا لَا يَعْيَنُ رَأْثَ، وَلَا أَذْنَ سَمِعَثُ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قُلُوبِ بَشَرٍ، فَهُذَا وَإِنْ كَانَ مُرْسَلاً إِلَّا أَنَّهُ يَدْلِلُ عَلَى اعْتِمَادِ التَّابِعِينَ التَّفْسِيرَ النَّبَوِيِّ فِي تَفْسِيرِهِمْ. (فَصُولٌ: ٣٧)

الممحوظة: أَمَا الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ الَّتِي جَمَعَهَا الْأَئِمَّةُ الْأَرْبَعَةُ،^(١) وَكَذَا الْقِرَاءَاتُ الْمُدَرَّجَةُ الَّتِي زِيدَتُ فِي الْقِرَاءَاتِ عَلَى وَجْهِ التَّقْسِيرِ، فَهِيَ أَيْضًا مُلْحَقَةً بِتَقْسِيرِ التَّابِعِينَ.^(٢)

٥- أَمَا تَقْسِيرُ الْقُرْآنِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ: فَهُوَ جَائزٌ كَمَا قَالَ عُمَرُ: أَيُّهَا النَّاسُ تَمَسَّكُوا بِدِيْوَانِ شِعْرِكُمْ فِي جَاهِلِيَّتِكُمْ، فَإِنْ فِيهِ تَقْسِيرٌ كِتَابَكُمْ.

فَإِنْ اخْتَلَفَ الْمَعْنَى الشَّرْعِيُّ وَاللُّغُوِيُّ أَخِذْ بِمَا يَقْتَضِيهِ الشَّرْعُ؛^(٣) إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلِيلٌ يَتَرَجَّحُ بِهِ الْمَعْنَى الْلُّغُوِيُّ، فَيُؤْخَذُ بِهِ.^(٤)

فَإِنْ كَانَ الْلُّفْظُ يَحْتَمِلُ الْمَعَانِي الْكَثِيرَةِ - كَمَا فِي الْأَلْفَاظِ الْمُشَتَّرَةِ - مِنْ غَيْرِ تَعَارُضٍ وَتَنَاقُضٍ^(٥) فِي السَّيَاقِ فَتُحَمَّلُ الْآيَةُ عَلَيْهَا، وَإِنْ كَانَ الْلُّفْظُ يَحْتَمِلُ الْمَعَانِي الْمُتَعَارِضَةَ بِحِينَثٍ لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا أَحَدَ الْمَعَانِي مِنْ مَعَانِيهِ فَيُحَمَّلُ عَلَى الْأَرْجَحِ^(٦) بِدَلَالَةِ السَّيَاقِ.^(٧)

(١) قَوْلُهُ: (الْأَئِمَّةُ الْأَرْبَعَةُ): وَهُمْ: ابْنُ مُحِيسْنِ الْمَكِيِّ، وَيَحِيَّ الْيَزِيدِيُّ الْبَصْرِيُّ، وَالْمَسْعُودِيُّ الْبَصْرِيُّ، وَالْأَعْمَشُ الْمَسْعُودِيُّ، فَهِيَ مُلْحَقَةٌ بِتَقْسِيرِ التَّابِعِينَ. (أَصْوَلُ وَقَوْاعِدُ، فَصُولُ)

(٢) قَوْلُهُ: (مُلْحَقَةٌ بِتَقْسِيرِ التَّابِعِينَ): كِفْرَاءُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ: "فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ"؛ فَلَفْظُ مُتَتَابِعَاتٍ لَمْ يَرِدْ فِي الْمُتَوَاتِرِ، وَإِنَّمَا وَرَدَ مِنْ طَرِيقِ الْأَحَادِيدِ.

(٣) قَوْلُهُ: (بِمَا يَقْتَضِيهِ الشَّرْعُ): لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَّلَ لِبِيَانِ الشَّرْعِ، لَا لِبِيَانِ الْلُّغَةِ؛ وَمَثَالُهُ: «وَلَا تَنْصُلْ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَا تَأْتِي» [التوبه: ٨٤]، فَالصلةُ فِي الْمَعْنَى الْعَرَبِيِّ الْمُحْكَمِ، وَفِي الشَّرْعِ: الْوَقْفُ عَلَى الْمَيِّتِ لِلدعَاءِ لَهُ بِصَفَةِ مُخْصُوصَةٍ، فَيُقْدِمُ الْمَعْنَى الْشَّرْعِيُّ.

(٤) قَوْلُهُ: (يُؤْخَذُ بِهِ): وَمَثَالُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُظَهِّرُهُمْ وَتُرْكِبُهُمْ بِهَا، وَصَلِّ عَلَيْهِمْ» [التوبه: ١٢٣]، فَالْمَرَادُ بِالصَّلَاةِ هُنَّا مَعْنَاهَا الْلُّغُوِيُّ، وَهُوَ "الْدَّعَاءُ" بِدَلِيلِ مَارِوَاهُ الْبَخَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوفِيِّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ: "اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فَلَانَ" فَأَتَاهُ أَبُوهُبْرٍ بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أُوفِيِّ". [الْبَخَارِيُّ: ١٤٩٧] (أَصْوَلُ فِي التَّقْسِيرِ)

(٥) قَوْلُهُ: (مِنْ غَيْرِ تَعَارُضٍ وَتَنَاقُضٍ): مَثَالُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَكَاسَا دِهَاقًا» [النَّبِيُّ: ٣٤]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: دِهَاقًا: مَمْلُوءَةٌ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: مُسْتَأْبِعَةٌ، وَقَالَ عَكْرَمَةَ: صَافِيَةٌ؛ وَلَا مَنَافَاةٌ بَيْنَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ، وَالْآيَةُ تَحْتَمِلُهَا فَتُحَمَّلُ عَلَيْهَا جَمِيعًا. (أَصْوَلُ: ٣٢)

(٦) قَوْلُهُ: (يُحَمَّلُ عَلَى الْأَرْجَحِ): تَقْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَا يَدْعُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا» [النَّبِيُّ: ٣٤]، قَبِيلٌ: الْبَرْدُ: الْتَّوْمُ، وَهُذَا التَّقْسِيرُ تَقْسِيرٌ بِالْأَقْلَلِ اسْتِعْمَالًا؛ إِذَا اغْلَبَ الْمَعْرُوفُ مِنَ الْبَرْدِ هُوَ مَا يُرِيدُ حَرَّ الْجَسْمِ مِنَ الْهَوَاءِ فَهُوَ الْأَرْجَحُ. (فَصُولٌ: ٤٤ بِزِيَادَةِ يَسِيرَةٍ)

(٧) قَوْلُهُ: (بِدَلَالَةِ السَّيَاقِ): وَمَثَالُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمُنْتَهَى وَالْمَمْلَكَةَ وَلَحْمَ الْخَنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ أَضْطَرَّ عَنْ بَاغٍ وَلَا عَادَ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» [النَّحْلُ: ١١٥]؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: -

٦- أما العقل الموهوب والفهم البليغ فهو وإن كان مخالفًا ظاهرًا طريقة المفسرين، ولكنَّه مِمَّا يُقْدَفُ في قلوبِهم مِنَ الشُّورِ الإلهيِّ المُسْتَمِّي بـ "التَّفْسِيرُ بِالإِشَارَةِ" أو "الاعتبار"، وهذا هو المراد عند قومٍ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: "لِكُلِّ آيَةٍ ظَهَرَ وَبَطَنَ". والتفسيـر بـ الإشارة جائز إذا لم يخرج عن اللغة العربية، وقواعدـها النحوـية والبلاغـية؛ ونماذجـه كثيرةـ في كلام الصـوفـيـة^(١).

وَطُرُقُ التَّفْسِيرُ بِالرَّأْيِ: هُوَ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَهَذَا مِمَّا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، وَمِنْهُ الْعَقْلُ السَّلِيمُ الْمَوْهُوبُ مِنَ اللَّهِ.

يُشَرَّطُ فـي التـفـسيـر بـ الرـأـيـ: ١- أـنـ لا يـخـالـفـ التـفـسيـرـ بـ الـمـائـورـ مـخـالـفةـ تـضـافـ، ٢- أـنـ يـتـقـيقـ مـعـ سـيـاقـ الآـيـةـ وـسـبـاقـهاـ وـلـحـاقـهاـ، ٣- أـنـ لا يـتـنـافـيـ مـعـ دـلـالـةـ الـأـلـقـاظـ مـنـ حـيـثـ الـلـغـةـ، ٤- أـنـ لا يـتـعـارـضـ مـعـ الشـرـعـ، ٥- أـنـ لا يـؤـدـيـ إـلـىـ نـصـرـةـ أـهـلـ الـبـدـعـ وـالـأـهـوـاءـ الـمـذـمـوـمةـ. المـلـحـوـظـةـ: وـهـذـهـ الشـرـوـطـ مـظـلـوـبةـ فـيـ "اسـتـنبـاطـ الـمـقـسـرـينـ" أـيـضاـ، كـمـاـ سـنـذـكـرـ فـيـ آخـرـ الـكـتـابـ.

وَفَذـلـكـةـ القـوـلـ: أـنـ طـرـقـ التـفـسيـرـ بـ الـمـائـورـ أـنـ يـفـسـرـ الـقـرـآنـ بـ الـقـرـآنـ، فـمـاـ أـجـمـلـ فـيـ مـكـانـ فـيـ إـنـهـ قـدـ فـسـرـ فـيـ مـوـضـعـ آخـرـ، وـمـاـ اخـتـصـرـ فـيـ مـكـانـ فـقـدـ بـسـطـ فـيـ مـوـضـعـ آخـرـ؛ فـإـنـ لـمـ تـجـدـهـ فـيـ السـنـةـ، فـإـنـهـ شـارـحةـ لـلـقـرـآنـ؛ فـإـنـ لـمـ تـجـدـهـ فـارـجـعـ إـلـىـ أـقـوـالـ الصـحـابـةـ، فـإـنـهـمـ أـدـرـىـ بـ ذـلـكـ لـمـ أـشـاهـدـهـ، وـلـمـ أـلـهـمـ مـنـ الـقـهـمـ الثـامـ وـالـعـلـمـ الصـحـيـخـ، لـأـسـيـمـاـ كـبـرـاؤـهـمـ كـلـلـفـاءـ الرـاشـدـيـنـ، وـالـأـئـمـةـ الـمـهـدـيـيـنـ، كـأـبـنـ مـسـعـودـ وـأـبـنـ عـبـاسـ؛ وـإـذـلـمـ تـجـدـهـ فـارـجـعـ إـلـىـ أـقـوـالـ التـابـيـعـيـنـ^(٢).

- غيرـ باـغـ فـيـ الـمـيـتـةـ، وـلـاـ عـادـ فـيـ أـكـلـهـ؛ وـقـيلـ: غـيـرـ خـارـجـ عـلـىـ الـإـمـامـ، وـلـاـ عـاـصـ بـسـفـرـ؛ وـالـأـرجـحـ هـوـ الـأـوـلـ، لـأـنـهـ لـاـ دـلـيلـ فـيـ الآـيـةـ عـلـىـ الـفـانـيـ. (أصولـ: ٣٢)

(١) قـوـلـهـ: (فـيـ كـلـامـ الصـوـفـيـةـ)؛ وـقـدـ مـرـتـفـصـيـلـهـ فـيـ بـحـثـ "أـقـسـامـ التـفـسيـرـ" وـسـيـجيـءـ أـيـضاـ فـيـ "غـرـائبـ الـقـرـآنـ".

(٢) قـوـلـهـ: (إـلـىـ أـقـوـالـ التـابـيـعـيـنـ)؛ أـيـ: إـذـاـ لـمـ تـجـدـ تـفـسـيـرـهـ فـيـ أـقـوـالـ الصـحـابـةـ؛ لـأـنـهـ قـدـ رـجـعـ كـثـيرـ مـنـ الـأـئـمـةـ إـلـىـ أـقـوـالـ التـابـيـعـيـنـ، كـأـقـوـالـ مجـاهـدـ وـسـعـيدـ بـنـ جـبـيرـ وـعـكـرـمـةـ وـعـطـاءـ وـالـحـسـنـ وـمـسـرـوقـ وـسـعـيدـ بـنـ الـمـسـيـبـ؛ وـكـذـاـ إـلـىـ أـقـوـالـ غـيـرـهـمـ مـنـ تـابـيـعـيـنـ، كـمـالـكـ وـالـشـورـيـ وـالـأـوزـاعـيـ وـحـمـادـ بـنـ زـيدـ وـحـمـادـ بـنـ سـلـمـةـ وـأـبـيـ حـنـيفـةـ؛ وـأـقـوـالـ أـمـثـالـهـمـ مـنـ أـتـابـعـيـ تـابـيـعـيـنـ، كـالـشـافـعـيـ وـأـبـيـ عـبـيدـ. (مـقـدـمـةـ التـفـسيـرـ: ١٥٧ـ مـلـخـصـاـ)

المأخذ الغير المعتبرة وتفصيلها

وَأَمَّا الْمَآخذُ الْغَيْرُ الْمُعْتَبَرَةُ فَتَلَاثَةُ: ١- الإِسْرَائِيلَياتُ^(١)، ٢- وَالتَّفْسِيرُ بِالرَّأْيِ^(٢)، ٣- الْعُلُومُ الْفَلْسَفِيَّةُ وَالظَّبِيعَيَّةُ.^(٣)

١- أَمَّا الإِسْرَائِيلَياتُ: فَمَا عَلِمْتُ صَحَّهُ بِأَنْ يُواْفِقُ شَرْعَنَا، فَلَا كَلَامٌ فِي جَوَازِ الْأَخْذِ بِهِ، وَالشَّهِيدُ بِهِ لِلْإِسْتِشَاهَادِ^(٤)؛ إِلَّا أَنَّهُ لَا حَاجَةٌ لَنَا إِلَيْهِ، وَمَا يُصَادِمُ شَرْعَنَا، فَلَا يَجُوزُ الْأَخْذُ بِهِ، وَلَا الشَّهِيدُ بِهِ، وَلَا حِكَايَتُهُ؛ وَمَا لَا يُخَالِفُ شَرْعَنَا وَلَا يُوَافِقُهُ، فَلَا نُصَدِّقُ بِهِ وَلَا نَكِدُ بِهِ، وَتَجُوزُ حِكَايَتُهُ.^(٥)

(١) قَوْلُهُ: (الإِسْرَائِيلَياتُ): هي مرويات أهل الكتاب من اليهود والنصارى.

(٢) قَوْلُهُ: (الرَّأْيُ الْمَذْمُونُ): اعْلَمُ أَنَّ الرَّأْيَ رَأْيَانَ، الْأَوْلَى: رَأْيٌ مُسْتَنْدٌ إِلَى دَلِيلٍ مِنَ الْأَدَلةِ الْمُعْتَبَرَةِ - مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنْنَةِ، وَأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ - مُأْخُوذٌ مِنْ: قَوَاعِدِ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَأَسَالِيبِ الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ، وَمِنْ أَصْوَلِ الدِّينِ وَالشَّرِيعَةِ؛ وَالْعَانِيُّ: هُوَ مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَنْدًا إِلَى دَلِيلٍ مِنَ الْأَدَلةِ الْمَذْكُورَةِ، بَلْ هُوَ مِنْ قَبْلِ الْخَرْصِ وَالْتَّخْمِينِ؛ وَهُوَ الْمَنْوَعُ وَالْمَذْمُونُ.

وَالرَّأْيُ الَّذِي قَالَ بِهِ الصَّحَابَةُ وَالْتَّابِعُونَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَعَمِلُوا بِهِ، هُوَ الرَّأْيُ الْمَحْمُودُ الْمُبْنَىٰ عَلَى عِلْمٍ أَوْ غَلْبَةِ ظَنٍّ؛ وَمِنْهُمْ صَدِيقُ الْأُمَّةِ أَبُو بَكْرٍ الَّذِي قَالَ فِي الْكَلَالَةِ لِمَا سُئِلَ عَنْهَا: أَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي، فَإِنْ كَانَ صَوَابًا فِيمَنْ أَنْ خَطَأْ فِيمَيٌّ وَمَنْ الشَّيْطَانُ. (نفحات، فصل١)

(٣) قَوْلُهُ: (الْعُلُومُ الْفَلْسَفِيَّةُ): أَمَّا الْعُلُومُ الْفَلْسَفِيَّةُ وَالْمَنْطَقِيَّةُ فِيمَنْ دُعُوا مَصْدِرَاهُ مِنَ الْمَصَادِرِ التَّفْسِيرِيَّةِ الْإِمامِ الرَّازِيِّ وَابْنِ رَشِيدِ الْفَلْسُوفِ، وَزَعْمُ ابْنِ رَشِيدٍ: أَنَّ الْعُلُومُ الْفَلْسَفِيَّةَ مَطْلُوبَةٌ، إِذَا لَا يَفْهَمُ الْمَقْصُودُ مِنَ الشَّرِيعَةِ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِلَّا بِهَا؛ لِكُنَّ الْجَمَهُورُ مِنْ أَهْلِ النَّظرِ وَالبَصِيرَةِ رَفِضُوا هَذِهِ الْنَّظَرِيَّةِ تَامًا، وَقَالُوا: إِنَّ هَذِهِ الْعُلُومَ الْفَلْسَفِيَّةَ لَامْدُخُلٌ لَهَا فِي الْعُلُومِ الْشَّرِيعَةِ، وَلَا هِيَ مِنَ الْوَسَائِلِ بِالنَّسَبَةِ إِلَى تَفْسِيرِ وَفَهْمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، حَتَّى أَفْتَوُا بِحُرْمَةِ تَعْلِيمِهَا وَتَعْلِمَهَا، وَعَلَى الْأَكْثَرِ فَإِنَّمَا أَجَازَ وَهَا إِذَا مَا يَكُونُ فِيهَا مَا يَصَادِمُ وَيَتَنَاقِضُ مَعَ الشَّرِيعَةِ. (نفحات العبيدين)

(٤) قَوْلُهُ: (لِلْإِسْتِشَاهَادِ): أَيْ: يَجُوزُ النَّفْلُ عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِلْإِسْتِشَاهَادِ، لَا لِلْإِعْتِمَادِ؛ وَوَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ أَقَرَّ بَعْضَ مَا يَأْتِي عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، كَحَدِيثِ حَمْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ عَلَى أَصْبَعٍ؛ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ: ٤٥٣٣، وَمُسْلِمٌ: ٢٧٨٦ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مُسْعُودٍ . (شرح مقدمة)


(٥) قَوْلُهُ: (وَتَجُوزُ حِكَايَتُهُ): وَيُمْكِنُ لَنَا أَنْ نَقُولَ: إِنَّ شَرَائِعَ مَا قَبْلَنَا إِمَّا: أَنْ تَكُونَ مَذَكُورَةً فِي الْكِتَابِ أَوِ السُّنْنَةِ، أَوْ لَا؛ فَإِنْ كَانَتْ مَذَكُورَةً بِلَا مَنْعٍ وَنَكِيرٍ، فَهِيَ دَاخِلَةٌ فِي شَرِيعَتِنَا، وَإِنْ كَانَتْ مَذَكُورَةً مَعَ المَنْعِ وَالنَّكِيرِ، فَهِيَ خَارِجَةٌ عَنِ الشَّرِيعَةِ.

وَأَمَّا الشَّرَائِعُ الَّتِي لَمْ تَكُونْ مَذَكُورَةً فِي الْكِتَابِ أَوِ السُّنْنَةِ، فَهِيَ إِمَّا: مِنْ قَبْلِ الْأَحْكَامِ، أَوْ مِنْ قَبْلِ الْأَحْوَالِ وَالْأَخْبَارِ؛ فَمَا هِيَ مِنْ قَبْلِ الْأَحْكَامِ، فَهِيَ غَيْرُ مُعْتَبَرَةٍ فِي شَرِيعَنَا، بَلْ هِيَ مِمَّا مُنْعَنِّهَا، كَمَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ -

والأسلم: أن لا يدخل في التفسير منها ما لا طائل لتحتها، وما فيها فائدة تناسب

- في مسنده [١٤٦٣١] والبخاري في ترجمته باب قول النبي ﷺ: "لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء"، لأنّ في النظر والاستدلال غنى عن سؤالهم فيما لا نصّ فيه.
وما هي من قبيل الأحوال والأخبار، فهذا تخييل قوله عليه السلام: "لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابَ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا". [البخاري: ٧٣٦٢] (محمد الياس)

أنواع شرائع من قبلنا مما



الأحكام المتعلقة الأقسام المذكورة

١- روي عن معاوية حين ذكر كعب الأحبار، فقال: "إذ كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدّثون عن أهل الكتاب، وإن كنّا مع ذلك نتبلو (أي: نستحي) عليه الكذب"، أي مع أنّ كعباً من أخبار الأحبار.
[البخاري باب قول النبي: لا تسألوا أهل الكتاب]

٢- قال الله تعالى: «فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ، ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرِرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا، فَوَيْلٌ لَّهُمْ مِمَّا كَتَبْتُمْ وَوَيْلٌ لَّهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ» [البقرة: ٧٩].

٣- قال الله تعالى: «فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلَنَا إِلَيْكَ، فَاسْأَلْ الَّذِينَ يَقْرَئُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ» [يونس: ٩٤]، والمراد به: من آمن منهم، والمعنى إنّما هو عن سؤال من لم يؤمن منهم، وهذا الحكم فيما يتعلق بالتوحيد والرسالة المحمدية؛ فيجوز التحديث به للاستشهاد، كحديث حمل السماوات والأرض على أصبع. [البخاري: ٤٨١١]

وفي مسألة مشهورة: "أن شرع من قبلنا شرع لها"، والتلنيل: ما رواه البخاري: أن مجاهداً سأله ابن عباس: أفي سورة "صاد" سجدة؟ فقال: تعم ثم تلا **(روهـنا لهـ إـسـحـاقـ وـيـقـعـوبـ ...)** ... أـلـتـكـ الـذـيـنـ هـدـىـ اللـهـ قـيـهـدـهـمـ أـقـتـدـهـهـ [الأعراف: ٩٠]، ثم قال: "تـبـيـكـمـ مـيـنـ أـمـرـ أـنـ يـقـتـدـيـ بـهـمـ" (البخاري: ٤٦٣٢)، والمراد منه: الاقتداء في أصول الدين ومكارم الأخلاق والصفات الحميدة المشهورة عن كل واحد من هؤلاء الأنبياء.

٤- هذا من قبيل: "لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء" [البخاري: ٧٣٦٢]، فضلاً عن أن يصدق أو يكذب، لأنّ شرعنا مكتف بنفسه، فإذا لم يوجد فيه نصّ، ففي النظر والاستدلال غنى عن سؤالهم؛ والعمل حينئذ =

التَّعْرِيْض، فَلَا بُدَّ أَنْ يُقْتَصِرَ عَلَى الْمَقَامِ، وَلَا يَعْدُو مَا عَدَاهُ؛^(١) لِأَنَّ الضرُورِيَّ يُتَقَدِّرُ بِقَدْرِ الضرُورَةِ.

الملحوظة: أَمَّا رُجُوع الصَّحَابَةِ إِلَى مَرْوِيَّاتِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَرِوَايَتِهَا فِي التَّفْسِيرِ، فَلَا يَلِزَمُ مِنْ ذِكْرِهِمْ لِهَذِهِ الْمَرْوِيَّاتِ قِبْلَهُمْ لَهَا^(٢).

- وَأَمَّا التَّفْسِيرُ بِالرَّأْيِ الْمَذْمُومِ: فَهُوَ مَا لَا يُسَاعِدُ قَوَانِينَ اللُّغَةِ وَأَصُولِ الشَّرْعِ^(٣)؛ بَلْ مِبْنَاهُ عَلَى الْجَهَالَةِ وَالضَّلَالَةِ.

= بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «أَطِيعُوا اللَّهَ، وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ» [النساء: ٥٩]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَأَمْرُهُمْ شُوْرَى بَيْتِهِمْ» [الشورى: ٣٨].

- هَذَا مِنْ قَبِيلِ: لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تَكْذِبُوهُمْ» [البَخارِي: ٧٣٦٢]، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «حَدَثَنَا عَنْ بْنِ إِسْرَائِيلَ وَلَاحِرَجَ» [البَخارِي: ٣٤٦١، أَبُو دَاوِدَ: ٣٦٦٢]، قَالَ حَافَظَ ابْنُ حَجْرٍ: فِيهِ جُوازُ التَّحدِيثِ عَنْ بْنِ إِسْرَائِيلَ بِمِثْلِ مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ وَالْمَحْدِيثِ وَإِنْ كَانَ فِيهِ نُوْعٌ اِنْقِطَاعٌ، لِتَعْذِيرِ الاتِّصالِ. (فتح الباري)
الملحوظة: هَذَا مَمَّا ظَهَرَ لِي بَعْدَ تَفْحِصِ الْأَقْتَارِ وَأَقْوَالِ السَّلَفِ؛ فَإِنْ كَانَ حَقًّا فِيْنِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلَمِ، وَلَا فِيمَّا وَمِنَ الشَّيْطَانِ! (مس)

(١) قَوْلُهُ: (وَلَا يَعْدُو إِلَى مَا عَدَاهُ): أَعْلَمُ! أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ شَارَكَ التُّورَةَ وَالْإِنْجِيلَ فِي لِيْرَادِ كَثِيرٍ مِنَ الْقَصْصِ، لَكِنَّ الْقُرْآنَ سَلَكَ فِي ذَلِكَ مُسْلِكَ الْإِبْيَازِ وَالْأَخْتَصَارِ وَصُولًا إِلَى الْعِظَاتِ وَالْحِكْمَةِ؛ وَأَمَّا التُّورَةُ وَالْإِنْجِيلُ فَقَدْ سَلَكَ مُسْلِكَ الْبَسْطِ فِي قَصْصِ وَتَارِيخِ الْأَنْبِيَاءِ السَّابِقِينَ؛ فَلِذَلِكَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَقْنِعْ بِمَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ قَصْصٍ، بَلْ أَخْذَ يَسْأَلُ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ عَنْ تَفْصِيلَاتِ أَغْفَلُهَا الْقُرْآنُ عَنْ حِكْمَةِ؛ فَأَدْخَلَ هَذِهِ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَمَدْوَنَاتِ عِلْمِ الْإِسْلَامِ. (معجم علوم القرآن)

(٢) قَوْلُهُ: (فَلَا يَلِزَمُ - قِبْلَهُمْ لَهَا): وَمِنْ أَمْثَلَتِهِ: كَتَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي الْجَلْدِ (صَاحِبِ كِتَابِ التُّورَةِ وَغَيْرِهَا) يَسَأَلُهُ عَنِ الرَّعْدِ، فَقَالَ: الرَّعْدُ الرِّيحُ. (فصل: ٣٣)

(٣ - ١) قَوْلُهُ: (لَا يُسَاعِدُ قَوَانِينَ اللُّغَةِ) أَعْلَمُ! أَنَّهُ لَمَّا كَانَ نَزَّلَ هَذَا الْقُرْآنَ بِلُغَةِ الْعَرَبِ، يُشَكِّلُ فِي فَهْمِهِ وَاسْتِنباطِ مَعَانِيهِ مُسْلِكَ الْعَرَبِ فِي فَهْمِهِ وَاسْتِنباطِهِمْ؛ فَمَا أَدْعَاهُ بَعْضُهُمْ مِنْ جُوازِ تَرْوِيجِ الرَّجُلِ تَسْعِ نَسْوَةَ حِرَائِرَ، فَبَاطِلٌ! مُسْتَبْطِلٌ! عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «فَأَتَيْكُمْ حُوَّا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ الْتِسَاءِ مَثْنَى وَثَلَاثَةٍ وَرُبْعَةٍ» [النَّسَاء: ٣٣]؛ وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ حَلْ شَحْمَ الْخَنْزِيرِ، وَاسْتَدَلَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنْزِيرِ» [المائدة: ٣]، قَائِلاً بِأَنَّهُ لَمْ يَنْصُ عَلَى غَيْرِ الْلَّحْمِ؛ وَهَذَا أَيْضًا باطل، لِأَنَّ اللَّحْمَ إِذَا أُطْلِقَ فِي اللُّغَةِ، فَإِنَّهُ يَشْمَلُ الشَّحْمَ. (قواعد التفسير: ٤٤٥)

(٣ - ٢) قَوْلُهُ: (لَا يُسَاعِدُ . . . وَأَصُولُ الشَّرْعِ) فَعَلِيَ المَدْقَقُ أَنْ يَفْسِرَ الْقُرْآنَ بِحِسْبِ الْمَعَانِي الْقَيْنِيَّةِ كَانَتْ مُسْتَعِمَلَةً فِي عَضْرِ التَّرْوِيلِ، لَا بِحِسْبِ الْمَعْنَى الْآخَرِ الَّذِي تَعَارَفَ عَلَيْهِ النَّاسُ بَعْدَ عَضْرِ التَّرْوِيلِ، كَمَا فِي إِطْلَاقِ -

ويدخل فيه: التفسير من غير حصول العلوم الضرورية، وتفسير المتشابهات التي لا يعلمها إلا الله، وجعل التفسير تابعاً لمذهب وإن كان المذهب ضعيفاً، وتفسير مراد الله على سبيل القطع من غير دليل، والتفسير بالهوى^(١)، وكلها حرام لقوله تعالى: «وَإِنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ»^(٢) [الأعراف: ٣٣]

الملحوظة: أما التفسير وفق العلوم الحديثة فجائز إذا كانت تلك العلوم مما يبني على المشاهدة، وتحتملها الفاظ القرآن، ولا يصادم^(٣) مع الهدف القرآني، كما في قوله

= لفظ "الصدقة"؛ فإن لفظ الصدقة في لغة القرآن وما تعارف عليه السلف يشمل الزكوة الواجبة، وصدقة التطوع، وشتهر عن بعض المتأخرین إطلاق الصدقة على ما كان من قبل التطوع، فهذا من قبيل حمل الفاظ الكتاب على اصطلاح حادث. (قواعد: ٢٣٠ بتصريف)

(١) قوله: (والتفسير بالهوى): والفرق بين اختلاف أهل السنة فيما بينهم، وبين الاختلاف فيما بيننا وبين الفرق الضالة: أما الفرق الضالة فهم يعتقدون رأياً - أي: نظرية زائفة ومذهبها باطل - يخالف الحق الذي عليه الأمة الوسط، ثم حملوا القرآن أو الحديث عليها، فحرقوا معنى الآية لتوافق مذهبهم، فضلوا وأضلوا، كالخوارج والروافض والجهمية والقدرية والمرجئة، وأما أهل السنة فهم يعتقدون نظرية ومذهبها موافقاً للحق الذي عليه الأمة الوسط مستدلين بالأدلة الشرعية، ثم يعمدون إلى القرآن ويفسرون القرآن بمعانٍ صحيحة، فما قالوه من المعاني وإن لم يدل عليها القرآن، لكن يدل عليها دليلاً آخر من الأدلة الشرعية، كما يكون في كلام الصوفية المسمى بـ "التفسir الإشاري"؛ وهذا في الحقيقة ليس من الضلال والانحراف؛ لأنهم يفسرون بمعانٍ صحيحة، وغرضهم بذلك: النصح والإرشاد والترغيب والترحيب؛ فهم وإن أخطأوا في التفسير فقد أخطأوا في الدليل، لا في المدلول.

ومن خطأ المعتزلة تأييد النفي في قوله تعالى: «لَنْ تَرَنِ» [الأعراف: ١٤٣]، وذلك لأنهم اعتقدوا أولاً: "أن الله لا يرى"، فعيمدوا إلى القرآن، فاستدلوا بمثل هذه الآيات التي لا دلالة فيها على مذهبهم؛ ومن خطأ المتصوفة: استدلاً لهم بقوله تعالى: «أَرْكَضَ بِرْجِلِكَ» على جواز الرقص. (نفحات: ١٨٨، فصول ملخصاً)
الملحوظة: أغلب أن المستدلين على ثلاثة أنواع، والمختصون في الاستدلال على أنواع؛ سيذكر تفصيله في "مبحث أنواع الاختلاف في التفاسير" ضمن "الفصل الثاني" من "الباب الثالث".

(٢) قوله: (وكلها حرام): وأما أسباب الانحراف فأربعة بحسب الاستقراء: الجرأة على التفسير مع عدم الأهلية، إخضاع معاني القرآن أمام المعتقدات الباطلة والأهواء الزائفة، التأثر بأراء أهل الزمان من الفلاسفة والطبيعيين وغيرهم، صرف النظر عن موضوع القرآن ومقاصده. (نفحات)

(٣) قوله: (تحتملها - ولا يصادم): قال النسفي: "أما ما ذهب إليه بعض المحققين - وهو الصوفية - من أن التصوّص مصروفة على ظواهيرها، ومع ذلك فيها إشاراتٌ خفية إلى دقائق تكشف على أرباب السلوك، يمكن التطبيق بينها وبين الظواهر المرادة؛ فهو من كمال الإيمان ومحض العِرْفَان"؛ وأما الغنول عن ظواهر التصوّص من الكتاب والسنة إلى معانٍ يدعى إليها التلاحدة فهو الحادث وعدول عن الإسلام. (شرح العقائد)

تعالى^(١): «يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلْمَتٍ ثَلِثٍ» [الزمر: ٦]، وقوله تعالى: «وَالْحَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لَتَرْكُبُوهَا وَزِينَةٌ، وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ» [الحل: ٨].

-٣- أما العلوم الفلسفية: فاعلم أنّ في إثزال المتشابهات^(٢) ابتلاء الرّاسخين في العلم بمنعهم عن التّفّكر فيها والوصول إلى ما هو غاية مُتّمناهم من العلم بأسرارها؛ فكُلُّ من وقف من المُتشابه موقف السّلف^(٣) -من الصحابة والتابعين^(٤) والأئمة المتّبعين- فهو من الرّاسخين في العلم، وَمَنْ خَاضَ فِيهِ قَهْوَ خَارِجٌ عَنْ مَنْهَجِهِمْ؛ بَلْ هُوَ مِنَ الزّانِيَّةِ^(٥).

ولما كان قياس أساس الفلسفة على اكتشاف ما وراء المحسوس والبحث في حقيقته، فسروا وأولوا حسبيما يفهم العقل؛ بل حكموه في كل شيء؛ حتى إذا التقوا بالآيات المتشابهات جعلوا العقل المحدود في صلا^(٦) في فهمها وتاويتها، فضلوا وأضلوا؛

(١) قوله: (قوله تعالى): أخبر سبحانه وتعالى في الآية الأولى: أن الجنين يخلق في بطن أمه في ظلمات ثلاث، ففيه إشارة إلى ما أثبته علماء الطب الحديث من: أن الجنين في بطن أمه محاط بثلاثة أغشية، فلا يأس أن تفسر الآية بهذا التّحقيق؛ لأن لفظ القرآن يحتمله، ولا يصادم مع هدفه. وفي الآية الثانية إشارة إلى المصنوعات الحديثة من: الدّراجات النّارية والسيارات والقطارات والطّيارات والحوامات؛ لأنّ الفاظ الآية تحتملها، ولا يصادم هذا التّفسير مع الهدف القرآني؛ بل يؤكده. (نفحات العبير)

(٢) قوله: (المتشابهات): قال البرجاني: المتشابه هو ما خفي بنفس اللّفظ، ولا يرجح دركه أصلاً.

(٣) قوله: (موقف السّلف): فقد ثبت عن الإمام محمد بن الحسن الشيباني -صاحب الإمام أبي حنيفة- أنه قال: اتفق الفقهاء كلهم من الشرق والغرب على الإيمان بالقرآن، وبالأحاديث التي جاءت بها الشفatas عن رسول الله ﷺ في صفة الرب عزوجل من غير تفسير، ولا وصف، ولا تشبيه؛ فمن فسر شيئاً من ذلك فقد خرج مما كان عليه النبي ﷺ، وفارق الجماعة؛ فإنهم لم يصفوا، ولم يفسروا؛ ولكنّ آمنوا بما في الكتاب والسنة، ثم سكتوا؛ فمن قال بقولهم فقد فارق الجماعة. (أصول وقواعد: ٢٣٧)

(٤) قوله: (من الصحابة والتابعين): فهذا الإمام مالك لما سئل عن الاستواء، فقال: "الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والسؤال عنه بدعة، والإيمان به واجب". (أيضاً)

(٥) قوله: (الراسخين في العلم): لتفويضهم علم المتشابه إلى علم الله تبارك وتعالى، اعترافاً لقصور أفهامهم في إدراك معانٍ المتشابه الذي جعله الله تعالى من علم أسراره في القرآن العظيم، كما في قراءة: «وَالرَّسُخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ أَمَّا يُهِمُّهُمْ كُلُّ مَنْ عَنِّنَا رَبَّنَا».

(٦) قوله: (بل هو من الزانِيَّةِ): قال تعالى: «فَإِنَّمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَرْعٌ فَيَنْهَا عَنِّهِمْ مِنْهُ ابْتِغَاءُ الْفَتْنَةِ وَابْتِغَاءُ تَأْوِيلِهِ؛ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ» أعادنا الله منه؛ سياق تفصيله في الفصل الثاني من الباب الثالث.

(٧) قوله: (العقل المحدود في صلا): ومن المعلوم: أن الفكر البشري لا يقدر على إدراك ما وراء المحسوس، =

وَمِنْهُمُ الْجَهْمِيَّةُ وَالْمُعْتَزِلَةُ^(١) وَغَيْرُهُمْ مِنْ يَتَّخِذُونَ الْعَقْلَ أَسَاسًا لِفَهْمِ الْقُرْآنِ وَتَأْوِيلِ الْآيَاتِ؛ مَعَ أَنَّ الْعَقْلَ لَنْ يَقْدِرَ عَلَى أَنْ يُدْرِكَ شَيْئًا عَنْهَا^(٢).

وَذَلِكَ لِأَنَّ الْفَلْسَفَةَ تَقْوُمُ فِي أَبْحَاثِهَا فِي الْإِلَهِيَّاتِ عَلَى "الْقِيَاسِ التَّمْثِيلِيِّ" الَّذِي يَسْتَوِي فِيهِ الْأَصْلُ وَالْفَرْعُ، أَوْ عَلَى "الْقِيَاسِ الشَّمُولِيِّ" الَّذِي يَسْتَوِي فِيهِ أَفْرَادُهُ؛ فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» [الشُورى: ١١]؛ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُمَثَّلَ بِغَيْرِهِ سُبْحَانَهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُدْخَلَ هُوَ وَغَيْرُهُ تَحْتَ قَضِيَّةِ كُلِّيَّةِ تَسْتَوِي أَفْرَادُهَا.

الملحوظة الهاامة: اعْلَمُ أَنَّ الْمُفَسِّرِينَ وَالْمُتَأْوِلِينَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: فَمِنْهُمْ: مَنْ أَصَابُوا فِي الدَّلِيلِ وَالْمَدْلُولِ، وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ وَمِنْهُمْ: مَنْ أَخْطَلُوا فِي الدَّلِيلِ وَالْمَدْلُولِ، وَهُمْ كَالْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَالْقَدْرِيَّةِ وَالْمُرْجَحَةِ وَغَيْرِهِمْ؛ وَمِنْهُمْ: مَنْ أَصَابُوا فِي الْمَدْلُولِ، وَأَخْطَلُوا فِي الدَّلِيلِ، وَهُمْ كَبَعْضِ الصُّوفِيَّةِ وَالْوَعَاظِ وَالْفُقَهَاءِ.

= بل يقف أمام الغيب أصم وأبكم؛ لأن ما وراء هذا الوجود لا سبيل إلى إدراك حقيقته بالحواس المسرحة للعقل.

(١) قَوْلُهُ: (الجهمية): هم أول من نادى بالتعطيل ونفي الصفات، وأن القرآن الكريم مخلوق، ومؤسس هذا المذهب هو الجهم بن صفوان الذي أخذ علومه عن الجعد بن درهم الضال المضل. قال الملطي في كتابه "التبني والرد على أهل الأهواء والبدع": إن السُّنْنِيَّة - وهي جماعة من عبادة الأصنام يقولون بتناسخ الأرواح - شَكَّوكا الجهم في دينه، حتى ترك الصلاة أربعين يوماً، وقال: لا أصلي لمن لا أعرفه! ثم خرج بعد غُزلته، واشتُقَّ هذا الكلام، وبنى عليه آراءه.

(٢) قَوْلُهُ: (المعتزلة): هم الذين تكلموا في الغيبيات والصفات، وهو الذين ابتدعوا فكرة: هل الصفات عين الذات، فلامعنى لها؟ أم هي غير الذات، فهي ذات أخرى مع ذلك الله؟ وإذا كانت الصفات ذاتا، فهل هي قديمة، والله قديم؟ ولا ينبغي أن يكون قد يمان؟ وإذا كانت حادثة، فالله غني عن الحادث؟ إذن، فما الله؟ وما هو؟ وما صلته بالوجود؟ وما صلة الوجود به؟ هل هو حال في الوجود، أم هو خارج عنه؟ إلى غير ذلك من الخوض فيما يوصل إلى الضلال والإضلال.

وبسبب كل هذا: هو الفلسفة اليونانية حين تُرجمت إلى العربية، وهذه الفلسفة: تقوم أصلاً على البحث فيما وراء العالم المحسوس على مجرد العقل. (أصول وقواعد)

(٣) قَوْلُهُ: (معَ أَنَّ الْعَقْلَ إِلَّا): فكل من سار في ركب الفلسفة من أهل الكلام ليصل إلى معرفة صفات الله بمجرد العقل، فقد ارتكب أثماً كثيراً يخرجه عن حيز الإيمان والإسلام الصحيح.

الباب الثاني: في علوم القرآن

اعلم أن لفظ "علوم القرآن" يطلق على معنيين: المعنى الإضافي بحسب إضافة لفظ "علوم" إلى لفظ "القرآن"; والثاني المعنى الموضوعي بحسب البحث في القرآن.

أما علوم القرآن بالمعنى الإضافي، فهو: الفن المدون في موضوع متكامل؛ ويشمل ذلك: علم التفسير وعلم القراءات، وعلم الرسم العثماني، وعلم غريب الألفاظ، وعلم الإغجاز، وعلم الناسخ والمنسوخ، وعلم المحكم والمتشابه، وعلم الإغراب، وعلم المجاز، وعلم الأمثال وغير ذلك من العلوم الكثيرة التي توسيع العلماء في بحثها.

وأما علوم القرآن بالمعنى الموضوعي، فقال ابن العربي: إن علوم القرآن^(١) خمسون علماً وأربعين مائة وسبعين ألف علم وسبعون ألف علم، على عدد كلم القرآن؛ وهذه العلوم على كثرتها وتعددتها ترجع إلى ثلاثة أقسام: توحيد وتذكير وأحكام^(٢).

السبب العام لنزول القرآن

اعلم أن آيات القرآن بحسب أسباب النزول على قسمين: السبب العام، والسبب الخاص؛ فالسبب العام: هو قسم نزل ابتداء، لا علاقة له بسبب خاص كسؤال أو حادثة. والغرض من التشريع الإسلامي: هو إبقاء شرائع الملة الخالقية مع نفي الأعمال القاسدة من عادات العرب ورسومهم^(٣)، وإصلاح الملة الخالقية المحرقة التي تطرق

(١) قوله: (علوم القرآن): أن القرآن جمع علوم الأولين والآخرين بحيث لم يحيط بها علمًا حقيقة إلا المتكلم بها، ثم الرسول ﷺ، خلا ما استأثر به سبحانه وتعالى؛ ففيه: حكم ومواعظ، وأمثال وأحكام، وفيه: الوعد والوعيد، والتحذير والتبيير، الموت والمعاد، والنشر والحضر، والحساب والعقاب، والجنة والنار وغير ذلك.

(٢) قوله: (توحيد وتذكير وأحكام): فالتوحيد يدخل فيه: معرفة الإيمان بالله تعالى، وأسمائه وصفاته وأفعاله، واليوم الآخر، والكتاب، والنبيين، والقدر، والملائكة؛ والتذكير يدخل فيه: الوعد والوعيد - أي: الجنة والجحود، والترغيب والترهيب، وتصفية الظاهر والباطن؛ والأحكام يدخل فيها: العkalif كلها من الأمر والنهي، والإباحة والتنبيه، والحلال والحرام، والتفع والضرر، إلى غير ذلك. (أصول وقواعد: ٣٩)

(٣) قوله: (عادات العرب ورسومهم): وإنما اعتبر في تشريعه ﷺ رسوم العرب وعاداتهم، لأن الله سبحانه وتعالى أراد أن يزكي سائر الأقاليم بتزكية العرب بواسطة نبينا ﷺ.

إليها فتُور عظيم من جهة التساهل في إقامتها، وتسربت إليها التحريرات الجاهلية. فالقصد الأصلي من نزول القرآن هو: دمغ العقائد الباطلة، ونفي الأعمال الفاسدة، وتهذيب النعمان البشرية؛ فوجود العقائد الباطلة سبب عام لنزول "آيات الجدل"؛ وجود الأعمال الفاسدة وشيوخ المظالم فيما بينهم سبب لنزول "آيات الأحكام"؛ وعدم تيقظهم وتنبههم بغير ذكر آلاء الله وأيام الله ووقائع الموت وما بعده سبب لنزول "آيات التذكير"؛ وقال الشيخ الجليل المحدث الكبير الشاه ولد الله الذهلي: "كان نزوله بالأصلية لهذا الغرض".

العلوم الخمسة بحسب المعاني المنصوصة

اعلم أن معاني القرآن المنصوصة لا تخرج عن خمسة علوم: علم الأحكام، علم الجدل، علم التذكير بآلاء الله، علم التذكير بأيام الله وعلم التذكير بالموت وما بعده.

١- علم الأحكام

علم الأحكام:^(١) هو علم يبحث عن الأحكام الواردة في كلام الله تعالى من الحلال والحرام، والفرائض والواجبات، والمندوبات والمحظيات، - سواء كانت من قسم العبادات أو المعاملات - أو من تدبیر المنزل أو السياسة المدنية؛ وهذا العلم في الحقيقة أساس الشريعة الذي يبني عليه الفلاح والنجاة.

٢- علم الجدل

علم الجدل: هو علم باحث عن طرق إثبات البراهين والأدلة بمقابلة الخصم، والمراد بعلم الجدل في القرآن: هي المحاجة الواقعية مع الفرق الأربع الضالة المضللة لإظهار حقيقته، وإقامة البرهان على صحته، حيث يذكر سبحانه وتعالى عقائدهم

(١) قوله: (علم الأحكام): أما الآيات المصرحة بالأحكام فهي خمس مائة، كما في التفسيرات الأحمدية، وأما الآيات التي تستنبط منها الأحكام، فغير مخصوصة، ومعظم آي القرآن لا تخلو عن أحكام مشتملة على آداب حسنة وأخلاق جليلة.

(٢) قوله: (علم تدبیر المنزل): حكمة باحثة عن كيفية حفظ الربط الواقع بين أهل المنزل، وعلم السياسة المدنية: حكمة باحثة عن كيفية حفظ الربط الواقع بين أهل المدينة.

الباطلة، وأعمالهم الشنيعة، وأخلاقهم الرذيلة؛ ويدرك حلها بالأدلة البرهانية والخطابيات من التقليات^(١) والعقليات من البرهانيات والخطابيات^(٢). فمن تشوق فليراجع الفوز الكبير.

ما من برهان ودليل من العقليات والسمعيات إلا وقد نطق به القرآن^(٣) ولكن أورده على عادات العرب، دون دقائق طرق المتكلمين ليفهم العامة^(٤)؛ فيذكر سبحانه وتعالى عقائدهم الباطلة^(٥)، ثم ردها بالبرهانيات من المشاهدات^(٦) والمواترات وغيرها؛ ويذكر سبحانه وتعالى مقبولاتهم الواهية ومظنوناتهم، ثم ردها بالقياس الخطابي^(٧)، ويذكر مشهوراتهم ومسالماتهم، ثم ردها بالقياس الجدل^(٨). وسيجيئ تفصيلها في آخر الكتاب.

(١) قوله: (من التقليات): كما قال تعالى: «وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفَسَ بِالنَّفْسِ» [المائدة: ٥٥].

(٢) قوله: (من البرهانيات والخطابيات): سيدرك بحثها في "جدل القرآن" من الباب السادس تفصيلاً.

(٣) قوله: (قد نطق به القرآن): كذا قال السيوطي في الإنegan والزرκشي في البرهان.

(٤) قوله: (ليفهم العامة): اعلم أنه لم يسلك القرآن في الجدل طريقة المتكلمين من: الاستدلال بالكتاب على الجزئي - كما يكون في القياس -، أو الاستدلال بالجزئي على الكلي - كما يكون في الاستقراء -، أو الاستدلال بأحد الجزئين على الآخر - كما يكون في التعميل -؛ بل أبطل كل شبهة فاسدة، ونقضها بالمنع والمعارضة في أسلوب لا يحتاج إلى إعمال عقل وكثير بحث؛ لأن القرآن جاء بلسان العرب، فخاطبهم بطريقة يعرفونها، كما قال تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيَتَّبِعَنَّ لَهُمْ» [ابراهيم: ٤]. (مباحث) ملخصاً

(٥) قوله: (عقائدهم الباطلة): كما قال تعالى بعد القسم بيوم القيمة وبالنفس اللوامة: «أَيْخُسِبُ الْأَنْسَانُ الَّذِي تَجْمَعَ عِظَامُهُ، تَلْقَى فِدَرِينَ عَلَى أَنْ تُسْوَى بَنَائِهِ» [القيمة: ٤-٣].

(٦) قوله: (بالبرهانيات من المشاهدات): ورد عقائدهم الباطلة بالبرهانيات: من المواترات، كما قال تعالى: «أَيْخُسِبُ الْأَنْسَانُ أَنْ يُتَرَكُ سُدًى، أَلَمْ يَكُنْ نُطْفَةً مِنْ مَنِيْيَّيْنِ، ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوْيِيْ، فَجَعَلَ مِنْهُ الرُّؤْجَيْنَ الدَّكَرَ وَالْأَنْثَى، أَلَيْسَ ذَلِكَ يُقْدِرُ عَلَى أَنْ يُخْيِيَ الْمَوْتَى؟» [القيمة: ٤٠]؛ ومن المشاهدات، كقوله تعالى: «وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً، فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَرَّتْ وَرَبَّتْ، إِنَّ الَّذِيْنَ أَحْيَاهَا لَمْ يُخْيِيْ الْمَوْتَى؛ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

(٧) قوله: (بالقياس الخطابي): وقد يكتون التغيير بالفاظ ثوابق اعتقاد المخاطب وإن كان الواقع خلافه، قال الله تعالى: ««حَجَّتُهُمْ» دَاحِضَةً» [شوري: ١٦]، مع أن ما يجادل به الكفار ليس من قبيل الحجاج، وقال تعالى: «أَذْغُوا شَرَكَاءَكُمْ» [الاعراف: ١٩٥]، مع أنهم ليسوا بشركاء، كما قال تعالى: «أَمْ خَلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَلَقُونَ، أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ؛ بَلْ لَا يُؤْفِقُونَ، (إِنَّ قَوْلَهُ: أَمْ لَهُمْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشَرِّكُونَ» [الطور: ٣٥].

٣- عِلْمُ التَّذْكِيرِ بِالْأَلَاءِ اللَّهِ

عِلْمُ التَّذْكِيرِ بِالْأَلَاءِ اللَّهِ^(١): هُوَ عِلْمٌ يُذَكَّرُ فِيهِ مِنْ: الْأَلَاءِ اللَّهِ الشَّامِلَةِ، وَنَعْمَانِهِ الْكَامِلَةِ عَلَى خَلْقِهِ وَعِبَادِهِ، وَمِنْ عَجَابِ قُدْرَتِهِ وَبَدَايَعِ صَنْعَتِهِ، كَخَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنُهُمَا، وَالْخِلَافُ الْلَّيْلِ وَالثَّهَارِ، وَإِنْزَالُ الْمَطَرِ وَإِخْرَاجُ الثَّبَاتَاتِ وَالْأَثْمَارِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا يَقْصُرُ النَّاسُ عَنْ إِحْصَائِهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُخْصُوصُهَا﴾ [إِبْرَاهِيمٌ: ٣٤].

وَمِنْ مَقَاصِدِ هَذَا الْعِلْمِ: مَعْرِفَةِ دَّاَتِهِ وَصِفَاتِهِ تَعَالَى، ثُمَّ الْإِيمَانُ بِهِ، ثُمَّ الْخُضُوعُ لَهُ، ثُمَّ الْإِطَاعَةُ لَهُ.

٤- عِلْمُ التَّذْكِيرِ بِأَيَّامِ اللَّهِ

عِلْمُ التَّذْكِيرِ بِأَيَّامِ اللَّهِ^(٢): هُوَ عِلْمٌ تُعرَفُ بِهِ أَحْوَالُ الْقُرُونِ الْمَاضِيَّةِ وَالْأَيَّامِ السَّالِفَةِ،

(٨) قَوْلُهُ: (مَشْهُورُّاتِهِمْ وَمَسْلَمَاتِهِمْ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَبَ الَّتِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ» رَدًّا عَلَى الْيَهُودِ فِيمَا حَكَاهُ اللَّهُ عَنْهُمْ، بِقَوْلِهِ: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قُدْرِهِ، إِذَا قَالُوا: “مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَنِي إِنْزَلَ شَيْءًا”» [الْأَنْعَامُ: ٩١].

(٩) قَوْلُهُ: (بِالْقِيَاسِ الْجَدِيلِ): وَالغَرْضُ مِنْ صَنَاعَةِ الْخَطَابَةِ: التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ فِيمَا يَنْفَعُهُمْ أَوْ يَضُرُّهُمْ مِنْ الْأَخْلَاقِ وَأَمْرِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، كَمَا يَفْعُلُهُ الْوَعَاظُ وَالْخَطَّابُ؛ فَلَهَا أَثْرٌ عَظِيمٌ فِي تَنظِيمِ أُمُورِ الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ. وَالغَرْضُ مِنْ صَنَاعَةِ الْجَدِيلِ: إِلَزَامُ الْخَصْمِ أَوْ حَفْظُ الرَّأْيِ.

(١) قَوْلُهُ: (الْتَّذْكِيرِ بِالْأَلَاءِ اللَّهِ): لِمَا أَرَادَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَهْذِيبُ النُّفُوسِ الْبَشَرِيَّةِ -سَوَاءَ كَانُوا عَرَبًا أَوْ عَجَمًا، بَدْرًا أَوْ حَضْرًا-، اقْتَضَتِ الْحِكْمَةُ الْإِلهِيَّةُ: أَنْ يَخَاطِبَ النَّاسَ بِالْأَلَاءِ وَصِفَاتِهِ الَّتِي تَسْعَهُ أَذْهَانَهُمْ وَتَحْبِطُ بَهَا مَدَارِكُهُمْ؛ وَاخْتَارَ شَيْئًا مِنَ الصَّفَاتِ الْبَشَرِيَّةِ الْكَامِلَةِ الَّتِي يَجْرِي التَّعْدِيْحُ بِهَا فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَاستَعْتَلَهَا بِيَازِمِ الْمَعْانِي الْدِقِيقَةِ الْعَامِضَةِ لِيَصِلُّوا إِلَى مَعْرِفَةِ الْرِّبُوبِيَّةِ الَّتِي هِيَ أَنْفَعُ الْأَشْيَاءِ فِي تَهْذِيبِ النُّفُوسِ؛ وَاحْتَرَزَ عَنِ الصَّفَاتِ الَّتِي يُؤْدِي إِلَيْهَا إِلَى الْأَوْهَامِ الْبَاطِلَةِ؛ وَذَكَرَ الْأَصْلَ الْمُصْرَحُ بِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «لَيْسَ كَيْثِيلَوْ شَيْءًا».

الملحوظة: وَمِنْ هَذَا الْعِلْمِ: مَا ذُكِرَ فِي بَعْضِ الْآيَاتِ مِنِ الإِشَارَاتِ الْدِقِيقَةِ الْلَّطِيفَةِ إِلَى بَعْضِ الْعِلُومِ الْكُوَنِيَّةِ الَّتِي اكْتَشَفَهَا عِلْمُ الطَّبِيعَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فِي ظُلْمَتِ قَلْبِيْهِ» [الزُّمْرٌ: ٦]؛ فَأَثَبَتَ عِلْمُ الطَّبِيعَةِ الْجَدِيدِ: أَنَّ الْجِنِّينَ مُحَاطُّينَ بِثَلَاثَةِ أَغْشِيَّةٍ.

(٢) قَوْلُهُ: (الْتَّذْكِيرِ بِأَيَّامِ اللَّهِ): الغَرْضُ الْأَسَاسِيُّ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ أَخْذُ الْعِرْبَةِ بِتَلْكَ الْأَحْوَالِ، لِيَحْرَزَ الْإِنْسَانُ مِنَ الْعَقَائِدِ الْبَاطِلَةِ وَالْأَعْمَالِ الْقَبِيحةِ وَالْأَخْلَاقِ الرَّذِيلَةِ، وَيَخْتَارَ الْعَقَائِدِ الصَّحِيحَةِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ وَالْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ؛ فَلَذِلِكَ لَمْ يَسُرِّدْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْقُصُصُ بِتَسَامِهَا مَعَ جَمِيعِ خَصْوَصِيَّاتِهِ، لَعَلَّا يَفْوَتُهُمُ الغَرْضُ الْأَسَاسِيُّ الَّذِي هُوَ التَّذْكِيرُ؛ وَانْتَرَعَ مِنِ الْقُصُصِ الْمُشْهُورَةِ الْمَأْلَوَةِ الْأَمْرِ الْمَهْمِ الَّتِي يَنْفَعُ فِي التَّذْكِيرِ وَالْمَوْعِظَةِ؛ بَلْ كَرِرَ ذِكْرُ بَعْضِ الْقُصُصِ بِأَسَالِيبٍ مُتَنَوِّعةٍ مِنِ الْإِيجَازِ وَالْإِطَّنَابِ حَسَبَ مَقْتَضَى الْأَسَالِيبِ الْمَرْعِيَّةِ فِي السُّورَةِ؛ وَلَيْسَ الغَرْضُ مِنْ تَلْكَ الْأَحْوَالِ مَعْرِفَتُهَا بِأَنْفُسِهَا فَقَطَّ، وَلَيْسَ مِنْ وَظِيفَةِ الْقُرْآنِ أَسْتِيعَابُ الْقُصُصِ وَسَرْدُ الْوَقَائِعِ؛ كَمَا هُوَ هُدُفُ الْأَخْبَارِيِّ. (الْفَوْزُ الْكَبِيرُ)

وما وقع فيها من الحوادث والواقع، سواء كانت من قبيل تنعيم المطهعين من قصص الأنبياء والأولياء، أو من قبيل تعذيب المجرمين من قصص المشركين والمنافقين.

ومن حكم تكرار القصص: ^(١) أنه اختار في أكثر الأحوال تكرار المطالب بعبارة طرية وأسلوب جديد ليكون أوقع في التفوس؛ ومنها: زيادة شيء لم يذكر في الذي قبله، ومنها إبدال كلمة بأخرى لينكتة؛ ^(٢) ومنها: إبراز الكلام الواحد في فنون كثيرة وتعابير مختلفة وأساليب متنوعة لجلب التفوس؛ لأنها جعلت على التنقل في الأشياء المتعددة واستلذاذها بها، ومنها: الإيضاح عادة الوضوح، ومنها الإعلام بأن الناس عاجزون عن الإثبات بمثله بآيات نظم جاءوا، وبأي عبارة عبروا ^(٣).

٥- علم التذكير بالموت وما بعده

علم التذكير بالموت وما بعده ^(٤): هو علم يبحث عن أمور الآخرة ومقدّماتها من: الموت والبرزخ، والحضر والنشر، والحساب والجزاء، والجنة وما أعد فيها من تنعيم والثار وما أعد فيها من العذاب.

وثمرة هذا العلم: هي الحشية والخوف، أو الرجاء والشوق، ثم الاستعداد للموت وما بعد الموت من أحوال الآخرة.

خاتمة علم الجدل في تعارف الفرق الأربع

أما الفرق الأربع الضالة المضللة فهم: المشركون واليهود والنصارى والمنافقون.

(١) قوله: (من حكم تكرار القصص): وسيأتي تفصيله في "قصص القرآن" أيضا.

(٢) قوله: (إبدال كلمة بأخرى): كقوله تعالى في خلق آدم مرتة: «خلقناه من تراب» [آل عمران: ٥٩]، ومرة قال: «من حميا مسني» [الحجر: ٢٦]، ومرة قال: «من طين لا زب» [الصفات: ١١]، ومرة قال: «من صلصال كالقحاري» [الرحمن: ١٤]؛ فالصلصال والطين كلها أحوال درجت من التراب الذي خلق منه آدم.

(٣) قوله: (بأي نظم - بأي عبارة): الفائدة الجليلة: قد حكى القرآن الكريم عن موسى وفرعون وغيرهما مضمون كلامهم بالفاظ غير الفاظهم، وأسلوب غير أسلوبهم؛ وهذه هي صنعة "الإقتدار" المذكورة في كتب البلاغة.

(٤) قوله: (علم التذكير بالموت): الغرض من هذا العلم أن يتحول الإنسان من الحياة الشهوانية إلى الحياة العفيفة، ومن المجتمع الحيواني إلى المجتمع الإنساني، ومن البيئة الجاهلية إلى البيئة الإيمانية.(نفحات)

المشركون: يسمون أنفسهم حنفاء، ويدعون التدين بملة سيدنا إبراهيم عليه السلام، ولم يبق فيهم حقيقة شعائر الملة الخريفية وشرائعها وعقائدها^(١).

وكان من ضلالاتهم: الشirk والتشبيه والتلحرif وجحود الآخرة، واستبعاد رسالة النبي ﷺ، وشيوخ الأعمال القبيحة والمظالم فيما بينهم، وأبتداع التقاليد الباطلة، وأندراس العبادات؛ فبعث سيد الأنبياء ﷺ في العرب، وأمر بإقامة الملة الخريفية، وخاصمهم في القرآن بمسلماتهم التي هي من بقايا الملة الخريفية ليتحقق الألزم^(٢).

اليهود: آمنوا بالتوراة، وكان من ضلالاتهم: تحريف أحكام التوراة، وكثمان آيات التوراة، وإلحاق ما ليس منها افتراءً منهم، والقصير في تنفيذ أحكامها، والعصبية الشديدة لديانتهم، واستئثار رسالة نبينا عليه السلام - بسبب اختلاف الشرائع^(٣) وغيرها، وسوء الأدب والطعن عليه ﷺ، بل بالنسبة إلى رب تعالى أيضاً، وأبتلاءهم بالبخل والجحود ونحو ذلك من الرذائل^(٤); فخاصمهم القرآن بمشهوراتهم ومسلماتهم.

(١) قوله: (وعقائدها): والمحاجة في القرآن ليست بمقصورة على المسائل الاعتقادية فحسب؛ بل المحاجة مع الفرق الضالة الأربع واقعة في أعمالهم الشنيعة وأخلاقهم القبيحة أيضاً، كالمحاجة مع قوم لوط في إثباتهم الرجال شهوة من دون النساء، ومع قوم عاد وشود في إثرافهم بتعimirهم المساكن ونحت الجبال بيوتاً، ومع قوم شعيب في تطفييف المكيال واحسارة الميزان وغير ذلك.

(٢) قوله: (ليتحقق الألزم): وقد بين الشاه ولی الله الدهولی: أنموذجاً للمشركين، وقال: "إن كنت غير مهتم في تصوير حال المشركين وعقائدهم وأعمالهم، فانظر إلى حال المحترفين من أهل عصرنا، لاسيما الذين يقطنون بأطراف دار الإسلام، ما هي تصوراتهم عن الولاية؛ فمع أنهم: يعترفون بولاية الأولياء المتقدمين، يرون وجود الأولياء في هذا العصر من قبل المستحبات، ويذهبون إلى القبور والعتبات، ويرتكبون أنواعاً من الشرك، وكيف تطرق إليهم التشبيه؟ ونرى طبق الحديث الصحيح: "لتتبعن سنن من كان قبلكم"؛ ألم ما من بلية من البلايا إلا وطاقة من أهل عصرنا يرتكبون ويعتقدون مثلها. عافانا الله سبحانه وتعالى من ذلك. (الفوز الكبير)

(٣) قوله: (بسبب اختلاف الشرائع): أما اختلاف الشرائع فهو كاختلاف وصفات الطبيب التي تختلف باختلاف الأشخاص والفصول، ويحسب الأمكنة والأغذية.

(٤) قوله: (من الرذائل): إن أردت أن ترى أنموذج اليهود، فانظر إلى علماء السوء الذين يطلبون الدنيا، ويولعون بتقليد السلف، ويعرضون عن نصوص الكتاب والسنّة، ويستندون إلى تعمق عالم وتشدّده، أو إلى استحسانه؛ فأعرضوا عن كلام الشارع المعصوم، وجعلوا الأحاديث الموضوعة والتأويلات الفاسدة قدوةً؛ فانظر لأنهم هم (الفوز الكبير)

النَّصَارَى: أَمْنُوا بِسَيِّدِنَا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ مِنْ ضَلَالَاتِهِمْ: عَقِيْدَةُ الْأَقَانِيمُ
الثَّلَاثَة - أَي: الْاَبِنُ وَالْأَبُ وَرُوحُ الْقُدُسِ -، وَعَقِيْدَةُ مَصْلُوْيَّةِ الْمَسِيحِ، وَتَخْرِيْفُهُمْ فِي
بِشَارَةِ الْفَارَقِ لِيُطْبَعُ الْمَوْعِدُ^(١).

الْمُنَافِقُونُ: أَمَّا الْمُنَافِقُونَ سَوَاءً كَانَ فِيهِمْ "نَفَاقُ الاعْتِقادِ" أَوْ "نَفَاقُ الْعَمَلِ"، فَقَدْ
كَشَفَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ عَنْ مَعَابِيهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ، وَذَكَرَ مِنْ أَحْوَالِ الْفَرِيقَيْنِ أُشْيَاءَ
كَثِيرَةً لِتَحْتَرِزَ مِنْهَا الْأُمَّةُ بِإِسْرَاهَا.

مَظَاهِرُ نَفَاقِ الْعَمَلِ: مُوْافَقَةُ الْقَوْمِ، الْأُنْسِيَّاقُ وَرَاءُ الْلَّذَّاتِ الدُّنْيَوَيَّةِ، الْحُرْصُ عَلَى
الْمَالِ وَالْحَسَدُ وَغَيْرُهُمَا مِنِ الرَّذَائِلِ، الْاِسْتِغَالُ فِي شُؤُونِ الْمَعَاشِ، خُطُورُ الْظُّنُونُ الْوَاهِيَّةُ
وَالشُّبَهَاتُ الرَّكِينَةُ^(٢) بِبَالِهِمْ فِي رِسَالَةِ تَبَيَّنَتْ لَهُمْ، وَمُحَبَّةُ الْقَبَائِلِ وَالْعَشَائِرِ.

وَالْمَقْصُودُ بِذِكْرِ الْمُخَاصِّمَةِ فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ بَيَانُ تِلْكَ الْمَفَاسِدِ لِيُحْتَرِزَ الْأُمَّةُ
بِإِسْرَاهَا؛ فَإِذَا قَرَأَنَا الْقُرْآنَ فَلَا تَرْعَمْ: أَنَّ هَذِهِ الْمُخَاصِّمَةَ كَانَتْ مَعَ قَوْمٍ قَدْ انْقَرَضُوا!
كَلَّا! بَلْ مَا مِنْ بَلَاءٍ إِلَّا وَهُوَ مَوْجُودٌ الْيَوْمَ بِطَرِيقِ الْأَنْمُوذِجِ^(٣)، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ: "لَتَتَبَعَّنَ سَتَّنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ"؛ وَقَالَ الْمُحَدِّثُ الشَّاهُ وَلِيُّ اللَّهِ: فَمَقْصُودُ الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ بَيَانُ كُلِّيَّاتِ تِلْكَ الْمَفَاسِدِ، لَا خُصُوصُ الْحَوَادِثِ.

(١) قَوْلُهُ: (وَتَخْرِيْفُهُمْ إِلَّا): قَالَ الْإِمَامُ وَلِيُّ اللَّهِ وَإِنْ شَتَّتَ أَنْ تَرَى أَنْمُوذِجًا لِهَذَا الْفَرِيقِ فَانْظُرْ الْيَوْمَ إِلَى
أُولَادِ الْمَشَانِخِ وَالْأُولَيَاءِ، مَاذَا يَظْلَمُونَ بِآبَائِهِمْ، وَإِنَّ أَيَّ حَدَّ وَصَلَوا بِهِمْ! وَلَذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تَنْظُرُونِي كَمَا
أَظْرَتَ النَّصَارَى ابْنَ مُرِيمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ؛ فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. (مُتَفَقُ عَلَيْهِ)، «وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ
مُنْقَلِبٍ يَنْقَلِبُونَ»، (الْفُوزُ الْكَبِيرُ بِزِيَادَةِ

(٢) قَوْلُهُ: (الشُّبَهَاتُ الرَّكِينَةُ): وَإِنْ شَتَّتَ أَنْ تَرَى أَنْمُوذِجًا لِلْمُنَافِقِينَ، فَانْطَلَقَ إِلَى مَحَالِسِ الْأَمْرَاءِ، وَانْظُرْ
إِلَى مُصَاحِّبِهِمْ وَنَدَمَائِهِمْ؛ يُؤْثِرُونَ رِضَى الْأَمْرَاءِ عَلَى رِضَى اللَّهِ تَعَالَى؛ وَكُلُّكَ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُعْقُولِيَّيْنِ الَّذِينَ تَمَكَّنُتْ
فِي خَوَاطِرِهِمْ شُكُوكُ وَشُبَهَاتٌ كَثِيرَةٌ، وَنَسُوا الدَّارَ الْآخِرَةَ؛ فَهُمْ أَيْضًا نَمُوذِجُ الْمُنَافِقِينَ. (الْفُوزُ الْكَبِيرُ مُقتَصِراً)
(٣) قَوْلُهُ: (بِطَرِيقِ الْأَنْمُوذِجِ): وَتَفْصِيلُ هَذَا الْبَحْثِ مذَكُورٌ فِي "الْفُوزُ الْكَبِيرُ" فَمَنْ شَاءَ فَلِيَطَالَعُهُ.

الباب الثالث في اختلاف المفسرين

اعلم أنَّ اختلاف السَّلْفَ عَلَى نُوْعَيْنِ: الأوَّلُ مَا يَرْجِعُ إِلَى الْمُجْتَهِدِ بِسَبَبِ اختلاف فُهُومِ الْمُجْتَهِدِينَ، وَالثَّانِي مَا يَرْجِعُ إِلَى النَّصِّ بِأَنَّ يَكُونَ النَّصُّ مُحْتَمِلاً لِأَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى. فِيمَنِ الأوَّلُ: بَيَانُ سَبَبِ التَّرْزُولِ، وَتَعْيِينُ النَّسْخِ، وَشَرْحُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ؛ فَهَذِهِ الْتَّلَاثَةُ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ الْمَنْقُولَاتِ، لَكِنْ لِلْاجْتِهادِ فِيهَا مَذْخُلٌ، وَمُسْنِدُ الْهِنْدِ قَدْ أَجَادَ الْكَلَامَ فِيهَا، وَقَالَ:

في سَبَبِ التَّرْزُولِ: ”وَلَعَالَمَ تَكُونُ أَسَالِيْبُ الْبَيَانِ مُنْقَحَةً فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ، فَرُبَّمَا يَشْتَهِي التَّفْسِيرُ عَلَى سَبِيلِ الْاِحْتِمَالِ بِالتَّفْسِيرِ مَعَ الْجُزْمِ، فَيَذْكُرُونَ أَحَدَهُمَا مَكَانَ الْآخِرِ؛ وَهَذَا أَمْرًا اجْتِهادِيًّا، وَلِلنَّظَرِ الْعُقْلِيِّ فِيهِ مجَالٌ، وَرَكْضُ جِيَادِ الْقِيلِ وَالْقَالِ هُنَاكَ مُمْكِنٌ“.

وَقَالَ فِي شَرْحِ الْغَرِيبِ: ”وَمَبْنَاهُ: عَلَى تَتَّبِعِ لُغَةِ الْعَرَبِ، أَوِ التَّفَطُّنِ بِسَيَاقِ الْآيَةِ وَسَيَاقِهَا، وَمَعْرِفَةِ مُنَاسِبَةِ الْلَّفْظِ بِأَجْزَاءِ الْجُمْلَةِ الَّتِي وَقَعَ هُوَ فِيهَا، فَهُنَّا أَيْضًا لِلْعُقْلِ مَذْخُلٌ، وَلِلْاِخْتِلَافِ مجَالٌ؛ لِأَنَّ الْكَلِمَةَ الْوَاحِدَةَ تَأْتِي فِي لُغَةِ الْعَرَبِ لِمَعَانِي شَتَّى، وَتَخْتَلِفُ الْعُقُولُ فِي تَتَّبِعِ إِسْتِعْمَالَاتِ الْعَرَبِ، وَالْتَّفَطُّنِ بِمُنَاسِبَةِ السَّابِقِ وَالْلَّاحِقِ؛ وَلِهَذَا اِخْتَلَفَ أَقْوَالُ الصَّحَابَةِ وَالْتَّائِبِينَ - رَحْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ - فِي هَذَا الْبَابِ، وَسَلَكَ كُلُّ مِنْهُمْ مَسْلَكًا“.

وَقَالَ فِي النَّسْخِ: ”وَبَابُ النَّسْخِ أَيْضًا بَابٌ وَاسِعٌ، وَلِلْعُقْلِ فِيهِ مجَالٌ، وَلِلْاِخْتِلَافِ فِيهِ مَسَاعٌ؛^(١) وَلِهَذَا أَبْلَغُوا الْآيَاتِ الْمَنْسُوْخَةَ إِلَى خَمْسِ مِائَةِ آيَةٍ“.

وَلَمَّا كَثُرَتِ اِخْتِلَافَاتُ السَّلْفِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ، وَهِيَ أَيْضًا مِمَّا تُؤْجِبُ صُعُوبَةُ فِيهِ الْمُرَادِ؛ ذَكَرَنَاها فِي أَسْبَابِ الصُّعُوبَةِ أَيْضًا كَمَا ذَكَرَهَا الشَّيْخُ الْإِمامُ الْمُحَدِّثُ الدِّهْلَوِيُّ.

(١) قَوْلُهُ: (وَلِلْعُقْلِ فِيهِ مجَالٌ): قَالَ الْإِمامُ الْأَكْثَرُ: وَيَنْتَهِي أَنْ تُعْرَفَ هُنَّا نُسْتَخْتَنَ: الأوَّلُ: أَنَّ الصَّحَابَةَ وَالْتَّائِبِينَ - رَحْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ - كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَ ”النَّسْخَ“ بِعِنْدِ الْمَعْنَى الْاِضْطِلَاجِيِّ الْمَعْرُوفِ بَيْنَ الْأُصُولَيْنِ؛ وَمَعْنَاهُمْ قَرِيبُ مِنَ التَّعْنَى الْلُّغُوِيِّ الَّذِي هُوَ ”الْإِزَالَةُ“.

وَالثَّانِيَةُ: أَنَّ الْأَصْلَ فِي بَيَانِ النَّسْخِ - بِالْمَعْنَى الْاِضْطِلَاجِيِّ - هُوَ مَعْرِفَةُ تَارِيخِ التَّرْزُولِ، وَلِكِنَّهُمْ رُبَّمَا يَجْعَلُونَ إِنْجَامَ السَّلْفِ الْصَّالِحِ، أَوِ اِتِّقَاقَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ عَلَى شَيْءٍ عَلَامَةً لِلنَّسْخِ، فَيَقُولُونَ بِهِ؛ وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ كَثِيرًا مِنَ الْفُقَهَاءِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ: ”مَا تَضَدُّ عَلَيْهِ الْآيَةُ غَيْرُ مَا يَنْظِقُ عَلَيْهِ الْإِجْمَاعُ“. (الْفُوزُ الْكَبِيرُ)

الفصل الأول في مواضع اختلاف المفسّرين

المبحث الأول في سبب الترزوّل وما يتعلّق به

وآيات القرآن يحسب أسباب الترزوّل على قسمين: السبب العام، والسبب الخاص.

١- السبب العام: وهو قسم نزل ابتداء، لاعلاقة له بسبب خاص كسؤال أو حادثة.

وأعلم أن القصد الأصلي من ترزوّل القرآن هو: دفع العقائد الباطلة، وتفنّي الأعمال الفاسدة، وتهذيب النّفوس البشرية؛ فوجود العقائد الباطلة سبب عام لترزوّل آيات الجدل، وجود الأعمال الفاسدة وشيوخ المظالم فيما بينهم سبب لترزوّل آيات الأحكام، وعدم تيقظهم وتتبّعهم بغير ذكر آلاء الله وأيام الله ووقائع المؤت وَمَا بَعْدَه سبب لترزوّل آيات التذكير^(١).

٢- السبب الخاص: وهو قسم نزل عقب حادثة وقعت في زمان النبي ﷺ، أو سؤال وجهه إليه^(٢)؛ فنزلت الآية بسبب مُتضمنة له، مُبيّنة حكمه، حيث وقعت الإشارة والشريض في الآيات إلى تلك الحادثة^(٣)، ويعرض للسامع الانتظار، ولا يزول ذلك إلا ببسط القصة؛ فلزم لها معرفة سبب الترزوّل؛ وهذا هو المراد من قولهم: “نزلت في كذا” عند المتأخرین.

: (١) قوله: (لترزوّل آيات التذكير): وهذا غالب آيات القرآن حيث خاطب القرآن الناس كلهم، وعرض عليهم معالم الحق وأسباب الصلاح في الدنيا والآخرة، كما في القصص وأخبار الأمم الماضية، وكثيراً ما دلائل التوحيد؛ فحيث لا تحتاج إلى أن نلتمس لكل آية سبباً، لأن أكثر القرآن لم يكن نزوله وفقاً على الحوادث والواقع، أو على السؤال والاستفسار؛ بل أكثره ينزل ابتداء بعقائد الإيمان وواجبات الإسلام، وشرائع الله تعالى في حياة الفرد وحياة الجماعة.

(٢) قوله: (أو سؤال وجهه إليه): وذلك لأن النبي ﷺ حين يُسأل عن الشيء، فيتوقف عن الجواب أحياناً حق ينزل عليه الوحي، أو يخفى عليه الأمر الواقع فينزل الوحي مبيّناً له؛ فمثال الأول قوله تعالى: «وَسَأَلُوكَ عن الرُّزْجِ، قُلِ الرُّزْجُ مِنْ أَمْرِ رَبِّيِّ، وَمَا أُرْتَبْتُمْ مِنْ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا» [الإسراء: ٨٥]؛ ففي صحيح البخاري عن عبد الله بن مسعود: أن رجلاً من اليهود قال: يا أبا القاسم! ما الروح؟ فسكت - وفي لفظ: فأمسك - النبي ﷺ، فلم يرده عليهم شيئاً؛ فعلم أنه يُوحى إليه، فقمت مقايضاً؛ فلما نزل الوحي، قال: «وَسَأَلُوكَ عن الرُّزْجِ» الآية.

وأما القصص الجزئية والأسباب الخاصة التي تجشم المفسرون بيانها، فليس لها مدخل في ذلك يعتمد به.

ملحوظة في تعدد النزول وتقديمه

اعلم! أنه قد يتعدد نزول الآيات في واقعة، كما سألت أم سلامة النبي ﷺ على عدم ذكر النساء في القرآن؟ فأنزل الله: «إني لا أضيع عمل عاملٍ منكم من ذكر أو أنثى» الآية [آل عمران: ١٩٥]، أخرجه الحاكم والتزمي؛ وأخرج أحمد والنسائي عن أم سلامة، فأنزل الله: «إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ» [الأحزاب: ٣٥]؛ وأخرج الحاكم أيضاً عن أم سلامة، فأنزل الله: «وَلَا تَتَمَنُوا مَا فَضَلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ» [النساء: ٣٩]. وقد يقتدم النزول^(١) على الحكيم أو الحادقة، نحو قوله تعالى: «سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُؤْلَوْنَ الدُّبُرَ» [القمر: ٥٤]، نزل بمكة.

تعدد أسباب النزول وطريق التعامل فيها

والمفسرون كثيراً ما يذكرون لنزول الآية أسباباً متعددة، فإن عبروا بقولهم: "نزلت في كذا" وذكروا أموراً مختلفة فلامنافات بينهم، لأنهم يريدون بهذا التعبير: أن الآية تتضمن هذا الحكم أيضاً، يعني أن هذه الأسباب والأمثلة التي تدخل في حُكم الآية.

= ومثال العاني قوله تعالى: «يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعْزَمَ مِنْهَا الْأَذْلَ» [المنافقون: ٨]؛ ففي صحيح البخاري: أن زيد بن أرقم سمع عبد الله بن أبي - رأس المنافقين - يقول ذلك، يريد: أنه الأعز، ورسول الله ﷺ وأصحابه الأذل، فأخبر زيد عمه بذلك، فأخبر به النبي ﷺ، فدعى النبي ﷺ زيداً، فأخبره بما سمع، ثم أرسل إلى عبد الله بن أبي وأصحابه، فحلقوه: ما قالوا، فصدقهم رسول الله ﷺ، فأنزل الله تصديق زيد في هذه الآية؛ فاستبان الأمر لرسول الله ﷺ. (أصول: ١٨)

(٢) قوله: (وقعت الإشارة - إلى تلك الحادقة): هذا النوع يتضمن كثيراً من آيات التشريع والأحكام العملية.
 (١) قوله: (قد يقتدم النزول): وقال عمر بن الخطاب كنت لأدرى: أي الجمع يهزم؟ فلما كان يوم بدررأيت رسول الله ﷺ يقول: «سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُؤْلَوْنَ الدُّبُرَ». ومنه قوله تعالى: «فَذَلِكَ أَنْلَحَ مَنْ نَزَّلَكِ» [الأعلى: ١٦] فقال بعضهم: لأدرى ما وجه هذا التأويل؟ لأن هذه السورة مكية، ولم يكن بمكة عيد ولا زكوة؛ فأجيب بأنه يجوز أن يكون النزول سابقاً على الحكم. (مباحث)

وإن ذكر واحد سبب نزولها صراحة^(١)، والآخر يختلف بقوله: "نزلت في كذا"، فالقول قول من صرّح، ويحمل قول الآخر على الاستنباط^(٢)؛ وإن صرّح كل منهما بسبب التزول، وإسناد أحدهما صحيح دون الآخر، فالمعتمد هو الصحيح^(٣)؛ وإن كان حديث كل منهما صحيحاً، فالاعتماد بالترجمة إذا كان أحدهما أصح أو يذكر في أحدهما المشاهدة^(٤)؛ وإن استويا في الصحة، ولا مرجح لأحدهما^(٥)، فإن لم يكن الجمّع بينهما يأْنَ نزلت بعد السَّبَبِينَ^(٦) أو الأسباب لتقارُب الزَّمَنَ بَيْنَهُمَا، فيُحمل عليه؛ وإلا فيُحمل على

(١) قوله: (صراحة): وهو ما صرّح فيه الصحافي بقوله: "سبب نزول الآية كذا"، أو ذكرت واقعة، أو سؤال، ثم عقب ذلك بقوله: فنزلت، أو نزلت، أو فأنزل الله لمن نبيه. (قواعد: ٩٥)

(٢) قوله: (قول الآخر على الاستنباط): كما في قوله تعالى: «نَسَأَلُوكُمْ حَرْثَ لَكُمْ فَأَنْوَحُوا حَرْثَكُمْ أَنْ شِئْتُمْ» [البقرة: ١٩٣] فقال ابن عمر "نزلت في إثبات النساء في أدبارهن"، وقال جابر: كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من خلفها في قبّلها جاء الولد أحوال فنزلت: «نَسَأَلُوكُمْ ...» فقول جابر هو المعتمد لأنّه نص وصريح، ويحمل قول ابن عمر على الاستنباط. (مباحث في علوم القرآن)

(٣) قوله: (المعتمد هو الصحيح): والثاني غير مقبول، كما في قوله تعالى: «وَالصُّحْنِيٌّ وَالنَّلِيلِ إِذَا سَجَنَتِي مَا وَدَعْكَ رَبِّكَ وَمَا قَلِيٌّ» [الضحى]: فأخرج الشیخان عن جندب البجلي قال: اشتكي النبي ﷺ فلم يقم ليلتين أو ثلاثة فاتته امرأة فقالت: يا محمد! ما أرى شيطانك إلا قد تركك فأنزل الله: «وَالصُّحْنِيٌّ»؛ وأخرج الطبراني عن حفص بن ميسرة عن أمها، وكانت خادم رسول الله، فنقلت فيه قصة إبطاء جبريل بسبب الحِزْرُو؛ وفي سنته من لا يعرف، فالمعتمد ما في الصحيحين. (مباحث)

(٤) قوله: (يُذَكَّرُ في أحدهما المشاهدة): كما في قوله تعالى: «وَسَأَلُوكُمْ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي» [الإسراء: ٨٥]، فأخرج البخاري عن ابن مسعود: قال كنت أمشي مع النبي ﷺ بالمدينة، وهو يتوكل على عسيب، فمرّ بنفر من اليهود ... ثم قال: «قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي»؛ وقد أخرج الترمذى وصححه عن ابن عباس قال: قالت قريش لليهود ... فأنزل الله «وَسَأَلُوكُمْ عَنِ الرُّوحِ ...»، فلهذه الرواية تقضي أنها نزلت بمكة، والرواية الأولى تقضي أنها نزلت بالمدينة؛ وترجمة الأولى لحضور ابن مسعود القصة، ثم لما عليه الأمة من تلقي صحيح البخاري بالقبول وترجمته على ما صلح في غيره، ورواية الترمذى مرجوح لعدم المشاهدة فيه.

(٥) قوله: (ولا مرجح لأحدهما): كقوله تعالى: «وَسَأَلُوكُمْ عَنِ الرُّوحِ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي» [الإسراء: ٨٥]، فروى الترمذى عن ابن عباس "قال: قالت قريش لليهود "أعطونا شيئاً نسأل هذا الرجل؛ فسألوه عن الرُّوح، فأنزل الله تعالى: «وَسَأَلُوكُمْ عَنِ الرُّوحِ»". [الترمذى: ٣٤٠]، ورجاله رجال مسلم؛ وروى البخاري عن ابن مسعود "قال: كنت مع النبي ﷺ في حربة بالمدينة، وهو متوكلاً على عسيب إذ مر اليهود...؛ وفيه: فسألوه عن الرُّوح، فأنمسك النبي ﷺ فلم يرده عليهم شيئاً إلّا الخ. [البخاري: ٧٩١]

ويُمكن الجمّع بتعدد التزول، ويحمل سُكوثه في المرة الثانية على توقيع مزيد بيان في ذلك وإن ساغ هذا، =

تَكْرَارُ التَّرْوِيلِ^(١).

مَعْنَى قَوْلِ الصَّحَابَةِ وَالثَّابِعِينَ: نَزَّلَتْ فِي كَذَا

مَا رُوِيَ مِنْ صِيَغِ أَسْبَابِ التَّرْوِيلِ، كَقَوْلِهِمْ: "نَزَّلَتْ فِي كَذَا" أَوْ "أُنْزِلَ فِي كَذَا"؛ فَاعْلَمْ! أَنَّ الصَّحَابَةَ وَالثَّابِعِينَ كَمَا يَسْتَعْمِلُونَهَا فِي السَّبَبِ الْخَاصِّ، كَذَلِكَ يَسْتَعْمِلُونَهَا فِي مَوَاضِعِ أُخْرَى، فَهُمْ:

١- قَدْ يَسْتَعْمِلُونَهَا عَلَى اسْتِنْبَاطِ الرَّسُولِ^(٢)، بَلْ رُبَّمَا يَقُولُونَ فِي هَذِهِ الصُّورَ "فَأُنْزِلَ اللَّهُ" أَوْ "فَنَزَّلَتْ" بَعْدَ فَاءِ السَّبِيلِيةِ.

= وَالا فَمَا فِي الصَّحِيحِ أَصْحَحُ. (مس)

(٦) قَوْلُهُ: (إِنَّ نَزَّلَتْ بَعْدَ السَّبِيلِيَّنِ): كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ» [الشور] فَأَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ وَالْتَّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ أَنَّهَا نَزَّلَتْ فِي هَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ؛ وَأَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ جَاءَ عُويمِرًا إِلَى عَاصِمَ بْنِ عَدَى فَقَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ رَجُلٍ ...؛ فَجَمِيعُ بَيْنِهِمَا بِوَقْعِ حادِثَةِ هَلَالٍ أَوْلَاءَ، وَصَادَفَ مُجِيءُ عُويمِرَ كَذَلِكَ فَنَزَّلَتْ فِي شَانِهِمَا مَعًا بَعْدَ حادِثَتِهِمَا.

(١) قَوْلُهُ: (عَلَى تَكْرَارِ التَّرْوِيلِ): كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «مَا كَانَ لِلثَّيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ» [التوبَة: ١١٣]؛ فَأَخْرَجَ الشِّيخَانِ عَنِ الْمُسِبِّبِ، وَذَكَرَ فِيهِ قَصْةً أَيْ طَالِبٌ عِنْدَ حَضْرَةِ وَفَاتِهِ؛ وَأَخْرَجَ التَّرْمِذِيُّ عَنْ عَلِيٍّ، وَفِيهِ قَصْةُ رَجُلٍ يَسْتَغْفِرُ لِأَبْوَيِهِ الْمُشْرِكِينَ؛ وَأَخْرَجَ الْحَامِسُوكُمُّ عنْ أَبِي مُسْعُودٍ، وَفِيهِ: اسْتِيَادَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْاسْتِفَارِ لِأَمْهَمِهِ؛ فَتَحَمَّلُ الْآيَةُ عَلَى تَكْرَارِ النَّزْولِ نَظَرًا إِلَى هَذِهِ الرَّوَايَاتِ الْمُتَعَدِّدةِ. وَالْبَسْطُ فِي نَفْحَاتِ الْعَبِيرِ وَمِبَاحَثِ عِلْمِ الْحَدِيثِ.

(٢) قَوْلُهُ: (اسْتِنْبَاطِ الرَّسُولِ): أَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ عَنْ أَبِي هَرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: "الْخَيْلُ: لِرَجُلٍ أَجْزَرُ، وَلِرَجُلٍ سِرُّ، وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ" ...؛ وَسُئِلَ عَنِ الْحَسْنِ، فَقَالَ: "مَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادِذَةُ (أَيُّهُ: قَلِيلَةُ التَّنْظِيرِ فِي مَعْنَاهَا): (فَمَنْ يَعْمَلْ مِنْ قَالَ ذَرَّةً خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِنْ قَالَ ذَرَّةً شَرًّا يَرَهُ) [زِلْزَالٌ]، (الْبَخَارِيُّ: ٢٣٧١)، فَعُلِمَ أَنَّ حُكْمَ الْخَاصِّ - وَهُوَ الْحَمْرُ - تَحْتَ حُكْمِ الْعَامِ، فَمَنْ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ عَامِلٌ لِلْخَيْرِ، يَرَى جَزَاءَهُ خَيْرًا؛ وَمَنْ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ عَامِلٌ لِلشَّرِّ، يَرَى جَزَاءَهُ شَرًّا.

(٣) قَوْلُهُ: (اسْتِنْبَاطِ الرَّسُولِ): اسْتِنْبَاطِ الرَّسُولِ، وَهُوَ أَيْضًا نَوْعٌ مِنَ الْوَحْيِ وَالنَّفْثَةِ فِي الرُّؤْوَعِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَعْبُرَ عَنْهُ بِتَكْرَارِ النَّزْولِ أَيْضًا، وَمَثَالُهُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا نَزَّلَتْ «الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ» [الأنْعَامَ: ٨٤]، شَقَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَإِنَّا لَا يَظْلِمُنَا نَفْسُهُ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ الشَّرُكُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لَقَمَانَ لَابْنِهِ: (يُبَيِّنُ لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرُكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ).

هَذِهِ حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٍ (ترْمِذِيُّ، أَبْوَابُ التَّفْسِيرِ، سُورَةُ الْأَنْعَامَ) اعْلَمُ أَنَّ النَّفْثَةَ فِي الرُّؤْوَعِ هُوَ أَحَدُ أَنْوَاعِ الرَّحْيِ، فَإِنَّ الْوَحْيَ سِتَّةُ أَنْوَاعٍ: أَحَدُهَا: كَانَ يَأْتِيهِ كَصْلَصَلَةً -

- ٢- وَقَدْ يَسْتَعْمِلُونَهَا عَلَى اسْتِشَاهَادِ الرَّسُولِ ﷺ بِآيَةٍ فِي كَلَامِهِ^(١).
- ٣- وَقَدْ يَسْتَعْمِلُونَهَا عَلَى اسْتِبْطَاطِ الصَّحَابَةِ حُكْمًا شَرِيعَيَا^(٢).
- ٤- وَعَلَى اسْتِشَاهَادِ الصَّحَابَةِ بِآيَةٍ فِي مَنَاظِرِهِمْ^(٣).

٥- أَوْ تَمَثِّلُهُمْ بِهَا^(٤) بَعْدَ ذِكْرِ مَا حَدَثَ فِي زَمْنِهِ^(٥) أَوْ بَعْدَهُ مِنَ الْخَوَادِثَاتِ وَالوَاقِعَاتِ، وَصَدَقَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ؛ وَيُرِيدُونَ أَنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ أَيْضًا مِصْدَاقًا لِهَذِهِ الْآيَةِ^(٦)، وَيَقْصِدُونَ بِهَذِهِ

- الجَرَسُ وَهُوَ أَشَدُّ، الثَّالِثُ: يَتَمَثَّلُ لَهُ التَّلْكُ رَجُلًا فِي كُلِّهِ، الثَّالِثُ: التَّوْمِيَّةُ، الرَّابِعُ: الْإِلَقَاءُ فِي الْقَلْبِ - وَهُوَ التَّفْتُ فِي الرُّوعِ -، الْخَامِسُ: يَأْتِيهِ جِيرَقِيلُ فِي صُورَتِهِ الأَصْلِيَّةِ، لَهُ سِتُّ مِائَةً جَنَاحًا، السَّادُسُ: يُكَلِّمُهُ اللَّهُ كَمَا كَلَمَهُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ وَهُوَ أَسْمَى دَرَجَاتِهِ. (مُحَمَّدٌ إِلَيَّاسُ)

(١) قَوْلُهُ: (اسْتِشَاهَادُ): اسْتِشَاهَادٌ: مُؤْكِدًا إِقَامَةَ الدَّلِيلِ عَلَى الدَّعْوَى بِالْآيَةِ أَوْ بِالْحَدِيثِ؛ كَمَا رُوِيَّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ^{رض} قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجَدَ فَاشْهُدُوا لَهُ بِالإِيمَانِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ أَمْنَى بِاللَّهِ وَالنَّيْمَةِ الْآخِرِ} [الْعُوْبَةُ: ١٨]. (التَّرمِذِيُّ، أَبْوَابُ التَّفْسِيرِ)

(٢) قَوْلُهُ: (اسْتِبْطَاطُ الصَّحَابَةِ): نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَإِلَهُ الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرِبُ}؛ عَنْ أَبْنَى عُمَرَ^{رض} قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْلِي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطْوِعًا حِينَما تَوَجَّهُتْ بِهِ - وَهُوَ جَاءَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ -، ثُمَّ قَرَءَ أَبْنَى عُمَرَ هَذِهِ الْآيَةَ {وَإِلَهُ الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرِبُ} الْآيَةَ، وَقَالَ أَبْنَى عُمَرَ: فِي هَذَا أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ. وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: كَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي لَيْلَةِ مَظْلَمَةٍ، فَلَمْ نَذِرْ أَيْنَ الْقَبْلَةَ، فَصَلَّى كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَلَى حِيَالِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا ذَكْرَنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَزَّلَتْ: {فَإِنَّمَا تُولِّنَا فَتَّئَمْ وَجْهَ اللَّهِ} [سُورَةُ الْبَقَرَةِ] [التَّرمِذِيُّ، أَبْوَابُ التَّفْسِيرِ]

(٣) قَوْلُهُ: (اسْتِشَاهَادُ الصَّحَابَةِ): نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: {إِذَا يَعْدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ} [الْأَنْفَالُ: ٧]؛ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ^{رض} قَالَ: لَمْ فَرَغْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَدْرٍ، قَبِيلٌ لَهُ عَلَيْكَ الْعِيَّرَا لَيْسَ دُونَهَا شَيْءٌ، قَالَ فَنَادَاهُ الْعَبَّاسُ - وَهُوَ فِي وَثَاقَهُ -: «لَا يَصْلُحُ»! وَقَالَ: لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَعَدَكَ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَقَدْ أَعْطَاكَ مَا وَعَدْكَ، قَالَ: صَدِقْتَ. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. [سُورَةُ الْأَنْفَالِ] [التَّرمِذِيُّ، أَبْوَابُ التَّفْسِيرِ]

(٤) قَوْلُهُ: (أَوْ تَمَثِّلُهُمْ بِهَا): وَرِبِّا يَذَكُّرُونَ قَصْصًا جُزِئِيَّةً لِبَيَانِ مَذَاهِبِ الْمُشْرِكِينَ وَالْيَهُودِ، وَيَقُولُونَ: «نَزَّلَتْ فِي كَذَا»، وَيُرِيدُونَ بِذَلِكَ: أَنَّهَا نَزَّلَتْ فِي مَثَلِ هَذَا، أَوْ مَا شَابَهَا، أَوْ مَا قَارَبَهَا؛ وَيَقْصِدُونَ إِظْهَارَ تَلْكَ الصُّورَةِ، لَا خَصْوصَ الْقَصْصَ؛ وَإِنَّ هَذِهِ النَّكْتَةَ أَشَارَ أَبُو الدَّرَداءَ^{رض} حِينَ قَالَ: لَا يَكُونُ الرَّجُلُ فَقِيهًا حَتَّى يَحْمِلِ الْآيَةَ الْوَاحِدَةَ عَلَى مَحْاْمِلِ مُتَعَدِّدةٍ. (الْفَوْزُ الْكَبِيرُ)

(٥) قَوْلُهُ: (مَا حَدَثَ فِي زَمْنِهِ^(٧)): نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ، وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ} [الْحَجَرُ: ٤٢]، أَيْ: وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَ الْأَمْمَ وَالْمُسْتَأْخِرِينَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ^{رض}، أَوِ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ فِي الْخَيْرِ وَالْمُسْتَأْخِرِينَ عَنْهُ، فَعَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ^{رض} قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ تَصْلِي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَسَنَةً مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، وَكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَتَقدِّمُ حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفَ الْأَوَّلِ لَأَنَّ لَا يَرَاهَا، وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفَ الْآخِرِ؛ فَإِذَا رَكِعَ نَظَرَ مِنْ تَحْتِ إِيمَانِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ، وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ}. (٦) قَوْلُهُ: (مِصْدَاقُ هَذِهِ الْآيَةِ): قَالَ الْمَحْدُثُ الدَّهْلُوِيُّ: إِلَى هَذِهِ النَّكْتَةِ أَشَارَ أَبُو الدَّرَداءَ: لَا يَكُونُ

المصاديق إظهار تلك الصورة فقط، ولا يقصدون بها خصوص تلك القصة؛ ولذلك تختلف أقوالهم فيها، ولا ينطوي جميع القيود المذكورة في الآية على تلك الصورة.

حُكْمَ قَوْلِهِمْ: نَزَّلَتْ فِي كَذَا

وَمَا رُوِيَ: مِنْ سَبَبِ النُّزُولِ صَرَاحَةً عَنِ الصَّحَابِيِّ^(١)، فَإِنَّهُ فِي حُكْمِ الْمَرْفُوعِ الْمُسْنَدِ عِنْدَ جَمِيعِ الْمُحَدِّثِينَ؛ وَمِنْ أَشْهَرِ الصَّيْغِ فِي أَسْبَابِ النُّزُولِ: أَوْ لَا فَنَزَّلَتْ أَوْ فَأَنْزَلَ - بَعْدَ فَاءِ السَّبِيلَةِ -؛ وَثَانِيَا قَوْلِهِمْ: "نَزَّلَتْ فِي كَذَا"، أَوْ "أُنْزِلَ فِي كَذَا"، أَوْ "تَمَّ نَزَّلَتْ"، أَوْ "فَأُوحِيَ اللَّهُ إِلَى نَبِيِّهِ"؛ وَمَا يَرِدُ بَعْدَ الْفَاءِ يَكُونُ لِبَيَانِ سَبَبِ النُّزُولِ غَالِبًا، وَلِهَذَا جُعِلَ مِنْ قَبْلِ الْمَرْفُوعِ، بِخِلَافِ الْقَانِيَةِ^(٢) لِأَنَّ إِرَادَةَ التَّفْسِيرِ فِيهَا أَكْثَرُ، وَإِرَادَةَ سَبَبِ النُّزُولِ الْمُبَاشِرِ فِيهَا قَلِيلٌ.

وَمَا رُوِيَ مِنْ سَبَبِ النُّزُولِ صَرَاحَةً عَنِ تَابِعِيِّ، فَهُوَ أَيْضًا فِي حُكْمِ الْمَرْفُوعِ، لِأَنَّهُ لَا يَجَالُ فِيهِ لِلرَّأْيِ؛ لِكِنَّهُ يُعَدُّ مِنَ الْمُرْسَلِ لِكَوْنِ اسْمِ الصَّحَابِيِّ سَاقِطًا؛ وَحُكْمُهُ: أَنْ لَا يَقْبِلَ إِلَّا إِذَا صَحَّ، أَوْ اعْتُضِدَ بِمُرْسَلِ آخَرَ، وَكَانَ الرَّأْوِيُّ لَهُ مِنْ أَئِمَّةِ التَّفْسِيرِ الَّذِينَ كَانُوا يَأْخُذُونَ عَنِ الصَّحَابَةِ، كَمُجَاهِدٍ وَعِكْرَمَةَ وَسَعِيدَ بْنَ جُبَيرَ وَغَيْرِهِمْ.

وَمَا روِيَ مِنْ غَيْرِ تَصْرِيفٍ - بِأَنْ يُقَالُ: نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا، وَنَحْوِ ذَلِكِ - فَهَذَا

- الرجل فقيها حتى يتحمل الآية الواحدة على محاميل متعددة. أخرجه ابن سعد وغيره (الفوز الكبير)

(١) قَوْلُهُ: (صَرَاحَةً عَنِ الصَّحَابِيِّ): وهو ما صرّح فيه الصحابي بقوله: "سبب نزول الآية كذا"، أو ذكر واقعة، أو سؤال، ثم عقب ذلك بقوله: فنزلت، أو نزلت، أو ثم نزلت، أو فأوحي الله إلى نبيه. (قواعد: ٤٤)

(٢) قَوْلُهُ: (بِخِلَافِ الْقَانِيَةِ): فَإِمَّا إِذَا قَالَ الصَّحَابِيُّ مِنْ غَيْرِ تَصْرِيفٍ: "نَزَّلَتْ فِي كَذَا"، فَفِيهِ خَلَافٌ بَيْنَ الْأَئِمَّةِ؛ فَالإِمامُ البَخَارِيُّ يُدْخِلُهُ فِي الْمُسْنَدِ، وَالْجَمِيعُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ لَمْ يَعْدُوهُ مِنَ الْمُسْنَدِ الْمَرْفُوعِ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْهُمْ اسْتِبَاطًا وَاسْتِدَلاَلًا، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَالصَّحَابَةَ وَالْتَّابِعِينَ كَانُوا يَطْلِقُونَ "نَزَّلَتْ فِي كَذَا"، وَلَا يَرِدُونَ: أَنَّهُ هُوَ سبب نزول الآية. (المحرر)

وقال الحاكم في المستدرك: "لِيعلم طالب الحديث أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل - عند الشيفيين - حديث مسند"؛ وقال صاحب أصول التفسير وقواعد: "كأنه يشير إلى ما فسروه" وليس فيه مجال الرأي؛ أما ما فسروه من الآيات بما له مجال في الرأي والاجتهاد، فحكمه حكم الموقوف عليهم. (أصول وقواعد: ١١٢)

محتملٌ بَيْنَ كَوْنِهِ سَبَبًا فِي التَّرْوِيلِ، وَكَوْنِهِ مِنْ قَبِيلِ التَّفْسِيرِ.

العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

ثم سبب الترويل إن كان خاصا^(١)، فإن نزلت باسم فرد معين أو بصفاته، أو بصفات جماعة أو أمر، فكل منهما تختص بمن نزل فيهم؛ وإن نزلت بالفاظ عامة فإن كان مع ذلك دليل يدل على العموم فهي متعدية إلى غيرها بالإجماع، وإن لم يكن هناك دليل على العموم فهي أيضاً متعدية عند الجمهور "اعتباراً بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب"^(٢)؛ وعند البعض: العبرة بخصوص السبب، لا بعموم اللفظ؛ وما نزل أبداً -إن كان سبب الترويل عاماً- فهو على عموميته.

١- الملحوظة: إذا كان أول الكلام خاصاً، وأخره بصفة العموم؛ فإن خصوص أوله

(١) قوله: (إن كان خاصاً): بأن نزلت عقب حادثة أو سوال.

(٢) قوله: (لا بخصوص السبب): الآية التي نزلت في واقعة مخصوصة ولها سبب فهي تنقسم من حيث العموم والخصوص إلى أربعة أقسام:

الأول: ما كان السبب فيها خاصاً ونزلت باسم شخص مع التصریح، وحكمها أنها تختص بمن نزلت فيه، ولا يدخل في حكمها غيره بالإجماع، نحو قوله تعالى: «تَبَثُّ يَدَا أَبِي الْهَبِيْ وَتَبَثُّ^١» [اللهب].

الثاني: ما كان السبب فيها خاصاً ونزلت بصفات فرد أو جماعة أو أمر بغير تصریح باسم من نزلت فيهم، وحكمها أنها تختص بتلك الأفراد أو الجماعات أو بتلك الأمور إجماعاً، فلا يدخل غيرهم في حكمها وإن وجدت فيها تلك الصفات، نحو قوله تعالى: «وَسَيُجَئُهَا الْأَتْقَى^٢ الَّذِي يُؤْتَى مَالَهُ يَرَى^٣» [الليل]، فإنها نزلت في أبي بكر، والأتقى أفعى التفضيل مقوون بـ «أَلْ» العهدية، فتحتفظ بمن نزلت فيه.

الثالث: ما كان السبب فيها خاصاً ونزلت بالفاظ عامة مع دليل يدل على العموم، وحكمها: تعدية هذه الآية إلى غيرها بالإجماع، كنزول آية الظهار في سلمة بن صخر، وأية اللعن في هلال بن أمية.

الرابع: ما كان السبب فيها خاصاً ونزلت بالفاظ عامة بغير دليل يدل على العموم، وحكمها مختلف فيه، فذهب البعض إلى أن العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ، فلفظ الآية يكون مقصوراً على الحادثة التي نزلت لها، وأما أشباهها فلا يُؤخذ حكمها من نص الآية، وإنما يعلم بدليل مستأنف آخر؛ وقال الجمهور: إن العبرة بعموم الألفاظ، فلفظ الآية يتناول كل أفراد اللفظ سواء كان من أفراد السبب أو من غيره، نحو قوله تعالى: «وَالَّذِينَ يَرْمَوْنَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ شَهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ ...» [النور] نزل في حادثة قذف هلال بن أمية، فالسبب خاص واللفظ عام، وليس فيه دليل يدل على العموم؛ فالجمهور على تعدية الحكم في غير هلال، بخلاف البعض فإنهم يحكمون في غير هلال بطريق القياس، لا بهذا النص.

لَا يَكُونُ مَانِعًا مِنْ عُمُومِ آخِرِهِ^(١).

- المُلْحُوَّة: وَاخْتِلَفَ فِي الْخَطَابِ الْخَاصِ بِالرَّسُولِ، كَقُولَهُ تَعَالَى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ أَتَقُولُ لَكَ أَنَّ اللَّهَ وَلَا تُطِيعُ الْكُفَّارِينَ وَالْمُنْتَفِقِينَ» [الأحزاب]، فَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهُ يَشْمَلُ الْأُمَّةَ بِإِعْتِبارِهِ قُدْوَةً لَهُ؛ وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى: أَنَّهُ لَا يَشْمَلُهَا، لِأَنَّ الصِّيَغَةَ تَدْلُّ عَلَى اخْتِصَاصِهِ بِهَا.

أَسْبَابُ النَّزُولِ، شَرَائِطُهَا وَفَوَائِدُهَا

وَرُشْتَرَطَ عَلَى الْمُفَسَّرِ مَعْرِفَةُ أَمْرَيْنِ: الْأَوَّلُ: مَعْرِفَةُ الْقِصَصِ وَالْغَرَوَاتِ مِمَّا وَقَعَ فِي الْآيَاتِ تَعْرِيْضَ وَإِيمَاءَ إِلَى خُصُوصِيَّاتِهَا، وَتِلْكَ الْقِصَصُ لَا يَتَسَرَّفُهُمْ حَقِيقَتَهَا إِلَّا بِمَعْرِفَةِ تِلْكَ الْقِصَصِ^(٢)؛ وَالثَّانِي: مَعْرِفَةُ تِلْكَ الْقِصَصِ الَّتِي تُخَصِّصُ الْعَامَ^(٣)؛ أَوْ تَحْوِي ذَلِكَ مِنْ وِجُوهٍ صَرْفُ الْكَلَامِ عَنِ الظَّاهِرِ^(٤)، وَلَا يَتَأْتِي فَهْمُ الْمَقْصُودِ مِنَ الْآيَاتِ بِدُونِهَا^(٥).

(١) قَوْلُهُ: (لَا يَكُونُ مَانِعًا مِنْ عُمُومِ آخِرِهِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوْنَا أَيْدِيهِمَا» [المائدة: ٣٨]، ثُمَّ قَالَ فِي الْآيَةِ الَّتِي تَلِيهَا: «فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ...» [المائدة: ٣٩]؛ فَالْآيَةُ الْأُولَى فِي صِنْفِ خَاصٍ مِنَ الظَّالِمِينَ وَهُمُ السُّرَاقُ، وَالثَّوِيلَةُ بَعْدَ الْظُّلْمِ وَالْإِصْلَاحُ لِجَمِيعِ الظَّالِمِينَ؛ وَعَلَيْهِ فَلَا يَقُولُ: «إِنَّ الْآيَةَ الْثَّانِيَةَ مُخْتَصَّةُ بِصِنْفِ خَاصٍ مِنَ الظَّالِمِينَ»، بَلْ هِيَ عَلَى عُمُومِهَا. (قواعد: ٥٨٦).

(٢) قَوْلُهُ: (إِلَّا يَعْرِفُهُ تِلْكَ الْقِصَصَ): وَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَإِذْ غَدَوْتُ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوَّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ» [آل عمران: ١٢١]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدُوَّةِ الدُّنْيَا وَهُمْ بِالْعُدُوَّةِ الْقُضُوِّيِّ وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ» [الأنفال: ٤٤].

(٣) قَوْلُهُ: (الَّتِي تُخَصِّصُ الْعَامَ): كَمَا رُوِيَ أَنَّ مُرْوَانَ أَرْسَلَ بُوَابَهُ إِلَى أَبْنَ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: قُلْ لَهُ: «لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرَى فِرَحُ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبَّ أَنْ يَحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مَعْذِيَا، لَنَعْذِيْنَ أَجْمَعُونَ؟» فَقَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ: مَا لِكُمْ، وَهَذِهِ الْآيَةُ إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ يَهُوَّةَ فَسَأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَكَتَمُوهُ إِيَاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَأَرَوْهُ أَنَّهُ قدْ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلُوهُمْ، وَفَرَحُوا بِمَا أَوْتُوا مِنْ كُثْرَانِهِمْ؛ ثُمَّ قَرَا: «وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِنْيَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ (إِلَى قَوْلِهِ) وَيُحِبُّوْنَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا» [آل عمران: ١٨٨ - ١٨٧]؛ فَهَذَا السَّبْبُ بَيْنَ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْآيَةِ غَيْرُ مَا ظَهَرَ لِمُرْوَانَ. (أصول وقواعد: ٤).

(٤) قَوْلُهُ: (مِنْ وِجُوهِ صَرْفِ الْكَلَامِ): وَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُخَصَّصَاتِ الْغَافِلُونَ الْمُؤْمِنُونَ لَعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» [النور: ٢٣]؛ نَزَّلَتْ بِالْفَاظِ عَامَةً فِي قَصَّةِ عَائِشَةِ خَاصَّةً، فَالْجَمِيعُ عَلَى تَعْدِيَةِ الْحُكْمِ اعْتِيَارًا بِعُمُومِ الْلَّفْظِ؛ وَذَهَبَ البعْضُ إِلَى عدمِ تَعْدِيَتِهِ اعْتِيَارًا بِخُصُوصِ السَّبْبِ؛ وَمِنْ تَفْصِيلِهِ فِي ضَمْنِ "الْعَبْرَةِ" بِعُمُومِ الْلَّفْظِ، لَا بِخُصُوصِ السَّبْبِ".

وَمِنْ أَهْمَّ فَوَائِدِهَا: الْوُقُوفُ عَلَى الْمَعْنَى الْمُرَادِ، وَالإِغَانَةُ عَلَى فَهْمِ الْآيَةِ عَلَى الْوِجْهِ الصَّحِيحِ^(١)، وَإِزَالَةِ الصُّعُوبَةِ وَالْإِشْكَالِ عَنِ الْآيَةِ؛ وَمَعْرِفَةُ وُجُوهِ صَرْفِ الْكَلَامِ عَنِ الظَّاهِرِ^(٢)، وَالاِطْلَاعُ عَلَى فَوَائِدِ بَعْضِ الْقَيْوُدِ، وَكَذَا أَسْبَابِ التَّشْدِيدِ فِي بَعْضِ الْأَحْكَامِ^(٣)؛ تَتَوَقَّفُ مَعْرِفَتَهَا عَلَى مَعْرِفَةِ أَسْبَابِ التَّزْوُلِ، وَلَا يَتَأْتِي فَهْمُ الْمَقْصُودِ بِدُونِهَا.

(٤) قَوْلُهُ: (وَلَا يَتَأْتِي فَهْمُ الْمَقْصُودِ): وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا ظَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ﴾ [الْمَائِدَةُ: ٩٣]؛ نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بَعْدِ تحرِيمِ الْخَمْرِ؛ فَلَيْسَ فِيهَا جُوازُ الْخَمْرِ؛ عَنِ البراءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: ماتَ رِجَالٌ مِّنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ أَنْ تحرِيمَ الْخَمْرِ، فَلَمَّا حُرِمَ الْخَمْرُ، قَالَ رِجَالٌ: كَيْفَ بِأَصْحَابِنَا وَقَدْ ماتُوا يَشْرِبُونَ الْخَمْرَ؟ فَنَزَّلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا﴾ الْآيَةُ. [سُورَةُ الْمَائِدَةِ] (التَّرمِذِيُّ، أَبْوَابُ التَّفْسِيرِ)

(٥) قَوْلُهُ: (عَلَى الْوِجْهِ الصَّحِيحِ): كَمَا في المَوْطِّعِ عَنْ هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبِيرِ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: قَلْتُ لِعَائِشَةَ أَمَّ الْمُؤْمِنِينَ - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنَنِ - أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ، فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اغْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوِفَ بِهِمَا﴾ [الْبَقْرَةُ: ١٥٨]؛ فَمَا عَلَى الرَّجُلِ شَيْءٌ إِلَّا يَطْوِفُ بِهِمَا؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: كُلُّاً لَوْ كَانَ كَمَا تَقُولُ لِكَانَتْ: "فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لا يَطْوِفَ بِهِمَا"؛ إِنَّمَا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْأَنْصَارِ، كَانُوا يَهْلُكُونَ لِنَاءَهُمْ وَكَانُوا يَتَحَرجُونَ أَنْ يَطْوِفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ...﴾. (أَصْوَلُ وَقَوْاعِدُ)

(٦) قَوْلُهُ: (مَعْرِفَةُ وُجُوهِ صَرْفِ الْكَلَامِ): وَمَثَالُهُ قَدْ مَرَّ فِي سُوَالِ مُرْوَانَ وَجَوَابِ أَبْنِ عَبَّاسٍ.

(٧) قَوْلُهُ: (أَسْبَابُ التَّشْدِيدِ): كَحْسُكَ ذِبْحَ الْبَقَرَةِ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً... قَالُوا أَذْعُ لَنَا رِبَّكَ يُبَيِّنَ لَنَا مَا هِيَ؟ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ: إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بَكَرٌ، عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ ...، ... قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفَرَاءً، قَافِعَ لَوْنَهَا تَسْرُ التَّثِيرِينَ، ...، قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ: إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا دَلُولٌ ثَبَّرَ الْأَرْضَ وَلَا سَقَى الْحَرْثَ، مُسْلَمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَا، قَالُوا الآنِ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الْبَقْرَةُ: ٦٧ - ٧١]؛ وَفِي الْحَدِيثِ: "لَوْذَبَحُوا أَيِّ بَقَرَةً كَانَتْ لِأَجْزَائِهِمْ، وَلَحِينَ شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ، فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ". (تَفْسِيرُ الْجَلَالِيِّ)

المبحث الثاني في النسخ^(١)

وَمِنَ الْمَوَاضِعِ الصَّعِبَةِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ مَعْرِفَةُ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ؛ وَمِنْ أَقْوَى وُجُوهِ الصَّعُوبَةِ هُنَا أَيْضًا اخْتِلَافُ اصْطِلَاحِ الْمُتَقْدِمِينَ وَالْمُتَأْخِرِينَ؛ فَالْمُتَقْدِمُونَ يَسْتَعْمِلُونَ فِي الْمَعْنَى الْلُّغُويِّ الَّذِي هُوَ "إِزَالَةُ شَيْءٍ يُشَيَّءُ".

فَمَعْنَى النَّسْخِ عِنْدُهُمْ: إِزَالَةُ بَعْضِ أَوْصَافِ الْآيَةِ بِآيَةِ أُخْرَى، سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ: بِبَيَانِ إِنْتِهَاءِ مُدَّةِ الْعَمَلِ^(٢)، أَوْ بِصَرْفِ الْكَلَامِ عَنِ الْمَعْنَى الْمُتَبَادِرِ إِلَى غَيْرِ الْمُتَبَادِرِ^(٣)، أَوْ بِبَيَانِ كُوْنِ الْقَيْدِ إِتْقَاقِيًّا^(٤)، أَوْ بِتَحْصِيصِ عَامٍ^(٥)، أَوْ بِبَيَانِ الْفَارِقِ بَيْنَ الْمَنْصُوصِ وَبَيْنَ مَا قِيسَ.

(١) قَوْلُهُ: (فِي النَّسْخِ): أَعْلَمُ أَنْ مَعْرِفَةَ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ مِنْ أَهْمَ ما يُجِبُ عَلَى الْمُفْسِرِ، حَقٌّ لَا يَجِدُ لِأَحَدٍ أَنْ يَحَاوِلُ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْرِفَ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ؛ وَأَجْعَمُ جَمِيعُ الْمُلَلِ وَالشَّرَائِعِ -غَيْرِ الْيَهُودِ- عَلَى جُوازِ النَّسْخِ؛ وَلَيْسَ النَّسْخُ بِبَدَاءٍ -أَيِّ: ظَهُورُ رَأْيٍ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ- كَمَا زَعَمَ الْيَهُودُ؛ بَلْ هُوَ بَيَانُ مُدَّةِ الْحُكْمِ الْمُطْلُقِ الَّذِي كَانَ مَعْلُومًا عِنْدَ اللَّهِ، إِلَّا أَنَّهُ تَعَالَى أَطْلَقَهُ، فَصَارَ ظَاهِرَ الْبَقاءِ فِي حَقِّ الْبَشَرِ؛ فَكَانَ تَبْدِيلًا فِي حَقِّنَا، وَبَيَانًا فِي حَقِّ صَاحِبِ الْشَّرْعِ؛ لَأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ التَّشْرِيفِ تَحْقِيقُ مَصَالِحِ الْعَبَادِ، وَمَصَالِحُهُمْ تَغْيِيرٌ بِتَغْيِيرِ الْأَحْوَالِ؛

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «مَا نَسَخْ مِنْ تَাيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَاتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» [البقرة: ١٠٦].

أَمَّا أُمِيلَةُ النَّسْخِ فَمَذَكُورَةٌ فِي الْكِتَابِ، وَأَمَّا مِثَالُ التَّسِيَانِ فَمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: "إِنَّكُمْ أَنْقَرْتُمْ سُورَةَ كُتُبَّنَا لَشَبَهِهَا فِي الطُّولِ وَالشُّدُّدِ بِبَرَاءَةٍ، فَأَنْسَيْتُهَا غَيْرَ أَيِّيْ قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا: (لَوْ كَانَ لَابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَتَعْقِي وَادِيَا ئَيْلَقَ، وَلَا يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ)، وَكُنْتُ أَنْقَرْتُ سُورَةَ كُتُبَّنَا لَشَبَهِهَا بِلِحَدَى الْمُسْبَحَاتِ، فَأَنْسَيْتُهَا غَيْرَ أَيِّيْ حَفِظْتُ مِنْهَا (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ) فَتُكْتَبُ شَهَادَةٌ فِي أَعْنَاقِكُمْ فَتَسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». (مسلم: ١٥٠).

(٢) قَوْلُهُ: (إِنْتِهَاءُ مُدَّةِ الْعَمَلِ): كَأَيْةُ النَّسَاءِ: «(وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَاجِشَةَ مِنْ نِسَاءِكُمْ حَتَّى يَتَوَفَّهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا)» مَنْسُوْخَةٌ بِآيَةِ النُّورِ: «(الرَّازِيَّةُ وَالرَّازِيُّ فَاجْلَدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةً جَلَدًا)»؛ فَعِنْدَ تَرْزُولِ الْقَانِيَّةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - كَمَا رُوِيَ عَنْ عَبْدَةَ بْنِ الصَّابِيْتِ: حَدُّوا عَنِيْ أَفَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا» [الترمذِي: ١٤٣٤].

(٣) قَوْلُهُ: (إِلَى غَيْرِ الْمُتَبَادِرِ): كَوْلُهُ تَعَالَى: (مِنَ الْقَبْرِ) فِي قَوْلِهِ: «وَكُلُّوْا وَشَرِبُوا حَقَّ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَيْضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْقَبْرِ» [البقرة: ١٨٧]، صَرَفَ الْخَيْطَ الْأَيْضَ وَالْأَسْوَدَ عَنْ مَعْنَاهِمَا الْمُتَبَادِرِ -وَهُوَ الْتِلْكُ الَّذِي يُرِيْطُ بِهِ- إِلَى غَيْرِ الْمُتَبَادِرِ، وَهُوَ بَيْاضُ النَّهَارِ وَسَوْادُ اللَّيْلِ؛ فَقَوْلُهُ: (مِنَ الْقَبْرِ) نَاسِخَةٌ لِلْمَعْنَى الْمُتَبَادِرِ عِنْدَ الْمُتَقْدِمِينَ.

(٤) قَوْلُهُ: (كُوْنُ الْقَيْدِ إِتْقَاقِيًّا): كَأَيْةُ النَّسَاءِ: «(وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الْصَّلَاةِ "إِنْ خَفْتُمْ" أَنْ يَقْتَنَسُوكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا)»، فَسَأَلَ عَمْرٌ عَنْ قِيدِ (إِنْ خَفْتُمْ)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبِلُوا صَدَقَتُهُ، فَهُنْدَ الْقَيْدُ اتْفَاقٌ. (الْفُوزُ الْكَبِيرُ مُلْخَصًا).

(٥) قَوْلُهُ: (بِتَحْصِيصِ عَامٍ): كَأَيْةُ الْبَقْرَةِ: «(إِنْ تُبْدِلُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفِفُوهُ يُخَاسِبُوكُمْ بِهِ اللَّهُ)» مَنْسُوْخَةٌ بِآيَةِ الْبَقْرَةِ: «(لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا)»؛ مَعَ أَنَّ الْمَرَادَ فِي الْأُولَى: مَا فِي أَنْفُسِكُمْ مِنَ الْإِلْحَاصِ وَالنَّفَاقِ، لَا مِنْ أَحَادِيثِ النَّفْسِ الَّتِي لَا يَخْتَيَّرُ فِيهَا.

عَلَيْهِ ظَاهِرًا^(١)، أَوْ بِإِزَالَةِ عَادَةٍ مِنَ الْعَادَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ^(٢)، أَوْ بِرَفْعِ شَرِيعَةٍ مِنَ الشَّرَائِعِ الْسَّابِقَةِ؛ فَأَتَسْعَ بَابَ النَّسْخِ عِنْدَ الْمُتَقْدِمِينَ، وَبَلَغَتْ إِلَى خَمْسٍ مِائَةً آيَةً. وَأَمَّا النَّسْخُ عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ: فَهُوَ بَيَانُ اِنْتِهَاءِ حُكْمِ شَرِيعَيِّ بِطْرِيقِ شَرِيعَيِّ مُتَرَاخٍ عَنْهُ حَتَّى لَا يَجُوزُ اِمْتِنَالَهُ.

الْمَلْحُوذَةُ: وَاعْلَمُ أَنَّ النَّسْخَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْأَوْامِرِ وَالنَّوَاهِي^(٣) - سَوَاءً أَكَانَتْ صَرِيقَةً فِي الْطَّلَبِ، أَوْ كَانَتْ بِلَفْظِ الْخَبَرِ الَّذِي يُعْنِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ^(٤) - غَيْرِ مُتَعَلِّقَ بِالْاعْتِقَادَاتِ^(٥)، أَوِ الْأَدَابِ الْخُلُقِيَّةِ، أَوِ أَصُولِ الْعَبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ.

(١) قَوْلُهُ: (مَا قَيْسَ عَلَيْهِ ظَاهِرًا): كَآيَةُ آلِ عُمَرَانَ: ١٠٢ «أَئْتُمُوا اللَّهَ حَقَّ تَقْيِيهِ»، قِيلَ مَنْسُوخَةُ بِآيَةِ التَّغَابِنِ: ٦٦ «فَأَئْتُمُوا اللَّهَ مَا مَأْتَيْتُمْ»، كَمَا قَالَ الْمُحَمَّدُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (حَقُّ تَقْيَاهِ) بِأَنَّ يُطَاعَ فَلَا يُعَصَى، وَيُشَكَّرَ فَلَا يُكَفَّرُ، وَيُذَكَّرَ فَلَا يُنْسَى؛ فَقَالُوا: يَارَسُولُ اللَّهِ! وَمَنْ يَقُوَى هَذَا؟ فَنَسَخَ بِقَوْلِهِ: (فَأَئْتُمُوا اللَّهَ مَا مَأْتَيْتُمْ).

(٢) قَوْلُهُ: (بِإِزَالَةِ عَادَةً): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (فَقَاتَكُمْ كُحُوا مَا ظَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَنْفَى وَثُلَثَ وَرُبْعَ) [النِّسَاء]: ٣ ذَكَرَ جَمَاعَةً: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَاسِخَةٌ لِمَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كَمَا لَرَجُلٌ أَنْ يَتَزَوَّجَ مَا شَاءَ مِنْ عِدَّةِ نِسَاءٍ؛ فَنَسَخَ اللَّهُ ذَلِكَ بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَجَعَلَ أَقْصَى مَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَزَوَّجَ أَرْبَعًا. (نَاسُخُ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوخَهُ، مِبَاحِثُ)

(٣) قَوْلُهُ: (مِنَ الشَّرَائِعِ السَّابِقَةِ): وَمِثَالُهُ مَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ^(٦) قَالَ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ، وَلَمْ تَكُنِ الدِّيَةُ فِيهِمْ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ، أَخْرُجُوا الْمُخْرَجَ، وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ، وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى؛ فَمَنْ عَفَنَ لَهُ مِنْ أَخْيَهُ شَنِيْهُ^(٧)) فَالْعَفْوُ: أَنْ تَقْبِلَ الدِّيَةُ فِي الْعِدَّةِ (فَاتِيَّاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَإِدَاءُ إِلَيْهِ بِالْإِحْسَانِ، ذَلِكَ تَحْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ) مَا كَتِبَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. (تَعْلِيقُ مِبَاحِثٍ: ٢٣٥)، كَآيَةُ الْبَقْرَةِ: ١٨٣ «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» فَمَقْتَضَاهَا الْمُوافَقَةُ فِيمَا كَانُ عَلَيْهِمْ مِنْ تَحْرِيمِ الْأَكْلِ وَالْوَطَرِ بَعْدِ النُّومِ؛ فَهِيَ مَنْسُوخَةُ بِآيَةِ الْبَقْرَةِ: ١٨٧ «أَجِلْ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفِقُ إِلَيْكُمْ يَسِيرُكُمْ».

(٤) قَوْلُهُ: (إِلَيْهِ الْأَوْامِرُ وَالنَّوَاهِي): وَذَلِكُوا لِأَنَّ الْمَرَادَ بِالنَّسْخِ رَفْعُ حُكْمٍ ثَابَتْ سَابِقاً، وَالْأَحْكَامُ تَكُونُ فِي الْأَوْامِرِ وَالنَّوَاهِي؛ وَلَا يَكُونُ النَّسْخُ فِي الْأَخْبَارِ الْمَاضِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ رَفْعِ الْخَبَرِ: أَنْ يَكُونَ خَبَرُ اللَّهِ كَاذِبًا وَاللَّهُ سَبِّحَهُ وَتَعَالَى مِنْهُ عَنِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْأَخْبَارُ فَقَدْ يَقُولُ فِيهَا النَّسْخُ عِنْدَ الْبَعْضِ، وَاستَدَلُوا عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (إِنْ تُبَدِّلُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفِيَ مَا يَحْسِنُونَ بِهِ اللَّهُ) [الْبَقْرَةِ: ٩٨]؛ فَهَذَا خَبَرُ لِإِثْبَاتِ الْمُحَاسِبَةِ لِمَا ظَهَرَ وَلِمَا خُفِيَ فِي النَّفْسِ؛ ثُمَّ نَزَّلَتِ الْآيَةُ الْعَدِيْدَ بَعْدَهَا: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا...)، فَنَسَخَتِ الْآيَةُ السَّابِقَةُ؛ فَهَذَا نَسْخُ الْأُولَى مَعَ أَنَّهَا خَبَرٌ. (شَرْحُ مُقْدِمَةِ التَّفْسِيرِ: ٨٥ مُلْخَصًا)

(٥) قَوْلُهُ: (الْخَبَرُ الَّذِي يُعْنِي الْأَمْرِ): فَالْأَوْامِرُ وَالنَّوَاهِي لَوْ كَانَتْ بِلَفْظِ الْخَبَرِ جَرِيَ فِيهَا النَّسْخُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَيْرُونَ يَغْلِبُو مِائَتَيْنِ) [الْأَنْفَال: ٦٥]، مَنْسُوخَةُ بِالْآيَةِ الْعَدِيْدَ بَعْدَهَا، وَهِيَ: (أَلَمْ يَخْفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعْلَمْ أَنَّ فِيْكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَائَةً صَابِرَةً يَغْلِبُو مِائَتَيْنِ)، فَالْمَنْسُوخُ هَذِهِ الْخَبَرُ، وَلَكِنَّ الْمَرَادُ بِالْأَمْرِ. (شَرْحُ مُقْدِمَةِ التَّفْسِيرِ، الْفَوْزُ الْكَبِيرُ)

الآيات المنسوخة

أما الآيات المنسوخة عند المتأخرین، فقد ذكرها الشیخ المحدث الدھلوي في كتابه المسمى بـ ”الفوز الكبير في أصول التفسیر“ بالبسط فذكرتها مع إضافة الأمثلة في الكتاب وذكرت تعقیباته في الحاشیة مع کل من الأمثلة ما نصه^(١):

فیمن البقرة: ١- قوله تعالى: «كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ» الآية [البقرة: ١٨٠] منسوخة، قيل: بآية المواريث يقوله تعالى: «يُوصِّيْكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ» الآية [النساء: ١١-١٤]، وقيل: بحديث: لا وصیة لوارث، وقيل بالإجماع، حکاہ ابن العری^(٢).
 ٢- قوله تعالى: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامٌ مِسْكِينٌ» [البقرة: ١٨٤]، قيل: منسوخة بقوله تعالى: «فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمِّهُ» [البقرة: ١٨٥]، وقيل: محکمة، و”لا“ مقدّرة^(٣).

٣- قوله تعالى: «أَجِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّقْبُ إِلَى نِسَاءِكُمْ» [البقرة: ١٨٧]

- (٤) قوله: (بالاعتقادات): أي: بالاعتقادات التي ترجع إلى ذات الله تعالى وصفاته وكثبه ورسله واليوم الآخر؛ وكذا لا يجري النسخ فيما يتعلق بالأداب الحلقیة، أو أصول العبادات، والمعاملات؛ لأن الشرائع كلها لا تخلي عن هذه الأصول، وهي متفقة فيها. (مباحث: ٢٢٥)

(١-١) قوله: (من الأمثلة ما نصه): اعلم! أن باب النسخ قد اتسع جولان العقل فيه، واقسعت دائرة الاختلاف لديهم؛ ولذلك بلغت الآيات المنسوخة عندهم خمس مائة آية؛ بل إذا حققت النظر تجدتها غير محصورۃ؛ وأما المنسوخ حسب اصطلاح المتأخرین فلا يتجاوز العدد القليل، كما ذكره الشیخ السیوطی طبق رأی المتأخرین موافقاً رأی الشیخ ابن العری، فعده قریباً من عشرين آیة؛ ثم عقب عليه الشیخ الكبير الشاه ولی الله المحدث الدھلوي، وفصلها بتفصیل أنيق وقال: ”وعلى ما حررنا لا يتعین النسخ الا في خمس آیات.“ (الفوز الكبير في أصول التفسیر)

(١-٢) قوله: (من الأمثلة ما نصه): وقد ذكر الشیخ جلال الدين السیوطی في ”الانتقام“ عن بعض العلماء ما ذکرناه آنفًا، بتقریر مبسوط كاما يتینعی؛ ثم حرج المنسوخ طبق رأی المتأخرین، موافقاً لرأی الشیخ ابن العری فعده قریباً من عشرين آیة؛ وللتفقیر في أكثرها ظرر، فلنورد كلامه مع التعقیب. (الفوز الكبير)

(٢) قوله: (حکاہ ابن العری): قال المحدث الدھلوي: قلت: بل هي منسوخة بآیة: «يُوصِّيْكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ» [النساء: ١١-١٤] وحديث ”لا وصیة“ مبين للنسخ. (الفوز الكبير)

(٣) قوله: (ولامقدّرة): قال المحدث الدھلوي: قلت: عندي وجه آخر: وهو أن المعنى: وعلى الذين يطیقون الطعام فدية؛ هي طعام مسکین؛ فأضمر قبل الذکر لأنّه متقدم رتبة؛ وذکر الضمير، لأن المراد من الفدية هو الطعام؛ والمراد منه صدقة الفطر؛ عقب الله تعالى الأمر بالصیام في هذه الآیة بصدقة الفطر، كما عقب الآیة الثانية بتکبیرات العید. (الفوز الكبير)

لقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» [البقرة: ١٨٣]; لأن مقتضاها المُوافقة فيما كان عليهم من تحريم الأكل والوظء بعده الشّوّم؛ ذكره ابن العربي؛ وحکى قولًا آخر: أنه نسخ لما كان بالسنة^(١).

٤- قوله تعالى: «يَسْتَأْلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ» الآية [البقرة: ٢٩٧] منسوخة بقوله تعالى: «وَقَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً» الآية [التوبه: ٣٦] أخرجـه ابن جرير عن عطاء بن ميسرة.

٥- قوله تعالى: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ (إلى قوله) مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ» [البقرة: ٢٤٠] منسوخة بآية: «أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» [البقرة: ٢٤] والوصية منسوخة بالميراث؛ والشكوى ثابتة عند قوم، منسوخة عند آخرين بحديث: «وَلَا سُكُنِي»^(٢).

٦- قوله تعالى: «وَإِنْ ثَبَدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ» [البقرة: ٢٨٤] منسوخة بقوله بعده: «لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا» [البقرة: ٢٨٦]^(٣).

٧- ومن آل عمران: قوله تعالى: «إِتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ ثُقَاتِهِ» [آل عمران: ١٠٢] قيل: إنّه منسوخة بقوله: «فَإِتَّقُوا اللَّهَ مَا أُسْتَطِعْتُمْ» [الغافر: ١٦] وقيل: لا، بل هو محكم^(٤).

(١) قوله: (لما كان بالسنة): قال المحدث الذهلي: قلت: معنى "كما كتب" التشبيه في نفس الوجوب فلا نسخ، إنما هو تغيير لما كان عندهم قبل الشرع؛ ولم يجد دليلا على أن النبي ﷺ شرع لهم ذلك؛ ولو سلم فإنما كان ذلك بالسنة. (الفوز الكبير)

(٢) قوله: (يَسْتَأْلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ): قال المحدث الذهلي: قلت: هذه الآية لاتدل على تحريم القتال، بل تدل على تحويزه، وهي من قبيل تسليم العلة وإظهار المانع، فالمعنى: أن القتال في الشهر الحرام كبير شديد، ولكن الفتنة أشد منه، فجاز في مقابلتها، وهذا التوجيه ظاهر من سياقها، كما لا يخفى. (الفوز الكبير)

(٣) قوله: (مَنْسُوخةٌ عِنْدَ آخْرِينَ): قال المحدث الذهلي: قلت: هي كما قال منسوخة عند جمهور المفسرين؛ ويمكن أن يقال: يستحب أو يجوز للمرأة الوصية، ولا يجب على المرأة أن تسكن في وصيتها؛ وعليه ابن عباس؛ وهذا التوجيه ظاهر من الآية. (الفوز الكبير)

(٤) قوله: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا): قال المحدث الذهلي: قلت: هو من باب تخصيص العام: بيّنت الآية المتأخرة أن المراد ما في أنفسكم من الإخلاص والتفاق، لا من أحاديث النفس التي لا اختيار فيها، فإن التكليف لا يكون إلا فيما هو في وسع الإنسان. (الفوز الكبير)

(٥) قوله: (بَلْ هُوَ مُحَكَّمٌ): قال المحدث الذهلي: قلت: «حَقُّ ثُقَاتِهِ» في الشرك والكفر وما يرجع إلى الاعتقاد، قوله: «مَا أُسْتَطِعْتُمْ» في الأعمال، أي: من لم يستطيع الوضوء يتيم، ومن لم يستطيع القيام يصل قاعدا؛ وهذا التوجيه ظاهر من سياق الآية، وهو قوله: «وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ». (الفوز الكبير)

الملحوظة: ولَيْسَ فِيهَا آيَةٌ يَصِحُّ فِيهَا دَعْوَى النَّسْخَ عَيْرُ هَذِهِ الْآيَةِ.

-٨- وَمِنَ النِّسَاءِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَالَّذِينَ عَقَدْتُ أَيْمَانَكُمْ فَأُنْهِيْمُ نَصِيبُهُمْ» الآية [النساء: ٢٣] مَنْسُوْخَةٌ بِقَوْلِهِ: «وَأَوْلُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمُ أُولَئِي بِيَغْضِبِ» [الأنفال: ٧٥].^(١)

-٩- قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا» [النساء: ٨] قِيلَ مَنْسُوْخَةٌ^(٢) وَقِيلَ: لَا، وَلِكِنْ تَهَاوَنَ النَّاسُ فِي الْعَمَلِ بِهَا^(٣).

-١٠- قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَالَّتِي يَأْتِيْنَ الْفَاحِشَةَ - فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا»^(٤) الآية [النساء: ١٥] مَنْسُوْخَةٌ بِآيَةِ النُّورِ: «الْأَرَانِيَّةُ وَالْأَرَانِيَّ فَاجْلِدُوهُنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ» [النور: ٤].

-١١- وَمِنَ الْمَائِدَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: «لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ»^(٥) الآية [المائدة: ٤] مَنْسُوْخَةٌ بِإِبَاخَةِ الْقِتَالِ فِيهَا: «قَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَةً»، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «أَقْتَلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُّوكُمْ»^(٦).

-١٢- قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ، أَوْ أَغْرِضْ عَنْهُمْ»^(٧) [المائدة: ٤٦].

(١) قَوْلُهُ: (وَأَوْلُوا الْأَرْحَامِ): قال المحدث الدهلوi: قلت: ظاهر الآية أن الميراث للمواли، والبر والصلة لموالاة؛ فلا نسخ. (الفوز الكبير)

(٢) قَوْلُهُ: (قِيلَ: مَنْسُوْخَةٌ): أي: هي منسخة بآية الميراث، وهو قوله تعالى: «يُؤْصِنُكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ» إلخ.

(٣) قَوْلُهُ: (لِكِنْ تَهَاوَنَ النَّاسُ): قال المحدث الدهلوi: قلت: قال ابن عباس: هي محكمة، والأمر للاستحباب وهذا أظهر. (الفوز الكبير)

(٤) قَوْلُهُ: (وَالَّتِي يَأْتِيْنَ الْفَاحِشَةَ): قال المحدث الدهلوi: قلت: لانسخ في ذلك، بل هو متند إلى الغاية، فلما جاءت الغاية بين النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ السَّبِيلَ الْمَوْعِدَ كَذَا وَكَذَا، فلانسخ. (الفوز الكبير)

(٥) قَوْلُهُ: (وَلَا الشَّهْرُ الْحَرَامُ): قال المحدث الدهلوi: قلت: لانجد في القرآن ناسخا له، ولا في السنة الصحيحة؛ ولكن المعنى: أن القتال المحرم يكون في الشهر الحرام أشد تغليظا، كما قال النبي ﷺ في الخطبة: "إِن دماءكم وأموالكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا، في بلدكم هذا". (رواه البخاري)

(الفوز الكبير)

(٦) قَوْلُهُ: (فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ، أَوْ أَغْرِضْ عَنْهُمْ): قلت: معناه: إن اخترت الحكم فاحكم بما أنزل الله، ولا تتبع أهواءهم؛ فالحاصل: أنه لنا أن نترك أهل النمة أن يرفعوا القضية إلى رعامتهم، فيحكموا بما عندهم،-

الآية منسوخة بقوله: «وَإِنْ أَحْكَمْتُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ» [المائدة: ٤٩].

١٣- قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهادَةَ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتَ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَيْنِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ»^(١) [المائدة: ١٠٦] منسوخة بقوله: «وَأَشْهِدُوا ذَوَيَ عَدْلٍ مِنْكُمْ» [الطلاق: ٢].

١٤- ومن الأنفال: قوله تعالى: «إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ - إِلَى قوله - وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةً يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا»^(٢) [الأنفال: ٦٥] منسوخة بالآية بعدها: «أَلَّئِنْ خَفَقَ اللَّهُ عَنْكُمْ - إِلَى قوله - فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةً صَابِرَةً يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ» [الأنفال: ٦٦].

١٥- ومن البراءة: قوله تعالى: «إِنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا»^(٣) [البراءة: ٤١] منسوخة بآيات العذر، وهي قوله تعالى: «لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ» الآية [الفتح: ٧] وقوله تعالى: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْعَدِ إِلَّا يَعْلَمُ مَا لَمْ يَرَ» الآية [البراءة: ٤٢]، ويقوله تعالى: «وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَنْفِرُوا كَافَةً» [التجويم: ١٢٢].

١٦- ومن النور: قوله تعالى: «أَلَرَانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَة»^(٤) الآية [النور: ٣] منسوخة بقوله تعالى: «وَأَنْكِحُوا الْأَيَامِيَ مِنْكُمْ» [النور: ٣٢].

١٧- قوله تعالى: «لَيَسْتَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أُمَائِكُمْ»^(٥) الآية [النور: ٥٨] قيل:

- ولنا أن نحكم بما أنزل الله علينا. (الفوز الكبير)

(١) قوله: (أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ): قال المحدث الذهلي: قلت: قال أحد بظاهر الآية، معناها عند غيره: أو آخرين من غير أقاربكم، فيكونان من سائر المسلمين. (الفوز الكبير)

(٢) قوله: (عِشْرُونَ صَابِرُونَ): قال المحدث الذهلي: قلت: هي كما قال منسوخة. (الفوز الكبير)

(٣) قوله: (إِنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا): قال المحدث الذهلي: قلت: خفاف أي مع أقل ما يتلقى به المجاهد من مركوب وعبد للخدمة، ونفقة يقنع بها، وثقالاً أي مع الخدم الكثيرين، والراكب الكثيرة، فلا نسخ، أو نقول: ليس النسخ متعينا. (الفوز الكبير)

(٤) قوله: (أَلَرَانِي لَا يَنْكِحُ): قال المحدث الذهلي: قلت: قال أحمد بظاهر الآية؛ معناها عند غيره: أن مرتكب الكبيرة ليس يكفيه إلا للزانية؛ أو لا يستحب له اختيار الزانية؛ وقوله: «وَحُرِمَ ذَلِكَ» إشارة إلى الزنا والشرك، فلا نسخ، وأما قوله: «وَأَنْكِحُوا الْأَيَامِيَ» فعام، لا ينسخ الخاص. (الفوز الكبير)

مَنْسُوخة^(١)، وَقِيلَ: لَا، وَلِكِنْ تَهَاوَنَ النَّاسُ فِي الْعَمَلِ بِهَا.

١٨- وَمِنَ الْأَحْرَابِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِهِ﴾^(٢) الآية [الأحزاب: ٥٦] مَنْسُوخة بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ الآية [الأحزاب: ٥٠].

١٩- وَمِنَ الْمُجَادَلَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِيمُوا﴾^(٣) الآية [المجادلة: ١٢] مَنْسُوخة بِالآية بَعْدَهَا: ﴿إِشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَكُمْ صَدَقَاتٍ، فَإِذَا لَمْ تَفْعَلُوا﴾ الآية.

٢٠- وَمِنَ الْمُمْتَحِنَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَتَوْا الَّذِينَ ذَهَبْتُ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا﴾ قِيلَ: مَنْسُوخ بِآيَةِ السَّيْفِ: ﴿قَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَةً﴾ [التوبه: ٣٦]، وَقِيلَ: بِآيَةِ الْغَنِيمَةِ: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنفال: ٤١]، وَقِيلَ: مُحَكَّمٌ^(٤).

٢١- وَمِنَ الْمُرَزَّمِلِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٥) [المزمول: ٢] مَنْسُوخ بِآخر السُّورَةِ: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُخْصُوهُ قَاتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المزمول: ٢٠]، ثُمَّ نُسخَ الْآخِرُ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ.

قَالَ السُّيُّوطِيُّ مُوَافِقًا لِأَبْنِ الْعَرَبِيِّ: فَهَذِهِ إِحْدَى وَعِشْرُونَ آيَةً مَنْسُوخَةً، عَلَى خِلَافِ فِي بَعْضِهَا؛ وَلَا تَصِحُّ دَعْوَى النَّسْخِ فِي عَيْرِهَا؛ وَقَالَ الْمُحَدِّثُ الدَّهْلَوِيُّ: الأَصَحُّ فِي آيَيِّ

- (١) قَوْلُهُ: (لَيَسْتَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكُوكُ): قال المحدث الدهلوi: قلت: مذهب ابن عباس^(٦): أنها ليست بمنسوخة، وهذا أوجه وأولى بالاعتماد. (الفوز الكبير)

(٢) قَوْلُهُ: (قَيْلَ: مَنْسُوخة): رُوِيَ عَنْ أَبْنِ الْمُسِيْبِ أَنَّهُ قَالَ: هِيَ مَنْسُوخَةٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا نَسَخَهَا؛ وَقَدْ رُوِيَ عَنِ أَبْنِ عَبَّاسِ أَنَّهُ قَالَ: ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، لَا أَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَعْمَلُ بِهِنَّ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَسْتَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكُوكُ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَنْلَغُوا الْحَلْمَ مِنْكُمْ) [النور: ٥٨]؛ (وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَى) الآية، وَقَوْلُهُ: (إِنَّا حَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكْرِ وَأَنْقُنِ - إِنَّ أُكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقُكُمْ) [الحجرات: ١٣]. (الإيضاح)

(٣) قَوْلُهُ: (لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ): قال المحدث الدهلوi: قلت: يحتمل أن يكون الناسخ مقدما في العلاوة، وهو الأظهر عندي. (الفوز الكبير)

(٤) قَوْلُهُ: (فَقَدِيمُوا): قال المحدث الدهلوi: قلت: هذا كما قال. (الفوز الكبير)

(٥) قَوْلُهُ: (قَيْلَ: مُحَكَّمٌ): قال المحدث الدهلوi في قوله: (فَأَتَوْا الَّذِينَ ذَهَبْتُ) [المتحنة: ١١]، قلت: الأظهر أنها محكمة، ولكن الحكم في الماهنة وعند قوة الكفار. (الفوز الكبير)

(٦) قَوْلُهُ: (قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا): قال المحدث الدهلوi: قلت: دعوى النسخ بالصلوات الخمس غير مُتَّجَهَةٍ.

الاستئذان والقسمة الإحکام وعَدَم النسخ، فصارت قسم عشرة آیة؛ وَعَلَى مَا حَرَرْنَا
لَا يَتَعَيَّن النسخ إِلَّا في خمس آیات. [١٩ - ١٨ - ١٤ - ٥ - ١]

أقسام النسخ وأنواعه

وَأَمَّا أقسام النسخ باعتبار الناسخ فأربعة:

- ١- أَمَّا نسخ القرآن بالقرآن، فَهُوَ جائز باتفاق من يعتقد به، كآية الاعتداد بالحول
منسوخة بآية الاعتداد بأربعة أشهر^(١).
 - ٢- وَأَمَّا نسخ السنة بالقرآن، فَهُوَ أَيْضًا جائز عند الجمهور، كوجوب صوم عاشوراء
منسوخ بقوله: «فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلِيَصُمِّمْ».
 - ٣- وَأَمَّا نسخ القرآن بالسنة، ففيه خلاف وتفصيل^(٢).
 - ٤- وَأَمَّا نسخ السنة بالسنة، فَهُوَ عَلَى أربعة أنواع: نسخ المتأخر بالمتواتر، ونسخ
الأحاديث بالآحاد، ونسخ الأحاديث بالمتواتر، ونسخ المتأخر بالأحاديث؛ فالثلاثة الأولى جائزة،
وفي الرابع خلاف، كما في «نسخ القرآن بالسنة»؛ والجمهور على عدم جوازه.
- وَأَمَّا النسخ باعتبار المنسوخ فهو على ثلاثة أنواع^(٣): الأولى مانسخت تلاوته وحكمه

-بل الحق: أن أول السورة في تأكيد الثدب إلى قيام الليل، وأخرها في نسخ التأكيد إلى مجرد الندب. (الفوز الكبير)

(١) قوله: (منسوخ بآية الاعتداد): نحو قوله تعالى: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصَيْهَ لِأَزْوَاجِهِمْ مُتَابِعًا إِلَى الْحَوْلِ عَيْنَ اخْرَاج» [البقرة: ٢٤٠]؛ وقوله تعالى: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يُتَبَصِّرُ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» [البقرة: ٢٤٣]؛ فالأول منسوخ بالثاني.

(٢) قوله: (ففيه خلاف وتفصيل): تفصيله: إن كان نسخ القرآن بالسنة الآحاد، فالجمهور على عدم جوازه؛
وإن كان بالسنة المتواترة، فقد أجازه مالك وأبو حنيفة وأحمد في رواية، لقوله تعالى: «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهُوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَخَيْرٌ يُؤْخَذُ بِهِ» [النجم: ٣]؛ ومنعه الشافعي وأحمد في رواية وأهل الظاهر، لقوله تعالى: «مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِيَ أَنَّا بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا» [البقرة: ١٠٦] مستدلين بأن السنة ليست خيرا من القرآن ولا مثله.

المحوظة: أما الإجماع والقياس فلا يجوز بهما نسخ القرآن والحديث؛ نعم قد يعلم النسخ من الإجماع،
فحينئذ الإجماع دال على النسخ، لا هو ناسخ.

(٣) قوله: (على ثلاثة أنواع): هذا التقسيم باعتبار المنسوخ؛ وينقسم النسخ أيضا باعتبار أفراد المكلفين
إلى: «نسخ كلي»، وهو: أن يبطل الشارع حكمًا باطلاً كلياً بالنسبة إلى كل فرد، كما في عامة الآيات الناسخة؛ ونسخ
جزئي، وهو: أن يشرع الحكم عاماً شاملًا لكل فرد، ثم يلغى هذا الحكم بالنسبة لبعض الأفراد، نحو قوله -

جَمِيعًا؛ الثَّانِي: مَا نُسْخَتْ تِلَاؤْتُهُ، وَبَقِيَتْ حُكْمُهُ^(١)؛ الثَّالِث: مَا نُسْخَ حُكْمُهُ، وَبَقِيَ تِلَاؤْتُهُ^(٢)؛
وَالآيَاتُ الْمَنْسُوَخَةُ مِنْ هَذَا الْقِبِيلِ.

الملحوظة: وَاعْلَمُ! أَنَّ النَّسْخَ بِاعتِبَارِ التَّضَرِّعِ وَعَدَمِهِ يَنْقَسِمُ إِلَى تَوْعِينَ: ”صَرْبَعٌ“
إِنْ نَصَّ الشَّارِعُ عَلَى إِبْطَالِ التَّشْرِيفِ السَّابِقِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِيصُ الْمُؤْمِنِينَ
عَلَى الْقِتَالِ (إِلَى قَوْلِهِ) أَلْغَى حَفَّ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيهِمْ ضَعْفًا﴾ [الأنفال: ٦٦]؛
وَ”ضِيقَيْ“ إِنْ لَمْ يَنْصَ الشَّارِعُ، كَمَا في الآيَاتِ الْمَنْسُوَخَةِ الْأُخْرَى.

– تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُنْحَصَّتِ (إِلَى قَوْلِهِ) فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَنِينَ جَلْدًا﴾ [النور: ٤]، وَخَصَّ مِنْهُمُ الْأَزْوَاجَ بِقَوْلِهِ
تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ [النور: ٦]

(١) قَوْلُهُ: (نُسْخَ تِلَاؤْتُهُ وَحُكْمُهُ): وَمَثَالُهُ: جَاءَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ فِي الْقُرْآنِ
عَشْرَ رَسْعَاتِ مُحَرَّماتٍ، فَنُسْخَنَ بِخَمْسَيْ“؛ فَهُنَّا قَدْ نُسْخَتِ التِّلَاءُ، وَنُسْخَ أَيْضًا الْحُكْمَ؛ وَأَخْرَجَ أَبُو دَاؤِدَ فِي تَاسِخَهِ:
أَنَّهُ قَامَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ جَوْفَ اللَّيْلِ يَرِيدُ أَنْ يَفْتَحَ سُورَةً قَدْ وَعَاهَا فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهَا، فَأَقَى النَّبِيُّ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ
وَاسْتَخِيرَ، فَقَالَ: نُسْخَتِ الْبَارِحةُ! (شَرْحُ مُقْدَمَةِ التَّفْسِيرِ)

(٢) قَوْلُهُ: (بَقِيَ حُكْمُهُ): نَحْوَ ”الشَّيْخِ وَالشِّيخَةِ إِذَا زَيَّا فَارْجُمُوهَا الْبَيْتَةَ“.

(٣) قَوْلُهُ: (بَقِيَ تِلَاؤْتُهُ): نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِيمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَكُمْ صَدَقَةٌ﴾ [المجادلة: ١٢]

المبحث الثالث: في شرح غريب القرآن

أما شرح غريب القرآن فهذا مما ينبغي الاعتناء به، وعدم الخوض بالظن؛ فهو لاء الصحابة - هم العرب العرباء، وأصحاب اللغة الفصحى، ومن نزل القرآن فيهم، ولغتهم - توقفوا في الفاظ لم يعرفوا معناها، فلم يقولوا فيها شيئاً، وقد روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: "أَعْرِبُوا الْقُرْآنَ وَالْتَّمَسُوا غَرَائِبَهُ"^(١)؛ فعلم: أن مرجع معرفة الغريب هو التقلل^(٢).

ومنشأ الغرابة فيما عدوه من الغريب أن يكون ذلك من لغات متفرقة، أو تكون مستعملة على وجده من وجوه الوضع^(٣)، أو سياق الألفاظ قد دل بالقرينة على معنى غير الذي يفهم من ذات الألفاظ؛ ومن الغرائب: ما يسميه أهل اللغة بالوجوه والنظائر^(٤) والأفراد^(٥).

(١) قوله: (أَعْرِبُوا الْقُرْآنَ): أخرج البيهقي في شعب الإيمان؛ والمراد بالإعراب القرآن: معرفة معاني الأفاظ، وإبانة حروفه وإجادته ترتيله وتحسين تلاوته، وعدم اللحن فيه، على الوجه المتألق توالتا عن رسول الله ﷺ مع التفكير والتدبر؛ وليس المراد بالإعراب المصطلح النحوى. (إنقان، معجم علوم القرآن أصول وقواعد)

(٢) قوله: (غَرَائِبَهُ): اعلم أن في القرآن ألفاظاً اصطلاح العلماء على تسميتها بـ"الغرائب"، وليس المراد بغرابتها: أنها مذكورة أو نافرة أو شاذة، فإن القرآن منه عن هذا؛ وإنما اللفظة الغريبة هنا: هي التي تكون حسنة مستغيرة في التأويل بسبب ترك الاستعمال، أو قلته، بحيث لا يتساوى في العلم بها أهلها وسائر الناس.

(٣) قوله: (هُوَ التَّقْلِيلُ): قال الإمام في آخر الكتاب: ومبناه: على تتبع لغة العرب، أو التقطن بسياق الآية وسياقها، ومعرفة متناسبة اللفظ بأجزاء الجملة التي وقع هو فيها، فلهمنا أيضاً للعقل مدخل، وللخلاف مجال، لأن الكلمة الواحدة تأتي في لغة العرب لمعانٍ شتى، وتحتختلف العقول في تتبع استعمالات العرب، والتقطن بتناسبة السابق واللاحق؛ ولهذا اختلفت أقوال الصحابة والتابعين في هذا المباب، وسلك كل منهم مسلكاً.

فلا بد للمقتضي المنصف: أن يرى شرح الغريب مرتين: مرأة في استعمالات العرب، حتى يعرف: أي وجوه من وجوهها أقوى وأرجح، ومرة أخرى في متناسبة السابق واللاحق، حتى يعلم أي الوجهين أولى وأقعد بعد إحكام المقدمات، وتتبع موارد الاستعمال، وتفحص الآثار.

(٤) قوله: (مِنْ وُجُوهِ الْوَضْعِ): لقوله تعالى: «إِذَا قَرَأَهُ فَأَتْيَهُ قُرْآنَهُ» [القيامة: ١٨]، أي: فإذا بيته فاعمل به. (أصول وقواعد)

(٥) قوله: (بِالْوُجُوهِ وَالنَّظَائِرِ): أما الوجوه والنظائر: فهي الألفاظ التي وردت فيه بمعانٍ مختلفة، كلفظ (الهدى)، فإنه على سبعة عشر وجهها، بمعنى: الثبات، والدين، والدعاء، ونحوها؛ ومن هذه الألفاظ: الصلاة، والرحمة، والسوء، والفتنة، والروح وغيرها. (أصول وقواعد)

قال الإمام الأكابر: "وممّا يجب أن يُعلم أنَّ القدماء من الصحابة والتابعين يفسرون اللفظ بِلَا زَمْ مَعْنَاه^(١)، وقد يتعقب المفسرون المتأخرون ذلك التفسير القديم بعد تتبع اللغة وتفحص موارد الاستعمال مع أنَّ تعقيبهم غير ملائم"، لأنَّ الكلمة الواحدة تأتي في لغة العرب لمعانٍ شتى، وتحتليف العقول في تتبع استعمالات العرب والشفطون بِمَنَاسَبَ السَّابِقِ وَالْلَّاحِقِ^(٢).

وقال العلامة ابن تيمية: وقد يقع في عباراتهم تباين في الألفاظ، يحسبها من لا علم عنده اختلافاً، وليس كذلك^(٣)! فإنَّ منهم: من يُعتبر عن الشيء بِلَا زَمْ أو نظيره، ومنهم من يُنْصَ على الشيء بِعَيْنِه^(٤)؛ ويرجع إلى لغة القرآن، أو السنة، أو لغة العرب؛ ومن تكلم بما يُعْلَم من ذلك لغة وشرعًا، فلا خرج عليه، ويحرّم بمجرد الرأي^(٥).

= (٦) قوله: (الأفراد): وأما الأفراد: فهي الألفاظ التي تجيء بمعنى مفرد غير المعنى الذي تستعمل فيه عادة، كما قال ابن فارس: كل ما في القرآن من ذكر الأسف، فمعناه: الحزن، إلا قوله تعالى: «فَلَمَّا أَسْفَوْنَا أَنْقَمْنَا مِنْهُمْ» [الزخرف: ٥٥]، فمعناه: أغضبنا؛ وكل ما فيه من ذكر البر والبحر، فالمراد بالبحر: الماء، وبالبر: التراب؛ إلا قوله تعالى: «ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ» [الروم: ٤١]، فالمراد به: البرية والقمران. (أصول وقواعد: ١٥)

الملحوظة: الأصوليون يذكرون في ضمن الغريب بحث المترادفة والمتواردة؛ فالمترادفة هي التي يقام منها لفظ مقام لفظ لمعانٍ متقاربة يجمعها معنى واحد، كما يقال: أصلع الفاسد، ولم الشعث، ورتن الفتق، وراب الصدع، والمتواردة هي كما يسمى "الأسد" ليثا وضرغاما.

الفائدة الجليلة: أنه ليس في القرآن الكريم من الألفاظ المترادفة، أو المتواردة، إلا وفي كُلِّ معنى مقصود يدركه من كان ضليعاً في فقه اللغة وأسرار العربية. وهل وقع الترادف في القرآن؟ فيه بعض التفصيل، وسيأتي بيانه في "الترادف" ضمن القسم الثاني في قواعد التفسير. (أصول وقواعد)

(١) قوله: (بِلَا زَمْ مَعْنَاه): كتفسيرهم لـ«الْوَدُودُ» بأنه "المحب لأوليائه" في قوله تعالى: «وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ» [البروج: ١٤]، فهذا تفسير بالمطابقة؛ وأما تفسير «الْوَدُودُ» بـ"المحوب من أوليائه" فتفسير باللازم؛ لأنَّ المحب لأوليائه يلزمُه محبة أوليائه له؛ ومنه قوله تعالى: «فَظَلَّتْنَمْ تَفَكَّهُونَ» [الواقعة: ٦٥]، قيل: معناه تندمون، وهذا أيضاً تفسير باللازم؛ لأنَّ معناه الحقيقي: تزيلون عنكم التفكك، وإذا زال العنكبوت خلقه ضده. (فصل: ٨٦)

(٢) قوله: (بِمَنَاسَبَ السَّابِقِ وَالْلَّاحِقِ): فلا بد للمفسر المنصف أن يزن شرح الغريب مرتين: مرة في استعمالات العرب ليعرف أرجح الوجه، ومرة أخرى في مناسبة اللاحق والسابق ليعلم أقرب الوجه وأولها.

(٣) قوله: (وليس كذلك): كما سيجيء بمحثه في اختلاف العقونع، في الفصل الثاني من الباب الثالث.

(٤) قوله: (من يُنْصَ على الشيء بِعَيْنِه): ومثال التفسير باللازم، كالذي يقول: "القُمْح" هو الذي يُصنع منه الخبر، أو يطعن منه الدقيق، ومثال النظير، كأن يقول: القُمْح نباتٌ مماثل للشعير، ومثال النَّصْ على الشيء، كأن يقول: القُمْح: هو الحنطة؛ فهذا الاختلاف لفظي، لا حقيقي. (شرح مقدمة: ١٦١ ملخصا)

وَأَمَا الْأَسْتَشْهَادُ بِالشِّعْرِ الْجَاهِلِيِّ فِي التَّفْسِيرِ فَجَائِزٌ عِنْدُ جُمْهُورِ الصَّحَابَةِ^(١) وَالثَّابِعِينَ؛ وَإِنَّمَا قَدْ دُمِّمَ الشِّعْرُ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَعْنَى^(٢) - لِمَا فِيهِ مِنْ: الْعَصَبِيَّةُ وَالْحُمَّى وَالشَّيْبُ وَالشَّغْرُ وَالْحَمَاسَةُ وَالْهُجَاءُ -؛ لَا مِنْ نَاحِيَةِ الْلُّفْظِ؛ فَإِذَا أَسْتَشَهَدْنَا عَلَى غَرِيبِ الْقُرْآنِ بِالشِّعْرِ، فَهُوَ مِنْ نَاحِيَةِ الْلُّفْظِ فَقَطُّ، وَمِثَالُهُ: قَالَ نَافِعٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَنِيَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿شِرْعَةٌ وَمِنْهَا جَاءَ﴾ [المائدة: ٨]، قَالَ: الشِّرْعَةُ الدِّينُ، وَالْمِنْهاجُ الظَّرِيقُ^(٣).

الملحوظة: اعْلَمُ! أَنَّهُ لَيْسُ فِي الْقُرْآنِ كَلَامٌ مُرَكَّبٌ عَلَى أَسَالِيْبٍ غَيْرِ الْعَرَبِ بِاِتِّفَاقٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَأَمَا الْكَلَمَاتُ الْعَجَمِيَّةُ مِنْ نَحْوِ اسْرَائِيلَ وَجِبْرِيلَ وَإِبْرَاهِيمَ وَاسْمَاعِيلَ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَذَهَبَ بَعْضُهُمُ إِلَى: أَنَّهَا مُعَرَّبَةٌ عَرَبَتْهَا الْعَرَبُ^(٤)، وَبَعْدَ التَّغْيِيرِ وَالتَّخْفِيفِ اسْتَعْمَلَتْهَا فِي الْأَشْعَارِ وَالْمُحَاوَرَاتِ، حَتَّى جَرَتْ تَجْرِيَ الْعَرَبِيِّ الصَّحِيحِ، وَوَقَعَ بِهَا الْبَيَانُ وَنَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [الشعراء: ١٩٥]

- (٥) قَوْلُهُ: (يَحْرُمُ بِمُجَرَّدِ الرَّأْيِ): أَيِّ: الرَّأْيُ الَّذِي لَا يُسْتَنِدُ إِلَى كِتَابٍ أَوْ سُنَّةٍ أَوْ لُغَةٍ أَوْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ؛ وَأَمَّا الرَّأْيُ الْمُسْتَنِدُ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهَا فَلَا حَرْجٌ فِيهِ.

وَقَدْ تواتَرَت النَّصوصُ الشَّرِيعَةُ بِتَحْرِيمِ القَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: ٤١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]؛ وَتَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالرَّأْيِ الْمُجَرَّدِ أَيْضًا مِنْ أَنْوَاعِ الْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ. (شَرْحُ مُقْدِمَةِ ١٦٣ مُلْخَصًا)

(٦) قَوْلُهُ: (عِنْدُ جُمْهُورِ الصَّحَابَةِ): أَمَا الْاحْتِجاجُ بِالشِّعْرِ الْجَاهِلِيِّ فَمُخْتَلِّفُ فِيهِ، فَمَنْ زَاعِمُ بِيَزْعُمِ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْاحْتِجاجُ بِهِ عَلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ لَأَنَّهُ وَرَدَ ذُمِّهِ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ؛ وَالْجُمْهُورُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالثَّابِعِينَ وَمِنْ بَعْدِهِمْ يَجِيزُونَ التَّفْسِيرَ بِالشِّعْرِ، وَنَرَى جَمِيعُهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ يَسْتَشَهِدُونَ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالشِّعْرِ الْجَاهِلِيِّ؛ وَمَنْ يَعْرَفُ بِكَثْرَةِ اسْتَشَهَادِهِ بِالشِّعْرِ ابْنُ عَبَّاسٍ؛ لَأَنَّ الْأَشْعَارَ الْجَاهِلِيَّةَ هِيَ وَعَاءُ لِهَذِهِ الْلُّغَةِ، وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِذَا سَأَلْتُنِي عَنْ غَرِيبِ الْقُرْآنِ، فَالْتَّسْوِي فِي الشِّعْرِ؛ فَـ﴿إِنَّ الشِّعْرَ دِيْوَانَ الْعَرَبِ﴾.

(٧) قَوْلُهُ: (إِنَّمَا قَدْ دُمِّمَ الشِّعْرُ): وَالشِّعْرُ لَمْ يُدَمَّرْ مُطْلَقاً، لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا منَ الشِّعْرِ لِحَكْمَةٍ».

【البخاري والترمذى】، بَلْ ذُمِّمَ فِي الشَّرِعِ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَعْنَى، فَمَا لَمْ يَكُنْ مِنْ هَذِهِ الْجِنْسِ، فَلَيْسَ بِمَذْمُومٍ.

(٨) قَوْلُهُ: (قَالَ): أَيِّ: ابْنُ عَبَّاسٍ، وَاسْتَشَهَدَ عَلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ بِقَوْلِ سَفِيَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ: لَقَدْ نَطَقَ الْمُؤْمِنُ بِالصَّدْقِ وَالْهُدَىِ *

* وَبَيْنَ لِلْإِسْلَامِ دِينًا وَمِنْهُجاً

(٩) قَوْلُهُ: (مُعَرَّبَةٌ عَرَبَتْهَا الْعَرَبُ): هَذَا مَذْهَبُ ابْنِ عَطِيَّةِ؛ وَأَمَّا عِنْدَ الشَّافِعِيِّ فَهُوَ مِنْ تَوَارِدِ الْلُّغَاتِ وَالْأَلْسُنَةِ، ثُمَّ تَكَلَّمُ بِهَا الْعَرَبُ وَالْجِبَشَةُ وَالْتُّرْكُ وَغَيْرُهُمْ؛ وَذَهَبَ بَعْضُهُمُ إِلَى وَرُودِ الْكَلَمَاتِ الْعَجَمِيَّةِ فِي الْقُرْآنِ.

وقال بعض العلماء: كُلُّ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ عَرَبِيَّةٌ صِرْفَةٌ، وَلَكِنْ لُغَةُ الْعَرَبِ مُتَسْعَةٌ جِدًّا، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ تَخْفِي عَلَى الْأَكَابِرِ الْأَجْلَةَ، كَمَا خَفِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مَعْنَى فَاطِرَ وَفَاتِحٍ؛ وَلِذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي الرِّسَالَةِ: "لَا يُحِيطُ بِالْلُّغَةِ إِلَّا تَبَيَّنَ".

مبحث طريقة السلف في التفسير

اعلم أنَّ للسلف في تفسيرهم ظرفاً وتعابير يستعملونها عند تفسير القرآن؛ فهي:

- ١- تفسير اللُّفْظ بِالْمَعْنَى الْمُطَابِقِ^(١)؛ ٢- تفسير اللُّفْظ بِالْمَعْنَى التَّضَمِّنِيِّ -أي: يجزء معناه-^(٢)؛ ٣- تفسير اللُّفْظ بِالْمَعْنَى الْلَّازِمِ^(٣)، عَقْلًا كَانَ ذَلِكَ الْلُّزُومُ أَوْ عُرْفًا؛ ٤- تفسير اللُّفْظ بِالْمِقَالِ^(٤)؛ ٥- تفسير اللُّفْظ بِالْأَعْتِبَارِ وَالْقِيَاسِ^(٥)؛ ٦- تفسير اللُّفْظ بِالإِشَارَةِ^(٦).

الملاحوظة: المُعَربُ: هُوَ الْلُّفْظُ الْأَعْجَمِيُّ الَّذِي دَخَلَ الْلُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ، وَأَصْبَحَ مِنَ الْفَاظِهَا بَعْدَ تَغْيِيرِهِ غَالِبًا، بِالرِّيَادَةِ أَوِ التَّقْسِيسِ أَوِ الْقَلْبِ. وَالْمُخْيَلُ: هُوَ الْلُّفْظُ الَّذِي دَخَلَ الْعَرَبِيَّةَ دُونَ تَغْيِيرٍ، كَالْتَّلِيفُونَ.

(موسوعة النحو والصرف، مقدمة معجم الوسيط)

(١) قوله: (بِالْمَعْنَى الْمُطَابِقِ): أي: بالمعنى الذي وضع اللُّفْظُ له، مثل قوله تعالى: «وَكَتَبَ "مَسْطَورٍ" [الطور: ٢]، قال قتادة والضحاك: مسطور: مكتوب. (فصل: ٨٠) ملخصا

(٢) قوله: (يجزء معناه): كما في تفسير قوله تعالى: «وَجَعَلَنِي مُبِرِّكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ» [مريم: ٣١]، قال ابن القيم: «مباركا: معلمًا للخير أينما كنت؛ وهذا جزء مسمى المبارك؛ فالمبارك: كثير الخير في نفسه الذي يحصله لغيره تعليماً، أو نصحاً، أو واردة واجتها.....». (فصل: ٦٥)

(٣) قوله: (بِالْمَعْنَى الْلَّازِمِ): كما في تفسير قوله تعالى: «أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ، إِنَّمَا تَرْرَعُونَةَ أَمْ تَخْنُونَ الْأَرْغُونَ، لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا قَطَلْنَاهُ تَقْعُدُونَ» [الواقعة: ٦٥]، قيل: معناه: تتذمرون، وهذا تفسير باللازم؛ وإنما الحقيقة: تزيلون عنكم التفكُّرُ والتلذُّذُ والتمتع، وإذا زال التفكُّرُ خلقه ضده.

(٤) قوله: (تفسير اللُّفْظ بِالْمِقَالِ): ومن أمثلته قوله تعالى: «إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ» [هود: ١١٤]، قيل: الحسنات: الصلوات، وقيل: قول الرجل: «سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»؛ قال ابن عطية: «هذا كله على جهة المثال في الحسنات»؛ فليس هذا بخلاف بينهم. وتفصيله سيأتي في الفصل الثاني من الباب الثالث.

(٥) قوله: (بِالْأَعْتِبَارِ وَالْقِيَاسِ): ومن أمثلته قوله تعالى: «لَا تَقْرَبُوا الْأَصْلَوَةَ وَإِنَّمَا سُكْرًا» [النساء: ٤٣]، فقد روي عن ابن عباس في معنى سكرى: أنه النعاس؛ وروي عن الضحاك أنه قال: لم يعن الخمْر، وإنما يعني به سكر النوم. قال العلامة ابن تيمية معلقاً على قول ضحاك: «وهذا إذ قيل: إن الآية دلت عليه بطريق الاعتبار -أي: القياس-، أو شمول معنى اللُّفْظِ العام؛ والإفراط: أن سبب نزول الآية كان السكر من الخمْر، واللُّفْظُ صريح في ذلك، والمعنى الآخر صحيح أيضاً»؛ فصحح ابن تيمية دخول السكر من النوم، أو النعاس في معنى الآية للقياسة بينهما، والعلة هي عدم الإفراط.

الملاحظة: لَمَّا تَمَّتِ المَبَاحِثُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِسَبَبِ التَّنْزُولِ، وَتَعْيِينِ النَّسْخَ، وَشَرْحِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ، فَالآنَ تَشَرَّعُ فِيمَا بَقَى مِنْ مَبَاحِثِ الْاِخْتِلَافِ.

(٦) قوله تعالى: «وَثِيَابَكَ قَطَّهُنْ» [المدثر: ٤]، أي: طهر ثيابك من النجاسات، فإن التطهير واجب في الصلوات محبوبٌ في غيرها، وذلك بغسلها أو بحفظها عن النجاسات؛ أو "طهر نفسك من الأخلاق الذميمة والأفعال الدنيئة".

وقال العلامة ابن تيمية: "تلك الإشارات هي من باب الاعتبار والقياس - (وهو الذي يسمى بالتفسير الإشاري)، وإنما ليس بمنتصوص بالمنصوص، مثل الاعتبار والقياس الذي يستعمله الفقهاء في الأحكام". وقال في موضع: "وهذا - أي التفسير بالإشارات - حقٌّ إذا كان قياساً صحيحاً، لافاسدة، واعتباراً مستقيماً، لا منحرفاً. (فتاوي شيخ الإسلام بإحالة فصول في أصول التفسير: ٨٤)

الفصل الثاني: في أسباب الاختلاف

١- مبحث اختلاف السلف وأنواعه

الاختلاف الواقع في التفسير على قسمين: الاختلاف التضاد، والاختلاف الشّنوع.

الاختلاف التضاد: هما القولان المتنافيان بحيث لا يمكن القول بهما معاً، مثل تفسير قوله تعالى: «يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ» [الأنفال: ٦]، قيل: المجادل: هم المسلمون، قيل: هم الكفار.

الاختلاف الشّنوع^(١): هو أن تتحمل الآية على جميع ما قيل فيها، إذا كانت تلك المعاني صحيحة غير متعارضة، مثل تفسير قوله تعالى: «إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» [الفاتحة: ٦]، وقد وقع هذان القسمان في تفسير السلف، إلا أن الثاني قليل.

الملحوظة: ربما كان اختلاف بعض المفسرين فيما لافائدة في معرفته^(٢) من

(١) قوله: (الاختلاف الشّنوع): وأنواع اختلاف الشّنوع أربعة:

- أن يعبر كل واحد من المفسرين عن المعنى بالفاظ متقاربة، مثل قوله تعالى: «وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ» [٣٨]: قال ابن عباس ومجاهد: نصب، وقال ابن زيد: عنان، وقال سفيان: سامة.
- أن يذكر كل مفسر من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل المثال، ومثاله قوله تعالى: «لَتَشْتَأْلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ» [الهمزة: ٨]، قيل في النعيم أقوال، منها: الأمن، والصحة، والأكل، والشرب.
- أن يكون اللفظ محتيلا لأمررين، إما لأنه مشترك في اللغة، أو لأنه متواطئ؛ ومن أمثلة المشترك لفظ «قَسْوَة» في قوله تعالى: «فَمَا لَهُمْ عَنِ الشَّذِيرَةِ مُغَرِّبِينَ، كَانُوكُمْ حُمُرٌ مُسْتَثْفِرُونَ، فَرَأَتِ الْمُؤْمِنَاتُ مِنْ قَسْوَةِ الْمَدْرَسَةِ هُوَ الرَّامِي، وَقِيلَ الْأَسْدُ، وَقِيلَ النَّبْلُ.
- أن يعبر كل واحد من المفسرين عن المعنى المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى، ومثاله قوله تعالى: «إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» [الفاتحة: ٦]، فقال بعضهم: القرآن - أي: اتباعه -، وقال بعضهم: هو الإسلام؛ فقال العلامة ابن تيمية: هذان القولان متفقان؛ لأن دين الإسلام هو اتباع القرآن، ولكن كل منهما نبه على وصف غير وصف آخر. (فصل: ٥٩) بتقديم وتأخير

- (٢) قوله: (فيما لافائدة في معرفته): كاختلافهم في أسماء أصحاب الكهف ولئن كتبهم، وعنددهم، وقد قال تعالى: «قُلْ رَبِّنِي أَغْلُمْ بِعَدَتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا شَارِفَيْهِمْ إِلَّا مِرَأَةٌ ظَاهِرًا» [الكهف: ٤٤]، وأختلفوا في قدر سفيتة نوح وخشبها، وفي أسماء الطيور التي أخياها الله لإبراهيم، وفي نوع شجر عصا موسى، وغيرها من الأمور. (مباحث)

الإِسْرَائِيلِيَّاتِ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ فَمَا كَانَ مِنْهُ مَنْقُولًا نَقْلاً صَحِيحًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَيُقْرَأُ، وَإِلَّا تَوَقَّفَنَا عَنْهُ.

٢- مَبْحَثُ أَسْبَابِ الاختِلافِ فِي تَفْسِيرِ السَّلْفِ

وَاعْلَمُ أَنَّ اختِلافَ السَّلْفِ عَلَى نُوْعَيْنِ: الْأَوَّلُ مَا يَرْجِعُ إِلَى الْمُجَتَهِدِ بِسَبَبِ اختِلافِ فُهُومِ الْمُجَتَهِدِيْنَ، وَالثَّانِي مَا يَرْجِعُ إِلَى النَّصِّ بِأَنَّ يَكُونَ النَّصُّ مُحْتمِلًا لِأَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى.

فِيْنَ أَسْبَابِ الاختِلافِ: ١- الاشْتِراكُ الْلُّفْظِيُّ، وَهُوَ: إِمَّا أَنْ يَدْلِلَ عَلَى الْمَعَانِي الْمُتَضَادَةِ - سَوَاءِ يَجُوزُ حَمْلُ الْآيَةِ عَلَى الْمَعْنَيَيْنِ الْمُتَضَادَيْنِ^(١)، أَوْ يَمْتَنِعُ^(٢) -، أَوْ يَدْلِلَ عَلَى غَيْرِ الْمُتَضَادَةِ^(٣)؛ ٢- الاختِلافُ فِي مَرْجِعِ الضَّمِيرِ: بِأَنْ يَحْتَمِلَ عَوْدَهُ إِلَى أَكْثَرِ^(٤)؛ ٣- الْحَذْفُ فِي الْجُمْلَةِ بِأَنْ يَحْتَمِلَ الْمَعَانِي الْمُتَعَدِّدَةِ فِي تَقْدِيرِهِ^(٥)؛ ٤- الْاحْتِمَالُ فِي الصِّيَغَةِ بِحَسْبِ التَّصْرِيفِ^(٦)؛

(١) قَوْلُهُ: (الْمَعْنَيَيْنِ الْمُتَضَادَيْنِ): وَعِنْدِ جُوازِ الْحَمْلِ يَكُونُ الْمَعْنَيَانِ بِمَثَابَةِ التَّفْسِيرَيْنِ لِلْآيَةِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَالَّذِيْلُ إِذَا عَسَعَسْ» [التَّكْوِينُ: ١٧]، فَقَدْ فَسَرَ ابْنُ عَبَاسَ وَقَتَادَةَ وَابْنَ جَبَرَ بِأَنَّهُ «أَقْبَلَ»، وَفَسَرَ ابْنُ زِيدَ بِأَنَّهُ «أَدْبَرَ».

(٢) قَوْلُهُ: (أَوْ يَمْتَنِعُ): وَعِنْدِ امْتِنَاعِ الْحَمْلِ يَلْزَمُ الْقَوْلُ بِأَحَدِهِمَا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَالْمُظْلَقُ يَمْتَنِعُ يَمْتَنِعُهُنَّ ثَلَقَةً قُرُوعَ» [البَقْرَةُ: ٢٨٨]؛ فَقَدْ وَرَدَ «القرَّةُ» بِمَعْنَى الْطَّهَرِ عَنْ زِيدِ بْنِ ثَابَتٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ، وَالْزَّهْرِيِّ؛ وَرُوِيَ بِمَعْنَى الْحِيْضُ عنْ: عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَابْنِ مُسَعُودٍ، وَعِبَادَةَ، وَأَبِي الدَّرَدَاءِ، وَعَكْرَمَةَ، وَالضَّحَاكَ، وَالثَّوْرِيِّ، وَالسُّدِّيِّ؛ فَالْمَرْأَةُ تَرِئِصُ إِمَّا ثَلَاثَةَ أَطْهَارًا، أَوْ ثَلَاثَ حِيْضًا.

(٣) قَوْلُهُ: (عَلَى غَيْرِ الْمُتَضَادَةِ): نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَيَطَّوِّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ» [الْحِجَّةُ: ٢٩]؛ فَقَالَ الْحَسَنُ وَابْنُ زِيدَ: الْعَتِيقُ بِمَعْنَى الْقَدِيمِ، وَقَالَ مُجَاهِدُ وَقَتَادَةَ وَابْنُ الزَّبِيرِ: الْعَتِيقُ: الْمُعْتَقِ منَ الْجَبَابِرَةِ؛ وَهَذَا مَا يَجُوزُ حَمْلُ الْآيَةِ عَلَيْهِمَا.

(٤) قَوْلُهُ: (يَحْتَمِلَ عَوْدَهُ إِلَى أَكْثَرِ): نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَإِنَّهُ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ» [الْعَادِيَاتُ: ٧]، أَيِّ: «إِنَّ اللَّهَ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ»، وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَاسَ وَابْنُ جَرِيجَ؛ وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَاسٍ: أَنَّ مَرْجِعَ هَاءَ الْكَنَاءِ هُوَ «الْإِنْسَانُ الْكَنُودُ»، أَيِّ: إِنَّ الْإِنْسَانَ الْكَنُودُ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٍ.

(٥) قَوْلُهُ: (يَحْتَمِلُ - فِي تَقْدِيرِهِ): نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَكَسْفُتُوكُنَّ فِي النِّسَاءِ...، وَتَرْغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ» [النِّسَاءُ: ١٢٧]، أَيِّ: «تَرْغِبُونَ فِي نِكَاحِهِنَّ»، وَهَذَا تَوْلِ عَائِشَةَ، وَعَبِيدَةَ؛ وَقَالَ الْحَسَنُ: «تَرْغِبُونَ عَنْ نِكَاحِهِنَّ».

(٦) قَوْلُهُ: (يَحْسَبُ التَّصْرِيفَ): نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ» [البَقْرَةُ: ٢٨٢]؛ فَتَصْرِيفُ «يُضَارَّ» يَحْتَمِلُ: أَنْ يَكُونَ مِنْ: «يُضَارَّ» أَيِّ: الضررُ الْوَاقِعُ عَلَى الْكَاتِبِ وَالشَّهِيدِ، وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَاسٍ وَمُجَاهِدٍ وَعَطَاءَ وَعَكْرَمَةَ وَالضَّحَاكَ وَالسُّدِّيِّ؛ وَيَحْتَمِلُ: أَنْ يَكُونَ مِنْ: «يُضَارِرُ»، أَيِّ: الضررُ الْوَاقِعُ مِنَ الْكَاتِبِ وَالشَّهِيدِ، وَهَذَا -

- ٥- تنوع الاستعمال العربي بـأن يحتمل المعنى القريب والبعيد^(١)؛ ٦- الاختلاف في حكم الآية بين الأحكام والنسخ^(٢)؛ ٧- الاختلاف في حكم الآية بين العموم والخصوص^(٣)؛ ٨- ذكر الوصف المحتمل للموضوعات^(٤)؛ ٩- اختلاف القراءات^(٥).

٣- مبحث أنواع الاختلاف في التفاسير

أما الاختلاف في التفاسير فيمكن لنا أن نحصره في أربعة أنواع: لأنّه إما متعلق بالنقل^(٦)، أو العقل والاستدلال، أو يكون الاختلاف لخفاء في الدليل^(٧)، أو

- قول طاوس والحسن وقتادة.

(١) قوله: (المعنى القريب والبعيد): نحو قوله تعالى: «وَيَبَاكَ قَظِيفُنَّ» [المدثر: ٤]؛ فمن المفسرين من فسّر الشياب بالمعروف والمتبادر، وروي هذا عن ابن عباس وطاوس وابن سيرين وأبي زيد؛ ومنهم: من فسروا الشياب بالنفس، وهذا المعنى بعيد متبادر، وهو مروي عن مجاهد وقتادة، بحسب الحقيقة والمجاز.

(٢) قوله: (بين الأحكام والنسخ): نحو قوله تعالى: «وَسْتَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ، قُلِ الْعَفْوَ» [البقرة: ٢٩]؛ قيل هي منسوبة بأية الزكوة، وهذا مروي عن السدي، لأنه يرى أنه كان فرضاً قبل الزكوة، ثم نسخ بالزكوة؛ وقيل: هي محكمة، وهي في الصدقة المندوب إليها، وهذا مروي عن ابن عباس ومقابل بن حيان.

(٣) قوله: (بين العموم والخصوص): نحو قوله تعالى: «وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا» [البقرة: ٢٩]؛ قيل: حكم هذه الآية كان عاماً، ثم خصّصها قوله تعالى: «وَالْمُحَصَّنُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ» [المائدة: ٥]، وهذا مروي عن عثمان وحذيفة وجابر وابن عباس، وقتادة وأبي جبير؛ وقيل إنها ليست مخصصة، والمراد من "الشركات" هن عابدات الأولان من العرب وغيرهم ممن ليسوا من أهل الكتاب، وهذا مروي عن قتادة وسعيد بن جبير.

(٤) قوله: (المتحتمل للموضوعات): نحو قوله تعالى: «وَالْتُّرْغِبُ عَزْفًا وَالْتِسْطِيتُ نَشْطًا» [النار: ٢ - ١]؛ قيل في هذه الأوصاف: هي للملائكة، وقيل: للأنجام، وقيل: للموت.

(٥) قوله: (اختلاف القراءات): نحو قوله تعالى: «وَمَا فُرِّقَ عَلَى الْقِيْمِ بِضَيْنِينَ» [التكوير: ٢٤]؛ ففي قوله تعالى: «ضَيْنِينَ» قراءتان: الأولى بالضاد، فيكون المعنى: وما هو بخييل، والثانية بالظاء، فيكون المعنى: وما هو بمعتهم.

(٦) قوله: (إما متعلق بالنقل): فالمnocول إما أن يكون عن النبي المعصوم، أو الصحابة، أو التابعين، أو مما نقل عن بني إسرائيل؛ فالاسرائيليات تذكر للاستشهاد، لا للاعتماد، كما مر. الملحوظة: ثم المستدلون على ثلاثة أنواع: فمنهم: من أصابوا في الدليل والمدلول، فهم: من "ما أدا عليه وأصحابي"؛ ومنهم: من أخطأوا في الدليل والمدلول، كالفرق المبتدةة من المعتزلة وغيرهم؛ ومنهم: من أخطأوا في الدليل، وأصابوا في المدلول.

(٧) قوله: (يكون الاختلاف لخفاء): ثم المخطتون في الاستدلال على أنواع: فمنهم: من اعتقدوا معاني فاسدة زائفة عن الحق، ثم حملوا ألفاظ القرآن عليها، وفسروا القرآن برأيهم - كالمبتدةة من المعتزلة والخوارج -

الذهب عنده^(١).

الملاحظة: أمّا المُخْطِئ في الأصْوَل بعْدَ أَنْ وَصَلَ إِلَيْهِ الدَّلِيلُ الْقَطْعِيُّ، ثُمَّ خَالَفَهُ فَهُوَ آثِيمٌ؛ وَأَمّا المُخْطِئ في الأصْوَل الَّذِي لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ الدَّلِيلُ الْقَطْعِيُّ، فَهُوَ مُخْطِئٌ غَيْرُ آثِيمٍ.

٤- مَبْحَثٌ فِي الْحُكْمِ عِنْدَ اخْتِلَافِ الْمُفَسِّرِينَ

أمّا حُكْمُ الْإِخْتِلَافِ فِي أَقْوَالِ الْمُفَسِّرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمِنْ بَعْدِهِمْ، فَاعْلَمُ أَنَّ التَّفْسِيرَ الْمَنْقُولَ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَجْمَعاً عَلَيْهِ، أَوْ لَا؛ فَإِنْ كَانَ مَجْمَعاً عَلَيْهِ^(٢) فَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّرْجِيحِ^(٣)؛ وَإِنْ كَانَ مُخْتَلِفًا فِيهِ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ اخْتِلَافُ تَضَادٍ^(٤) فَيَعْمَلُ فِيهِ بِقَوَاعِدِ التَّرْجِيحِ لِبَيَانِ الصَّوَابِ فِي الْآيَةِ، أَوْ يَكُونُ اخْتِلَافُ تَنَوُّعٍ، فَيَعْمَلُ فِيهِ بِقَوَاعِدِ التَّرْجِيجِ^(٥) لِبَيَانِ الْأُولَى.

- وغيرهم -، فجعلوا المذهب أصلًا، والتفسير تابعاً، فضلوا وأضلوا، ومنهم: من يأتون بمعانٍ صحيحة ثابتة عند أهل السنة والجماعة مؤيدة بالنصوص، ويقولون برأيهم: "إن القرآن قد دلّ عليها"، فيفسرون بـ "ما لا يدلّ على المراد من كلام الله"، فهم وإن أخطؤوا في الدليل، لكنهم أصابوا في المدلول - كالصوفية والفقهاء -؛ ومنهم: من يختلفون لخفاء في الدليل، أو الذهب عنده، كما ذهل عمر بن الخطاب في حادثة وفاة النبي ﷺ عن قوله تعالى: «وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ»، حيث قال: "من قال: إن محمدًا قدمات، فعلت به وفعلت"; فالأخيران من "رفع عنهم الخطأ والنسيان". وذكر بعض تفصيله في المأخذ الثاني من المأخذ الغير المعترضة.

هذا ما ظهر لي، فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأً فمني ومن الشيطان.

(مقدمة، شرح مقدمة، نفحات العبير بزيادة)

(١) قوله: (الذهب عنده): وقد مرّ مثاله فويق هذا في تفسير قوله تعالى: «وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ».

(٢) قوله: (مجمعاً عَلَيْهِ): ولمعرفة إجماع المفسرين طريقان: الأول أن ينص أحد المحققين على حكاية الإجماع، كابن جرير الطبرى - جامع البيان في تفسير القرآن -، والشنقيطي - أضواء البيان -، وابن عطية - المحرر الوجيز -، والعانى أن تستقرئ أقوال المفسرين وتستتبع الإجماع من أقوالهم إذا لم يكن بينهم خلاف في الآية.

(هذا العنوان ملخص من فصول: ٦٠-٩٨)

(٣) قوله: (إلى الترجيح): كتفسير اليوم الموعود بـ "يوم القيمة" في قوله تعالى: «وَالْيَوْمُ الْمَوْعُودُ» [البروج: ٢]، وكذا تفسير المغضوب عليهم باليهود، والضالين بالنصارى.

(٤) قوله: (الاختلاف تضاد): أما بيان اختلاف التضاد واختلاف التنوّع فسيأتي تفصيله فيما يلي.

(٥) قوله: (يَعْمَلُ فِيهِ بِقَوَاعِدِ التَّرْجِيجِ): ومن قواعد الترجيح مثلاً: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وغيرها من القواعد التي هي مذكورة في القواعد الترجيحية بعد قواعد التفسير.

وَأَمَّا الْحُكْمُ فِي الْخِتَالَفِ أَقْوَالِ التَّابِعِينَ، فَاعْلَمْ! أَنَّ التَّابِعِينَ إِذَا أَجْمَعُوا^(١) عَلَى تَفْسِيرِ آيَةٍ، فَيَكُونُ قَوْلُهُمْ حُجَّةٌ؛ وَأَمَّا إِذَا اخْتَلَفُوا، فَيَقْدِمُ حِينَئِذٍ مَا هُوَ صَحِيحٌ مِنَ الْأَقْوَالِ؛ وَعِنْدَ التَّعَارُضِ يَكُونُ نَاسِخًا وَمَنْسُوخًا إِنْ ثَبَتَ التَّقْدُمُ وَالثَّالِثُ، وَإِلَّا فَهُوَ الرَّاجِحُ وَالْمَرْجُوحُ حَسَبَ "الْقَوَاعِدُ التَّرْجِيْحِيَّةُ"^(٢).

الملحوظة: اعْلَمْ أَنَّهُ إِذَا صَحَّ عَنِ الصَّحَابِيِّ أَوِ التَّابِعِيِّ قَوْلُانِ مُخْتَلِفَانِ فِي التَّفْسِيرِ، وَلَا يُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، فَهُمَا كَالْقَوْلَيْنِ، إِلَّا إِذَا دَلَّ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ أَحَدِهِمَا.

(١) قَوْلُهُ: (إِذَا أَجْمَعُوا): المراد بالإجماع: إجماع المفسرين - من يعتبر قوله في التفسير - على معنى من المعاني في تفسير آية من كتاب الله؛ سواء عرف الإجماع بنص أحد المحققين على حكاية الإجماع، أو تستنبط الإجماع باستقراء أقوال المفسرين. (فصل: ٧٣)

(٢) قَوْلُهُ: (الْقَوَاعِدُ التَّرْجِيْحِيَّةُ): وسيأتي تفصيله في ضمن مبحث الاختلاف، وفي مبحث أسباب النُّزُول، وفي مبحث النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، وفي ضمن القواعد الترجيحية.

الفصل الثالث في عمل التطبيق

مبحث في التعارض بين الآيات، وما هو موقف المفسر عند التعارض

وقد يقع ما يوهم التعارض^(١) والاختلاف في كلام الله^(٢) تعالى لمن: ليس له معرفة صحيحة، وذوق سليم، ونظر دقيق؛ وكلام الله تعالى متزه عن ذلك، كما قال تعالى: «ولو كان من عند غير الله لوجدو فيه اختلافاً كثيراً» [النساء: ٨٣]؛ فعلى المفسر أن يدفعه بطرق عديدة:

أما ظرف دفع التعارض فمنها: الحمل على النسخ على حسب شرائطه^(٣)؛ والحمل على اختلاف الأشخاص^(٤)؛ والحمل على اختلاف المواقع^(٥)؛ والحمل على اختلاف الأوقات^(٦)؛ والحمل على اختلاف الأحوال^(٧)؛ والحمل على اختلاف جهة الفعل^(٨)؛

(١) قوله: (ما يوهم التعارض): أعلم أنه لا يمكن أن يقع التعارض - وهو تقابل الآيتين بحيث يمنع مدلول إحداهما مدلول الأخرى - بين آيتين مدلولهما خبيئي؛ لأنه يلزم أن يكون أحدهما كذباً وهو حال في أخبار الله تعالى، قال تعالى: «وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثَنَا» [النساء: ٨٧]، «وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلَالاً» [النساء: ١٢٢]؛ فإذا رأيت ما يوهم التعارض فعليك بالجمع بينهما؛ وإن لم يتبيّن لك وجوب عليك التوقف والرجوع إلى عالم. (أصول) ملخصاً

(٢) قوله: (الاختلاف في كلام الله): من المعلوم: أن كلام الله تعالى لا ريب فيه ولا عيب، ومن ضرورته: أنه لا يقع فيه التعارض، لأنه يوجب الريب والريب.

(٣) قوله: (الحمل على النسخ): نحو قوله تعالى: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْخَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجِهِمْ» [البقرة: ٩٤]؛ قوله تعالى: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَّ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» [البقرة: ٩٣]؛ فال الأول منسخ بالثاني.

(٤) قوله: (اختلاف الأشخاص): كقوله تعالى: «فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارَهُ الْأَفْ سَنَةٌ مَمَّا تَعَدُّونَ⑥» [السجدة]، وقوله تعالى: «فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ هَمْسِيَنَ الْأَفْ سَنَةٍ⑦» [المعارج]؛ فال الأول في حق المؤمنين، والثاني في حق الكافرين.

(٥) قوله: (اختلاف المواقع): نحو قوله تعالى: «فَلَمَّا آتَسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَيْنِ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ⑧» [المؤمنون: ١١]، مع قوله تعالى: «فَاقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ⑨» [الصافات]؛ فال الأول في موقف القيامة، والثاني في الجنة.

(٦) قوله: (اختلاف الأوقات): سُئل ابن عباس عن قوله تعالى: «هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطَلِقُونَ» [المرسلات: ٣٥]، وعن قوله تعالى: «لَمْ يَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهُ زَرَنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ» [الأنعام: ٩٣]، وعن قوله عز وجل: «الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَثَكَلَمُتَا أَيْدِيهِمْ وَتَشَهَّدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ» [يس: ٦٥] بالجمع بين ذلك فقال ابن عباس: إِنَّهُ دُوَّلَانٌ؛ مَرَّةٌ يَنْطَلِقُونَ، وَمَرَّةٌ يُخْتِمُ عَلَيْهِمْ؛ وَحَاصِلُ الْجَوَابِ: أَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَخْوَاهَا مُخْلِفَةٌ، فَيَنْطَلِقُونَ فِي وَقْتٍ وَمَكَانٍ، وَلَا يَنْطَلِقُونَ فِي أَخْرٍ. (البخاري والكرماني)

والحمل على الاختلاف في الحقيقة والمجاز^(١); والحمل على اختلاف المعنى^(٢); والحمل على اختلاف الشرط^(٣); والحمل على اختلاف الأعتبر^(٤); والحمل على الاختلاف في الإجمال والتفصيل^(٥).

(٧) قوله: (اختلاف الأحوال): كقوله تعالى في خلق آدم مرة: «خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ» [آل عمران: ٥٩]، ومرة قال: «مِنْ حَمَّا مَسْنُونٍ» [الحجر: ٢٦]، ومرة قال: «مِنْ طِينٍ لَّازِبٍ» [الصافات: ١١]، ومرة قال: «مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَحَارِ» [الرحمن: ١٤]؛ فالصلصال والحمأ والطين كلها أحوال درجت من التراب الذي خلق منه آدم.

(٨) قوله: (اختلاف جهة الفعل): كقوله تعالى: «وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلِكَيْنَ اللَّهُ رَبِّي» [الأనفال: ١٧]، نفي الرمية عن النبي ﷺ باعتبار التأثير، وإضافته إليه على جهة الكسب وال مباشرة.

(٩) قوله: (في الحقيقة والمجاز): كقوله تعالى: «وَتَرَى النَّاسَ سُكْرًا، وَمَا هُمْ بِسُكْرٍ، وَلِكَيْنَ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ» [الحج] أي سكارى من أحوال القيامة، وما هم بسكارى من الشراب؛ فإنيات السكر بحسب المعنى المجازي، ونفيه بحسب المعنى الحقيقي.

(١٠) قوله: (اختلاف المعنى): كقوله تعالى: «فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً» [النساء: ٣]، وقوله تعالى: «وَلَنْ تَسْتَطِيْعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَضْتُمْ» [النساء: ١٢٩]؛ الآية الأولى تحمل على العدل في توفيق الحقوق، والثانية على العدل في الميل القلي.

(١١) قوله: (اختلاف الشرط): كقوله تعالى: «وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَذَابٌ وَلَا هُنْ يُنْصَرُونَ» [البقرة]، وقوله تعالى: «وَلَا تَنْقُعُ الشَّفَاعَةُ عِنْهُ إِلَّا لِمَنْ أَذْنَ لَهُ» [السبأ: ٢٣]؛ الأول مشروط على عدم الإذن، والثاني على الإذن.

(١٢) قوله: (اختلاف الأعتبر): كقوله تعالى: «وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّكُمْ» [النمل: ٧٠]، وقوله: «فَلْ يَتَوَفَّكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ» [السجدة: ١١]، وقوله: «الَّذِينَ تَتَوَفَّهُمُ الْمَلِائِكَةُ طَيِّبِينَ» [النمل: ٣٢]؛ فنسبة التوفى في الآية الأولى: إلى الله عز وجل باعتبار إذنه ومشيئته، وفي الثانية باعتبار أن ملوك الموت يباشر قبض الأنفس بأمره عزوجل، وفي الثالثة باعتبار أن الملائكة أعون الملك الموت.

(١٣) قوله: (الاختلاف في الإجمال والتفصيل): كقوله تعالى: «وَإِنْ تُصِّبُّهُمْ حَسَنَةً يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَإِنْ تُصِّبُّهُمْ سَيِّئَةً يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ؛ قُلْ «كُلُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ»» [النساء: ٧٨]، مع قوله: «مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ قَمِنَ اللَّهُ، وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ قَمِنَ تَفْسِلَكَ» [النساء: ٧٩]؛ ففي الآية الأولى: أن ما أصابنا من الحسنة والسيئة كل ذلك من عند الله، والثانية: أن الحسنة من عند الله والسيئة من عند أنفسنا، فتعارضاً، وجوابه: أن الآية الأولى محمل، والثانية مُفَصَّلٌ؛ أي أن ما أصابنا من الحسنة فهو من عند الله مباشرةً، وما أصابنا من السيئة فهو أيضاً من عند الله لكن بواسطة شرور أنفسنا. (هذا المضمون ملخص من نفحات العبير)

مَبْحَثٌ فِي فَنِ التَّوْجِيهِ

فَنِ التَّوْجِيهِ: التَّوْجِيهُ^(١) هُوَ بَيَان وَجْه الْكَلَامِ بِأَنْ يَحْلِلْ مِنْهُ الْإِشْكَالَاتُ وَالشَّبهَاتُ^(٢)، وَيَتَضَعَّفُ الْمُرَادُ؛ وَحَاصِلَهُ:

١- أَنَّهُ قَدْ تَقَعُ فِي الْآيَةِ شَبَهَةٌ ظَاهِرَةٌ لَا سْتِيعَادُ الصُّورَةِ الَّتِي هِيَ مَدْلُولُ الْآيَةِ^(٣)؛ ٢- أَوْ لِلِتَّنَاقْضِ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ^(٤)؛ ٣- أَوْ يَصُعبُ قَهْمَ مَدْلُولُ الْآيَةِ عَلَى ذِهْنِ الْمُبْتَدِي^(٥)؛ ٤- أَوْ لَا يَسْتَقِرُ فِي ذِهْنِهِ فَائِدَةٌ قَيْدٌ مِنَ الْقِيُودِ^(٦).

(١) قَوْلُهُ: (التَّوْجِيهُ): وَحْقِيقَةُ التَّوْجِيهِ: أَنَّهُ إِذَا وَقَعَتْ صُعُوبَةٌ فِي فَهْمِ كَلَامِ مُؤْلِفٍ، يَقْفَ الشَّارِحُ هُنَاكَ، فَيَحْلِلُ تَلْكَ الصُّعُوبَةَ مَرَاعِيَ الْأَذْهَانَ قَرَاءَ الْكِتَابِ؛ فَالْتَّوْجِيهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُبْتَدِئِينَ، وَالْتَّوْجِيهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُتَهَبِّنِينَ غَيْرُ التَّوْجِيهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُبْتَدِئِينَ.

(٢) قَوْلُهُ: (الْإِشْكَالَاتُ وَالشَّبهَاتُ): وَاعْلَمُ أَنَّ الْخَطَا مُتَوقَّعٌ مِنْ أَهَادِ الْأُمَّةِ، فَهَذَا مَجَاهِدُهُ لِآرَاءِ عَقْلِيَّةِ فَسَرَّ بِهَا الْقُرْآنُ، وَهِيَ مَرْفُوضَةٌ، كَتَأْوِيلِهِ النَّظَرُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ تَأْتِيَرَةً إِلَى رَبِّهَا تَأْتِيَرَةً» [الْقِيَامَةُ: ٢٣-٢٩]؛ وَلَكِنَّ هَذِهِ التَّأْوِيلَاتُ الْفَرْدَيَّةُ مِنْهُ - وَمِنْ أَمْتَالِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ - لَا تُخْرِجُهُ مِنَ الْقَبْوُلِ؛ بَلْ قَالَ سَفِيَّانُ الثُّوْرِيُّ: «إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مَجَاهِدِ فَحْسِبْكُ بِهِ»، وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ تَلَامِذَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ الَّذِينَ تَلَقَّوْا عَنْهُ التَّفْسِيرَ مِباشِرَةً. وَتَجَدُ فِي الْتَفَاسِيرِ رَدًا لِأَقْوَالِ قَالَ بَهَا بَعْضُ السَّلْفِ؛ وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنَّهُ عَدُمُ احْتِرَامٍ لِأَرَائِهِمْ وَمِنْزِلَتِهِمْ؛ وَمَعَ هَذَا الرُّدُّ لِلْخَطَا فَقَدْ تَوَلَّ بَعْضُ الْمُفْسِرِينَ تَوجِيهَ أَقْوَالِ السَّلْفِ مِنْهُمْ عَلَى سَبِبِ قَوْلِهِمْ بِهَا، كَمَا وَجَهَ ابْنُ عَطِيَّةَ قَوْلَ عَمَّرِبْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «الْمَحْرُومُ الْكَلْبُ» فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومُ» [الْمَعَارِجُ: ٤٤-٤٥]؛ قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: أَرَادَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنْ يَعْطِي مَثَلًا مِنَ الْحَيْوَانِ ذِي الْكِيدِ الرَّطِبَةِ لِمَا فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ، حَسْبُ الْحَدِيثِ الْمَأْتُورِ. (فَصُولُ: ٨٨ مِلْحَصًا)

(٣) قَوْلُهُ: (لَا سْتِيعَادُ الصُّورَةِ): كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّهُنَّا أَخْبَارُهُمْ وَرُهْبَانُهُمْ أَرْبَابُهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ» [الْتَّوْبَةُ: ٣١]، «أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحْلَوْا لَهُمْ اسْتَحْلَوْهُ، وَإِذَا حَرَمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَمُوهُ».

(٤) قَوْلُهُ: (لِلِتَّنَاقْضِ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ): كَمَا سَأَلَوا ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ وَجْهِ التَّطْبِيقِ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَإِذَا نَفَخْنَا فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ» [الْمُؤْمِنُونُ: ١٠١]، وَبَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ» [الصِّفَاتُ: ٢٧]؛ فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَدُمُ الْتَّسَاؤلِ يَوْمَ الْحِشْرَ، وَالْتَّسَاؤلُ بَعْدَ دُخُولِ الْجَنَّةِ.

(٥) قَوْلُهُ: (يَصُعبُ قَهْمَ مَدْلُولُ الْآيَةِ): كَمَا فِي آيَةِ «يَا خَتَ هُرُونَ» [مَرِيمٌ: ٢٨]، عَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ شَعْبَةَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَتْ نَجْرَانُ، سَأَلَوْنِي، فَقَالُوا: إِنْكُمْ تَقْرُؤُونَ: «يَا خَتَ هُرُونَ» [مَرِيمٌ: ٢٨]، وَمُوسَى قَبْلَ عِيسَى بِهَذَا وَكَذَا؟ فَلَمَّا قَدِمَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّهُمْ كَانُوا يَسْمُونُ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ. (مُسْلِمُ وَالترْمِذِيُّ)

(٦) قَوْلُهُ: (فَائِدَةٌ قَيْدٌ مِنَ الْقِيُودِ): كَمَا سَأَلَ عَمَرٌ مَاعْنَى قَيْدِ: «فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الْصَّلَاةِ» «إِنْ خَفَتمْ أَنْ يَقْتَنَسُوكُمُ الْأَذْنَى كَفَرُوا» [النِّسَاءُ: ١١١]؛ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَدَقَةٌ تَصَدِّقُ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاتَّبِلُو صَدَقَتِهِ. (مُسْلِمٌ)؛ وَقَدْ يُذَكَّرُ =

وَمِنْ أُنَوَّعِ التَّوْجِيهِ: تَقْرِيبُ مَا كَانَ بَعِيدًا عَنِ الْفَهْمِ بِسَبَبِ عَدَمِ الْأُلْفَةِ^(١) لِهِ، وَدَفْعُ التَّعَارُضِ بَيْنَ الدَّالِيلَيْنِ^(٢)، وَالتَّفَرِيقُ بَيْنَ السُّلْطَنِيْنِ^(٣)؛ وَالتَّطْبِيقُ بَيْنَ الْمُخْتَلِفِيْنِ^(٤) - كَمَا مَرَّ فِي اخْتِلَافِ الشَّنْوَعِ -؛ وَبَيَانُ صِدْقِ الْوَعْدِ الَّذِي أُشِيرَ إِلَيْهِ فِي الْآيَةِ^(٥) - كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُوْيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ -؛ وَبَيَانُ كَيْفِيَّةِ عَمَلِ الشَّيْءِ^(٦) بِمَا أَمْرَيْهِ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ^(٧).

- لفظ لبيان الحالة التي كان الناس عليها في الجاهلية، كقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا لَكُمُ الْرِّزْقَ أَصْنَعَنَا مُضَاعِفَةً» [آل عمران: ١٣٠]، فقوله: (أَصْنَاعَنَا مُضَاعِفَةً) ليس قيداً للاحتراز، ولا للشرط، بل لبيان الحالة والتشنيع عليهم. (صفوة ملخصاً)

(١) قَوْلُهُ: (إِسْبَابُ عَدَمِ الْأُلْفَةِ لِهِ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَخَفَرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ غَنِيًّا وَبُكْثَرًا وَضَعِيًّا» [الإِسْرَاءِ^(٨)]؛ عَنْ أَنَّسٍ يَقُولُ، قَيْلٌ: يَارَسُولُ اللهِ! كَيْفَ يَحْسِرُ النَّاسَ عَلَى وُجُوهِهِمْ؟ قَالَ: إِنَّ الَّذِي أَمْشَاهُمْ عَلَى أَرْجُلِهِمْ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ. (مسند أحمد: ١٢٧٨)

(٢) قَوْلُهُ: (وَدَفْعُ التَّعَارُضِ بَيْنَ الدَّالِيلَيْنِ): نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَإِذَا نَفَعَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَ يُدْرِجُونَ وَلَا يَسْأَءُونَ^(٩)» [المؤمنون]، مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَاقْتِلُ بَغْضَهُمْ عَلَى بَغْضِهِمْ يَسْأَءُونَ^(١٠)» [الصَّافَاتِ]؛ فَالْأُولَى فِي مَوْقِفِ الْقِيَامَةِ، وَالثَّانِي فِي الْجَنَّةِ.

(٣) قَوْلُهُ: (وَالتَّفَرِيقُ بَيْنَ السُّلْطَنِيْنِ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبْوَا، وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحْرَمَ الرِّبْوَا» [البقرة:^(١١)]^(١١)، حَيْثُ قَرَقَ اللَّهُ بَيْنَ الْبَيْعِ الرِّبْوَا. وَمِنْهُ مَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ مِنَ الْأَسْنَالَةِ الْمُشْكِلَةِ الَّتِي طُرِحَتْ عَلَى أَبْنِ عَبَّاسٍ.

(٤) قَوْلُهُ: (وَالتَّطْبِيقُ بَيْنَ الْمُخْتَلِفِيْنِ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «فَأَتَيْنَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ» [البقرة:^(١٢)]^(١٢)؛ وَقَوْلُهِ تَعَالَى: «وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ قَوْلُوا وَجْهَهُمْ شَطَرُونَ» [البقرة:^(١٣)]^(١٣)؛ فَالْأُولَى مُحْمَلَةٌ عَلَى الْعُذْرِ وَالثَّانِيَةُ عَلَى الْأَخْرَوَالْعَامَةِ.

(٥) قَوْلُهُ: (صِدْقُ الْوَعْدِ الَّذِي أُشِيرَ إِلَيْهِ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «فَإِنْ شَهَدُوا فَلَا مُسْكُونَ فِي الْبَيْوَتِ حَتَّى يَتَوَفَّهُنَّ الْمَوْتَ» «أُوْيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا» [النساء: ١٥]

(٦) قَوْلُهُ: (بَيَانُ كَيْفِيَّةِ الْعَمَلِ): وَمَثَالُهُ مَارُوِيٌّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا صَلَّى النَّبِيُّ^(١٤) صَلَّةً بَعْدَ أَنْ تَرَكَتْ عَلَيْهِ «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْقَيْمَنَ» إِلَّا يَقُولُ فِيهَا: سَبَحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي؛ وَفِي روَايَةِ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ^(١٥) كَانَ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سَبَحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»؛ يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ. (البُخَارِيُّ)

الباب الرابع في أسباب الصعوبة

ليعلم أن القرآن قد نزل في لغة العرب القحة الواضحة، وفهم العرب معنى منظوقه بسلبيتهم التي جبلوا عليها؛ ولكن لما مضت تلك الطبقة، وتدخل العجم، وتركث تلك اللغة الأصيلة؛ استغصى فهم معاني نظم القرآن بالنسبة إلينا في بعض المواقع بهذه السبب؛ فيمكن أن نبين أسباب صعوبة^(١) فهم المراد في فصول ثلاثة:

- أسباب صعوبة فهم القرآن المتعلقة بالعبارة، وفيه ستة مباحث؛ - الأسباب المتعلقة بالمعانٍ، وفيه سبعة مباحث؛ - الأسباب المتعلقة باختلاف الأصطلاح.

الفصل الأول في الأسباب المتعلقة بالعبارة

عدم الوصول إلى المراد من اللّفظ إما أن يكون: بسبب استعمال لفظ غريب، أو بالإيجاز والاختصار، أو بالإطناب والشكرا، أو بالزيادة، أو بالإبدال والالتفات، أو بالتقديم والتأخير، أو بانتشار الضمائر، أو بإرادة المعنيين من الكلمة واحدة، أو بمحذف الكلمة أو أكثر. فهذا الفصل مشتمل على ستة مباحث:

(١) قوله: (أسباب صعوبة إلغ): اعلم! أن أسباب الصعوبة التي ذكرها المحدث الشاه ولی الله في كتابه الشهير بالفوز الكبير، فأكثرها هي التي ذكرها الأصوليون في ضمن "أسباب الخلاف الواقع بين المفسرين"؛ فمن أسباب الخلاف الواقع بين المفسرين:

اختلاف القراءات، واختلاف وجوه الإعراب، واختلاف اللغويين في معنى الكلمة، واشتراك اللّفظ بين معنيين فأكثر، واحتمال الإطلاق والتقييد، واحتمال العموم والخصوص، واحتمال الحقيقة والمجاز، واحتمال زيادة الكلمة، واحتمال الكلام: الترتيب أو التقديم والتأخير؛ واحتمال أن يكون الحكم منسوباً أو محكماً، واختلاف الرواية في التفسير عن النبي ﷺ وعن السلف رضي الله عنهم.

وأيضاً احتمال الإضمار والاستقلال، - كقوله تعالى: «يُخْدِيُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا» [البقرة: ٩٠]، فالمخادعة تقتضي المشاركة، والله سبحانه ممزوج عن ذلك؛ فاجيب بأنه من باب إضمار المضاف، أي: يخادعون رسول الله؛ أو هومن باب الاستقلال، والمفاعة ليست على بابها؛ فإن "فاعل" قد يأتي بمعنى "قتل"، مثل: عافاني الله وقاتلهم الله. (أصول وقواعد بتقدير)

المبحث الأول في شرح غريب القرآن

قال الإمام الأكبر: «أن الكلمة الواحدة تأتي في لغة العرب لمعانٍ شتى، وتحتَّلِف العقول في تتبع استعمالاتِ العرب، والتفطن بمناسبةِ الساِبق واللاحِق؛ ولهذا اختلف أقوال الصحابة والتابعُونَ في هذا الباب، وسلك كُلُّ مِنْهُمْ مَسْلَكًا، فلابد للمفسِّر المُنْصِيف: أن يَزِّنَ شَرْحَ الغَرِيبِ مَرَّتين: مرَّةً في استعمالاتِ العربِ، حتَّى يَعْرِفَ: أيُّ وجْهٍ مِنْ وجْهَهَا أَقْوَى وَأَرْجَحُ؛ وَمَرَّةً أُخْرَى في مناسبةِ الساِبقِ واللاحِقِ، حتَّى يَعْلَمَ: أيُّ الوجْهَيْنِ أَوْلَى وَأَقْعَدُ بَعْدِ إِحْكَامِ الْمُقَدَّمَاتِ، وَتَتَّبِعُ مَوَارِدِ الْاسْتِعْمَالِ، وَتَقْحِصُ الْأَثَارَ». وقد ذكرناه في الفصل الأول من الباب الثالث.

المبحث الثاني في الإيجاز

الإيجاز نوعان: قصر، وَحَذْفٌ؛ إيجاز قصر: هُوَ الْكَلَامُ الْقَلِيلُ الَّذِي يُعْطِي مَعْنَى أَطْوَلِ مِنْهُ؛ يَعْنِي: اثْدَرَاجُ الْمَعْنَى الْمُتَكَاثِرَةِ تَحْتَ لَفْظٍ قَلِيلٍ؛ وَيُلْحَقُ بِهِ إِيجازُ التَّقْدِيرِ وَإِيجازُ الْجَامِعِ؛ أَمَّا الْأَوَّلُ، فَهُوَ: أَنْ يَقَدِّرَ^(١) مَعْنَى زَائِدًا عَلَى الْمَتَنْظُوقِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَأَنْتَهِي فَلَهُ مَا سَلَفَ»^(٢) [آلِ بَقْرَةِ: ٢٧٥]؛ وَأَمَّا الثَّانِي فَهُوَ أَنْ يَحْتَوِي الْلَفْظُ عَلَى مَعَانٍ مُتَعَدِّدة، تَحْوِي قَوْلَهُ تَعَالَى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ»^(٣) [آلِ النَّحْلِ: ٩٠]. وَمِنْ قَوَاعِدِهِ: تَسْهِيلُ الْحِفْظِ، وَتَقْرِيبُ الْقُفْمِ، وَضَيْقُ الْعَقَامِ، وَدُفْعُ السَّاَمَةِ، وَالْإِخْفَاءِ. إيجاز حَذْفٌ: هُوَ الْكَلَامُ الْقَلِيلُ الَّذِي كَانَ بَعْضًا مِنْ كَلَامًا أَطْوَلَ مِنْهُ؛ وَهُوَ وَاقِعٌ في

(١) قَوْلُهُ: (أَنْ يَقَدِّرَ): والمقدَّر كل لفظ حذف من التألفُتِ، لا النية؛ ولذا قالوا: المقدَّر كاللفظ؛ والحدف: أعمّ منه، لعدم اشتراط هذا الإبقاء فيه. (دستور العلماء)

(٢) قَوْلُهُ: (فَلَهُ مَا سَلَفَ): أي: خطاياه غفرت، فـ«هي له، لا عليه»؛ ومعنى الآية: فمن بلغه وعظُّ من ربِّه بتحريم الربا، فانتهى عن أكله في المستقبل؛ فله ما سلف، أي: «فله ما مضى من أكل الربا، وليس عليه رد ما سلف». (جاللين، أصول التفسير وقواعدُه)

(٣) قَوْلُهُ: (تَحْوِي قَوْلَهُ تَعَالَى): وقد قال ابن مسعود: «ما في القرآن آية أجمع للخير والشر من هذه الآية. أخرجه الحاكم في المستدرك. ولما سمع المغيرة بن الوليد من النبي ﷺ هذه الآية، قال: «والله إِنَّ لَه لَحْلَوَة، وَإِنَّ عَلَيْهِ لَطْلَوَة؛ وَإِنَّ أَسْفَلَه لَمُغْدِقٌ، وَإِنَّ أَعْلَاه لَمُثْمِرٌ». (الاتفاق، أصول التفسير وقواعدُه)

القرآن الكريم، كقوله تعالى: «(قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ)» [الذاريات: ٢٠]؛ وذكر تفصييله في ضمن المبحث الثاني؛ ولله شروط سبعة^(١).

الملحوظة: ومن إيجاز القصر: كون الخص في الكلام، باب العطف، باب التائب عن الفاعل، باب الضمير، كلمات الثنائية والجمع، أدوات الشرط والإستفهام، الأدوات التي تدل على العموم، باب الشنازع، وحذف المفعول.

المبحث الثالث في الإطناب والشّكرار

اعلم أن الإطناب قسمان: الأول إطناب بسط، وهو الإطناب بتكثير الجمل، كقوله تعالى: «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ (إِلَى قَوْلِهِ) لَا يَتَّبِعُهُمْ يَعْقِلُونَ»^(٢) [البقرة: ١٦٤]؛ والثاني: إطناب الزِيادة، وهو يكتون: بدخول حرف فأكثر من حروف التأكيد والقسم والثنائية، ويدخل الأحرف الزِيادة؛ وبالتأكيد والشّكرار والصيغة والبدل وعطف البيان؛ ويعطف الخاص على العام، وعطف العام على الخاص؛ والإيضاح بعد الإبهام، والتفسير^(٣).

أنواع الإطناب بحسب الزِيادة في الكلام

أما زيادة اللّفظ على السنن الطّبيعي لفائدة، فهي أيضاً من أسباب الصّعوبة؛ وهي على

(١) قوله: (شروط سبعة): ومن شروطه: الأول: وجود دليل حالي أو مقال، فمثال الأول: «قالوا: سلما»، أي: سلمنا سلاماً، ومثال الثاني: «قال سلم»، أي: سلام «عليكم، أنتم» قوم منكرون، والشرط الثاني: أن لا يكون المحفوظ كالجزء، ومن ثم لم يحذف الفاعل، ولا نائمه، ولا اسم كان وأخواتها؛ والثالث: أن لا يكون مؤكداً، لأن الحذف مبني على الاختصار، والتأكيد مبني على الإطناب؛ والرابع: أن لا يؤدي حذفه إلى اختصار المختصر، ومن ثم لم يحذف اسم الفاعل، لأنّه اختصار للفعل؛ والخامس: أن لا يكون عملاً ضعيفاً، فلا يحذف الجاز والجازم والناسب للمفعول إلا في مواضع الدلالة؛ والسادس: أن لا يكون المحفوظ عوضاً عن شيء؛ والسابع: أن لا يؤدي حذفه إلى تهيئة العامل القوي. (أصول التفسير وقواعد: ٢٧٢)

(٢) قوله: (لَا يَتَّبِعُهُمْ يَعْقِلُونَ): فقد أطنب في التوحيد أبلغ إطناب لكون الخطاب للتقلين، ولكن عصر وحين، للعالم منهم والجاهل، والموافق منهم والمنافق. (أصول وقواعد: ٢٧٣)

(٣) قوله: (والتحسیر): عند أهل البيان متي يمكن في الكلام لبس وخفاء، فيؤتي بما يزيله ويفسره؛ قوله تعالى: «إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلْوَعًا، إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَرَوْعًا، وَإِذَا مَسَّهُ الْحَيْثُ مَثُوعًا» [المعارج: ١٩ - ٢١]؛ فقوله: «إذا مسّه...» تفسير للهلوع؛ وأمثلة مابقي من الأنواع فمذكورة في كتب البلاغة.

أنواع: الإطناب بالصيغة^(١); والإطناب بالعطف التفسيري^(٢); والإطناب بالشکرار^(٣); والإطناب بحرف الجر^(٤); والإطناب بالثاکيد، ومنها وأو الاتصال^(٥).

واعلم أنَّ وأو الاتصال تزاد بين الصيغة والموصوف^(٦) لتأكيد لصوق الصيغة بالموصوف لا للعطف؛ وكذا تزداد فاء الاتصال ليتوكيده^(٧).

(١) قوله: (الإطناب بالصيغة): نحو قوله تعالى: «وَمَا مِنْ دَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَئِيرٌ يَطِيرُ إِلَّا أَمْمَ أَمْتَالُكُمْ» [الأنعام: ٣٨] فوصف «الطائر» بصفة لقطع المجاز؛ لأن الطائر قد يطلق على سبيع المشي مجازا.

(٢) قوله: (العطف التفسيري): هو عطف المترافقين، نحو قوله تعالى: «حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشْدَهُ وَتَلَغَّ أَرْبَعِينَ سَنَةً» [الأحقاف: ١٥]، قال القرطبي: قال الحسن: الأشد هو بلوغ الأربعين (نفسه)، وفيه أقوال أخرى، لكن جمجم الإمام إلى قول الحسن، وجعله من قبيل العطف التفسيري؛ وقال البخاري: «شَفَهُرُهُمْ (بِهَا) وَثَرَكِيمْ (بِهَا)» [التوبه: ١٣]، وتحوها كثيرون، يعني: عطف قوله: «وَثَرَكِيمْ» من قبيل العطف التفسيري، وتحوها كثيرون في القرآن ولغة العرب.

(٣) قوله: (الإطناب بالشکرار): نحو قوله تعالى: «وَمَا يَتَّبِعُ الدِّينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ، إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ» [يونس: ٦٦]، وأصل الكلام: «وما يتبع الدينين يدعون من دون الله شركاء إلا الظن».

(٤) قوله: (بحرف الجر): نحو قوله تعالى: «وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ أَثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمْ» [المائدة: ٤٦] أي: قفيتاهم بعيسى بن مريم.

(٥) قوله: (واو الاتصال): اعلم أنَّ الجملة إذا وقعت صيغة للنكرة جاز أن يدخلها الواو لتأكيد لصوق الصيغة بالموصوف، فإن للصيغة نوع اتصال بالموصوف، فإذا أردت تأكيد ذلك الاتصال وللصوق وسيط بينهما هذه الواو لبعدين: أنَّ هذه الصيغة غير منفكة عن الموصوف، لازمة له، غير مقارقة عنه، كما تتوسط بين الجملة الواقعية حالا وبين ذي الحال تأكيدا لما بينهما من اللصوق والاتصال، وتتبنيها على اللصوق والاتصال؛ فلما توسيطت الواو بين الجملة والمعرفة التي قبلها لمجرد الرابط وتأكيد الاتصال، توسيطت بين الجملة والنكرة أيضا بذلك.

وما قبل من: أن دخول الواو بين الصيغة والموصوف غير مستقيم لاتحاد الصيغة والموصوف ذاتا وحكما، وتأكيد اللصوق يقتضي شيتين متعاربين، فهذا المنع مبني على أن تكون الواو في مثل هذا الموضع عاطفة مقتضية للمغايرة، وليس كذلك، بل هي تجربة لمحض الجمعية وللصوق، فإذا واو العطف تقتضي المعايرة وتتضمن معنى الجمعية أيضا، فإذا أردت منها معنى الجمعية دون المغايرة كان من باب «إطلاق اسم الكل على الجزء». (شيخ زاده ملخصا)

(٦) قوله: (تزاد بين الصيغة والموصوف): فالواو تستعمل كثيرا لتأكيد الاتصال، لا للعطف، كما في قوله تعالى: «إِذَا يَقُولُ الْمُنْفَقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ» [الأنفال: ٤٩]، نحو قوله تعالى: «حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفَتَحَتْ أَبْوَابَهَا» [الزمر: ٧٣]، والفرق بين واو العطف وواو الاتصال: أن واو العطف تقتضي المغايرة وتتضمن معنى الجمعية أيضا، وواو الاتصال تقتضي معنى الجمعية وتتضمن معنى الاتصال بحسب المراد، وإن كان هناك شيء من المغايرة بحسب الواقع. (محمد إلياس)

(٧) قوله: (ليتوكيده الاتصال): نحو قوله تعالى: «حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفَتَحَتْ أَبْوَابَهَا» [الزمر: ٧٣]، الواو هنا =

اعلم! أن إطلاق الزِّيادة على نوعين، الأول على: ما لا فائدة له، أي: عديم الفائدة؛ وهذا مما ينزعه عنده القرآن، لأنَّه ليس فيه حشو ولا تطويل^(١)؛ والثاني: إطلاق الزِّيادة على الكلمة التي وُجودها وعَدَمُها لا يخل بالمعنى الأصلي وإنْ كان لها فائدة أخرى؛ ويَصُح إطلاقها من جهة المعنى، لكنَّ يُنبغي مجانبة إطلاق لفظ "الزيادة"، لما فيه من إيهام^(٢).

فوائد تكرار الكلام

ومن فوائد تكرار الكلام: التَّقْرير، لأنَّ الْكَلَامِ إِذَا تَكَرَّرَ تَقَرَّرَ، كَمَا في القصص؛ والشذوذ^(٣)؛ واستعمال المخاطب في قبول النصح والإرشاد^(٤)؛ والتأكيد، وهو في القرآن كثير^(٥)؛ والمحث على التَّدبر والعبرة^(٦)؛ والتَّجريد لطول الكلام^(٧)؛ والتعظيم والشهوئيل^(٨)؛

- للحال، والحكمة في زيادة الواو هنا دون التي قبلها: أن أبواب السجن مغلقة إلى أن يجيئها صاحب الجريمة، فتفتح له ثم تغلق عليه؛ فتناسب ذلك عدم الواو فيها؛ وقال تعالى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمْ رُمْرِمًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتُحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ [الزمر:٣٧]، يخالف أبواب السرور والفرح، فإنها تفتح انتظاراً لمن يدخلها، قال تعالى: ﴿جَنَّتِ عَذْنَ مُفَتَّحَةٌ لَهُمُ الْأَبْوَابُ﴾ [ص:٢]، ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ آتَقُوا رَبِّهِمْ إِلَى أَلْجَنَّةٍ رُمْرِمًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتُحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ [الزمر:٣٨]، فادخلت الواو هنا لتأكيد اللصوق والاتصال بين الحال وذي الحال في جملة الشرط.

(حاشية الصاوي، النسي بزيادة)

(١) قوله: (حشو ولا تطويل): الحشو والتطويل: تأدية أصل المراد بلفظ مساولة "مساواة"؛ وبلفظ ناقص عنه وافق، هو "الإيجاز"؛ ويفелиظ زائد عليه لفائدة هو "الإطناب"؛ أمّا إذا كانت الزيادة للفائدة، فإنَّ كانت الزيادة متعلقة فهو "التطويل"؛ والأف "حشو".

(٢) قوله: (لما فيه من إيهام): هذا المضمن ملخص من قواعد التفسير.

(٣) قوله: (الشذوذ): قال تعالى: ﴿وَإِذْ كُرُوا إِذْ جَعَلْتُمْ خُلَقَةً مِّنْ بَعْدِ قَوْمٍ نُوحَ وَإِذْ كُنْتُمْ فِي الْخُلُقِ بَضْطَدَةً فَإِذْ كُرُوا آلَةُ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ [الأعراف:٦٩]

(٤) قوله: (استعمال المخاطب): نحو قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِي أَمَنَ يَقُولُ أَتَيْعُونَ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشادِ﴾ "يقوم" إنما هذه الحيوة الدنيا متابعاً [غافر: ٣٨]

(٥) قوله: (والتأكيد): نحو قوله تعالى: ﴿إِذْ هَبَ "أَنْتَ" وَأَخْوَكَ يَأْتِيَنِي، وَلَا تَبْيَأَنِي ذِكْرِي، إِذْ هَبَاهَا﴾ [طه: ٤٤] كره تاكيداً وتشريفاً لموسى؛

(٦) قوله: (المحث على التَّدبر): نحو قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَرَنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهُلْ مِنْ مُذَكَّرٍ﴾ [القرآن: ١٧] - ٤٠ - ٤٢

(٧) قوله: (لطول الكلام): نحو قوله تعالى: ﴿فُمْ إِنْ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ إِنْ رَبَّكَ﴾ من بعدها لفظ رَحِيم^(٩) [النحل: ١١٩] كرر «إنْ ربَّك» ليصل اسم إن بخبرها «لغفور رَحِيم».

والوعيد^(١) والشهيد^(٢)، والتعجب^(٣)؛ والرديد للتذكير بنعم الله التي لا شخص ولا شعّد^(٤)؛ والمبالغة في التحذير والتنفير^(٥).

الملموحة: أما وجہ التکرار في مطالب العلوم الخمسة، فلأن المقصود هناك ليس مجرداً تعلیم ما لا يعلم؛ بل المقصود في هذه الموضع: استحضار صورة ذلك العلم في قوته المدركة ليكون أوقع في التفوس؛ وكرر تلك المطالب بعبارة ظریة وأسلوب جديد ليكون أدق في الأذهان.

الملموحة: أما الكلمات والأيات التي تكررت لفائدة من القوائد فإن كان المراد بها ما أريد بالأولى فهو "تکرار"، وهذا من مخاسن الفصاحة والبلاغة، وإن أريد بالقافية غير ما أريد بالأولى فهو "الرديد"^(٦)، وهذا من أنواع البدایع؛ وإطناب الكلام بالتشکرار المشتمل على القوائد مستحسن؛ بل الذوق السليم يذوق منه حلاوته ولطافته.

المبحث الرابع في الإبدال - أي: الإخلال^(٧) - والالتفات

اعلم! أن الإخلال من أوان القواصيل المعاجرة؛ وهو مختلف بـ "ما كان قياسه كذلك، ولكن جاء على غير ذلك"؛ وهذا اللون لم يجمعه البلاغيون والنحاة تحت مبحث واحد، وإنما سموا كل حالة باسمها كقولهم: استعمال فاعل مكان مفعول، أو مفعول مكان فاعل،

- (٨) قوله: (التعظيم والشهوين): نحو قوله تعالى: «وَاصْبِرْ الْيَمِينَ، مَا أَصْبِرْ الْيَمِينَ^(٩)» [الواقعة: ٩٧]، قوله تعالى: «القارعة، مَا الْقَارِعَةُ» [القارعة].

(١) قوله: (الوعيد والشهيد): نحو قوله تعالى: «كُلًا سُوقَ تَعْلَمُونَ^(١٠) ثُمَّ كُلًا سُوقَ تَعْلَمُونَ^(١١)» [التكاثر: ٤-٣].

(٢) قوله: (والتعجب): نحو قوله تعالى: «فَقُتِلَ كَيْفَ قُتِرَ^(١٢) ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قُتِرَ^(١٣)» [المدثر].

(٣) قوله: (التذكير بنعم الله): نحو قوله تعالى: «فِيَأْيَ الْأَعْرَجَ كَيْفَ مُتَكَبِّرُونَ^(١٤)» [الرحمن] كررها للتذكير بنعمه الكثيرة.

(٤) قوله: (المبالغة في التحذير): نحو قوله تعالى: «وَنَلْ يَوْمَيْدَ لِلْمُكَذِّبِينَ^(١٥)» [المرسلات: ١٥-١٩-٢٤-٢٨-٣٧-٤٥-٤٧-٤٩].

(٥) قوله: (الرديد): كقوله تعالى: «مِثْلَ مَا أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ، اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ» [الأنعام: ١٢٤]، فلفظ الجملة الأول في «رسول الله» مضاد إليه، والعاني في «الله أعلم» مبتدأ به. (الزيادة والإحسان)

(٦) قوله: (الإخلال) هذا الإخلال ليس خروجاً على قواعد اللغة بل إنه جاء في كل حالة مراعياً للستياف والدلالة المراد، ولم يكن يقع في القواصيل فحسب، ولكنه فيها أكثر حاجة الإيقاع والترئم إليه.

أو إجراء غير العاقل مجرى العاقل؛ وقد أشار إليه الإمام الشاه الدهلوى في ضمن الإبدال؛ وسن جمجم ذلك كله تحت العنوان المذكور.

فمن صور الإلحاد في الفوائل القرآنية:

- ١- إحلال صيغة فاعل محل صيغة مفعول^(١)؛ ٢- إحلال صيغة مفعول محل فاعل^(٢)؛
- ٣- إحلال المفرد محل المثنى^(٣)؛ ٤- إحلال المفرد محل الجمع^(٤)؛ ٥- إحلال المثنى محل المفرد^(٥)؛ ٦- إحلال الجمع محل المثنى^(٦).

٦- إحلال صيغة العاقل محل صيغة لغير العاقل؛^(٧) ٨- إحلال المؤنث محل

(١) قوله: (صيغة "فاعل" محل صيغة "مفعول") كقوله تعالى: «خليق من ماء دافق»^(٧) [الطارق: ٦]، قالوا: إن دافقا هنا يُعنى "مدفوق"؛ واللفظ بهذه الصيغة وافق زنة الفوائل بعده «الرَّابِطُ»، لقادير^(٨)، السَّرَّايرُ^(٩) لوجود حرف التاء قبل حرفين آخرين من الفاصلة في الكلمات الأربع؛ وفيه أيضاً أنه إذا خرج بغير دفق لا يعد مينا بل يسمى الودي، ولئنис منه الغسل.

(٢) قوله: (صيغة "مفعول" محل "فاعل") كقوله تعالى: «وَإِذَا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجاباً مسْتُوراً»^(١٠) [الإسراء: ٥]، أي: ساترا، والفوائل في هذا الموضع «عَفُوراً»^(١١) مسْتُوراً^(١٢) نُفُوراً^(١٣) مسْحُوراً^(١٤)، فلفظ المفعول يتحقق التوافق الإيقاعي في الفوائل؛ ولو كان اللفظ "ساترا" لذهب ذلك الإيقاع المحقق بثلاثة أحرف مكررة؛ وفيه أيضاً نوع من البلاغة وهو: إذا كان الحجاب نفسه مسْتُوراً، كان من ورائه أشد ستر.

(٣) قوله: (إحلال المفرد محل المثنى) كقوله تعالى حكاية: «قَالَ فَمَنْ رَبَّكُمَا يَمْوُسِي»^(١٥) [طه: ٤٩] مع أن الخطاب في هذا الموضع وما سبقه موجه إلى موسى وهارون؛ وإنما أفرد لرعاية الفوائل. وفيه: أن موسى هو حامل العصا وصاحب اليد التي يضعها في جيبه فتخرج بيضاء، وإنما كان هارون معه ردة مصدقاً.

(٤) قوله: (المفرد محل الجمع) كقوله تعالى حكاية: «وَمَا كُثُرَ مُتَّخِذُ الْمُضْلِلَاتِ عَصْدًا»^(١٦) [الكهف: ٥]؛ وإنما أفرد ليعدل رؤوس الآي بالإفراد، والفوائل في الأول "عنياتان، إمامان، سلاماً"؛ فلأن جاءت الفاصلة جمعاً لذهب ذلك الإيقاع. وفيه: أن المضللات كأنهم شخص واحد لا يخاد المنهج والسلوك.

(٥) قوله: (إحلال المثنى محل المفرد) كقوله تعالى: «وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّنِ»^(١٧) [الرحمن: ٦]؛ وإنما ثناها لأجل الفاصلة رعاية لـ"التي قبلها والتي بعدها على هذا الوزن"؛ ((والقوافي تختلف في الريادة والتقصان ما لا يحتمله سائر الكلام)). وفيه: زيادة في البيان والإكراه مع تلوين الكلام حيث يستوفي ذكر الجنة صور اللفظ الثلاث: الواحد والثنائية والجمع في القرآن.

(٦) قوله: (إحلال الجمع محل المثنى) قال تعالى حكاية: «قَالَثَا أَتَيْنَا طَائِعَيْنِ»^(١٨) [فصلت: ١١]، لأن الفوائل هنا: "للسائلين، طائعين، العلائم" فالمراد موجود فيها جميعاً، فيتحقق الإيقاع بلفظ الجمع "طائعين" الذي وقع حالاً للمثنى.

(٧) قوله: (صيغة العاقل محل لغ) كقوله تعالى: «يَأَيُّهَا أَنْ رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَباً وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ»

المذكور؛^(١) إخلال المذكور محل المؤثر؛^(٢) استعمال حرف جرّ مكان آخر لتقرب المعاني،^(٣) ويعتمد على السياق في فهم ذلك.

فذلك الكلام: قد يذهب سبحانه وتعالى كلمة أو جملة مكان أخرى لأغراض وحيثما ثُرِف بالمراجعة إلى كتب التفسير، كذاك فعل مكان فعل آخر في قوله تعالى: «ولأهُم مَنَا يُصْحِبُونَ»^(٤)؛ ووضع اسم موضع اسم آخر في قوله تعالى: «وَكَانَتْ مِنَ الْقَنْتِينَ»^(٥)؛ ووضع حرف موضع حرف آخر قوله تعالى: «السَّمَاءُ مُنْفَطَرٌ بِهِ»^(٦)؛ ووضع جملة موضع

- رأيَّهُمْ لِي سَجِيدِينَ^(٧) [يوسف: ٤]، فقياسه: «ساجدات»، لكن الإيقاع لا يتحقق إلا بلفظ جمع المذكور السالم، لأن الفواصل تؤنيه. وفيه إجراء غير العاقلين تجرب العقلاء لوضفها بما هو خاص بالعقلاء وهو السجود؛ وأيضاً: لما كان مآل الرؤيا: أن يكون الساجدون هم إخواته وأبوئته، فناسب مجيء لفظ العاقل.

(١) قوله: (المؤثر محل المذكور) كقوله تعالى: «بِلِ الْإِنْسَانِ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ»^(٨) [القيامة: ١٤]، حيث جاء الخبر المؤثر للمبتدأ المذكور لأن الفواصل في ذلك الموضع «هاء».

وفيه نوع بلاغة لأن الماء فيها للمبالغة كالعلامة؛ وأيضاً فيه إشارة إلى: أن الحامل هي النفس.

(٢) قوله: (الذُّكْرُ مَحَلُّ الْمُؤْثَرِ) كقوله تعالى: «وَكَانَتْ مِنَ الْقَنْتِينَ»^(٩) [الثحر: ١٢]، بدلًا من القانتات، لأن الفواصل قبلها تؤني «الذخرين»^(١٠)، «الظالمين»^(١١)، «القانتين»^(١٢).

وفيه: إيجاء خاص، وهو إدخالها مع الرجال ليتشبهوا يوم في الطاعة وكفر العبادة والقنوت، فهي كاملة في الذين والعقل مثل كثيرون من الرجال.

(٣) قوله: (استعمال حرف جرّ مكان آخر) كقوله تعالى: «إِنَّ رَبِّكَ أَوْحَى لَهَا»^(١٣) [الزلزال: ٩]، وهو من إيقاع حرف مكان غيره؛ وفي القرآن استعمال فعل «أوحى» متعدياً بنفسه مرات، ومتعدياً إلى كثير، وورد متعدياً بلام الخبر في موضع واحد. لأن الفواصل: «زَلَّا لَهَا»^(١٤)، «أَنْقَلَاهَا»^(١٥)، «مَالَاهَا»^(١٦)؛ فالفاصلة في ذلك الموضع لا تختفي «إليها» حتى لا ينكسر الإيقاع الجميل المتكرر في الآيات. (فواصل لحضر: ١٢ - ١٩ ملخصاً) الملحوظة: ومن هذا القبيل الإيقار، ويدخل فيه:

١- إيقار بعض صيغ المبالغة على بعض، ٢- وإيقار اسم التفضيل على صيغة المبالغة، ٣- وإيقار جمع تكثير على آخر، ٤- وإيقار اسم القاعيل على الاسم الموصول، ٥- وإيقار مصدر مؤكد غير مصدر الفعل الموجود بالجملة، ٦- وإيقار صيغة المضارع على الماضي، ٧- والاستغناء بصفة الشيء عن اسمه، ٨- وإيقار أغرب اللقطتين لغراية المعنى، ٩- وإيقار المظاهر على المضمر. وتتفصيله متذكور في فواصل الآيات القرآنية لحضر: ١٤٨ - ١٤٠.

(٤) قوله: (ولأهُم مَنَا يُصْحِبُونَ): أي: من لا ينتصرون، لأن النصرة لا تتصور بدون الاجتماع والنصرة. [الأنباء: ٤٣]

(٥) قوله: (من الْقَنْتِينَ): أي: من القانتات، بدل لأن مراده في وصف القنوت مثل الرجال. [الثحر: ١٢]

(٦) قوله: (مُنْفَطَرٌ بِهِ): أي منفطر في يوم القيمة لشدة. [مزمل: ٤]

جملة أخرى إذا دلت الجملة المذكورة على حاصل مضمون جملة أخرى في قوله تعالى: «وَإِن تُخَالِطُهُمْ فَلَا خَوَانِثُكُمْ»^(١); وذكر المعرفة موضع التكراة مع إيقاء معنى الثنائي في قوله تعالى: «إِن هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ»^(٢); تنزيل المذكور والمؤثر منزلة أخرى في قوله تعالى: «فَلَمَّا رَأَ الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ "هَذَا" رَبِّي، "هَذَا" أَكْبَرُ»^(٣); وتنزيل المفرد منزلة الجمع أو بالعكس في قوله تعالى: «مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا»^(٤); أو تنزيل الثنوية منزلة المفرد في قوله تعالى: «وَمَا نَقْمُو إِلَّا أَنْ أَغْنِهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ»^(٥).

ومن الإبدال: أسلوب الالتفات السذكوري في كتب البلاغة^(٦).

وإبدال وجواب القسم أو الشرط والجزاء بجملة مستقلة في قوله تعالى: «وَالثُّرِيعَةُ غَرْقاً^(٧) وَالنِّشْطَةِ شَطَطاً^(٨) وَالسُّبْحَةِ سَبْحَاهُ^(٩) فَالسِّيقَةِ سَبْقَاهُ^(١٠) فَالْمُدَبَّرَاتِ أَمْرَاهُ^(١١)» [النازعات]، لتبغثن ولتشخرن^(١٢).

وإبدال الخطاب بالغيبة يأن ي يكون الالتفات من الخطاب إلى الغيبة في قوله تعالى: «حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلُكِ، وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ» [يوسف: ٢٢].

(١) قوله: (فِي أَخْوَانِكُمْ): أي: إن تغالطوا بهم فلا يأس بذلك لأنهم إخوانكم، وشأن الأخ أن يجالط أخيه. [البقرة: ٩٠]

(٢) قوله: (حَقُّ الْيَقِينِ): أي حق يقين، أضيف ليكون أيسر في اللفظ. [الواقعة: ٩٥]

(٣) قوله: (هَذَا أَكْبَرُ): أبدل المؤثر بالذكر في "هذا" لتعذير خبره متأنلا بـ "هذا" أي: هذا الضياء والنور بي؟ بطريق الاستهزاء أو الاستفهام. [الأنعام: ٧٨]

(٤) قوله: (الَّذِي اسْتَوْقَدَ): مكان "الذين استوقدوا ناراً". [البقرة: ١٧]

(٥) قوله: (مِنْ فَضْلِهِ): مكان "من فضلهم". [التوبية: ٧٤]

(٦) قوله: (الالتفات): ومن الالتفات: التفات من التكلم إلى الخطاب، «وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي قَطَرَ فِي وَالَّذِي تُرْجِعُونَ» [يس: ٤٠]; والتفات من التكلم إلى الغيبة، «إِذَا أَعْظَمْتِكَ الْكَوْتَرَ، فَصَلَّ لِرَبِّكَ وَالْمُحَنَّ» [الكوثر: ٤-٦]؛ والتفات من الخطاب إلى التكلم، «وَاسْتَغْفِرُوا رَبِّكُمْ ثُمَّ تُوَبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبَّيْ رَحِيمٌ وَّدُودٌ» [هود: ٩٠]؛ والتفات من الخطاب إلى الغيبة، «حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلُكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَقَرْحُوا بِهَا» [يوسف: ٢٢]، أي: وجرين بهم؛ والتفات من الغيبة إلى التكلم، «وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرَّبِيعَ فَتَبَرَّزَ سَحَابَاهُ فَسُقْنَاهُ إِنْ يَلِدَ مَيِّتٍ فَأَحْيِنَاهُ بِالْأَرْضِ بَعْدَ مَوْتِهَا» [فاطر: ٩]؛ والتفات من الغيبة إلى الخطاب، «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، مَلِكُ يَوْمِ الدِّينِ، إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِنُ» [الفاتحة: ٤-٦].

(٧) قوله: (لتبغثن ولتشخرن): أي "البعث والنشر حق"، يدل عليه قوله تعالى: «يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ».

(٨) قوله: (وَجَرَيْنَ بِهِمْ): أي "وجرين بهم".

وَابْدَالِ الْإِخْبَارِ بِالْإِنْشَاءِ أَوْ بِالْعَكْسِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلْوًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا» [الملك: ١٥].^(١)

المبحث الخامس: التقديم والتأخير

التقديم والتأخير لغرض، وَكَذَا التَّعْلُقُ بِالْبَعِيدِ مِمَّا يُوجَبُ صُعُوبَةً فِي فَهْمِ الْمُرَادِ^(٢)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ» [آل عمران: ٥٥]؛ فِي مَثَالِ الْأَوَّلِ^(٣) قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّؤْسِيٍّ» [طه: ٦٧]؛ وَمِثَالُ الثَّانِي قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوْا وُجُوهَكُمْ (إِلَى قَوْلِهِ) وَامْسَحُوا بِرُءُوفِسُكُمْ وَارْجُلَكُمْ» [المائدة: ٦].

الملحوظة: ومن هذا القبيل انتشار الآيات بِأَنَّهَا تَكُونُ الْآيَةُ مُتَقَدَّمَةُ فِي النَّزُولِ مُتَأْخِرَةُ فِي التِّلَاوَةِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «قَدْ نَرَى تَقْلِبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ» [البقرة: ١٤٣]، مُقَدِّمَةُ فِي النَّزُولِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: «سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ» [البقرة: ١٤٢] وَالْتِلَاوَةُ بِعَكْسِهِ، وَبِأَنَّ يُبَادرُ إِلَى آيَةٍ مَقَامُهَا الْأُصْلِيِّ بَعْدَ إِيْرَادِ الْقِصَّةِ، فَيَذْكُرُهَا قَبْلَ تَكْمِيلِ الْقِصَّةِ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَى الْقِصَّةِ فَيَتِمُّهَا، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِلَّا امْرَأَةٌ قَدَرْنَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَيْرِينَ فَلَمَّا جَاءَ إِلَى لُوطِ الْمُرْسَلِوْنَ»^(٤) [الحجر: ٦٠، ٦١]؛ وَبِأَنَّ يُدْرِجُ الْجَوَابَ فِي تَضَاعِيفِ أَفْوَالِ الْكُفَّارِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبَعَ دِينَكُمْ - قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ - أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ» [آل عمران: ٧٣].

(١) قَوْلُهُ: (فَامْشُوا): أي: لتمشوا في مناكبها، وإنما أبدل للامتنان.

(٢) قَوْلُهُ: (فَهْمُ الْمُرَاد) قال الألوسي: "أخرج ابن أبي حاتم عن قتادة قال: هذا من المقدم والمؤخر، أي: رافعك إلى ومتوفيك"؛ كأنه حكم على حسب قاعدة: "التقديم في الذكر لا يعني التقديم في الواقع والعكس".

(قواعد: ٣٧٩ بزيادة)

(٣) قَوْلُهُ: (مَثَالُ الْأَوَّلِ): ففي الأولى أخر الفاعل -أي: موسى- لرعاية الفوائل والتشويق إليه؛ وفي الآية الثانية آخر ذكر الرجل مراعاة لترتيب طبعي، مع أن التقدير: اغسلوا أرجلكم.

(٤) قَوْلُهُ: (فَلَمَّا جَاءَ إِلَى لُوطِهِ): والقصة بتفاصيلها: «قَالَ فَمَا خَطَبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلِوْنَ»^(٥) قَالُوا: إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْنَا قَوْمًا مُخْرِبِيْنَ^(٦) إِلَّا إِلَى لُوطِهِ، إِنَّا لَمْنَجُوهُمْ أَجْعَنِيْنَ^(٧) إِلَّا امْرَأَةٌ قَدَرْنَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَيْرِينَ^(٨) فَلَمَّا جَاءَ إِلَى لُوطِ الْمُرْسَلِوْنَ^(٩) قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُوْنَ^(١٠) قَالُوا بَلْ چُنْكَكِ بِمَا كَانُوا فِيهِ يَمْرُرُوْنَ^(١١)» [الحجر]

إنتشار الضمائر

ومن المسلمات: أن الأصل تقديم مرجع الغائب، سواءً كان حقيقة أو حكمًا؛ والمرجع لا يكُون غير الأقرب إلا بدليل؛ وربما عاد الضمير على اللفظ دون المعنى، وربما عاد الضمير على المعنى فقط؛ وقد يُتَّفقُ الضمير ويعود على أحد المذكورين، وقد يعود على ملابس ماهو له؛ وقد يُرَاعى في الضمير اللفظ أولاً، ثم يُرَاعى المعنى ثانياً^(١).

وقال المحدث الشاوكاني: رُبما تكُون الصعوبة لانتشار الضمائر نحو قوله تعالى: «وَأَنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ، وَيَخْسِبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ»^(٢) [الزخرف: ٣٧]. وَمِنْهُ التفاصيل^(٣)، كقوله تعالى: «إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ»، وَإِنَّهُ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ؛ وَإِنَّهُ لِحَبْتِ الْحَمِيرِ لَشَدِيدٌ» [العاديات: ٦-٨].

المبحث السادس في حذف كلمة أو أكثر

يمَّا يُوجِبُ الحفاء حذف بعض الأجزاء من: المضاف والموصوف والمتعلق وحذف المبتدأ وحذف خبر إِنَّ، والمفعول^(٤) وحذف الجار من «أَنْ»^(٥) مُطرد في القرآن إذا كان فيما بعده دلالة على حذفه، وكذا حذف الجملة أيضًا.

(١) قوله: (ثُمَّ يُرَاعى المعنى ثانياً): سياق تفصيل هذا البحث في "ضمائر القرآن" تحت "الباب السادس في خصائص القرآن".

(٢) قوله: (أَيَصُدُّونَهُمْ - يَخْسِبُونَ): يعني: أن الشياطين ليصدون الناس عن السبيل، ويحسب "الناس" أنهم مهتدون.

(٣) قوله: (والتفاصيل^(٣)): هو أن يقدم المتكلّم في كلامه مذكورين مرتبين، ثم يخبر عن الأول منها، وينصرف عن الإخبار عنه إلى الإخبار عن الثاني، ثم يعود إلى الإخبار عن الأول، كقوله تعالى: «إِنَّ الْإِنْسَانَ...»، فقد انصرف عن الإخبار عن الإنسان إلى الإخبار عن ربّه تعالى - على قول من يرجع الضمير في قوله: (وَإِنَّهُ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ) على ربّه - فـ قال منصِّفاً عن الإخبار عن ربّه تعالى إلى الإخبار عن الإنسان: (وَإِنَّهُ لِحَبْتِ الْحَمِيرِ لَشَدِيدٌ). (قواعد التفسير: ٢٧٩).

(٤) قوله: (والمفعول): ومنه: (وَلَوْ شَاءَ لَهُدَكُمْ أَجْمَعِينَ) أي: ولو شاء هدايَتكم لهذِكُمْ أجمعين.

(٥) قوله: (حذف الجار من أَنْ): ومنه: (ذَلِكَ أَنَّ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرْبَى وَآهَلُهَا غَفِلُونَ)، والتقدير: "لأنَّ لم يكن.."

والحذف على أنواع: حذف الكلمة، كقوله تعالى: «وَاتَّيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبَصِّرَةً»^(١) [بني إسرائيل: ٥٩]؛ وَحَذْفُ أَجْزَاءِ الْجُمْلَةِ، كقوله تعالى: «لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقُتِلَ»^(٢) [الحديد: ١٠]، بدليل قوله تعالى: «أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ آنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا»؛ وَحَذْفُ جُمْلَةِ، كقوله تعالى: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ»، بدليل قوله تعالى: «عَنْهَا مُغَرِّضِينَ»^(٣).

(١) قوله: (مبصرة): أي آية مبصرة، لا أنها مبصرة غير عنياه

(٢) قوله: (من قبل الفتح وقتل): أي لا يستوي منكم: من أنفق من قبل الفتح ومن أنفق من بعد الفتح، وقاتل من قبل الفتح ومن قاتل من بعد الفتح.

(٣) قوله: (عنها مغرضين): أي إذا قيل لهم: اتقوا ما بين أيديكم وما خلفكم، «أعرضوا»؛ فحذفت هذه الجملة بدليل قوله تعالى: «عَنْهَا مُغَرِّضِينَ».

ملحوظة: في صور الحذف:

ومنه حذف المبتدأ في جواب الاستفهام، «وَمَا أَذْرَكَ مَا الْحَظْمَةَ، تَارُ اللَّهُ الْمُؤْقَدَةَ»، هي نار الله؛ ومنه حذف الخبر، «أَكُلُّهَا ذَائِمٌ، وَظَلَّهَا»، وظلها دائم؛ ومنه حذف القول، «فَظَلَّتْنَمْ تَقْكَهُونَ، إِنَّ الْمُغَرَّمِينَ»، تقولون إن المغرمين. ومنه حذف الفعل، «كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ إِمْضِ»، كما أخرجك ربك إمض؛ ومنه حذف مرجع الفاعل، «حَتَّى تَوَارَثْ بِالْجَيْابِ»، حتى توارث الشفاعة بالجياب؛ ومنه حذف المفعول به، «فَلَوْ شَاءَ لَهُذَاكُمْ أَجْمَعِينَ»، فلو شاء هذَا يَتَّكِمْ لهذاكُمْ؛ ومنه حذف المفعول الثاني، «إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ»، إن الذين اتخذوا العجل إلها؛ ومنه حذف مرجع المفعول، «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ»، أي: أنزلنا القرآن.

ومنه حذف المضاف، «لَكِنَّ الْبَرِّ مِنْ أَمْنٍ»، أي: لكن البر من أمن منهم؛ ومنه حذف المضاف الأول، «عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَنَ»، على عهد ملك سليمان؛ ومنه حذف الموصوف، «وَاتَّيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبَصِّرَةً»، آية مبصرة؛ ومنه حذف الصفة، «يَاخْدُلْ كُلَّ سَفِينَةٍ عَصْبَانًا»، سفينة صالحة؛ ومنه حذف الموصول، «أَمَّنَا بِالَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ»، وبالذي أنزل إليك؛ ومنه حذف التمييز، «عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ»، تسعه عشر ملوكاً.

ومنه حذف الشرط، «فَإِنْ يَعْوُنِي يُجْبِنِكُمُ اللَّهُ، وَيَغْفِرُ لَكُمْ»، فإن تبعوني يحبكم الله؛ ومنه حذف الجزاء، «إِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ»، إذا قيل لهم اتقوا ما بين أيديكم وما خلفكم، أعرضوا؛ ومنه حذف جواب القسم، «وَرَالْتَرْغِيبُ غَرَّقًا»، أي: لتبعثن.

ومنه حذف المعطوف، «لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقُتِلَ»، من قبل الفتح ومن أنفق بعده؛ ومنه حذف المعطوف عليه، «إِنْ يَرْبُّ بِعَصَالَ الْحَجَرِ، فَإِنَّهُ جَرَاثٌ»، فضرب فانفجرت.

ومنه حذف حرف النفي، «تَفْتَأِدُ كُرُبُوسَ»، لا تفتؤند كربوس؛ ومنه حذف حرف الجر، «الآءَ إِنْ كَفَرُوا رَبَّهُمْ»، كفروا بربهم؛ ومنه حذف حرف النداء، «أَنْ أَدْوَ إِيَّيٍ عَبَادَ اللَّهِ»، يا عباد الله.

(الزيادة والاحسان، جلالين، آسان اصول تفسير)

الفصل الثاني: في الأسباب المتعلقة بالمعنى

وعَدَمُ الْوُصُولِ إِلَى الْمُرَادِ مِنَ التَّعْنِي، إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِعَدَمِ مَعْرِفَةِ الْفَرْقِ بَيْنَ الْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ، أَوْ بِسَبَبِ الْمَجَازِ أَوِ الْكَنَاءِ وَالتَّعْرِيْضِ.

المبحث الأول في المُحْكَمِ والمُتَشَابِهِ

اعْلَمُ اَنَّ الْقُرْآنَ: مُحْكَمٌ كُلُّهُ بِاعْتِبَارٍ، وَمُتَشَابِهٌ كُلُّهُ بِاعْتِبَارٍ، وَمُحْكَمٌ بَعْضُهُ وَمُتَشَابِهٌ بَعْضُهُ بِاعْتِبَارٍ^(١).

فَالْمُحْكَمُ عَلَى تَوْعِينِ: الْمُحْكَمُ الْعَامُ، وَالْمُحْكَمُ الْخَاصُّ.

أَمَّا الْمُحْكَمُ الْعَامُ: فَهُوَ مَا وَضَعَ مَعْنَاهُ بِحِيثُ لَا يُوجَدُ هُنَاكَ اضْطِرَابٌ، وَلَا اخْتِلَافٌ فِي مَعْنَاهُ، وَالْمُعْتَبَرُ فِيهِ قَهْمُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِينَ.

وَأَمَّا الْمُحْكَمُ الْمَخْصُوصُ بِبَعْضِ الْقُرْآنِ^(٢): فَهُوَ مَا لَا يَحْتَمِلُ مِنَ التَّأْوِيلِ إِلَّا وَجْهُهَا

(١) قوله: (مُحْكَمٌ بَعْضُهُ وَمُتَشَابِهٌ بَعْضُهُ): أنواع الحكم والتشابه في القرآن:

اعْلَمُ اَنَّ الْقُرْآنَ يَتَنَوَّعُ بِاعْتِبَارِ الْإِحْكَامِ وَالْمُتَشَابِهِ إِلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ:

١- الْمُحْكَمُ الْعَامُ: وَهُوَ الَّذِي وُصِفَ بِهِ جَمِيعُ الْقُرْآنِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «كَيْتُ أَخْكِمْتُ أَيْتَهُ ثُمَّ فَصَلَّتِ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ» [اهود: ١١]؛ وَمَعْنَى هَذَا الْإِحْكَامِ: الْإِتقَانُ وَالْجُودَةُ فِي الْفَاظَةِ وَمَعْنَاهُ بِحِيثُ لَا تَعْرُضُ فِيهِ وَلَا تَنَاقِضُ.

٢- الْمُتَشَابِهُ الْعَامُ: وَهُوَ الَّذِي وُصِفَ بِهِ جَمِيعُ الْقُرْآنِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «اللَّهُ نَزَّلَ أَخْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهً بِمَثَانِي» [الزمر: ٤٣]؛ وَمَعْنَى هَذَا التَّشَابِهِ: تَشَابُهُ الْبَعْضِ بِالْبَعْضِ فِي الْكَمالِ وَالْجُودَةِ وَالْغَایِبَاتِ الْحَمِيدَةِ.

٣- الْمُحْكَمُ الْمَخْصُوصُ بِبَعْضِ الْقُرْآنِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ مِنْهُ أَيْتُ مُحْكِمٌ هُنَّ أَمَّ الْكِتَابِ وَأَخْرُ مُتَشَبِهِتِ» [آل عمران: ٧]؛ وَمَعْنَى هَذَا الْإِحْكَامِ: أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْآيَةِ وَاضْحَى جَلِيلًا لِأَخْفَاءِ فِيهِ،

نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اغْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ» [البقرة: ٩١]

٤- الْمُتَشَابِهُ الْمَخْصُوصُ بِبَعْضِ الْقُرْآنِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَأَخْرُ مُتَشَبِهِتِ»، وَمَعْنَى هَذَا التَّشَابِهِ: أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْآيَةِ مُشَتَّتًا خَفِيًّا بِحِيثُ يَتَوَهَّمُ الْوَاهِمُ مَا لَا يَلِيقُ بِاللَّهِ تَعَالَى، أَوْ بِكِتَابِهِ، أَوْ بِرَسُولِهِ، وَيَقْهِمُ مِنْهُ الْعَالَمَ الرَّاسِخَ فِي الْعِلْمِ خَلَفَ ذَلِكَ، كَمَا يَتَوَهَّمُ أَحَدٌ: أَنَّ اللَّهَ يَدِينُ مَمَاثِلَتَيْنِ لِأَيْدِي الْمُخْلُوقَيْنِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «بَلْ يَدْهُ مَبْسُوطَتَيْنِ» [المائدة: ٦٦] (أَصْوَلُ فِي التَّفْسِيرِ مُلْخَصًا)

(٢) قوله: (الْمُحْكَمُ الْمَخْصُوصُ): الْمَرَادُ بِالْمُحْكَمِ هُوَ النَّوْعُ الْمُقَابِلُ لِلْمُتَشَابِهِ، وَأَمَّا الْمُحْكَمُ الْعَامُ بِمَعْنَى: إِحْكَامُ الْفَاظَةِ وَمَعْنَاهُ وَدْقَةُ دَلَالَتِهِ وَعَظِيمُ تَوْجِيهَاتِهِ؛ فَالْقُرْآنُ كُلُّهُ مُحْكَمٌ، فَلَا يَلْحِقُهُ خَلْلٌ وَلَا دُخُلٌ، فَهُوَ مُتَسْقِطٌ

النظمِ وَالتألِيفِ، مَعْجَزٌ فِي كُلِّ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَائِهِ (معجم علوم القرآن)

واحداً، ولا يعرض فيه شبهة^(١) من حيث اللّفظ، ولا من حيث المعنى.

والتشابه الواقع في القرآن على نوعين: المتشابه اللّفظي^(٢)، والمتشابه المعنوي؛ ثم المعنوي نوعان: المتشابه الحقيقي، والمتشابه التسفي.

المتشابه المعنوي الحقيقي: هو ما لا يمكن أن يعلمه البشر لأنّه يختتم وجوهاً مُتعددة إما من جهة اللّفظ، كاليد؛ أو من جهة المعنى، كتصوير حقائق الصفات الإلهية^(٣)؛ أو من جهة اللّفظ والمعنى، نحو: {آلم}.

المتشابه المعنوي التسفي: ما خفي معناه، بحيث يكون مشيناً على بعض^(٤)

- الملحوظة: المجمل: هو ما ازدحمت معانيه، و Ashton المراد منه اشتباهاً لا يرتفع إلا بدليل آخر، أو يتأمل؛ وهو أنواع ثلاثة: ١- نوع لا يفهم معناه قبل التفسير، كالمموجع؛ ٢- نوع معلوم لغة، لكنه ليس بمراد، كالربا والصلة والزكاة؛ ٣- نوع معلوم لغة، إلا أنه متعدد؛ فإذا ظهر المراد من المجمل التحق بالفسر، وأخذ حكمه. (معجم علوم القرآن)

(١) قوله: (لا يعرض فيه شبهة): والآيات المحكمات هي: أصول الاعتقاد والشريعة والأدب.

(٢) قوله: (المتشابه اللّفظي): هو تشابه آيات القرآن الكريم في الألفاظ والمعنى؛ وهذا في القصص كثير، والتشابه اللّفظي على أقسام:

ما يكون بالزيادة والنقص، نحو: {فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ} [البقرة: ٢٨]؛ {فَمَنْ أَتَيَ هُدَايَ} [طه: ١٦]. وما يكون بالتقديم والتأخير، نحو: {وَادْخُلُوا الْبَابَ سَجَدًا وَقُولُوا حِلَةً} [البقرة: ٥٨]؛ {وَقُولُوا حِلَةً وَادْخُلُوا الْبَابَ} [الأنعام: ١٦١]. وما يكون بالتعريف والتنكير، نحو: {رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا أَمِنًا} [البقرة: ١٦٦]، {رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ أَمِنًا} [ابراهيم: ٢٥]. وما يكون بالجمع والإفراد، نحو: {وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا الثَّارُ إِلَّا أَيَامًا مَعْدُودَةً} [البقرة: ٨٠]؛ {قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا الثَّارُ إِلَّا أَيَامًا مَعْدُودَاتٍ} [آل عمران: ٤٤] وما يكون بإبدال حرف بحرف، نحو: {وَلَا هُمْ يُنَصَّرُونَ} [البقرة: ٤٨]؛ {وَلَا هُمْ يُنَظَّرُونَ} [الأنبياء: ٤٠] بالظاء مكان الصاد؛ وقوله تعالى: {تَخْنُ تَرْزُقُكُمْ وَإِيَاهُمْ} [الأنعام: ١٥١]، {تَخْنُ تَرْزُقُهُمْ وَإِيَاصُكُمْ} [الإسراء: ٣١]. وما يكون بإبدال كلمة بأخرى، نحو: {فَأَنْجَجَرْتَ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنَاتِ} [البقرة: ٦٠]؛ {فَأَنْجَجَسْتَ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنَاتِ} [الأعراف: ١٦]. وما يكون بالإدغام وتركه، نحو: {لَعَلَّهُمْ يَنْتَرَرُونَ} [الأنعام: ٤٤]؛ {لَعَلَّهُمْ يَضَرَّعُونَ} [الأعراف: ٩٤].

الملحوظة: والتشابه اللّفظي في قصص القرآن كثير، وفي هذا التنوع والتردد إظهار لمزية كلام الله على كلام البشر، فلا سامة فيه مع تكرار القصص. (ماخذ هذا البحث: معجم علوم القرآن، مفردات، تفحات)

(٣) قوله: (حقائق الصفات الإلهية): أغلب أنواع المتشابه لغة: اسمٌ لكلّ ما لا يهدى إليه الإنسان؛ والمراد هنا: كلّ ما ورد في الكتاب والسنة الصحيحة من الصفات موهماً مماثلةً تعالى للحوادث في شيءٍ ممّا، وقامت الدلائل القاطعة على امتياز ظاهره في حقّ الله تعالى. (التحاف الكائنتات)

(٤) قوله: (يكون مشيناً على بعض): ومن أمثلتها الآيات التي يتوجه منها التعارض؛ وسيأتي تفصيله في المتأنيج والخلاف.

دُونَ بَعْضٍ، كَقُولِهِ تَعَالَى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسُ وَلَا جَانٌ﴾ [الرحمن: ٣٩]، مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ [الصافات: ٢٤].

أَمَّا حُكْمُ الْمُتَشَابِهِ الْمَعْنُويِّ الْحَقِيقِيِّ، فَلَا يَجُوزُ الْخُوضُ فِي مَعْنَاهُ عِنْدَ السَّلْفِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَعْلَمْ تَأْوِيلَهِ إِلَّا اللَّهُ.

وَأَمَّا الْخَلْفُ الْمُتَأْخِرُونَ فَأَجَازُوا تَأْوِيلَهُ^(١) بِشَرْطِ أَنْ لَا يَكُونُ بِمَا لَا يَلِيقٍ بِبَجَالِ اللَّهِ الْعَظِيمِ الَّذِي جَاءَ فِي شَانِهِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، كَمَا تَأَوَّلُوا الْأَسْتَوَاءِ بِالْأَسْتِيَلَاءِ، وَتَأَوَّلُوا الْيَدِ بِالْقُدْرَةِ^(٢)؛ وَلِكِنَّ الْأَسْلَمَ وَالْأَحْوَاطَ هُوَ مَذَهَبُ السَّلْفِ^(٣) الَّذِينَ اخْتَارُوا سَبِيلَ التَّفْوِيضِ وَالْتَّسْلِيمِ فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى دُونَ تَفْسِيرٍ وَتَأْوِيلٍ وَتَشْبِيهٍ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ

(١) قَوْلُهُ: (فَأَجَازُوا تَأْوِيلَهُ): مَبْحَثُ فِي التَّأْوِيلِ وَالتَّفْوِيضِ

أَغْلَمُ أَنَّهُ إِذَا وَرَدَ فِي كِتَابٍ أَوْ سَيْرَةِ مَا يُوَهِّمُ أَنَّهُ تَعَالَى لَهُ وَجْهٌ أَوْ يَدٌ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ، فَلَابَدُ مِنْ تَأْوِيلِهِ بِمَعْنَى صِرَافِهِ عَنْ ظَاهِرِهِ، وَالْخَلْفُ وَالسَّلْفُ وَمُؤْلِّونَ لِإِجْمَاعِهِمْ عَلَى صِرْفِ الْلَّفْظِ عَنْ ظَاهِرِهِ، لِكِنَّ تَأْوِيلَ السَّلْفِ إِجْمَاعِيٌّ لِتَفْوِيضِهِمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَتَأْوِيلُ الْخَلْفِ تَفْصِيلٌ لِاضْطِرَارِهِمْ إِلَيْهِ لِكُثْرَةِ الْمُبَيَّنِينَ مِنَ الْمَجْسَمَةِ وَالْجَهْمَيَّةِ، وَاخْتَارُوا "بِدْعَةَ التَّأْوِيلِ" عَلَى "كُفْرِ الْخَلْلِ عَلَى الظَّاهِرِ" حِيثُ رَجَحُوا بِدْعَةَ التَّأْوِيلِ مِنْ غَيْرِ مُخَالَفةِ عَنْ عَقِيْدَةِ السَّلْفِ الَّتِي هِيَ: التَّنْزِيرُ عَنِ التَّشْبِيهِ وَالْتَّعْطِيلِ.

غَايَةُ الْأَمْرِ: أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي تَعْيِينِ الْمَعْنَى الْمُرَادِ، فَمَذَهَبُ السَّلْفِ: هُوَ إِثْبَاثُ مَا أَنْبَثَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ، وَأَثْبَثَهُ لَهُ رَسُولُهُ^(٤) مِنَ الصَّفَاتِ مَعَ: تَنْزِيْهِ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ ظَواهِرِهِ الْمُسْتَحِيلَةِ، وَنَفْيِ التَّجَسِّيمِ قَطْعًا، وَنَفْيِ الْجَوَارِحِ وَالْأَبْعَاضِ وَالْأَجْزَاءِ؛ فَهُمْ يَقُولُونَ فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَقِنُ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَهُ وَجْهٌ وَيَدٌ وَعَيْنٌ﴾؛ وَلَهُ وَجْهٌ وَيَدٌ وَعَيْنٌ بِالْمَعْنَى الْحَقِيقِيِّ، كَمَا يَلِيقُ بِشَانِهِ، وَهُوَ الْمَعْبُرُ بِقَوْلِهِمْ: "لَهُ وَجْهٌ وَيَدٌ وَعَيْنٌ، لِكِنَّ لَا كَوْجُونَاهَا، وَلَا كَأْيَدِنَاهَا، وَلَا كَأَعْيَنَاهَا"؛ وَلَا يَعْلَمُ الْمَرَادُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا اللَّهُ.

وَهَذَا هُوَ "الْتَّأْوِيلُ الْإِجْمَاعِيُّ"، لِأَنَّ التَّأْوِيلَ: هُوَ صِرْفُ الْكَلَامِ مِنَ الظَّاهِرِ إِلَى خِلَافِ الظَّاهِرِ لِوُجُودِ قَرِينَتِهِ، وَمَذَهَبُ الْخَلْفِ - وَسَمِّيَ مَذَهَبُ الْمَوْلَةِ -: هُوَ صِرْفُ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ عَنْ ظَواهِرِهِ الْمُسْتَحِيلَةِ عَلَى اللَّهِ، وَحْمِلُهَا عَلَى مَعَانٍ لِغُوَيَّةِ صَحِيحَةٍ يَقْبَلُهَا السَّيَاقُ مِنْ غَيْرِ قَطْعِ بَعْتَيْنِ؛ فَهُمْ يَقُولُونَ: "لَيْسَ لَهُ وَجْهٌ كَوْجُونَاهَا، وَلَا يَدٌ كَأَيْدِنَاهَا"؛ وَالْمَرَادُ عَنِ الْوَجْهِ: هُوَ الْأَدَمُ الْكَرِيمُ، وَعَنِ الْيَدِ: الْقُدْرَةُ، هَكَذَا...؛ فَهُمْ يَؤْوِلُونَهَا بِمَا يَلِيقُ بِشَانِهِ، فَمَنْ يَجِدُ مِنْ نَفْسِهِ قُدْرَةً عَلَى صَنْعِ السَّلْفِ فَلَيَمْشِ عَلَى سَنَتِهِمْ، وَلَا فَلَيَئِمِّيْعَ الْخَلْفَ وَلِيَحْتَرِزَ مِنَ الْمَهَالِكِ. (بَدرُ الْلَّيَالِي) مَلْخَصًا

(٢) قَوْلُهُ: (تَأَوَّلُوا الْيَدَ بِالْقُدْرَةِ): وَقَالَ الشَّيْخُ حَلِيلُ الْأَحْمَدَ السَّهَارِنْفُورِيُّ: وَأَمَّا مَا قَالَ الْمُتَأْخِرُونَ مِنْ أَيْثَنَا فِي تِلْكَ الْآيَاتِ (أَيِّ: الْمُتَعْلِقَةِ بِصِفَاتِ الْمُتَشَابِهَاتِ) "فَهُمْ يَؤْوِلُونَهَا بِتَأْوِيلَاتِ صَحِيحَةٍ تَسْوُغُ لَعْنَهُ وَشَرْعًا" بِأَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ عَنِ الْأَسْتَوَاءِ "الْأَسْتِيَلَاءُ" وَعَنِ الْيَدِ "الْقُدْرَةُ"، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ؛ وَأَمَّا الْجِهَةُ وَالْمَكَانُ -

إِلَّا اللَّهُ، وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ》 [آل عمران: ٧٧]؛ فَالْعِقِيدَةُ عِنْدَ السَّلَفِ وَالخَلْفِ: هِيَ التَّشْرِيفُ عَنِ التَّشْبِيهِ وَالتَّعْطِيلِ؛ وَإِنَّمَا الاختِلافُ فِي التَّعْبِيرِ.

الملحوظة: قال الإمام ابن عرفة: الألفاظ المُوْهَمَةُ إِذَا وَرَدَتْ مِنَ الشَّارِعِ ثُأْلَتْ وَرَدَتْ إِلَى الصَّوَابِ، وَإِنْ وَرَدَتْ مِنْ غَيْرِهِ لَمْ تُثَأِلْ؛ لَأَنَّ الشَّارِعَ يَذْكُرُ الْأَلْفاظَ المُوْهَمَةَ لِلابْتِلاءِ بِهَا^(١)، فَهُوَ يُضْلِلُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ، وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ》 [فاطر: ٨].

وَأَمَّا حُكْمُ الْمُتَشَابِهِ النَّسِيِّ^(٢): جَوازُ الْخَوْضِ فِيهِ عِنْدَ الْكُلِّ^(٣).

فَلَا يَجِدُونَ إِبَاتَهُمَا إِلَيْهِ تَعَالَى. (المهند على المفتى)

أقول: فقول الشيخ: "يمكن أن يكون المراد" إشارة إلى أن هذه المعاني المُوْهَمَة من قبيل الكنایة - التي يجوز فيها أن يراد معناها الموضوع له، والمعنى المستعمل فيه -؛ لا هي من قبيل المجاز - الذي لا يجوز فيه إرادة معناه الأصلي -، كما قال به المعتزلة؛ فالفرق بين أهل السنة والجماعة وبين المعتزلة بحسب الحقيقة، والمجاز والكنایة؛ فيراد - والله أعلم! - في المتشابهات معانٍه الحقيقة عند السلف، ومعانٍه الكنایة عند الخلف، ومعانٍه المجازية عند المعتزلة.

فهذا إن كان حقًّا فمن العزيز العلام، وإن كان خطأً فمتي ومن الشيطان. أعاذنا الله من شروره (محمد إلياس)
 (٢) قوله: (مَذَهَبُ السَّلَفِ): كما سئل الإمام مالك - رحمه الله - عن قوله تعالى: «الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى» [طه: ٥]، كيف استوى؟ فقال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة؛ وهكذا مذهب الشوري وابن المبارك وسائر المتقدمين، وهو إصرار المتشابهات على ظواهرها، وعدم الخوض في تأويلها. (الفوز الكبير، أصول في التفسير)

(١) قوله: (للابْتِلاءِ بِهَا): فَالْمُسْتَحِقُ يُضْرِفُهَا عَنِ ظَاهِرِهِ إِلَى الصَّوَابِ، وَالْمُبْطِلُ يَقْفِي مَعَ الظَّاهِرِ. (تأويل مشكلات البخاري: ٥)

(٤) قوله: (الْمُتَشَابِهِ النَّسِيِّ): أنواع المتشابه في القرآن:
 التشابة الواقع في القرآن نوعان: التشابة الحقيقية: وهو ما لا يمكن أن يعلمه البشر، كحقائق صفات الله عز وجل، فإننا وإن كنّا نعلم معانٍها اللغوية، ولكننا لا ندرك حقائقها وكيفياتها، لقوله تعالى: «وَلَا يَجِدُونَ يَهِ عِلْمًا» [طه: ١١٠]؛ وحكم هذا المتشابه: لا يُسْأَلُ عن حقيقته، لتعذر الوصول إليه.
 الملحوظة: أما تفسير الفلسفه في الآيات المتشابهات، وبيان موقف أهل السنة فيها فقد ذكر بمحنه في "المأخذ الغير المعترضة".

والتشابة النسبي: وهو ما يكون مشتبها على بعض الناس دون بعض، فيكون معلوما للراسخين في العلم دون غيرهم؛ وحكم هذا النوع: يسأل عن حقيقته لامكان الوصول إليه، إذ لا يوجد في القرآن شيء لا يتبيّن معناه لأحد من الناس، قال تعالى: «هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ، وَهُدًى وَمُوعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ» [آل عمران: ١٣٨] (أصول في التفسير ملخصا)
 (٣) قوله: (جَوازُ الْخَوْضِ فِيهِ): وجواز الاحتمالات في المتشابه قد تكون لاشراك الكلمة في معنيين، نحو قوله تعالى: «لَا مَسْتُمْ» [النساء: ٤٣] في الجماع واللمس باليد؛ أو لاحتمال العطف على القريب والبعيد، نحو قوله تعالى: -

أَنْوَاعُ مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ النَّسْبِيَّةِ

الِّكِنَاءُ وَالشَّعْرِيُّضُ

اعلم! أَنَّ الْكِنَاءَ^(١) فِي اضطلاعِ عُلَمَاءِ الْبَيَانِ: لِفُظِّ أَظْلِيقَ وَأَرِيدَ بِهِ لَا زِمْ مَعْنَاهُ، مَعَ جَوازِ إِرَادَةِ الْمَعْنَى الْأَصْلِيِّ؛ وَمِنْ أَهَمِ الْمَقَاصِدِ: تَجْسِيدُ الْمَعْنَى وَإِبْرَازُهَا فِي صُورٍ مَحْسُوسَةٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ» [الإِسْرَاءُ: ٢٩].

وَاحْتَارَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَسْلُوبُ الْكِنَاءِ عِنْدَ «تَفْخِيمِ الْمَعْنَى» فِي نُفُوسِ السَّامِعِينَ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «الْقَارِعَةُ مَا الْقَارِعَةُ وَمَا آذِرَكَ مَا الْقَارِعَةُ»^(٢) كِنَاءٌ عَنِ الْقِيَامَةِ، وَمَا فِيهِ مِنَ الْأَهْوَالِ؛ وَاحْتَارَ هَذَا الْأَسْلُوبُ عِنْدَ التَّعْبِيرِ عَنِ «الْمَعْنَى غَيْرِ الْمُسْتَحْسَنَةِ» أَيْضًا، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «نَسَاؤُكُمْ حَرَثُ لَكُمْ فَأَنْوَا «حَرَثَكُمْ» أَنْ شَتَّمْ» [البَقْرَةُ: ٢٢] كِنَاءٌ عَنِ الْفَرْجِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «أَوْ لَا مَسْتَمِنِ النِّسَاءَ» [النِّسَاءُ: ٤٣] فِي الْكِنَاءِ عَنِ الْجِمَاعِ^(٣).

= «وَامْسَحُوهَا بِرُءُوفِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ» [المائدة: ٦] فِي قِرَاءَةِ الْكَسْرِ، أَمَّا فِي النَّصْبِ فَتَعْنَى الْعَطْفُ عَلَى الْبَعِيدِ؛ وَإِمَّا لِاحْتِمَالِ الْعَطْفِ وَالْأَسْتِينَافِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَا يَعْلَمُ ثَوْنَلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرِّسُولُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ أَمْنًا بِهِ» [آل عمران: ٧٢] فَذَهَبَ الْقَاتِلُونَ بِجَوازِ الْخَوْضِ فِي تَأْوِيلِ الْمُتَشَابِهَاتِ إِلَى الْعَطْفِ، وَهِيَ طَائِفَةٌ يَسِيرَةٌ، وَذَهَبَ الْمَانِعُونَ -وَهُمُ الْأَكْثَرُونَ- إِلَى الْأَسْتِينَافِ.

(١) قَوْلُهُ: (الْكِنَاءُ): اعْلَمُ أَنَّ الْكِنَاءَ فِي اضطلاعِ عُلَمَاءِ الْبَيَانِ: لِفُظِّ أَظْلِيقَ وَأَرِيدَ بِهِ لَا زِمْ مَعْنَاهُ، مَعَ جَوازِ إِرَادَةِ الْمَعْنَى الْأَصْلِيِّ؛ وَمِنْ أَهَمِ الْمَقَاصِدِ: تَجْسِيدُ الْمَعْنَى وَإِبْرَازُهَا فِي صُورٍ مَحْسُوسَةٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ» [الإِسْرَاءُ: ٢٩]، أَبْرَزَتِ الْأَيْةُ مَعْنَى الْبَخْلِ فِي صُورَةِ الْيَدِ الْمَشْدُودَةِ إِلَى الْعُنْقِ الْمَقَيَّدةِ بِهِ، وَهِيَ صُورَةُ قَبِيْحَةٍ تَفِيرُ مِنْهَا النُّفُوسُ، فَتَقْبِلُ عَلَى الْبَذْلِ وَالْعَطَاءِ. (عِلْمُ الْبَيَانِ مَلْخَصًا)

(٢) قَوْلُهُ: (فِي الْكِنَاءِ عَنِ الْجِمَاعِ): وَرُسْتَطَاعُ بِاسْلُوبِ الْكِنَاءِ التَّعْبِيرُ عَنِ الْمَعْنَى غَيْرِ الْمُسْتَحْسَنَةِ بِالْفَاظِ لَا تَعْاْفُهَا الْأَذْوَاقُ وَلَا تَمْجُّهَا الْأَذَانُ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى كِنَاءٌ عَنِ الْجِمَاعِ: «وَأَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّقْبَ إِلَى نِسَاؤُكُمْ» [البَقْرَةُ: ١٨٧]، وَفِي الْكِنَاءِ عَنِ الْفَرْجِ: «نَسَاؤُكُمْ حَرَثُ لَكُمْ فَأَنْوَا حَرَثَكُمْ أَنْ شَتَّمْ» [البَقْرَةُ: ٢٢٣]، وَفِي الْكِنَاءِ عَنِ قَضَاءِ الْحَاجَةِ: «أَوْ جَاءَ أَحَدٌ شَتَّمْ مِنَ الْغَایِطِ» [النِّسَاءُ: ٤٣].

وَرُسْتَطَاعُ بِاسْلُوبِ الْكِنَاءِ التَّعْبِيرِيَّةِ وَالتَّغْطِيَّةِ وَاحْخَافِهِ مَا يَوْدُ الْمُتَكَبِّرُ إِلَّا خَفَاءً، كَمَا فِي الْكِنَاءِ عَنِ أَسْمَاءِ النِّسَاءِ وَالْأَعْدَادِ، قَالَ تَعَالَى: «وَرَأَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ» [يُوسُفُ: ٢٣]، فَقَدْ كُلِّي عَنِ امْرَأَةِ الْعَزِيزِ بِقَوْلِهِ: «الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا» رَغْبَةٌ عَنِ ذِكْرِ اسْمِهَا مَعَ مَا فِيهِ مِنْ عَيْنَةِ يُوسُفَ وَإِغْرَاضِهِ عَنْهَا الْأَئْمَةِ حِينَئِذٍ فِي بَيْتِهَا وَهِيَ مَمْكُنَةٌ مِنْهُ.

وَمِنْ مَحَاسِنِ الْكِنَاءِ: تَفْخِيمُ الْمَعْنَى فِي نُفُوسِ السَّامِعِينَ، كَالآيَاتِ الْكَرِيمَةِ الَّتِي كُلِّي فِيهَا عَنْ يَوْمٍ =

الكناية: مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ النَّسْبِيَّةِ

قالَ الشَّيْخُ الدَّهْلَوِيُّ: ”الكناية: هي أن يثبت حكم من الأحكام، ولا يقصد به ثبوت ذلك الأمر بعينه، بل يقصد أن ينتقل ذهن المخاطب إلى لازمه بلزم عادي أو عقلي، كما يفهم معنى كثرة الضيافة من قولهم: عظيم الرماد، ويفهم معنى السخاوة من قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَاتٍ﴾ [المائدة: ٦٤]“.

فلعل الإمام أشار بهذا التمثيل إلى: أن المتشابهة من صفاته تعالى أيضاً من قبيل الكناية، لا من قبيل المجاز، كما أرتكبه المغزلة^(١).

التَّغْرِيْضُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِسَبَبِ التَّرْزُولِ

ويتحقق بالكناية ”التغريض“، وهو في القرآن: أن يذكر حكما عاما، ويكون الغرض منه الإيماء إلى حال رجل خاص، أو الثناء على حال رجل معين، وذكر في أثناء الكلام بعض خصوصيات ذلك الرجل التي تعرف المخاطب عليه؛ فيغرق القاريء في الفكرة، ويحتاج إلى تلك القصة، نحو قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْحَيْرَةُ﴾^(٢) [الأحزاب: ٣٦]؛ ويجب في مثل هذه المواقف أن يطلع على تلك القصة، ليدرك فحوى الكلام؛ فليلة در الإمام الدهلوبي حيث جعل من قبيل التغريضات ما هو من قبيل السبب الخاص لزول الآية.

وأساليب المجاز اللغوي من المرسل والاستعارة والتمثيلية^(٣) وأسلوب المجاز

- القيمة يوضف ما يكون من أحداث وأحوال تفرّع القلوب وتزيّع الثقوس، قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَتِ الصَّاحَّةُ﴾ [عبس: ٣٣]، ﴿فَإِذَا جَاءَتِ الظَّاهَّةُ الْكَبِيرُ﴾ [النار: ٤٤]. (علم البيان ملخصا)


(١) قوله: (من قبيل الكناية) قال الحافظ ابن حجر: لأهل الكلام في هذه الصفات - كالعين والتوجه واليد - ثلاثة أقوال: أحدها إنها صفة ذات أثبتتها السمع، ولا يهتمي إليها العقل؛ والثاني أن العين كناية عن صفة البصر، واليد والتوجه كناية عن صفة القدرة، والتوجه كناية عن صفة الوجود؛ والثالث إنها على ماجهات مفروضاً معناها إلى الله تعالى. (فتح الباري)

(٢) قوله: (وما كان لمؤمن لغ): فيه تعريف لقصة زينب وأخيها.

(٣) قوله: (التمثيلية): قال الحافظ ابن حجر: وبخراج كثير من أحاديث الصفات على الاستعارة التخييلية، وهي أن يشترك شيئاً في وصف، ثم تعمدوا لوازمه أحدهما - حيث تكون جهة الاشتراك وصفاً - فثبتت كماله في -

العقلية أيضاً من المهمات، وتفاصيله مذكورة في كتب البلاغة^(١)؛ والأمر المهم هنا: أن الاستعارة والمجاز^(٢) والكتابية الفاظ مترادفة بحسب العرف العام^(٣).

- المستعار منه (وهو المشبه به) بواسطة شيء آخر، فثبت ذلك للمستعار له (وهو المشبه) مبالغة في إثبات المشترك.
وبالحمل على هذه الاستعارة التخييلية يحصل التخلص من مهاوي التجسيم. (فتح الباري)
(١) قوله: (وتفاصيله مذكورة): واعلم أن:



وأمثلتها على ترتيب الرؤم

- ١- قوله: (استعارة): قوله: «في قلوبهم مرض»، أي: في قلوبهم نفاق، كالمرض في الاستقرار والاستحكام.
- ٢- قوله: (مجاز مرسل): قوله: «يجعلون أصابعهم»، أي: يجعلون أناملهم التي هي أجزاء الأصابع.
- ٣- قوله: (استعارة تمثيلية): قوله: «واغتصسوا بحبيل الله بحبيعا»، حيث شبهت حال المتسك بدين الله وعهده بحال المعتمد على حبل قوي يمنعه من السقوط.
- ٤- قوله: (مجاز مركب): قوله: «رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أَنْقَ»، خبر استعملت للإنسان، لأنَّه يلزم من إخبارها بوضع الأنثى أنها حزينة.
- ٥- قوله: (مجاز عقلي): قوله: «فَمَا رَجَحُوا فِي تجارتِهِمْ»، أي: فما رجحوا في تجارتِهم، وإنما نسب الربح إلى الشجارة، لأنَّ الربح يتعلق بالشجارة.

(٢) قوله: (والمجاز): وعلاقات المجاز المرسل على ثلاثة أنواع:

- ١- إطلاق أحد المتناسفين على الآخر من: السببية، المسبيبة، الجزئية، الكلية، المحلية، الحالية، اعتبار مكان، اعتبار ما يكون.
- ٢- إطلاق أحد المتناسفين: إطلاق المطلق وإرادة المقيد، إطلاق المقيد وإرادة المطلق، إطلاق الخاص وإرادة العام، إطلاق العام وإرادة الخاص؛ حذف المضاف، حذف الموصوف؛ إطلاق الشيء وإرادة المتعلق، إطلاق الله الشيء على الشيء، إطلاق أحد البذلين على الآخر، إطلاق التكراة وإرادة العموم، إطلاق أحد الصدرين على الآخر، إطلاق المعرف باللام على التكراة، حذف الحرف والكلمة، زيادة الحرف والكلمة.

المُلْحُوظة: ١- وَرُبَّمَا تَكُونُ الصُّعُوبَةُ بِإِرَادَةِ الْمَعْنَيَيْنِ مِنْ كَلْمَةٍ وَاحِدَةٍ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَقَالَ “قَرِينُهُ” هَذَا مَا لَدَى عَتِيدُّ» وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «قَالَ “قَرِينُهُ” رَبَّنَا مَا أَطْغَيْتُهُ» [٢٣-٢٧].^(١)

٢- أَمَّا التَّرَادُفُ فَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى مَنْعَ وُقُوعِ التَّرَادُفِ فِي الْلُّغَةِ، وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى وُقُوعِهِ فِيهَا، لِكِنْ مَنْعُوا وُقُوعَهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ وَالْأَرجَحُ: أَنَّهُ وَاقِعٌ فِي الْلُّغَةِ وَمَوْجُودٌ فِي الْقُرْآنِ بِحَسْبِ الْمَعْنَى الْأُصْلِيَّةِ؛ لَا بِحَسْبِ الْمَعْنَى الْثَّانِيَّةِ التَّكْمِيلِيَّةِ.^(٢)

المبحث الثاني: دلالة اللُّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْأُصْلَيْنِ يَذَكُرُونَ تَقْسِيمَاتِ الْلُّفْظِ بِالْبَسْطِ، فَتَذَكِّرُهَا بِالْإِجْمَالِ؛ وَهِيَ أَرْبَعَةُ تَقْسِيمَاتٍ: بِإِعْتِبَارِ وَضْعِ الْلُّفْظِ، وَبِإِعْتِبَارِ اسْتِعْمَالِ الْلُّفْظِ وَأَنْكِشَافِهِ، وَبِإِعْتِبَارِ ظُهُورِ الْمَعْنَى وَخَفَائِهِ، وَبِإِعْتِبَارِ دَلَالَةِ الْلُّفْظِ عَلَى الْحَسْنِ.

- ١- إِطْلَاقُ أَحَدِ الصِّنِيفَةِ عَلَى الْأُخْرَى: إِطْلَاقُ الْمُصْدَرِ عَلَى اسْمِ الْمَفْعُولِ، إِطْلَاقُ اسْمِ الْفَاعِلِ عَلَى الْمُصْدَرِ، إِطْلَاقُ الْمُفْرَدِ عَلَى التَّثْنِيَّةِ، إِطْلَاقُ الْجِمْعِ عَلَى الْمُفْرَدِ، إِطْلَاقُ الْجِمْعِ عَلَى التَّثْنِيَّةِ.

(٢) قَوْلُهُ: (يَحْسَبُ الْعُرْفَ الْعَامَ): لِأَنَّ الْاسْتِعَارَةَ فِي عُرْفِ الْأُصْلَيْنِ تَرَادِفُ الْمَجازِ، وَالْمَجازُ بِمِنْزِلَةِ الْكَنْيَةِ قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ مَتَعَارِفًا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْاسْتِعَارَةَ عِنْهُمْ: «الاتِّصالُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ صُورَةً أَوْ مَعْنَىً»؛ وَعِنْدَ أَهْلِ الْبَيَانِ: أَنَّ الْاسْتِعَارَةَ قِسْمٌ مِنَ الْمَجازِ، فَإِنَّ الْمَجازَ عِنْهُمْ أَنَّ كَانَ فِيهِ عَلَاقَةٌ التَّشْبِيهِ يَسْمُىُّ «اسْتِعَارَةً» بِأَقْسَامِهَا، وَإِنَّ كَانَتْ فِيهِ عَلَاقَةٌ غَيْرُ التَّشْبِيهِ مِنْ عَلَاقَاتِ الْحَسْنِ وَالْعِشْرِينِ يَسْمُىُّ «مَجَازًا مَرْسَلاً». (نُورُ الْأَنْوَارُ، أَصْوَلُ الشَّاشِي)

(١) قَوْلُهُ: (قَرِينُهُ): فَالْمَرَادُ بِالْأُولِيَّ الْمَلَكِ، وَبِالثَّانِيِّ الشَّيْطَانَ. وَسِيَّانِي تَفْصِيلُ ضَمَائِرِ الْقُرْآنِ فِي ضَمِنِ «خَصَائِصِ الْقُرْآنِ».

(٢) قَوْلُهُ: (لَا يَحْسَبُ الْمَعْنَى إِلَّا): ذَهَبَ الْمُحْقِقُونَ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِلَى وَقْعِ التَّرَادُفِ فِي الْقُرْآنِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ الْمُبَرَّدُ فِي تَقْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرُعَةً وَمِنْهَا حَاجَةً» [الْمَائِدَةِ: ١٨]، حِيثُ قَالَ: «وَيُعَظِّفُ الشَّيْءُ عَلَى الشَّيْءِ» وَإِنَّ كَانَ يَرْجِعُنَ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ إِذَا كَانَ فِي أَحَدِهِمَا خِلَافٌ لِلآخرِ؛ فَأَمَّا إِنْ أَرِيدَ بِالثَّانِيِّ مَا أَرِيدَ بِالْأُولِيَّ فَفَعَطْتُ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ خَطَاً؛ وَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى مَنْعَ وَقْعِ التَّرَادُفِ فِي الْلُّغَةِ، وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى وَقْعِهِ فِيهَا، لِكِنْ مَنْعُوا وَقْعَهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

وَالْأَرجَحُ: أَنَّهُ وَاقِعٌ فِي الْلُّغَةِ وَمَوْجُودٌ فِي الْقُرْآنِ بِحَسْبِ الْمَعْنَى الْأُصْلِيَّةِ؛ أَمَّا التَّرَادُفُ بِحَسْبِ الْمَعْنَى الْثَّانِيَّةِ التَّكْمِيلِيَّةِ الَّتِي يَسْمُونَهَا بـ«الْمَعْنَى الْخَادِمَة»، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ غَيْرُ وَاقِعٍ فِي الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ كُلَّ لُفْظٍ يَدْلُلُ عَلَى الْمَعْنَى الْتَّقْرِيقَةِ الَّتِي لَا تُوَجَّدُ مَجْمِعَةً فِي لُفْظٍ آخَرٍ، فَمِنْ مَنْعَ وَقْعِ التَّرَادُفِ فَهُوَ بِحَسْبِ الْمَعْنَى الْثَّانِيَّةِ الْخَادِمَةِ الَّتِي يَخْصُّهَا وَيُمِيزُّهَا عَنْ غَيْرِهَا، وَمِنْ قَالَ بِوَقْعِ التَّرَادُفِ فَهُوَ بِحَسْبِ الْمَعْنَى الْأُصْلِيَّةِ. (قواعد التفسير)

١- فاللُّفْظُ إِمَّا أَنْ يَدْلِلَ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ أَوْ أَكْثَرَ، فَإِنْ كَانَ الْأُولُّ فَإِمَّا أَنْ يَدْلِلَ عَلَى الْأَنْفَرَادِ عَنِ الْأَفْرَادِ فَهُوَ "الخَاصُّ"، أَوْ يَدْلِلَ مَعَ الْاشتِراكِ بَيْنَ الْأَفْرَادِ فَهُوَ "الْعَامُ"؛ وَإِنْ كَانَ الثَّالِثُ فَإِمَّا أَنْ يَتَرَجَّحَ أَحَدُ مَعَانِيهِ بِالثَّاوِيلِ فَهُوَ "الْمُوْلَى" ، وَإِلَّا فَهُوَ "الْمُشَرِّكُ" (١).
وَمَعْنَى الْخَاصِّ إِمَّا أَنْ يَكُونَ شَخْصًا - كَرِيدٌ - أَوْ نَوْعًا - كَرَجْلٍ -، أَوْ جِنْسًا، كَإِنْسَانٍ؛ ثُمَّ الْخَاصُّ نَوْعًا: لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَرِدَ مُظْلَقاً عَنِ التَّقْيِيدِ فَهُوَ "الْمُظْلَقُ" ، وَإِمَّا أَنْ يَرِدَ مُقَيَّداً بِصِفَةٍ أَوْ شَرْطٍ أَوْ زَمَانٍ أَوْ عَدْدٍ أَوْ غَيْرِهِ فَهُوَ "الْمُقَيَّدُ".

٢- ثُمَّ الْلُّفْظُ إِنْ اسْتُعْمِلَ فِي الْمَعْنَى الْمُوْضُوعِ لَهُ فَهُوَ "حَقِيقَةٌ" ، وَإِنْ اسْتُعْمِلَ فِي غَيْرِهِ لِمُنَاسَبَةٍ فَ"مَحَاجَزٌ"؛ ثُمَّ إِنْ اتَّكَشَفَ مَعْنَاهُ فَ"صَرِيقَةٌ" وَإِنْ اسْتَتَرَ فَ"كِتَابَةٌ".

٣- وَاللُّفْظُ إِنْ ظَهَرَ مَعْنَاهُ فَإِمَّا أَنْ يَحْتَمِلَ التَّأْوِيلَ أَوْ لَا، فَإِنْ احْتَمَلَ التَّأْوِيلَ وَظَهَرَ مَعْنَاهُ بِمُجَرَّدِ الصِّيَغَةِ فَهُوَ "الظَّاهِرُ" ، وَإِنْ ظَهَرَ بِغَيْرِهَا - بِأَنْ سَيْقَ الْكَلَامِ لِأَجْلِهِ - فَهُوَ النَّصُّ؛ وَإِنْ لَمْ يَحْتَمِلِ التَّأْوِيلَ، وَقِيلَ النَّسْخَ فَهُوَ "الْمُقَسَّرُ" ، وَإِلَّا فَهُوَ "الْمُخْكَمُ".

وَإِنْ خَفِيَ مَعْنَاهُ فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ خَفَائِهِ لِعَارِضِ غَيْرِ الصِّيَغَةِ فَهُوَ "الْخَفِيُّ" ، أَوْ خَفِيَ لِتَفْسِيرِ الصِّيَغَةِ فَهُوَ "الْمُشَكِّلُ"؛ وَالْمُشَكِّلُ إِنْ كَانَ مَرْجُوًّا الْبَيَانَ مِنْ جَانِبِ الْمُتَكَلِّمِ فَهُوَ "الْمُجْمَلُ" ، وَإِلَّا فَهُوَ "الْمُتَشَابِهُ"؛ وَمِنَ الْمُتَشَابِهِ مَا لَا يُفَهَّمُ مَعْنَاهُ أَصْلًا، كَالْخُرُوفُ الْمُقْطَعَاتِ؛ وَمَا لَا يُظَهِّرُ مُرَادَ الشَّارِعِ مِنْهُ، كَالْيَدِ وَالْوَجْهِ.

٤- ثُمَّ الْلُّفْظُ يُاعْتَبَرُ الدَّلَالَةَ عَلَى الْحُكْمِ عَلَى أَرْبَعَةِ أُنْوَاعٍ:
أَمَّا الْحُكْمُ الَّذِي سَيْقَ الْكَلَامِ لِأَجْلِهِ فَهُوَ "عِبَارَةُ النَّصِّ" ، وَمَا لَمْ يُسْقَ لِأَجْلِهِ الْكَلَامِ بَلْ ثَبَتَ بِالنَّصِّ فَهُوَ "إِشَارَةُ النَّصِّ" ، وَمَا ثَبَتَ بِعِلْمِ النَّصِّ لِغَةً فَهُوَ "دَلَالَةُ النَّصِّ" ، وَمَا ثَبَتَ بِإِقتِضَاءِ النَّصِّ - لِيَصُحَّ الْكَلَامَ شَرْعًا - فَهُوَ "إِقتِضَاءُ النَّصِّ".

- التَّلْخُوهَةُ: أَمَّا تَفْصِيلُ هَذَا التَّبَاحِثِ فَمَذَكُورُ فِي كُتُبِ الْأُصُولِ، نَعَمْ يَتَحَثَّ هُنَا عَنِ الْمُتَشَابِهِ وَالْكِتَابَةِ وَالْاشتِراكِ، لِأَنَّهَا رَبَّما تَكُونُ مِنْ أَسْبَابِ صُعُوبَةِ فَهْمِ الْمُرَادِ.

(١) قَوْلُهُ: (الْمُشَرِّكُ) قَدْ أَطْنَبَ الْكَلَامِ فِي الْحُكْمِ وَالْمُتَشَابِهِ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَقِيلِ الْمَقْبِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمُشْهُورِ "الرِّيَادَةُ وَالْإِحْسَانُ" ، وَجَعَلَ الْمُشَكِّلَ مِنْ نَظَائِرِ الْمُتَشَابِهِاتِ؛ وَأَذْرَجَ أَيْضًا الْمُشَرِّكَ وَالْمُجْمَلَ فِي الْمُتَشَابِهِ، لِأَنَّ أَحَدَ الشَّيْئَيْنِ فِيهِمَا يَكُونُ مُتَشَابِهِا لِلآخرِ بِحِينَتِ يَتَعَسَّرُ التَّسْمِيَّةُ بَيْنَهُمَا.

الفصل الثالث: في الأسباب المتعلقة باختلاف الاصطلاح وَمِنْ مَوَاضِع الصُّعُوبَة مَعْرِفَة سَبَبِ النَّزُول، وَرَجْه الصُّعُوبَة فِيهَا اختلاف اصطلاح المتقدِّمين والمتأخِّرين، مع ذلك أنَّه مِنْ أَهَمِّ مَا تَدْعُوا إِلَيْهِ حَاجَةُ المُفَسَّر^(١). مِنْ الْمَوَاضِع الصُّعُوبَة فِي عِلْم التَّفْسِير مَعْرِفَة النَّاسِخ وَالْمَنْسُوخ؛ وَمِنْ أَقْوَى وُجُوهِ الصُّعُوبَة هُنَّا أَيْضًا اختلاف اصطلاح المتقدِّمين والمتأخِّرين.

وَقَدْ ذَكَرْنَا هُمَّا فِي الفَصْلِ الْأَوَّلِ مِنَ الْبَابِ الثَّالِثِ.

(١) قوله: (ما تَدْعُوا إِلَيْهِ حَاجَةُ المُفَسَّر): وَأَلَّفَ فِيهِ السِّيُوطِي "لُبَابُ النُّقُولِ فِي أَسْبَابِ النَّزُول".

الباب الخامس في لطائف القرآن

وفيه ثلاثة فصول: ١- أساليب القرآن، ٢- مباحث القوافي والقواصل، ٣- المناسبة بين الآيات وال سور.

الفصل الأول: في أساليب القرآن

لما أراد الله سبحانه وتعالى أن يخاطب الإنسان بكلامه القديم فراعى فيه الحسن الإجمالي، وقسم كلامه القرآن على سور حسب المقتضيات، والسور على الآيات المسؤولية حسب امتداد النسق، وقسم الآيات على الكلمات المنسجمة^(١) المحسنة بالفوacial لتخصيص الشعائير مراجعاً للفطرة الإنسانية القديمة.

والأيات حسب الامتداد النفسي على ثلاثة أقسام: طويل، كثيات النساء، ومتوسط، كثيات سورة الأعراف، والأنعام، وقصير، كثيات سورة الشعراء والذخان.

أسلوب السور

اعلم! أن أسلوب القرآن هو أسلوب العرب الأوائلين، فلما يجعل القرآن ممدوحاً ومفضلاً على منهج المؤتون، ولم تتحقق قواعده من قيود غير ضرورية على منهج الأصوليين، ولم يُرَاع سُبحانه وتعالى المناسبة في الانتقال من موضوع إلى آخر على منهج الأدباء؛ بل نشر كل ما أهتم القاؤه على العباد، وجعل القرآن مقسوماً إلى سور، والسور مقسمة إلى الآيات؛ ولنفع ما قال الإمام الأكبر: "افتريض القرآن الكريم كمجموعـة المكتوبات"^(٢).

(١) قوله: (وقسم الآيات إلخ): كما كان الشعراء يقسمون كلامهم المنظوم من القصائد على الآيات، والأبيات على الأجزاء والأركان، والأجزاء على الحشو والعرض والضرب لتحصيل الالتزام والتغافل حسب تلك القواعد المخصوصة المألوفة المستحسنة عند قوم، دون آخرين.

الملاحوظة: وأكثر ما استفدت منه في هذا البحث كتاب الفوز الكبير، ومعجم علوم القرآن، وعلم البديع.

(٢) قوله: (كمجموعـة المكتوبات): فكمما يوجه الملوك إلى رعایاهم حسب مقتضيات الأحوال فرمانها، وبعد زمان يكتبون فرمانا آخر، وهلم جرا، حتى تجتمع فرمانين كثيراً؛ فيدوّنها شخص ويجعلها جمـوعـاً مرتباً؛ كذلك أتـرـىـتـكـ عـلـىـ الإـطـلاقـ - جـلـ شـانـهـ - عـلـىـ نـبـيـهـ لهـدـاـيـهـ سـوـرـةـ عـبـادـهـ بـعـدـ سـوـرـةـ حـسـبـ متـطلـبـاتـ الـظـرـوفـ. (الفوز الكبير)

نعم! ينبع لليقظة أن يتطرق من كلامه في ثلاثة مواضع: في ابتداء كلامه، فيزيئنه بحسن الابتداء؛ وعند الانتقال من معنى إلى آخر، فيزيئنه بحسن التخلص، أو الاقتضاء، أو الاستطراد؛ وعند انتهاء كلامه، فيزيئنه بحسن الانتهاء.

براعة الاستهلال في السور

حسن الابتداء: هو انتقاء المتكلم لابتداء كلامه الألفاظ العذبة، وتحيزه النظم الجود، وإثيائه بالمعنى الصحيح المطابق لمقتضى الحال؛ فاستهلَ الله سبحانه وتعالى السور على أحسن الوجوه وأبلغها وأكملها، إما: بحمده تعالى، أو بالتسبيح، أو بالتداء، أو بالقسم، أو بحروف الهجاء، أو ببيان غرض التنزيل، أو بذكر المرسل والمرسل إليه، أو على أسلوب الرقاع والشقق بغير عنوان^(١)؛ كما أنَّ المؤوك يبتعدون فرآمينهم بحمد الله، أو ببيان غرض الإملاء، أو ببيان اسم المرسل والمرسل إليه.

الملحوظة: اختار سبحانه وتعالى في بعض السور أسلوب التشبيه^(٢) بذكر المواضع العجيبة والواقع المهايئة^(٣)، كما هي عادة فصحاء العرب.

(١) قوله: (إما: بحمده - بغير عنوان): مثال الحمد، قوله تعالى: «الحمد لله الذي» [الكهف: ١]؛ ومثال التسبيح، قوله تعالى: «سبح لله» [الصف: ١]؛ ومثال النداء، قوله تعالى: «يا أيها الثنائي» [التحريم: ١]؛ ومثال القسم، قوله تعالى: «والعصر، إنَّ الإنسان لفي حسر» [العصر: ١-٢]؛ ومثال حروف الهجاء، قوله تعالى: «آلم، ذلك الكتاب لآرِيَّب فيه»؛ ومثال غرض التنزيل، قوله تعالى: «سورة آثرناها وقرضناها» [النور: ١]؛ ومثال ذكر المرسل والمرسل إليه، قوله تعالى: «تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم» [الأحقاف: ٢]؛ ومثال أسلوب الرقاع بغير عنوان، قوله تعالى: «قدسم الله قول الحق تجادلُك» [المجادلة: ١].

(٢) قوله: (أسلوب التشبيه): شَبَّبْ قصيده: حَسَّتها وَرَتَّها بذكر النساء؛ والعادة أن يكون التشبيه في مبدأ أقسام المدح، ثم سُي ابتداء كل أمر تشبيها، وإن لم يكن فيه ذكر الشباب والنساء. (تعليق الفوز الكبير: ٨٩)

(٣) قوله: (المواضع العجيبة والواقع المهايئة): نحو قوله تعالى: «وَالصُّفَّاتِ صَفَّاتٍ فَالزِّجَرَاتِ رَجَرَاتٌ» [الصفات]، قوله تعالى: «وَالذِّرَى تَذَرَّا فَالخَلِيلُ وَقَرَارٌ» [الذاريات]، قوله تعالى: «إذا الشمس كُوَرَّتْ وَإذا الشُّجُومُ اسْكَدَرَتْ» [التكوير]. نعم! وقد يكون صدر الكلام في بعض السور على منهج رسائل العرب بدون رعاية شيء، مثل حماورة الناس؛ إلا أنه يختتم كل كلام بشيء يكون مبنياً على الاختتام.

حسن الانتهاء في السور

حسن الانتهاء: هو إتمام الكلام بمراعاة ما رُوعي في حسن الابتداء من تخيير الألفاظ العذبة، والنظم الجيد، مع صحة المعنى المُشير إلى انتهاء الكلام، ومطابقته لمقتضى الحال؛ فختم الله تعالى أواخر السور بجوايم الكلم^(١)، ومتابع الحِكَم، والثَّاكِيدُ البليغ والتهديد العظيم، كما أنَّ المُلُوك يختمون فرَامينهم بجوايم الكلم والثَّاكِيدُ البليغ والتهديد الشَّدِيد^(٢).

البراعة المُعجزة في حسن التخلص

حسن التخلص: هو الانتقال من ابتداء الكلام إلى غرضه مع مراعاة المناسبة^(٣)، كما

(١) قوله: (فَخَتَمَ اللَّهُ - بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ): فختم الله تعالى السور بالأدعية كما في البقرة، وبالوصايا كما في آل عمران، وبالفرائض كما في النساء، وبالتحميد والوعد والوعيد كما في المائدة، وبالتحريض على العبادة كما في الأعراف، وبالحض على الجهاد وصلة الأرحام كما في الأنفال، وبالتهليل كما في البراءة، وبالتسليمة كما في يونس، وبوصف القرآن كما في يوسف.

(٢) قوله: (الثَّاكِيدُ البليغ والتهديد الشَّدِيد): مثال الثاكيد البليغ، قوله تعالى: «وَأَمَّا بِنَعْمَةِ رَبِّكَ فَهَدَى ثُرُثُرَ [الضحى]»^(٤) - ومثال التهديد الشديد، كقوله تعالى: «ثُمَّ لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ التَّعْيِنِ»^(٥) [التكاثر]، وقوله تعالى: «إِنَّ أَنَّا إِلَيْهِمْ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابُهُمْ»^(٦) [الغاشية]، وقوله تعالى: «عَلَيْهِمْ نَارٌ مُؤَصَّدَةٌ»^(٧) [البلد].

(٣) قوله: (مع مراعاة المناسبة): المناسبة في الكلام البليغ قد تكون بـ«التنظير»: وهو إلحاد النظير بالنظير، وـ«المضادة»: وهو التضاد، كما بين القبض والبسط، والتزول والعروج؛ وـ«الاستطراد»: وهو الانتقال بما ابتدئ به الكلام إلى آخر لغرض ثم العود إلى الابتداء، كما بدأ مخالصةبني إسرائيل في اثناء سورة البقرة بقوله: «يَتَبَّعُ إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا»، ثم ختمها بنفس هذا الكلام تنشيطاً للسامع؛ وـ«حسن التخلص»: وهو الانتقال بما ابتدئ به الكلام إلى المقصود بالكلية على وجه سهل بحيث لا يشعر السامع بالانتقال، كما بدأ المخالصة مع أهل الكتاب في سورة آل عمران بقوله: «إِنَّ الَّذِينَ عَنِّيَ اللَّهُ وَالْإِسْلَامَ» ليتضح محل النزاع، ويدور الحوار على ذلك المدعى؛ وـ«حسن الطلب»: وهو الخروج إلى الغرض بعد تقديم الوسيلة، كما في: «إِنَّكَ تَعْبُدُ وَإِنَّكَ لَتَسْتَعِينُ».

ويكون فيها «الاستبعاد»، وـ«الإدماج»، وـ«الاقتباس»، وـ«التضمين»، وغيرها من الأساليب البديعية المذكورة في كتب البلاغة، وكذا يكون «العنوان»؛ ويدرك كلمة «إذ» أيضاً في الموضع المائلة والواقع العظيمة لترتسم صورتها في ذهن المخاطب ويستولي الخوف منها على قلبه.

والعنوان: هو عنوان العلوم بأن يذكر في الكلام ألفاظ تكون مفاتيح للعلوم، نحو قوله تعالى: «وَإِنَّ عَلَيْهِمْ تَبَآ الدُّنْيَا أَيْنَهُ أَيْنَنَا فَأَنْسَلَحَ مِنْهَا» الآية، فيها عنوان قصة بلعام. (كشف اصطلاحات الفنون)

في قوله تعالى: «آتَرَ، تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَبِ الْمُبَيِّنِينَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ»^①
 نَحْنُ نَقْصُ..^② إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِي إِنِّي رَأَيْتُ...» [يوسف: ٣-١]^٢; كَوْلَهُ تَعَالَى: «فِيهِ
 رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ»^٣ [التوبه: ١٠٨]، وَقَوْلَهُ تَعَالَى: «فَإِنْ «طِينَ»
 لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ وَمِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا»^٤ [النساء: ٤].

وَقَدْ يُؤْتَى في أَثْنَاءِ السُّورِ بِالْكَلَامِ الْبَلِيجِ الْعَظِيمِ الْفَائِدَةِ، الْبَدِيعِ الْأَسْلُوبِ الَّذِي
 يَشَتَّمِلُ عَلَى: نَوْعِ مِنَ الْحَمْدِ وَالْتَّسْبِيحِ، أُوْنَوْعِ مِنَ التَّعْمِ وَالْأَمْتَنَانِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «فَلِ
 الْحَمْدِ لِلَّهِ وَسَلَمَ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اضْطَفَنِي اللَّهُ خَيْرًا مَا يُشَرِّكُونَ»^٥ [النَّعْمَ: ٥٩]; ثُمَّ بَيْنَ رُبُوبِيَّتِهِ
 بَعْدَهُ فِي حَمْسِ آيَاتٍ يُأْلَغُ وَجْهَهُ، وَأَبْدَعُ أَسْلُوبَهُ.

أَسْلُوبُ الْآيَاتِ

أَعْلَمُ أَنَّ الْفِطْرَةَ السَّلِيمَةَ تُدْرِكُ بِذَوْقَهَا حَلاوةَ فِي الْقَصَادِيْدِ الْمَوْزُونَةِ الْمُقْفَافَةِ، وَالنَّفْسَ
 تَتَذَوَّقُ لَذَّةَ خَاصَّةٍ فِي الْكَلَامِ الَّذِي يُوَافِقُ بَعْضَهُ بَعْضًا، وَيَجْعَلُهَا مُتَشَوِّقَةً إِلَى كَلَامِ آخَرَ مُثِيلَهُ؛
 فَإِذَا سَمِعْتَ بَعْدَ ذَلِكَ الْبَيْتَ الْآخَرَ مَعَ الشَّوَّافِقِ وَالْأَنْسِجَامِ بَيْنَ أَجْرَائِهِ، تَضَاعَفَتِ الْلَّذَّةُ
 عِنْدَ ذَلِكَ، وَلَمَّا كَانَ الْبَيْتَانِ مُشْتَرَكَيْنِ فِي قَافِيَّةِ وَاحِدَةٍ ازْدَادَتْ تِلْكَ الْلَّذَّةُ ثَلَاثَةَ أَضْعَافَ؛
 فَالشَّمْعُ وَالاسْتِلْذَادُ بِالْأَبْيَاتِ -بِهَذَا السَّرِّ- هِيَ الْفِطْرَةُ الْقَدِيمَةُ الَّتِي فُطِرَ عَلَيْهَا النَّاسُ.

وَزْنُ الْقُرْآنِ وَقَافِيَّتُهُ

وَإِلَهُ دَرَّ الْمَحَدَّثِ الشَّيْخِ الدَّهْلَوِيِّ حَيْثُ وَضَعَ قَاعِدَةَ لِلْوَزْنِ الْقُرْآنِيِّ، وَقَالَ: «أَنَّهُ

(١) قَوْلَهُ (يُوسُف): فَالسُّورَةُ الْكَرِيمَةُ مَوْضِعَةُ لِقَصَّةِ يُوسُفَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، وَقَدْ افْتَبَحْتُ بِذِكْرِ الْقُرْآنِ،
 ثُمَّ اتَّقَلَ بِجُحْشِ التَّخْلُصِ مِنَ الْاِفْتِتاحِ إِلَى الْمَقْصُودِ بِلَا تَكُلُّفٍ. (علم البديع)
 (٢) قَوْلَهُ (فَإِنْ طِينَ لَكُمْ): وَهُنَّا مِنْ قَبْلِ الْأَدْمَاجِ وَالْتَّكَنِيَّتِ، وَالآيَةُ الْأُولَى مِنْ قَبْلِ الْأَسْتِبَاعِ؛ وَالْأَدْمَاجُ:
 هُوَ أَنْ يُضْمَنَ الْكَلَامُ الَّذِي سَيْقَ لِمَعْنَىٰ آخَرَ، كَوْلَهُ تَعَالَى: «فَإِنْ طِينَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ وَمِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا»^٦
 [النساء: ٤] قَالَ الْكَشَافُ: وَفِي الآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى ضيقِ الْمَسْلِكِ فِي ذَلِكَ، وَوَجُوبِ الْاِحْتِيَاطِ حَيْثُ بُنِيَ الشَّرْطُ عَلَى طَيِّبِ
 النَّفْسِ...؛ وَالْمَعْنَى: فَإِنْ وَهُنَّ لَكُمْ شَيْئًا مِنَ الصَّدَاقِ وَتَجَاهَتْ عَنْهُ نَفْسُهُنَّ طَبِيعَاتٍ لِلْحَيَاةِ عَرَضَهُنَّ مِنْكُمْ أَوْ مِنْ
 غَيْرِكُمْ، وَلَا لاضْطِرَارِهِنَّ إِلَى الْبَذْلِ مِنْ شَكَاسَةِ أَخْلَاقِكُمْ وَسُوءِ مَعَاشِتِكُمْ فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا. (الْوَسِيطُ)

تعالى قد رأى في أكثر سور امتداد النفس^(١)، لا البحر الطويل والمديد، وكذلك اعتبر في الفوائل انقطاع النفس بالمرة^(٢)، وبما تستقر عليه المدة^(٣)؛ لا قواعد فن القافية^(٤)، فوزن القرآن: هو الامتداد النفسي، والقافية المتسعة: هي خاتمة النفس على المدة.

التوافق التقريري، والفرق بين الآيات والأبيات

فلما وقع اتفاق الأمم على الاعتزاز بالحنان ونغمات، أراد سبحانه وتعالى أن يخاطب الإنسان بكلامه الموزون، وأسلوبه الفريد؛ فجرت سنة الله تعالى في أكثر سور بتقسيمها إلى الآيات ليتلذّم منها الإنسان، كما كانوا يقسمون القصائد إلى الأبيات ليتمتع بنغماتها.

الفرق بين الأبيات والآيات: إنّمَّا القدر المشترك بين الآيات والأبيات هو: تواافق أجزاءهما والانسجام^(٥) بينهما، ليتحصل منها الخلوة والعدوية المسمى بـ "التوافق التقريري"؛ والفرق بينهما^(٦):

(١) قوله: (راعي - امتداد النفس): وتفصيله: أن القاري حينما يتنفس يجد النشاط، ثم يضحل ذلك النشاط تدريجيا حتى ينقطع كليا في آخر الأمر، ويضطر إلىأخذ النفس الجديد الطازج، فهذا الامتداد أمر محدد بحدّ مهم ومقدار مشترك بحيث لا يضره نقصان قدر الشّلت أو الربع، ولا يخرجه عن الحد زبادة قدر الشّلت أو الربع، يجعل هذا الامتداد النفسي "وزنا"؛ وقسمه على ثلاثة أقسام: الطويل كسوره النساء، والمتوسط كسورة الأعراف والأنعام، والقصير كسورة الشعراء والدخان.

(٢) قوله: (انقطاع النفس بالمرة): سواء كانت تلك المدة في موضع ألف، وفي موضع واوا، وفي موضع ياء؛ سواء كان حرف الروي موافقاً لقوله تعالى: «مِمَّا خَطَّيْتُهُمْ أُغْرِقُهُمْ فَأَدْخِلُهُمْ نَارًا» ... «أَنْصَارًا» ... دياراً^(٧) ... كفاراً^(٨) ... ثياراً^(٩) } [نوح: ٤٥-٤٨]؛ أو مختلفاً، كقوله تعالى: «تَدْبِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ... عَلَيْهِمْ ... وَكُلُّ ... وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَيْرُ^(١٠) } [الأنعام: ١٠٣-١٠١]

(٣) قوله: (ما تستقر عليه المدة): ففي آية الأنعام المتقدمة اعتبار انقطاع النفس باليم واللام والراء التي تستقر عليها المدة.

(٤) قوله: (والانسجام): هو أن يكون الكلام -خلوة من العقاده- منحدراً كتحدر الماء المنسجم، ويؤكد له سهولة تركيبه وعدوبه أفالاته أن يسهل رقة؛ والقرآن كله كذلك؛ قال أهل البديع: وإن أقوى الانسجام في النثر: جاءت فقراته موزونة بلاقصد لقوة انسجامه. (الزيادة والإحسان)

(٥) قوله: (والفرق بينهما): إنّمَّا القدر المشترك بين الآيات والأبيات هو أنها من قبل "النشائد"، وهي بمنزلة الجنس، والأمور التي التزم بها في الآيات وأصول القوافي وشرائطها بمنزلة الفصل.

- أَنْ بِنَاءَ الْأُبَيَّاتِ عَلَى الْأَرْكَانِ مِنَ الْأَسْبَابِ وَالْأُوتَادِ وَالْفَوَاصِلِ^(١) الْمُسَمَّى
بِالْبُحُورِ؛ وَبِنَاءَ الْأَيَّاتِ مِنَ الْكَلِمَاتِ الْمُنْسَجِمَةِ^(٢).
- أَنْ مَبْنَى الْأُبَيَّاتِ عَلَى الْبُحُورِ الْمُقَيَّدةِ بِالْعَرْوَضِ وَالْقَوَافِيِّ مَعَ تَوْسُطِ تِلْكَ الْقَوَاعِدِ
الْمَخْصُوصَةِ الْمَأْلُوَّةِ الْمُسْتَحْسَنَةِ عِنْدَ قَوْمٍ، دُونَ آخَرِينَ؛ وَمَبْنَى الْأَيَّاتِ عَلَى الْامْتِدَادِ
الثَّقِيِّ الْمُتَصِّفِ بِالْوَزْنِ وَالْقَافِيَّةِ الْإِجْمَالِيَّيْنِ بِدُونِ تَوْسُطِ قَوَاعِدِ الْعَرْوَضِ^(٣).
- أَنْ لِكُلِّ قَوْمٍ أَسْلُوبًا خَاصًّا فِي أَبْيَاتِهِمْ يَحْيِيْثُ تَخْتِلِفُ^(٤) قَوَانِينِ تَغْرِيدِهِمْ وَأَسَالِيبِ

(١) قَوْلُهُ: (مِنَ الْأَسْبَابِ وَالْأُوتَادِ وَالْفَوَاصِلِ): أَمَّا تعرِيفات السبب والoid والفاصلة فسيجيء في "الفصل الثالث في القوافي والقواعيل".

(٢) قَوْلُهُ: (مِنَ الْكَلِمَاتِ الْمُنْسَجِمَةِ): وَقَالَ أَهْلُ الْبَدِيعِ: إِذَا قَوَى الْأَنْسَاجُ فِي النَّثْرِ جَاءَتْ قِرَاءَتُهُ مُوزَّوْنَةً
بِلَا قَصْدٍ لِقَوْةِ اَنْسَاجِهِ؛ وَمِنْ ذَلِكَ مَا وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ مُوزَّوْنًا: الْبَحْرُ الطَّوِيلُ: «فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ، وَمَنْ شَاءَ
فَلْيَكْفُرْ»؛ وَمِنَ الْمُدِيدِ: «وَاضْطَنَعَ الْفَلْكُ بِأَعْيُّنِنَا»، وَمِنَ الْبَسِيطِ: «فَأَضْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسْكِنَهُمْ»، وَمِنَ الْوَافِرِ:
«وَيُخَزِّهِمْ وَيَنْصُرُهُمْ عَلَيْهِمْ، وَتَشْفِيفُ صَدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ»، وَمِنَ الْكَاملِ: «وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَنْ يَشَاءُ إِلَى حِرَاطِ
مُشَتَّقِينَ»، وَمِنَ الْهَرْزِ: «فَالْفَوْهَةُ عَلَى وَجْهِهِيْنِ يَأْتِيْتَ بِصَيْراً»، وَمِنَ الرَّجْزِ: «وَذَانِيَّةُ عَلَيْهِمْ طَلَالُهَا» «وَذَلِيلُهَا قُطْوَفُهَا
تَذَلِيلًا»، وَمِنَ الرَّمْلِ: «وَجِقَانِ كَالْجَوَابِ وَقُدُورِ رُسْبَيْتِ»، وَمِنَ السَّرِيعِ: «أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرِيَّةٍ»، وَمِنَ التَّسْرِحِ:
«إِنَّا خَلَقْنَا الْأَنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ»، وَمِنَ الْخَفِيفِ: «لَا يَكَادُونَ يَفْهَمُونَ حَدِيقَاتِهَا»، وَمِنَ الْمَضَارِعِ: «يَوْمَ الْقِتَادِ، يَوْمَ
ثُلُولُنَّ مُذَبِّرِينَ»، وَمِنَ الْمَفْتَضِبِ: «فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ»، وَمِنَ الْمُجْتَثِ: «تَبَيَّنَ عَيْدَانِي أَتَيْتَ أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»، وَمِنَ
الْمُتَقَارِبِ: «وَأَمْلَى لَهُمْ إِنْ كَيْدِيْنِي مَتَّيْنِ»). (الاتقان في علوم القرآن) بزيادة يسيرة

وَأَمَّا تعرِيفات هذه البحور فتذكَرُ في كتب "علم العروض" فلينظر فيها، وهي مذكورة أيضاً في كتابنا
المُسْتَبِّ بـ "دُسْتُورُ الْطَّلَبَاءِ"، المطبوع من إدارَةِ الصديقِ دَابِيل.

(٣) قَوْلُهُ: (بِدُونِ تَوْسُطِ قَوَاعِدِ الْعَرْوَضِ): فَإِذَا لَاحَظْنَا الْأَيَّةَ الْيَقِيْنِيَّةَ عَلَى الْبَحْرِ الطَّوِيلِ بِدُونِ تَكَلُّفٍ، وَهُوَ
قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ»، فَكُلُّ مِنَ الْعَالَمِ وَالْعَامِيِّ يَسْتَطِعُ أَنْ يَقْرَأَهَا وَيَزِينَهَا بِصَوْتِهِ
الْفَطَرِيِّ؛ وَإِذَا لَاحَظْنَا وَزْنَهُ الْمُعْرُوفَ عَنْدَ الْعَروضِيِّينَ، فَهُوَ: «قَعُولُنَّ مَقَاعِيْنَ، قَعُولُنَّ مَقَاعِيْنَ».

وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: سَبَبَدِيُّ لَكَ الْأَيَّامُ مَا كُنْتَ جَاهِلَنَّ، وَيَأْتِيْكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُرَوِّدِنِي؛ - وَتَقْطِيعُهُ
بِالرَّمْزِ: [☆/☆//☆/☆//☆ - ☆/☆//☆ - ☆/☆//☆]؛ فَلَا يَسْتَطِعُ أَنْ يَقْرَأَهُ الْعَامِيُّ عَلَى قَوَاعِدِ الْعَروضِيِّينَ،
فَضْلًا عَنْ أَنْ يَزِينَهُ بِصَوْتِهِ الْفَطَرِيِّ؛ فَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ مِيزَانِ كَلَامِ اللَّهِ وَوْزَنِ كَلَامِ النَّاسِ. (مس)

(٤) قَوْلُهُ: (يَحْيِيْثُ تَخْتِلِفُ إِلَيْهِ): اتَّفَقَتِ الْأَمْمَ عَلَى الْإِلْتَذَادِ بِالْحَانِ وَنَعْمَاتِ، وَلَكِنْ تَخْتِلِفُ أَصْوَلُ شِعْرَاءِ
الْعَربِ فِي تَلْحِينِهِمْ وَتَغْرِيدِهِمْ عَنْ أَصْوَلِ غَيْرِهِمْ مِنَ الْعِجمِ، وَاخْتَارَ أَهْلُ كُلِّ عَصْرٍ وَضَعَاهُ مِنَ الْأَوْضَاعِ، وَسَلَكُوا
مُسْلِكًا مِنَ الْمَسَالِكِ.

تلحينهم عن آخرين، وأسلوب الآيات أسلوب فطري عام متصف بالحسن الإجمالي والجمال الفني^(١).

الفصل الثاني في القوافي والفواعِل

الفواعِل جمْع الفاصلَة^(٢)، وهي الكلمة التي في آخر الآية القرآنية، فهي كافية^(٣) البُيْت في الشِّعْر، فالفواعِل القرآنية -أي: الكلمات الواقعة في أواخر الآيات- مظهر من مظاهِر إعْجَازِ القرآن الكريم، يتجلّى منها التَّنَاسُقُ والتَّنَاغُمُ الصُّوْتِيُّ المُذَهِّل.

أنواع الفواعِل

الفواعِل يحسِبُ حُرُوفَ المَقَاطِعِ إِمَّا أَنْ تَكُونَ مُتَمَاثِلَةً، كَقُولَه تَعَالَى: ﴿وَالْطُورِ﴾ وَكِتْبٌ مَسْطُورٌ^(٤) [الطور]؛ أو مُتَقَارِبةً في الحُرُوفِ، كَقُولَه تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ مَلِكُ يَوْمِ الدِّينِ^(٥)﴾.

والفواعِل يحسِبُ الْوَزْنَ وَالرَّوْيَ إِمَّا أَنْ تَكُونَ مُتَوَازِنَةً^(٦)، كَقُولَه تَعَالَى: ﴿وَنَمَارِقُ مَضْفُوْفَةً^(٧) وَزَرَائِقُ مَبْثُوْتَةً^(٨)﴾ [الغاشية]؛ أو مُتَوَازِيَّةً^(٩)، كَقُولَه تَعَالَى: ﴿فِيهَا سُرُرٌ مَرْفُوعَةٌ^(١٠)

(١) قَوْلُه: (بالحسن الإجمالي إلخ): قَلَمْ يَنْظُرُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِلَى قَوَالِبِ مُسْتَخْسَنَةِ عِنْدِ قَوْمٍ دُونَ آخَرِينَ، بَلْ لَمَّا تَكَلَّمَ مَالِكُ الْمُلْكَ تَكَلَّمَ عَلَى مَنْهَجِ الْأَدْمِيَّيْنَ، وَلَا خَطَّ فِيهِ التَّوَافُقُ التَّقْرِينِيُّ الْمُتَصِّفُ بِالْحَسْنِ الإِجمَالِيِّ وَالْجَمَالِ الْفَنِيِّ، بِدُونِ تَوْسُطِ تِلْكَ الْقَوَاعِدِ الْمُخْصُوصَةِ الْمَالُوفَةِ الْمُسْتَخْسَنَةِ عِنْدِ قَوْمٍ دُونَ آخَرِينَ.

(٢) قَوْلُه: (الفاصلة): هي الكلمة الأخيرة من الفقرة أو القرينة، والفقرة أو القرينة: هي الجملة التي تنتهي بالفاصلة، فمثلاً: ﴿إِقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَ الْقَمَرُ^(١) وَإِنْ يَرَوْا أَيْةً يُغَرِّضُوا وَيَقُولُوا سِخْرُ مُسْتَمِرٌ^(٢)﴾ [القمر]، فكلمة **﴿القمر﴾** و**﴿مستمر﴾** **“فواعِل”**، وكل من الآيتان **“فقرة”** أو **“قرينة”**.

الملاحظة: اعلم! أن توافق الفاصلتين أو الفواعِل من النثر على حرف واحد أو على حرفين متقاربين أو حروف متقاربة هي **“السجع”**؛ فالآلية المذكورة مزينة بالسجع أيضاً؛ فعلم: أن الفاصلة تختص بالنثر، والكافية بالشعر.

(٣) قَوْلُه: (كافية البُيْت): التوافق اللغطي الواقع في أواخر الجمل إن وقع في كلام الله، فهي **“الفاصلة”**؛ وإن وقع في كلام الناس، فهي **“الكافية”**؛ والحرف الأخير الذي يبني عليه القصيدة فهو **“الروي”**.

(٤) قَوْلُه: (**الرَّحِيمُ - الدِّينُ**): فالفاصلة فيها متقاربة، للتقارب بين الميم والنون في المقطع الخطابي.

(٥) قَوْلُه: (متوازنة): وهي اتفاق أواخر الآيات في الوزن العروضي دون الروي، كـ **﴿مَضْفُوْفَةً﴾** وـ **﴿مَبْثُوْتَةً﴾**، وزنها **“مَفْعُولَةً”**، والروي فاء في الأولى، وثاء في الثانية.

(٦) قَوْلُه: (متوازية): وهي اتفاق أواخر الآيات في الوزن العروضي وحرف الروي، أي: الحرف الأخير؛ -

وَأَكْوَابُ مَوْضُوعَةٌ^(١)؛ أَوْ مُطْرِقةٌ^(٢)، كَقَوْلَهُ تَعَالَى: «إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَاقًا^(٣) جَزَاءً وَفَاقَا^(٤) إِنَّهُمْ

- كـ(مَرْفُوعَةٌ) وـ(مَوْضُوعَةٌ)، متفقان في الوزن العروضي، وحروف السجع، وهي حرف العين، وأما اتفاقهما في الواو فهو من قبيل "لزوم ما لا يلزم".

الملحوظة: ١- الوزن العروضي والوزن الشعري: هي أركان علم العروض وأوزانه وتفاعلاته، وهي متحركة وسكنات متناسبة على وضيع معروفي يوزن بهما، وتترکب هذه الأوزان من ثلاثة أشياء: أسباب، وأوقات، وفواصيل.


السبب: عبارة عن حرفين: فإن كانا متحركين فهو "السبب التقييل"، كقولك: لِمَ، بِكَ، لَكَ [//]؛ وإن كان الأول متحركاً والثاني ساكناً فهو "السبب الحقيق"، كقولك: هَبْ، لِنْ [/*].

الوتيد: عبارة عن مجموع ثلاثة أحرف؛ فإن كان الأولان متحركان وثالثهما ساكن فهو "الوتيد المجموع"، كقولك: نَعَمْ، غَرَّا [//*]؛ وإن كان المتحركان بحثث يتوسطهما حرف ثالث ساكن يسمى: "الوتيد المفارق"، كقولك: مَاتْ [/*].

الفা�صلة: ثلاثة أو أربعة متحركةات تسمى "الفواصل الصغرى"، كقولك: سَكَنْتُوا، مُدْنَى [///*] وإن كان الساكن بعد أربعة متحركةات تسمى "الفواصل الكبيرة"، كقولك: قَتَلْتُهُمْ، مَلِكُكُنَا [///*] (ميزان الذهب)؛ السجع: هو تواظط الفواصلتين من التأثر على حرف واحد في الآخر، كقول صاحب تهذيب المنطق: "لأزال له من التوفيق قوام، ومن التأييد عصام، وعلى الله التوكل وبه الاعتصام".

٢- الرؤي: هو الحرف الذي ثبّن على عصامه وتنسب إليه، فيقال: قصيدة ذاتية، أو ذاتية. (كتاب التعريفات)

أنواع الفواصل



٥- كَقَوْلَهُ تَعَالَى: (مَرْفُوعَة، مَوْضُوعَة)، وَزَنْهُمْ مَمْفُولَة.

٦- كَقَوْلَهُ تَعَالَى: (وَالظُّور، مَسْطُور).

٦- كَقَوْلَهُ تَعَالَى: (مَضْفُوَّة، مَبْثُوَّة).

٧- كَقَوْلَهُ تَعَالَى: (الَّذِينَ، مُسْتَقِيمَ).

٨- كَقَوْلَهُ تَعَالَى: (إِنَّا إِلَيْهِمْ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ).

٧- كَقَوْلَهُ تَعَالَى: (غَسَاق، وَفَاقَا).

٩- كَقَوْلَهُ تَعَالَى: (وَأَتَيْنَاهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَقِيمَ، وَهُدَيْنَاهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ).

(١) قوله: (مُطْرِقة): وهي اتفاق أواخر الآيات - أي: مقاطع الكلام - في الروي دون الوزن؛ ففي المثالين -

كَانُوا لَا يَرْجُونَ حِسَابًا ⑭ وَكَذَّبُوا بِأَيْتَنَا كِذَّابًا ⑮ » [النَّبِيٌّ: ٢٧-٢٨]، وَقُولُهُ تَعَالَى: « إِنْتَرَبْتَ السَّاعَةَ وَانْشَقَ الْقَمَرُ ① وَإِنْ يَرَوْا أَيَّةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سَحْرٌ مُّسْتَمِرٌ ② » [الْقَمَرٌ: ١-٤].

وَقَدْ يُرَا عِنْدِ الْفَوَاصِلِ زِيَادَةُ حَرْفٍ، كَقُولُهُ تَعَالَى: « وَتَظَاهَرُونَ بِاللَّهِ الظَّاهُورُ ⑩ » [الْأَحْزَابٌ: ١٠] يَالْحَاقِ الْأَلْفِ، لِأَنَّ مَقَاطِعَ هَذِهِ السُّورَةِ ⑪ الْفَوَاصِلِ الْأَخِيرَاتِ؛ وَقَدْ يُرَا عِنْدِ حَذْفِ حَرْفٍ، كَقُولُهُ تَعَالَى: « وَاللَّيْلُ إِذَا يَسِّرٌ ⑫ » [الْفَجْرٌ: ٤] يَحْذُفُ الْيَاءَ، لِأَنَّ مَقَاطِعَ الْفَوَاصِلِ السَّابِقَةِ وَاللَّاحِقَةِ بِالرَّاءِ؛ أَوْ تَأْخِيرُ مَا حَقُّهُ التَّقْدِيمُ، كَقُولُهُ تَعَالَى: « فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّؤْسِيٍ ⑬ قُلْنَا لَا تَخْفِي إِنْكَ أَنْتَ الْأَعْلَى ⑭ » ⑯ [طَهٌ: ٦٧].

تحاسين الفوacial

اعْلَمُ! أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ اعْتَنَى بِنِهايَةِ الْجُمْلَةِ عِنْدَهُ خَاصَّةً ⑮؛ لِأَنَّهَا: تَخْصُّلُ بِهَا الْأَسْتِرَاحَةُ ⑯، وَبِالتَّوَافُقِ الصَّوْتِيِّ مَعَ الْفَوَاصِلِ السَّابِقَةِ وَاللَّاحِقَةِ يَحْدُثُ الإِيْقَاعُ ⑰،

- اتفاق في مقاطع الكلام؛ لأنها وقعت الألف - في المثال الأول -، ووَقَعَتْ الْمِيمُ - في المثال الثاني - في أواخرها؛ مع الاختلاف في الوزن.

الملاحظة: وقد تتحقق الفاصلتان اتفاقاً تاماً في المقاطع مع عدم اتفاقها وزناً، نحو قوله تعالى: « الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَدَهُ، يَخْسِبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَقَهُ » [الْهُمَزةٌ: ٢ / ٣]، فـمَقَاطِعُهُمَا الدَّالُ. (معجم علوم القرآن)

(١) قُولُهُ: (ـمَقَاطِعـ): وَمَقَاطِعُ الْقُرْآنِ: هِيَ مَوَاضِعُ الْوُقُوفِ مِنَ الْقُرْآنِ؛ وَمَقَاطِعُ السُّورَةِ: هِيَ مَوَاضِعُ الْوُقُوفِ مِنَ السُّورَةِ.

(٢) قُولُهُ: (ـيَسِّرـ): وَأَصْلُ (ـيَسِّرـ) « يَسِّرِي »، فـحَذْفُ مِنْهُ الْيَاءُ لِرِعَايَةِ الْفَاصلَةِ.

(٣) قُولُهُ: (ـخِيفَةً مُّؤْسِيـ): أَيْ: فَأَوْجَسَ مُؤْسِي خِيفَةً فِي نَفْسِهِ.

(٤) قُولُهُ: (ـعِنْدَهُ خَاصَّةًـ)، يَعْنِي: الْعَرَبُ قَدْ اعْتَنَى بِنِهايَةِ الْجُمْلَةِ عِنْدَهُ خَاصَّةً، فَجَعَلُوهَا قِمَّةَ النَّغْمَ الْإِيْقَاعِيِّ فِي الْفَوَاصِلِ وَالْأَسْجَاعِ؛ وَعَلَى طَرِيقِهِمْ هَذِهِ - فِي العِنْدَهُ بِآخِرِ الْجُمْلَةِ - جَاءَتِ الْفَوَاصِلُ الْقَرَآنِيَّةُ. (فَوَاصِلُ لِلمرسي: ١٥) وَالإِيْقَاعُ: هُوَ اتِّفَاقُ الْأَصْواتِ وَالْأَلْهَانِ وَتَوْقِيعُهَا فِي الْغَنَاءِ أَوِ الْعَزْفِ؛ وَالإِيْقَاعُ الْمُوسِيَّ: هُوَ تَنَاعُمُ الْأَصْواتِ وَتَوْاقيعُهَا فِي الْغَنَاءِ أَوِ الْعَزْفِ. (معجم الغني)

(٥) قُولُهُ: (ـالْأَسْتِرَاحَةُـ)، فـالْفَاصلَةُ تَتَعَقَّدُ عِنْدِ الْأَسْتِرَاحَةِ فِي الْحِلْطَابِ لِتَخْسِنُ الْكَلَامَ بِهَا. (فَوَاصِلُ لِلمرسي: ٩) وَالْفَوَاصِلُ قَدْ تُرْبِحُ نَفْسَ الْقَارئِ مِنَ الْبُهْرِ (ـوَالْأَضْمِحَلَالـ)، وَتُرْشِدُهُ إِلَى إِجَادَةِ الْوُقُوفِ وَتَلْوِينِ الصَّوْتِ يُجْعِلُهُ أَمْدَدِ الْقَرَاءَ بِالْوَانِ مِنَ الشَّنْفِيمِ الْمُؤْقِرِ الْأَخَادِ، كَمَا فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ. (فَوَاصِلُ لِلمرسي: ٢٦)

(٦) قُولُهُ: (ـيَحْدُثُ الإِيْقَاعُـ)، فـالْفَوَاصِلُ دَائِمًا تَخْتَبِطُ بِأَحْدَى صُورِ التَّوَافُقِ الصَّوْتِيِّ مَعَ الْفَوَاصِلِ السَّابِقَةِ وَاللَّاحِقَةِ لِإِخْدَاثِ الإِيْقَاعِ. (فَوَاصِلُ لِلمرسي: ٥)

وَتُؤْدِيْ هَذِهِ الْفَوَاصِلُ الْجَرْسُ الْمُوسِيقِيُّ الَّذِي يَسْرِيْ فِي النَّفْسِ سَرَيَانَ الرُّوحِ فِي الْجَسَدِ، لَأَسِيَّمَا إِذَا وَقَعَ الْإِنْقَاقُ بَيْنَ الْآيَاتِ الْمُتَوَالِيَّةِ الْمُتَنَاغِمَةِ^(١) (مَعَ: عَذْوَبَةِ الْفَظْطِ)، وَكَثْرَةِ الْفَائِدَةِ، وَحُسْنِ الدَّلَالَةِ^(٢) مِمَّا لَا يَتَصَوَّرُ فِي غَيْرِ كَلَامِهِ الْمُعْجِزِ^(٣) التَّجَيِّدِ.

إِهْتِمَامُ الْقُرْآنِ بِإِيْقَاعِ الْفَوَاصِلِ

إِذَا اطَّرَدْتَ الْفَوَاصِلَ أَثَرْتُ فِي النَّفْسِ تَأثِيرًا عَظِيمًا، وَلَذِلِكَ يُخْرِجُ الْكَلَامَ، أَوْ لَا: بِزيادةِ حَرْفٍ أَوْ أَكْثَرَ.

فِيمَنْ ذَلِكَ: ١- زِيَادَةُ الْأَلِفِ بِكَلِمَةِ «الْظُّنُونَا»، وَكَلِمَةِ «الرَّسُولَا»^(٤); ٢- وَكَذِلِكَ زِيَادَةُ هَاءِ السَّكْتِ^(٥); ٣- وَمَثَلُهَا زِيَادَةُ الْوَاءِ وَالثُّوْنِ^(٦).

(١) قَوْلُهُ: (الْمُتَوَالِيَّةِ الْمُتَنَاغِمَةِ)، لَأَنَّ مُرَاغَةَ الْفَوَاصِلِ مِنْ خَصَائِصِ الْقُرْآنِ، قَيْمَلُ هَذَا الْبَيَانِ الرَّابِعِ وَالْجَرْسِ الْعَذْبِ يَسْرِيْ فِي النَّفْسِ سَرَيَانَ الرُّوحِ فِي الْجَسَدِ؛ قَالَهُ الصَّابُورِيُّ. (فَوَاصِلُ لِلمرْسِيِّ: ٨٣)

وَالْفَوَاصِلُ تُؤْدِيْ الْجَرْسُ الْمُوسِيقِيُّ بَيْنَ الْآيَاتِ الْمُتَوَالِيَّةِ الْمُتَنَاغِمَةِ عَلَى أَرْوَعِ مَا يَكُونُ الْأَدَاءُ. (المرْسِيُّ: ٥١)

(٢) قَوْلُهُ: (مَعَ: عَذْوَبَةِ الْفَظِ)، فَالْفَوَاصِلُ الْقَرَانِيَّةُ تَجْمَعُ: حُسْنُ النَّظَمِ مَعَ عَذْوَبَةِ الْفَظِ، وَكَثْرَةِ الْفَائِدَةِ، وَحُسْنُ الدَّلَالَةِ؛ فَتَأْتِيُ الْفَاصِلَةُ كَالْعَاقدَةِ لِلْمَعَانِي. (فَوَاصِلُ: ٦٨)

وَالْفَوَاصِلُ تَقِيِّي بِالْمَعَانِي الْعَدِيدَةِ فِي إِيجَازِ مُعْجِزِ مَعَ مَا فِيهَا مِنْ إِضْقَاءِ الْمَعَانِي الْكَبِيرَةِ وَالْتَّضْوِينِ الدَّقِيقِ. (فَوَاصِلُ لِلمرْسِيِّ: ٥١) مَلْخَصًا

وَرُبَّمَا تَعْجِيِ الْفَوَاصِلُ فِي تَسْلِيلِ عَنْيِفٍ يُزَلِّلُ حَوَاطِرَ الْكُفَّارِ، وَيَتَرَكُهُمْ فِي بَحْرِ لَجْنَىٰ مِنَ الْشَّفَكِيْرِ فِي ذَاتِ اللَّهِ. (فَوَاصِلُ لِلمرْسِيِّ: ٧٥)

وَشَكِيرُ الْفَوَاصِلُ يُفِيدُ مَعْنَى التَّفْرِيعِ وَالتَّوْبِيعِ، كَمَا فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ؛ لَأَنَّ فِي تَعْدِيدِ الْآلَاءِ مِنَ الرَّحْمَنِ بِتَعْدِيدِ الشَّعْمِ تَبَكِيْتُ لِمَنْ أَشَكَرَهَا. (فَوَاصِلُ لِلمرْسِيِّ)

(٣) قَوْلُهُ: (الْمُعْجِزِ)، لَمَّا كَانَ الْقَنَاعُ وَالْإِيْقَاعُ الْمُنَاسِبُ مِنْ أَسْرَارِ إِعْجَازِ الْفَوَاصِلِ فَلِأَجْلِ الْقَنَاعِ لَوْجِظَ: أَنَّ تَكُونُ الْفَاصِلَةُ عَلَى أَنْوَاعِ مِنَ الْفَوَاصِلِ. (فَوَاصِلُ لِلمرْسِيِّ: ٨١) مَلْخَصًا

(٤) قَوْلُهُ: (الْظُّنُونَا) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بِصَيْرًا^(٧)، إِذَا جَاءَهُوْكُمْ مِنْ فَوْقَكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ.....، وَتَظَاهُرُ بِاللَّهِ الْظُّنُونَا^(٨)» [الْأَحْرَابِ: ٩-١٠]

لَأَنَّ آخرَ الْآيَاتِ تَنْوِينُ نَصْبٍ، يُوقَفُ عَلَيْهَا بِالْأَلِفِ؛ فَأَضَيَّفَتِ الْأَلِفُ لِكَلِمَةِ الْظُّنُونِ مُرَاغَةً لِلْفَاصِلَةِ؛ وَمِنْهَا كَلِمَةُ «الرَّسُولَا» فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «يَقُولُونَ يَلَيْتَنَا أَطْعَنَا اللَّهُ وَأَطْعَنَا الرَّسُولَا^(٩)» [الْأَحْرَابِ: ٦٦]

(٥) قَوْلُهُ: (زِيَادَةُ هَاءِ السَّكْتِ)، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَأَمَّهُ هَاوِيَةُ^(١٠) وَمَا آذَرَكَ مَاهِيَةُ^(١١)» [الْقَارِعَةِ: ٩-١٠]

(٦) قَوْلُهُ: (زِيَادَةُ الْوَاءِ وَالثُّوْنِ)، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَكُلُّ فِي قَلْكِ يَسْبَحُونَ^(١٢)» [الْإِنْ: ٤٠]

ثانية: بمحذف حرف أو همزة؛^(١) ثالثاً: الجمع بين مجرّرات لتبني الفاصلة في آخر الآية^(٢)؛ رابعاً: تقديم ما حقه التأخير؛^(٣) خامساً: إفراد ما أصله أن يجمع؛^(٤) سادساً: جمع ما أصله أن يفرد؛^(٥) سابعاً: تأنيث ما حقه أن يذكر.^(٦)

ثامناً: صرف ما حقه أن لا يصرف^(٧)؛ تاسعاً: العدول عن الماضي إلى المضارع^(٨)؛ والعاشر: تغيير بنيّة بعض الكلمات بعد التغيير لأجل الإيقاع^(٩)، وهو - على قلته - دليل على اهتمام الفواصل.

(١) قوله: (محذف حرف أو همزة)، كقوله تعالى: «وَالْفَجْرِ ① وَلَيَالٍ عَشْرِ ② وَالشَّفَعُ وَالْوَثْرُ ③ وَالْيَنِيلُ إِذَا يَسْرِ ④» [الفجر: ١-٤]، فحذفت الآياء من كلمة "يسري".

(٢) قوله: (الجمع بين مجرّرات)، كقوله تعالى: «ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ تَبِينَاعاً ⑪» [الإسراء: ٦٩]، فيها ثلاثة أحرف جز هي: اللام وعلى والباء.

(٣) قوله: (تقديم ما حقه التأخير)، كقوله تعالى: «وَلَقَدْ جَاءَ أَلْ فِرْعَوْنَ الْتُّدْرِ ⑫» [القمر: ٤١]، فأخر القائل - أي: التدر - عن التفعول - وهو: ألا - لأجل الفاصلة؛ لأن فواصل هذه السورة كلها على "الراء".

(٤) قوله: (إفراد ما أصله أن يجمع)، كقوله تعالى: «إِنَّ الْمُتَقِنِينَ فِي جَنَّتٍ وَنَهَرٍ ⑬» [القمر: ٥٤]؛ فقد أفردت كلمة "نهر" للفاصلة.

(٥) قوله: (جمع ما أصله أن يفرد)، كقوله تعالى: «لَا تَبْيَغْ فِيهِ وَلَا حِلْ ⑭» [ابراهيم: ٣١]، والأصل: "ولاحلة" بالإفراد؛ لأن خاتمة النقص في هذه السورة على المدة المعتمدة على حرف قبيل محل الوقف.

(٦) قوله: (تأنيث ما حقه أن يذكر)، كقوله تعالى: «كَلَّا إِنَّهَا تَذَكِّرَةٌ ⑮» [عبس: ١١]

(٧) قوله: (صرف ما حقه أن لا يصرف)، كقوله تعالى: «وَأَكْوَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرًا ⑯ قَوَارِيرًا مِنْ فِضَّةٍ قَدَرُوهَا تَقْدِيرًا ⑰» [الدهر: ١٥-١٦]؛ فكلمة "قوارير" متنوعة من الصرف، لأنها على صيغة مُنتهي الجموع، وتؤثر عنده بعضهم مراعاة للفاصلة.

(٨) قوله: (العدول عن الماضي إلى المضارع)، كقوله تعالى: «فَقَرِينَقَا كَذَبْتُمْ، وَقَرِينَقَا قَتَلْتُونَ ⑱» [البقرة: ٨٧]؛ ولم يقل: "قتلتم".

(٩) قوله: (تغيير بنيّة بعض الكلمات)، كقوله تعالى: «وَالثَّنَنِ، وَالرَّئِنِ ⑲، وَطُورِ سِينِنِ ⑳، وَهَذَا الْبَلْدِ الْأَمِينِ ㉑» [الثين: ١-٣]، فـ"طور سينين" هو طور سيناء، وهو نفسه وارد في قوله تعالى: «وَشَجَرَةٌ تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سِينَاءَ تَبْثُثُ بِالدُّهُنِ وَصَبَغُ لِلْأَكْلِينِ ㉒» [المؤمنون: ٢]؛ ففي سورة الثين جاء فاصلة - مسبوقة ومثيرة - بفواصل الثون المسبوقة بحرف المتد، ولذا غيرت بنيّة الكلمة من (سيناء) إلى (سينين) لموافقة الإيقاع.

وكذا إن «إلى ياسين» هو نفسه المذكور في آخر القصة «إلياس»، ولكن غير بنياء الكلمة ليتناسب الفواصل؛ وغير ذلك مما ورد في القرآن الكريم لمناسبة الفواصل. (ملخص من فواصل للمرسي، والحضر)

ملاحظات في القوافي والفواصل

الأصل في لغة العرب هو الوقف في موضع ينتهي إليه النفس، ويضم محل نشاط الكلام.

١- والمستحسن: هو انتهاء النفس على المدة في محل الوقف^(١).

٢- وحاتمة النفس على المدة المعتمدة على حرف قبله، هي القافية المتشعة التي يتلذذ الطبع من إعادتها مراراً ولو كانت حروف المدة مختلفة، وسواء كان الحرف الأخير ميما أو قافاً، نحو: «يَعْلَمُونَ»، «مُسْتَقِيمٌ».

٣- حقوق الألف في آخر الكلمة قافية متشعة، وفي إعادة لها لذة ولو كان الروي^(٢) مختلفاً، نحو: «كَرِيمًا① حَدِيثًا② بَصِيرًا③» [النساء]؛ وإن وقع الروي موافقاً كان من قبيل "الترام ما لا يلزم"، نحو: «تَبَرَّكَ الَّذِي... تَذَيِّرًا①،... تَقْدِيرًا②،... شُورًا③،... زُورًا④»^(٣).

٤- قد تتنوع فواصل آخر سورة أوائلها تشبيطاً للسامع وإشعاراً بليظافة الكلام، مثل: «إِذَا④... هَذَا⑤» في آخر سورة مريم؛ ومثل: «سَلَمًا②... كِرَاماً③» في آخر سورة الفرقان، مع أنَّ الفواصل في أوائل سورة مريم بالياء، قال تعالى: «كَهِيَعَصَ① ذُكْرُ رَحْمَةِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَا⑦... خَفِيَا③... شَقِيقًا④» إلخ؛ وفواصل أوائل الفرقان بالياء، قال تعالى: «تَبَرَّكَ الَّذِي... تَذَيِّرًا①،... تَقْدِيرًا②،... شُورًا③» إلى غير ذلك.

٥- إنَّ كَانَ في آخر الآية لفظ صالح للقافية فيها، وإلا وصل بجملة -من قبيل: تشابه الأطراف- فيها بيان آلاء الله، أو تنبية للمخاطب، نحو قوله تعالى: «بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ... عَلِيهِمْ④... وَكَيْلٌ⑤ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ، وَهُوَ يَدْرِكُ الْأَبْصَارَ؛ وَهُوَ اللَّطِيفُ

(١) قوله: (انتهاء النفس على المدة): نعم توافق الآيات على حرف واحد أيضاً يفيد لذة وحلوة، كحرف التون في سورة الرحمن، نحو: «أَرْحَمُنِ①... الْقُرْآنَ②... الْإِنْسَانَ③... الْبَيَانَ④... بِحَسْبَيَانَ⑤».

(٢) قوله: (الروي): هو كل حرف يقع في آخر البيت، إلا ما استثنى منه من: التنوين، أو بدل من التنوين، أو حرف إشباعي محلى ببيان الحركة، وما إلى ذلك.

(٣) قوله: (تَذَيِّرًا، تَقْدِيرًا): إعادة جملة بعد طائفة من الكلام تفيد لذة، كما وقع في سورة الشعراء والقمر والرحمن والمرسلات، نحو: «إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ⑥ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ⑦» [الشعراء:

الْحَمِيرُ” ﴿٤﴾ [الأنعام: ١٠١ - ١٠٣] ^(١).

٦- أَسَالَيْبُ الْجِنَاسِ وَالسَّجْعُ ^(٢) أَيْضًا تَرِيدُ لَذَّةً وَشَوْقًا، تَحْوِيْلَهُ تَعَالَى: «يَكَادُ سَنَا
بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِ”الْأَبْصَارِ” ^٣ يُقْلِبُ اللَّهُ الْيَلَى وَالثَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لِعْبَرَةً لِأُولَى ”الْأَبْصَارِ” ^٤»
[النور: ٤٤، ٤٣]، وَمَن السَّجْعُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ... كَذَابٌ ^٥... عَجَابٌ ^٦... يُرَادُ ^٧
اِخْتِلَاقٌ ^٨» [ص: ٤ - ٧] ^(٩).

حُرُوفُ الْفَوَاصِلِ الْقُرْآنِيَّةِ

مِنْ سُورَ الْقُرْآنِ مَا بُنِيَتْ فَوَاصِلُهَا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، كَسُورَةِ الْإِخْلَاصِ بُنِيَتْ
عَلَى حَرْفِ الدَّالِّ؛ وَمِنْهَا مَا بُنِيَتْ فَوَاصِلُهَا عَلَى حَرْفَيْنِ، كَسُورَةِ الْجَمْعَةِ بُنِيَتْ عَلَى
الثُّوْنَ وَالْمِيمِ؛ وَمِنْهَا مَا بُنِيَتْ فَوَاصِلُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، كَسُورَةِ الصَّفِّ بُنِيَتْ عَلَى
الصَّادِ وَالْمِيمِ وَالثُّوْنَ؛ وَمِنْهَا مَا بُنِيَتْ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ، كَسُورَةِ يُوسُفَ بُنِيَتْ عَلَى
الثُّوْنَ وَالْمِيمِ وَالرَّاءِ وَاللَّامِ؛ وَمِنْهَا مَا بُنِيَتْ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ، كَسُورَةِ الْأَنْعَامِ بُنِيَتْ
عَلَى الْمِيمِ وَالثُّوْنَ وَاللَّامِ وَالرَّاءِ وَالظَّاءِ.

وَأَكْثَرُ فَوَاصِلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بُنِيَتْ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ: الثُّوْنَ، الرَّاءُ، الْلَّامُ وَالْمِيمُ ^(١٠).

حُسْنُ الْفَوَاصِلِ الْبَاطِنِيِّ

١- أَنَّ اِسْجَامَ الْكَلَامِ وَسُهُولَتِهِ عَلَى الْلِسَانِ يَجْعَلُ الْكَلَامَ الطَّوِيلَ مَوْزُونًا مَعَ الْكَلَامِ

(١) قَوْلُهُ: (وَهُوَ الْلَطِيفُ الْحَمِيرُ): فَقُولُهُ تَعَالَى: «الْلَطِيفُ» مُنَاسِبٌ لِقُولُهُ تَعَالَى: «لَا تُذْرِكُهُ الْأَبْصَارُ»،
وَقُولُهُ تَعَالَى: (..... الْحَمِيرُ) مُنَاسِبٌ لِقُولُهُ: (وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ).

الملحوظة: قد يجيء سبحانه وتعالى بفواصلتين في آية واحدة، كقوله تعالى: «مِمَّا خَطِئُتُهُمْ أُغْرِقُوا فَأُذْخِلُونَا
”قَارًا“ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ”أَنْصَارًا“ ^{١١} ... دَيَارًا ^{١٢}، ... كَفَارًا ^{١٣}، ... تَبَارًا ^{١٤}» [نوح: ٢٨ - ٢٥]

(٢) قَوْلُهُ: (الْجِنَاسُ): عَنَّدَ الْبَلَاغِيْنَ: تَشَابَهُ الْأَفْطَنِينِ فِي النُّطْقِ، وَاخْتِلَافُهُمَا فِي الْمَعْنَى، كَقُولُهُ تَعَالَى: «الْأَبْصَارُ»
فِي الْمَقَالِ الْمَذَكُورِ، وَكَذَا قُولُهُ تَعَالَى: «السَّاعَةُ» فِي قُولُهُ تَعَالَى: «وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ السُّجْرِمُونَ، مَا لَيْسُوا عَيْنَ
سَاعَةٍ». (عِلْمُ الْبَدِيعِ)، وَأَمَّا السَّجْعُ: فَقَدْ مَرَّ تَعرِيفُهُ فِي الْفَاصِلَةِ ”الْمُتَوازِيَّةِ“.

(٣) قَوْلُهُ: (عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ): هَذَا الْبَيَانُ ملْخَصٌ مِنَ الْفَوْزِ الْكَبِيرِ، وَفَوَاصِلِ الْآيَاتِ، وَمَعْجمِ عِلْمِ الْقُرْآنِ،
وَمَبَاحِثِ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ، وَعِلْمِ الْبَدِيعِ.

- ربما تكون الفقرة الأولى مع الثانية في كفة، والفقرة الثالثة وحدها في كفة، نحو قوله تعالى: «خُدُوْهُ فَلُوْهُ ثُمَّ الْجَحِيْمَ صَلُوْهُ^(٢)» ثُمَّ قال: «ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذُرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَأَسْلُكُوهُ^(٣)» [الحاقة: ٣٠-٣٢].

الملاحظة: لما تكلم الله سبحانه على منهج خطب الخطباء وأمثال الحكماء، فحينئذ لم يراع سبحانه وتعالي في بعض سور ذلك النوع من الوزن والقافية^(٤)؛ وأختار أسلوب مسامرة النساء المزوية عن عائشة^(٥).

مضطلاحت هذا الباب

- **الفقرة^(٦) أو القريئة^(٧):** هي الجملة التي تنتهي بالفاصلة، فمثلاً: «اقربت الساعية

(١) قوله: (مع الكلام القصير): قد تكون الآية الواحدة أطول من سائر الآيات؛ والسر فيه: أنه لو وضع الحسن الظاهري الذي نشأ من الوزن والقافية في كفة، ووضع الحسن المعنوي - الذي نشأ من سهولة الأداء، وموافقة طبع الكلام، وعدم لحوق التغير فيه - في كفة، ترجح الفطرة السليمة الحسن الظاهري؛ فيستويان بمحنتهما، بل ترجح الفطرة السليمة جانب المعن، فيحمل أحد الانتظارين ويوفق الحق في الانتظار الثاني. (الفوز الكبير)، وقد مر تعريف الانسجام على صفحة: ١٠٨.

(٢) قوله: (لم يراع - في بعض سور): ووقع الكلام مثل محاورة الناس بدون رعاية شيء، إلا أنه يختتم كل كلام بشيء يكون مبيناً على الاختتم.

(٣) قوله: (عائشة^(٨)): عن عائشة^(٩) قالت: جلست إحدى عشرة إمراة فتعاهدن وتعاهدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً، فقالت الأولى: زوجي لحم جمل غبي، على رأس جبل وغور، لا سهلٌ فيرتفقى. قالت الثانية: لا أبى خبرَه، إني أخافُ أن لا أذره، إن ذكره أذكر عجره وبجره. قالت الثالثة: زوجي العشق، إن أنيط أطلق، وإن اسكت أعلق. الحديث (بخاري: ١٨٩، شمائل)

الملاحظة: وفيه تنوّع في الفوائل أيضاً في بعض الأقوال منه بحسب القائلين، كذلك وجذنه في كتابه المجيد بائتها تتّوّع بحسب القائلين أو بحسب المضامين. (محمد إلياس)

(٤) قوله: (الفقرة): أعمم من القريئة، فهي قطعة عن الكلام من غير اشتراط المقارنة، وأعلم أنه إن اشتراط في الفقرة مقارنتها للأخرى فهي مثل القريئة، وإن لم يشترط فيها المقارنة فتكون الفقرة أعم من القرiedade. (مس)

(٥) قوله: (القريئة): هي قطعة من الكلام، جعلت مزاجة - أي: معاذرة - للأخرى؛ أو: هي الجملة التي تنتهي بالفاصلة، كقوله تعالى: «إِنْ شَرَحْ لَكَ صَدْرَكَ^(١)، وَوَضَعْتَ عَنْكَ وِزْرَكَ^(٢)» [الم نشرح: ١-٢]، وسميت قريئة لمقارنتها للأخرى مماثلة، كما في قولهم: ما أبعد ما قات، وما أقرب ما هو آت. (دراسة لعبد الجود)

وَأَنْشَقَ الْقَمَرُ ① وَإِنْ يَرَوْا أَيْةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌ ②) [القمر: ٢-١]؛ فكلمة «القمَرُ ①» و«مستَمِرٌ ②»: فواصل، وكل من الآيات: فقرة أو قرينة.

٤- الفاصلة: هي الكلمة الأخيرة من الفقرة أو القريئة، مثل: «صَدْرَكَ ① وَزْرَكَ ②» في المثال السابق^(٤).

٥- القافية: آخر كلمة في البيت، أو هي: من آخر ساكن فيه إلى أول ساكن يليه مع المتحرك الذي قبل الساكن، فلو قلْت مثلاً: «مَا أَطْوَلَ اللَّيْلَ عَلَى مَنْ لَمْ يَنْمِ» كانت القافية «لم ينم»؛ وأما رأس الآية: فهو الكلمة الأخيرة منها^(٥).

٦- المقاطع: ومقاطع القرآن: هي مواضع الوقوف من القرآن؛ ومقاطع السورة: هي مواضع الوقوف من السورة. (معجم علوم القرآن)

٧- الروي: هو كل حرف يقع في آخر البيت، إلا ما استثنى منه من: الثنويين، أو بدل من الثنويين، أو حرف إشباعي محظوظ لبيان الحركة، وما إلى ذلك.

٨- السجع: هو تواتر الفاصلتين من التتر على حرف واحد في الآخر، أو: هو موالاة الكلام على روبي واحد؛ وقد تشابهت معظم قوافل الآيات مع السجع.

الفصل الثالث في المناسبة بين الآيات وال سور

ال المناسبة في اللغة: المشاكلة والمقاربة؛ والمراد منها: وجہ الارتباط بین جملتی الآية، أو بین الآيتین، أو بین السورتين؛ ومرجعها في الآيات إلى معنی رابط بینها - عام أو خاص، عقلي أو حسي، أو من غير ذلك من العلاقات -؛ أو التلازم الذهني، كالسبب

(١) قوله: (الفاصلة) وقال بعضهم: إن التوافق اللغطي الواقع في أواخر الجمل إن وقع في كلام الله، فهي «الفاصلة»؛ وإن وقع في كلام الناس فهي «القافية»؛ والحرف الأخير الذي يبني عليه القصيدة فهو «الروي».

(٢) قوله: (القافية) الفرق بين الفاصلة رؤوس الآية: أن كل رأس آية فاصلة، ولنست كل فاصلة رأس آية، وذلك لأن الفاصلة هي الكلمة التي ينفصل عندها الكلام، سواءً كانت تلك الكلمة رأس آية أم كانت وقعت في الآية نفسها، وأما رأس الآية: فهو الكلمة الأخيرة منها، ومن أجل ذلك وجدنا سببونه أطلق على (تنبغ) - في قوله تعالى: «ذلک ما کنّا ننبغ» [الكهف: ٦٤] -، وعلى (يأت) - في قوله تعالى: «يوم يأت لاتكلم نفس إلا ياذنه» [هود: ١٥] - فاصلة، كما أطلق على (يشر) في «والليل إذا يشر»، فاصلة أيضاً لانفصال الكلمات عند كل منها. (دراسة: ١١٢)

وَالْمُسَبِّبُ، وَالْعِلَّةُ وَالْمَعْلُولُ، وَالنَّظِيرُ وَالضِّدُّ، وَنَحْوُهُ.
وَفَائِدَتِهِ: جَعْلُ أَجْزَاءِ الْكَلَامِ بَعْضَهَا آخِذًا يَأْغُنُ عَنْ بَعْضٍ، مُرْتَبِطًا بَعْضَهَا بِيَقْعُضٍ،
حَتَّى يَكُونَ كَالْكِلَمَةُ الْوَاحِدَةُ، مُتَسِقُ الْمَعْانِي، مُنْتَظَمُ الْمَبَانِي.

هل المناسبة واقعة بين الآيات وال سور

اعلم أن ترتيب الآيات في القرآن الكريم توثيقٌ عن رسول الله ﷺ بالإجماع^(١)؛
وأما ترتيب السور فهو أيضاً توثيقٌ^(٢) بدلالة إجماع الصحابة على ترتيب مصحف عثمان.
ومعرفة المناسبات والربط ليست أمراً توثيقياً، لكنها تعتمد على اجتهاد المفسر^(٣)؛
فإن كانت دقة المعنى، منسجمة مع السياق، متفقة مع الأصول اللغوية في علوم
العربية؛ كانت مقبولة لطيفة.

واختلف العلماء فيها، فقال بعضهم: المناسبة بين الآيات والسور لا توجد في كل
موقع من القرآن^(٤)، لأنَّه نزل في نصف وعشرين سنة في أحكام مختلفة شرعت لأسباب

(١) قوله: (توفيقي - بالإجماع): وحكي بعضهم الإجماع على ذلك، منهم: الزركشي في البرهان وأبو جعفر في "مناسباته"، وجزم السيوطي بذلك، فقال: "الإجماع والنصوص المترادفة على: أن ترتيب الآيات توثيقٌ لاشبهة في ذلك". والعرضان الأخيران في رمضان على هذا الترتيب المعروف. (مباحث)

(٢) قوله: (ترتيب السور - توثيق): ويؤيد ما روي عن النبي ﷺ: أنه قرأ بعض السور مرتبة في صلاته، وما روي: أنه كان يجمع المفصل في ركعة. (مباحث: ١٣٥)

(٣) قوله: (على اجتهاد المفسر): ومبلغ تذوقه لإعجاز القرآن، وأسراره البلاغية، وأوجه بيانه الفريد. (مباحث)

(٤) قوله: (ال المناسبة - لا توجد في كل موقع): قال مسند الهند الإمام الأكبر الشاه ولـي الله: "ولم يراع سبحانه وتعالى المناسبة في الانتقال من موضوع إلى موضوع، كما يراعيها الأدباء المتأخرة، بل ذكر كل ما أهم إلقاءه على العباد، سواء كان مقدمًا أو مؤخرًا"؛ وقال في موضوع: افترض القرآن الكريم كمجموعة المكتوبات ... ثم ذُوِّنت السور كلها في مجلد واحد بترتيب خاص، وسمى هذا المجموع بالمصحف".

وقال التهانوي: القرآن كالرسالة المشتملة على أنواع من المضمونين، ولا تكون فيها على الأغلب مناسبة، كذلك القرآن هو خطاب من الله تعالى إلى عباده، يشتمل على أنواع من الأحكام والمضمونين حسب ما تقتضيه فطرتهم. وقال الشيخ عز الدين: المناسبة علم حسن، لكن يشترط في حسن ارتباط الكلام: أن يقع في أمر متعدد مرتبط أوله بأخره، ولا ينبغي أن يلتمس المفسر لكل آية مناسبة؛ فإن القرآن نزل منجماً حسب الواقع والأحداث، وقد يدرك المفسر ارتباط الآيات، وقد لا يدركها، فلا ينبغي أن يتعرّض المناسبة اعتسافاً.

مُخْتَلِفة، حَسَبَ مَا تَقْتَضِيهِ الْأَحْوَال؛ وَمِثْلُهُ لَا يَرْبِطُ بَعْضَهُ بَعْضًا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْمُنَاسَبَةَ بَيْنَ الْآيَاتِ وَالسُّورَ مَوْجُودَة، وَهُوَ عِلْمٌ حَسَنٌ شَرِيفٌ يَتَبَغِي الاعْتِنَاءُ بِهِ، وَقَالَ اعْتِنَاءُ الْمُفَسِّرِينَ بِهِ لِدِقَّتِهِ وَإِعْجَازِهِ^(١).

الملحوظة: إنَّ كَانَ الارْتِبَاطُ ظَاهِرًا بِتَعْلُقِ الْكَلْمَ بَعْضَهُ بَعْضًا، فَلَا كَلَامٌ فِي هَذَا الْقِسْمِ؛ وَإِنَّ لَمْ يَظْهُرَ الارْتِبَاطُ؛ بَلْ يَظْهُرَ أَنَّ كُلَّ جُمْلَةً مُسْتَقْلَةً؛ فَإِنْ كَانَتِ التَّانِيَةُ مَعْطُوفَةَ عَلَى الْأُولَى، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا جِهَةً جَامِعَةً؛ وَإِنَّ لَمْ تَكُنِ التَّانِيَةُ مَعْطُوفَةَ عَلَى الْأُولَى، فَلَا بُدَّ مِنْ دِعَامَةً تُؤْذِنُ بِاتِّصالِ الْكَلَامِ^(٢)، وَهِيَ قَرَائِنَ مَعْنَوَيَّةٍ تُؤْذِنُ بِالرِّبْطِ؛ وَلِهِ أَسْبَابٌ: الشَّظِيرَ، وَالْمُضَادَّ، وَالْاسْتِطْرَادُ، وَحُسْنُ التَّخْلُصِ، وَالاِتِّيقَالُ -وَهُوَ الْاقْتِضَابُ-، وَحُسْنُ الْطَّلَبِ.^(٣)

(١) قَوْلُهُ: (لِدِقَّتِهِ وَإِعْجَازِهِ): حَتَّى قَالَ الْإِيمَانُ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ: مَنْ تَأْمُلُ فِي لَطَافَ نَظَمُ هَذِهِ السُّورَةِ، وَفِي بَدَائِعِ تَرْتِيبِهَا، عِلْمٌ: أَنَّ الْقُرْآنَ كَمَا أَنَّهُ: مَعْجَزٌ بِحُسْبِ نِصْاحَةِ الْفَاظِ وَشَرْفِ مَعْنَيِّهِ، فَهُوَ أَيْضًا مَعْجَزٌ بِسَبِبِ تَرْتِيبِهِ وَآيَاتِهِ.

الملحوظة: وَمِنْ أَكْثَرِ بَهِ الْإِيمَانِ الرَّازِيِّ، وَالشِّيْخِ أَشْرَفِ عَلَى التَّهَانِيِّ بِجُزْءٍ لَطِيفٍ فِي مَنَاسِبَةِ الْآيَاتِ مُسْمَى: "سِيقُ الْغَایِيَاتِ فِي مَنَاسِبَةِ الْآيَاتِ".

(٢) قَوْلُهُ: (فَلَا بُدَّ مِنْ دِعَامَة): فَذَلِكَةِ الْكَلَامِ: أَنْ ذَكْرُ الْآيَةِ بَعْدَ الْآيَةِ لَا يَخْلُو:

- إِمَّا أَنْ يَكُونَ الارْتِبَاطُ بَيْنَهُمَا ظَاهِرًا بِتَعْلُقِ الْكَلْمَ بَعْضَهُ بَعْضًا، وَعَدْمِ تَامَّهُ بِالْأُولَى؛ أَوْ لِكُونِ التَّانِيَةِ تَاكِيدًا لِلْأُولَى أَوْ تَفْسِيرًا أَوْ بِيَانًا أَوْ اعْتِرَاضًا أَوْ بِدَلَاءً؛ وَهَذَا الْقَسْمُ مَا لِلْكَلَامِ فِيهِ.

- وَإِمَّا أَنْ لَا يَظْهُرَ الارْتِبَاطُ، بَلْ يَظْهُرَ أَنَّ كُلَّ جُمْلَةً مُسْتَقْلَةً؛ فَإِنْ كَانَتِ التَّانِيَةُ مَعْطُوفَةَ عَلَى الْأُولَى، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا جِهَةً جَامِعَةً -أَيْ مَنَاسِبَةً تَامَّةً مِنْ: الْاِتِّحَادُ فِي الْمَسْنَدِ أَوْ الْمَسْنَدُ إِلَيْهِ، أَوْ التَّعَالَى، أَوْ التَّقَابِلُ، أَوْ التَّضَابِفُ- كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْقِيْضُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾، فَقُطُوفُ لِلتَّضَادِ بَيْنَ الْقَبْضِ وَالْبَسْطِ.

وَإِنْ لَمْ تَكُنِ التَّانِيَةُ مَعْطُوفَةَ عَلَى الْأُولَى، فَلَا بُدَّ مِنْ دِعَامَةً تُؤْذِنُ بِاتِّصالِ الْكَلَامِ؛ وَهِيَ قَرَائِنَ مَعْنَوَيَّةٍ تُؤْذِنُ بِالرِّبْطِ مِنْ: التَّنْظِيرُ أَوِ الْمُضَادَّ أَوِ الْاسْتِطْرَادُ أَوِ حُسْنِ التَّخْلُصِ أَوِ الْاِتِّيقَالُ وَغَيْرَهَا.

(٣) قَوْلُهُ: (الشَّظِيرُ - حُسْنُ الْطَّلَبِ): وَالشَّظِيرُ: هُوَ إِلْحَاقُ الشَّظِيرِ بِالشَّظِيرِ؛ وَمِثالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ (إِلَى قَوْلِهِ): كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ، وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكُرِهُونَ﴾ [الأنفال: ١-٥]؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا ذَكَرَ قِسْمَةَ الْأَنْفَالِ وَأَمْرَ الْمُؤْمِنِينَ بِطَاعَتِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضَ أَوْصَافِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ حَقَّقُوا الإِيمَانَ الْمُطَلُوبَ قَالَ: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ﴾ الْآيَةُ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمْرَ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يَنْضِي لِأَمْرِهِ فِي الْقَنَائِمِ عَلَى كُرْهَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ، كَمَا مَضَى لِأَمْرِهِ فِي خَرُوجِهِ مِنْ بَيْتِهِ لِظَلَبِ الْعِبَرِ أَوِ الْقِتَالِ وَهُمْ كَارِهُونَ لَهُ.

وَالْمُضَادَّ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦]، فَإِنَّ أَوَّلَ السُّورَةِ كَانَ حِدِيثًا عَنِ الْقُرْآنِ، وَأَنَّ مِنْ شَأنِهِ الْهَدَايَةُ لِلْقَوْمِ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَلَمَّا أَكْتَلَ وَضَفَ الْمُؤْمِنِينَ عَقَبَ بِمُحِينَتِ الْكَافِرِينَ فِيَنْهَا جَامِعٌ وَهُوَ يَسْتَثِي التَّضَادَ.

وَالْاسْتِطْرَادُ: هُوَ الْاِتِّيقَالُ مِنْ مَعْنَى إِلَى مَعْنَى آخَرَ مَتَّصِلٌ بِهِ لِمَنَاسِبَةٍ، ثُمَّ الرُّجُوعُ إِلَى المَعْنَى الْأُولَى، كَقَوْلِهِ -

نَعَمْ! قَدْ تَكُونُ الْمُنَاسِبَةُ فِي مُرَايَاةِ حَالِ الْمُخَاطِبِينَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْأَيْلِ» [الغاشية]، فَجَمِعَ بَيْنَ الْأَيْلِ وَالسَّمَاءِ وَالْجِبَالِ مُرَايَاةً لِأَهْلِ الْبَادِيَةِ.

ال المناسبة بين السور

أَمَّا الْمُنَاسِبَةُ بَيْنَ السُّورِ، فَقَالُوا: إِذَا اغْتَرَبَتْ افْتِتَاحُ كُلِّ سُورَةٍ وَجَدْتَهُ فِي غَايَةِ الْمُنَاسِبَةِ لِمَا خُتِمَ بِهِ السُّورَةُ قَبْلَهَا؛ ثُمَّ هُوَ يَظْهَرُ تَارَةً وَيَخْفَى تَارَةً^(١).

الملحوظة: أَمَّا تَرْتِيبُ السُّورِ بِحَسْبِ النَّزُولِ مَعَ التَّنْصِيصِ فَرُوِيَتْ فِيهِ رِوَايَاتٌ، وَمِنْ أَهْمُّهَا: رِوَايَةُ أَبِي عَمْرُو الدَّانِيِّ بِسَنَدِهِ إِلَى جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَرِوَايَةُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَرَاسَانِيِّ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ. وَتَفْصِيلُهُ مَذُكُورٌ فِي مَعْجَمِ عُلُومِ الْقُرْآنِ.

- تعالى: «وَإِذْ قَالَ لِفَنْنَ لَانِيْهِ -وَهُوَ يَعْظِلُهُ- يَبْتَئِلُ لَا تُشْرِكِ بِاللَّهِ، إِنَّ الشَّرِكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ»، -وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالدِّينِ...؛ وَإِنْ جَاهَدُكُمْ عَلَى أَنْ تُشْرِكُوا بِي...» - يَبْتَئِلُ إِنَّهَا إِنَّكُمْ مِنْ قَاتِلَ حَبَّةٍ مِنْ حَرَذَلٍ فَتَكُونُ فِي صَحْرَةِ أَوْ في السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ» [لقمان: ١٣-١٦]، فَقَدْ وَقَعَ الْاسْتِطْرَادُ مِنْ وَصِيَّةِ لَقَمَانَ لَانِيْهِ إِلَى وَصِيَّتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِعِبَادِهِ لِمَا بَيْتُهُمَا مِنَ الْمُنَاسِبَةِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ وَصِيَّةِ لَقَمَانَ لَانِيْهِ.

وَالْفَرْقُ بَيْنِهِ وَبَيْنِ حُسْنِ التَّخْلُصِ: أَنَّ الْاسْتِطْرَادَ يُعَادُ فِيهِ ثَانِيَةً إِلَى الْمَعْنَى الَّذِي اتَّقَلَ عَنْهُ، أَمَّا التَّخْلُصُ فَهُوَ اتِّقَالُ بِلَا عَوْدَةٍ، وَقَدْ وَقَعَ حُسْنُ التَّخْلُصِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِلَا تَكُلُّفٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِذْ قِيلَ لَكُمْ أَيْتُكُمْ الْكِتَابَ الْمُبِينَ، إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فَرِزْنَا عَرِيَّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ؛ فَخَنْ تَقْعِشُ عَلَيْكُمْ أَحْسَنُ الْقَصَصِ...» [يوسف: ١-٥]، فَالسُّورَةُ الْكَرِيمَةُ مَوْضِيَّةُ لِقِصَّةِ يُوسُفَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، وَقَدْ افْتَتَحَتْ بِذِكْرِ الْقُرْآنِ، ثُمَّ اتِّقَلَ بِحُسْنِ التَّخْلُصِ مِنَ الْافْتَتَاحِ إِلَى الْمَقْصُودِ. وَمِنَ الْاتِّقَالِ وَالْاقْتِصَابِ مَا يَكُونُ قَرِيبًا مِنَ التَّخْلُصِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ ضَ بعدَ ذِكْرِ الْأَئِمَّةِ: «هَذَا ذِكْرُهُ، وَإِنَّ لِلْمُتَعَقِّبِينَ لَحْيَنَ مَأْبِ» [ص: ٤٩].

حُسْنُ الْطَّلَبِ: وَهُوَ أَنْ يُخْرِجَ إِلَى الْغَرَضِ بَعْدَ تَقْدُمِ الْوَسِيْلَةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَإِيَّاكَ نَسْتَعِنُ» [الْفَاتِحَةُ: ٥]، فَإِنْ قَبْلَهُ الْحَمْدُ وَالْكَنَاءُ، وَهُوَ وَسِيْلَةُ الْحِطَابِ؛ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ خَرَجَ إِلَى الْمَقْصُودِ.

(ما خذَ هذا الْبَحْثُ: عِلْمُ الْبَدِيعِ، نَفْحَاتُ الْعَبِيرِ، مِبَاحِثُ)

(١) قَوْلُهُ: (يَظْهَرُ تَارَةً وَيَخْفَى تَارَةً): فَمَثَالُ الْأُولِيِّ: افْتَتَاحُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ بِقَوْلِهِ: «إِنَّمَا ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبَّ لَهُ فِيهِ» [الْبَقَرَةُ]، فَإِنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي وَقَعَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» من سُورَةِ الْفَاتِحَةِ؛ وَمَثَالُ الثَّانِيِّ: كَسُورَةِ الْكَوْثَرِ وَسُورَةِ الْمَاعُونِ.

وَالْمُنَاسِبَةُ بَيْنِهِمَا عَلَى مَا قَالَ الْإِمامُ الرَّازِيُّ: أَنَّ فِي سُورَةِ الْمَاعُونِ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى الْمَنَافِقَ بِأَرْبَعَةِ أَمْوَالٍ: الْبَخْلُ وَتَرْكُ الصِّلَاةِ وَالرِّيَاءِ وَمَنْعُ الْمَاعُونِ، وَذَكْرُهُ فِي الْكَوْثَرِ فِي مَقَابِلَتِهِ أَرْبَعَةُ أَمْوَالٍ: فِي مَقَابِلَةِ الْبَخْلِ («الْكَوْثَرُ») وَهُوَ الْحَيْرُ الْكَثِيرُ، وَفِي مَقَابِلَةِ تَرْكِ الصِّلَاةِ («الْفَصَلُ»)، وَفِي مَقَابِلَةِ الرِّيَاءِ («الرِّتَبَكُ») أَيْ: لِرِضاَهُ، وَفِي مَقَابِلَةِ مَنْعِ الْمَاعُونِ («وَالْخَنْزُرُ»)، وَأَرَادَ بِهِ التَّصْدِيقُ بِلِحَوْمِ الْأَضَاحِيِّ. (مُلْخَصُ مِنْ نَفْحَاتِ الْعَبِيرِ)

الباب السادس من خصائص القرآن

وهذا الباب مشتمل على عشرة فصول: ترتيب القرآن، وأعجازه، ورسمه، وأمثاله، وأقسامه، وقصصه، وجده، وضمايره، وغرائبها، وترجمته.

الفصل الأول: في ترتيب القرآن

القرآن أصطلاحاً: هو كلام الله المنزل على محمد، المنقول إلينا نقلًا متواترًا بلا شبهة، المكتوب في المصايف، المحفوظ في القلوب، المقرؤ بالألسنة، المسنون بالآذان، وترتيب القرآن على ثلاثة أنواع: ترتيب الكلمات، وترتيب الآيات، وترتيب السور. أما ترتيب الكلمات، فهو ثابت بالنص والإجماع^(١)؛ وأماماً ترتيب الآيات، فهو أيضاً ثابت بالنص^(٢) والإجماع على القول الراجح؛ وتحريم مخالفته^(٣). وأماماً ترتيب السور فهو وإن كان ثابتاً بالاجتهاد على رأي^(٤)، لكنه مما سنته الخلفاء

(١) قوله: (القرآن): لغة هو علم غير مشتق كالتوراة والإنجيل، أو مشتق من قرأ أو قرن، أو من قرأ بمعنى الجمع؛ وقد مر تفصيله في "مقدمة العلم".

(٢) قوله: (ثابت بالنص والإجماع): فلا نعلم مخالفًا في وجوبه وتحريم مخالفته؛ فلا يجوز لأحد أن يقرأ "لله الحمد رب العالمين" بدلاً من: (الحمد لله رب العالمين).

(٣) قوله: (ترتيب الآيات إلخ): ودليل ذلك ما ورد في الحديث: أن النبي ﷺ كان إذا نزلت عليه الآيات، قال: "اجعلوها في السورة التي يذكر فيها كذا، بعد آية كذا". (أبو داود: ٧٨٦، والترمذى: ٣٨٦)، وورد أيضًا قوله عليه السلام: "تكفيك آية الصيف التي في آخر النساء". (مسلم: ٥٦٧، أبو داود: ٨٨٩، والترمذى: ٣٤٤)، وكما في صحيح مسلم: "من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف وفي فتنة الدجال"؛ وفي لفظ: "من آخر سورة الكهف". (مسلم: ٨٠٩ عن أبي الدرداء) (شرح مقدمة التفسير: ٦٧)

(٤) قوله: (تحريم مخالفته): فلا يجوز لأحد أن يقرأ: "ملك يوم الدين، الرحمن الرحيم" مثلاً، بدلاً من: «الرحمن الرحيم، ملك يوم الدين». (أصول: ٢٣ ملخصاً)

(٥) قوله: (ثابت بالاجتهاد على رأي): اعلم أن الترتيب في سور القرآن هل هو ثابت بالاجتهاد، أو هو ثابت بالنص؟ ففيه خلاف؛ فذهب بعضهم إلى أنه: ثابت بطريق الاجتهاد، وهو رأي جماعة من المفسرين والعلماء؛ واستدلوا على ذلك بأن الصحابة قد اختلفوا في ترتيب السور، ويقولون: تأليف ابن مسعود وترتيبه لسور القرآن يخالف ترتيب غيره، ويستدللون أيضاً بحديث حذيفة: أن النبي ﷺ صل صلاة الليل، فقرأ سورة البقرة، ثم سورة النساء، ثم آل عمران. (مسلم: ٧٧٢)، فهذا مما يدل على أن الترتيب اجتهادي.

الرَّاشِدُونَ؛ فَيَكُونُ وَاجِبًا بِإِجْمَاعِهِمْ، وَقَدْ دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ لَهُمْ سُنَّةً يَحْبُّ اتِّبَاعُهَا.

السُّورَةُ^(١) اصْطِلَاحًا: هِيَ الْجُمْلَةُ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ، ذَاتٌ مَظْلَعٌ وَخَاتَمَةٌ؛ وَأَقْلَهَا ثَلَاثَ آيَاتٍ. وَقَسَّمَ الْعُلَمَاءُ سُورَ الْقُرْآنِ إِلَى أَرْبَعَةَ: الْطَّوَالُ^(٢)، وَالْمِئَنُ، وَالثَّانِي، وَالْمُفَضَّلُ^(٣)؛ فَالْمُفَضَّلُ: هِيَ أَوْاخرُ الْقُرْآنِ، وَهِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: طَوَالٌ، وَأَوْسَاطٌ، وَقَصَارٌ.

وَاعْلَمُ أَنَّ الْقُرْآنَ مَاهٌ وَأَرْبَعَ عَشَرَةً سُورَةً بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ؛ وَالْقَوْلُ الْمَشْهُورُ فِيهِ: سَبْعٌ وَعِشْرُونَ مَدَنِيًّا، وَالْبَوَاقِي مَكْيَيًّا؛ وَاسْتُثْنَى مِنْهُمَا آيَاتٍ.

الآيَةُ^(٤) اصْطِلَاحًا: هِيَ الْجُمْلَةُ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ الْمُنْدِرِجَةُ فِي سُورَةٍ مِنْ الْقُرْآنِ، يَتَّصِلُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ إِلَى إِنْقِطَاعِهَا؛ طَوِيلَةٌ كَانَتْ أَوْ قَصِيرَةٌ.

= وذهب بعضهم إلى: أن الترتيب بين السور ثابت بالنص، لا بالاجتهاد، واستدلوا على ذلك بأدلة عديدة. منها: أن القرآن قد أنزل إلى السماء الدنيا في ليلة القدر - كما ورد عن ابن عباس - مكتوباً، وهذه الكتابة لا بد أن تكون بترتيب المصحف الذي بين أيدينا مماثلاً لذلك المصحف المنزَل إلى السماء الدنيا، فكان موافقاً له في ترتيبه. ومنها: أن جبريل قد عرض على النبي ﷺ القرآن في رمضان الأخير عرضة تامة كاملة مرتين. (البخاري: ٥٩٤٠، ومسلم: ٤٤٥)، وهذا العرض لا بد أن يكون بترتيب، فيكون موافقاً للترتيب الذي بين أيدينا وغير ذلك من الدلائل؛ فهذا القول أقوى من الأول.

وما استدل بها الأولون من تأليف ابن مسعود وترتيبه، فهو مرجوح بما ورد في حديث ابن مسعود: أنه قال: "أنا أعرف القرآن". (البخاري: ٧٤٢، ومسلم: ٨٤٢)، يعني: السورة التي قرئ بها النبي ﷺ، ثم عددها على هذا الترتيب المعروف؛ وأما حديث حذيفة فيحتمل: أنه كان قبل العرضة الأخيرة؛ وعلى كلا القولين، فهذا الترتيب ترتيب قطعي، لوقوع الإجماع القطعي المتواتر عليه، وحيثنة فيحرم علينا مخالفته. (شرح مقدمة التفسير ملخصاً)

(١) **قَوْلُهُ:** (السورة): لغة مشتقة من "أسأرت" بمعنى: أفضلت، لأنها قطعة من القرآن؛ أو مشتقة من "أسارت"؛ والمراد بالسورة حينئذ المنزلة الرفيعة والدرجة العالية؛ وسميت بها لارتفاعها وشرفها، لكونها من كلام الله تعالى؛ أو من سور البلد لإحاطتها بآياتها.

(٢) **قَوْلُهُ:** (الطَّوَالُ وَالْمِئَنُ): أما "الطَّوَالُ": فهي سبع سور: البقرة، آل عمران، النساء، المائدة، الأنعام، الأعراف؛ فهذه السنت متفرق عليها، واختلف في السابعة: هي **﴿الأنفال﴾** و**﴿النور﴾** أم **﴿يونس﴾**. و"المُؤْنَونُ": هي التي تزيد آياتها على مائة، أو تقاربها. و"الثَّانِي": هي التي تنقص آياتها من مائة.

(٣) **قَوْلُهُ:** (الْمُفَضَّل): الطوال من المفضل: هي من **﴿ق﴾** أو **﴿الحجّ﴾**، أو من سورة **﴿محمد﴾** إلى سورة **﴿النَّبِي﴾**؛ والأوساط من سورة **﴿النَّبِي﴾** إلى **﴿الصَّحْن﴾**؛ والقصير منها إلى **﴿النَّاس﴾**.

(٤) **قَوْلُهُ:** (الآيَة): لغة: العلامة، لأنها علامة على انقطاع السابق من اللاحق، كقوله تعالى: **﴿إِنَّ آيَةً مُّلْكِي﴾** [البقرة: ٤٨]؛ أو الجماعة، لأنها جماعة من حروف القرآن، أو عجيب معجز، لأنها تعجز البشر أن تتكلّم بمثلها.

المكية: مَا نَزَّلْتُ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، وَالْمَدِينَيَّةُ: مَا نَزَّلْتَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَإِنْ كَانَ نُزُولُهَا يَسِّكَةً^(١).

الملحوظة: أعلم أنَّ في بعض السُّور المكية آيات نَزَّلتُ بِالْمَدِينَةِ، وفي السُّور المَدِينَيَّةِ آيات نَزَّلتُ يَسِّكَةً؛ وَالْعِلْمُ بِالْمُتَأْخِرِ مِنَ السُّورِ وَالآيَاتِ نُزُولًا يُعِينُ عَلَى مَعْرِفَةِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ.

الفصل الثاني: في إعجاز القرآن ووجوه الإعجاز

الإعجاز^(٢) هو إثبات العجز، والمُراد بِالإعجاز هُنَّا: إظهار صدق النبي ﷺ في دُعَوَى الرِّسَالَةِ بِإِظْهَارِ عِجزِ الْعَرَبِ وَأَجْيَاهُمْ عَنْ مُعَارَضَتِهِ فِي مُعْجِزَتِهِ الْخَالِدَةِ^(٣)؛ وقد

(١) قوله: (وَإِنْ كَانَ نُزُولُهَا يَسِّكَةً): وعلى هذا قوله تعالى: «أَتَيْتُمْ أَكْمَلَتْ لَكُمْ دِينَكُمْ، وَأَتَمَّتْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي، وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا» [المائدة: ٣]، من القسم المدني، وإن كانت قد نزلت على النبي ﷺ في حجة الوداع بعرفة يوم الجمعة، كما في صحيح البخاري عن عمر «(أصول: ٤٠)».

ضابطة السُّور المكية: هي كل سورة فيها سجدة، ولنفط «كلا»، وفيها قصة آدم وإبليس -سوى البقرة-، وفيها قصص الأنبياء والأمم الغابرة -سوى البقرة-، وكذا كل سورة تفتح بمحروم التهجي كـ«الْمَ»، «الْحَمُ» -سوى الزهراوين: البقرة وآل عمران-، واختلف في الرعد؛ وكل سورة فيها «يَا أَيُّهَا النَّاسُ» وليس فيها «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا» -سوى الحج- فهي مكية.

والسُّور المَدِينَيَّة: كل سورة فيها فريضة، أو حد، أو فيها ذكر المنافقين -سوى العنكبوت-، أو فيها مجادلة أهل الكتاب فهي مدنية.

وأيضاً: أسلوب السُّور المكية مختلف عن أسلوب المَدِينَةِ، فالغالب في المكية قوَّةُ الأسلوب، وشدة الخطاب مع قصر الآيات كما في المدثر والقمر؛ وفي المَدِينَةِ لَيْنَ الأسلوب، وسهولة الخطاب، مع طول الآيات، كما في المائدة. والغالب في مضامين المكية: تقريرُ التوحيد، والعقيدة السليمة؛ والغالبُ في مضامين المَدِينَةِ: تفصيل العبادات، والمعاملات، وذكر الجهاد، والمنافقين. (أصول ملخصاً)

(٢) قوله: (الإعجاز): ومن الإعجاز المعجزة، وهي: أمرٌ خارق للعادة، مفروض بالتحدي، سالمٌ عن المعارضة؛ فالقرآن معجزٌ أبداً، أعجز الفصحاء مع حرصهم على معارضته، وقد تحدّاهم تعالى على أن يأتوا بحديثٍ مثله، أو عشر سورٍ مثله، أو سورة. (مقدمة التفسير: ١٢٥)

(٣) قوله: (في مُعْجِزَتِهِ الْخَالِدَةِ): ولذلك ورد في الحديث الصحيح: ما من نبيٍّ من الأنبياء إلا أعطيَ: ما يمثله آمنٌ عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحيًا أُوحاه الله إليه؛ فأرجو: أن تكون أكثرهم تابعاً يوم القيمة. [البخاري عن أبي هريرة: ٤٦٩٦، مسلم: ١٥٦]. (شرح مقدمة التفسير: ١٢٦)

ثبتت: أنَّ الرَّسُولَ ﷺ تحدى الْعَرَبَ بِالْقُرْآنِ عَلَى ثَلَاثٍ مَرَاجِلٍ^(١).

ووجوه الإعجاز في القرآن الكريم كثيرة، منها: الأسلوب البديع^(٢)، ومنها: الدرجة العليا من البلاغة^(٣) التي ليست من مقدور البشر^(٤)، ومنها: الإخبار عن القصص الماضية، وأحكام الميل السابقة^(٥)، ومنها: الإخبار بالأحوال الآتية^(٦)، ومنها: وجه لا يتيسر فهمه لغير المتدبرين في أسرار الشرائع، ومنها: تضمن القرآن على الأسلوب البديع الغريب المخالف لما عهد في لغام العرب من الفوائل والمقاطع.

(١) قوله: (عَلَى ثَلَاثٍ مَرَاجِلٍ): تحداهم أولاً بالقرآن كله في أسلوب عام يتناول العرب وغيرهم من الإنس والجن، بقوله تعالى: «فَلَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْأَنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِيُشَيِّلُ هَذَا الْقُرْآنَ لَا يَأْتُونَ بِيُشَيِّلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِيَعْضُضُ ظَهِيرًا».

- ثم تحداهم بعشر سور منه بقوله تعالى: «فَلَمَّا قَاتَوْا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفَرَّغَتِ ...» [هود: ١٣]؛

- ثم تحداهم بsurah واحدة منه -سواء كانت مثل الطوال أو القصار-، وكرر هذا التحدى بقوله: «أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَهُ فُلْ قَاتَوْا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ» [يونس: ٣٨]، «إِنَّ كُنْتُمْ فِي رَبِّ مِمَّا تَرَكْنَا عَلَى عَبْدِنَا قَاتَوْا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ» [البقرة: ٢٣]؛ وقد عجزوا عن معارضة مع طول باعهم في الفصاحة والبلاغة.

(٢) قوله: (الأسلوب البديع): لأنَّ العرب يتسابقون في البلاغة مع أقرانهم إلى القصائد والخطب والرسائل والمحاورات، ولم يكونوا يعرفون غير هذه الأصناف الأربع، فابداع أسلوب غير أساليبهم على لسان النبي ﷺ عين الإعجاز.

(٣) قوله: (الدرجة العليا من البلاغة): لأنَّ رعاية مقتضى أحوال المخاطبين -الذي تفصيله في علم المعاني-، واستعمال الاستعارات والكتابات -التي تحكُّم ببيانها علمُ البيان-، وتحسين الكلام بالمحسنات اللفظية والمعنوية -التي تذكر في علم البديع-، وهو استعمال الكلمات الجزلة والتركيبيات العذبة مع اللطافة وعدم العلكف، وهذا كلُّه مع مراعاة حال المخاطبين الأميين الذين يجهلون هذه الصناعات؛ لا يتصور كل ذلك أحسن مما يوجد في القرآن العظيم.

(٤) قوله: (ليست من مقدور البشر): لأنَّ الله سبحانه وتعالى لما كان عليه بذات الصدور خيراً بأفعال العباد، بينَ أنواع التذكرة الثلاثة -من: أيام الله، آلاء الله، الموت وما بعد الموت-، والمجد مع الكفار في كل موضع حسب أسلوب السورة المخصوص، وأليسها بلباس جديد طريف؛ مع رعاية مقتضى الحال -التي تحكُّم ببيانها علم المعاني-، واستعمال الاستعارات والكتابات -التي تحكُّم ببيانها علمُ البيان- مراعاة لحال المخاطبين الأميين؛ فزيَّنها بنكات رائقة مفهومة عند العامة، مرضية عند الخاصة؛ وهذا ليس من مقدور البشر، ولا يتصور كل ذلك أحسن مما يوجد في القرآن العظيم؛ (وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ).

(٥) قوله: (الإخبار عن القصص): ووردت هذه الإخبار على وجه يصدق الكتب السابقة، بدون تعلم من أحد.

(٦) قوله: (بالأحوال الآتية): فكلما وجد شيء منها على طبق ذلك الإخبار ظهر إعجاز جديد.

فالقرآن مُعِجز في الفاظه ومعانیه، وَنَظْمَهُ وَبَيَانَهُ، وَفِي أَحْكَامِهِ وَمَعَارِفِهِ، وَفِي عُلُومِهِ وَحِكْمَهِ، وَفِي تَرْتِيبِهِ وَرَسْمِهِ، وَفِي تَنْجِيْمِهِ وَتَذْكِيرِهِ، وَفِي قِصَصِهِ وَأَمْثَالِهِ، وَفِي أَخْبَارِهِ وَبَدَاةِ أَسْلُوبِهِ.

أسلوبه البديع

أسلوب القرآن فريد لا تجد أسلوباً مثلاً؛ لأن القرآن يستعمل من الألفاظ في كل سياق مائنا سبه؛ فيختار في مقام التفعيم لفظاً مفخماً، ولمقام التسهيل لفظاً مناسباً له، وهكذا؛ مثلاً إذا تدبّرنا في قصة موسى وحضر في آخر سورة الكهف، وجذنا قد فارق الأسلوب في ثلاثة مواضع:

حيث قال الله عز وجل في حديث خضر عن السفيينة: «أَمَّا السَّفِينَةُ (إلى قوله): فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيَّبَهَا»، وقال في حديثه عن الغلام: «فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا»، وقال في حديثه عن الجدار: «فَأَرَادَ رَبُّكَ»؛ فقد اختار أسلوباً جديداً في هذه التصوّص لمعانٍ وأسراراً^(١).

الفصل الثالث في رسم القرآن

من المعلوم أن القرآن، نزل أولاً بلغة قرئش، وهذه هي اللهجة التي اختيرت له من قبل رب العالمين؛ وكتب كله بين يدي رسول الله ﷺ بهذه اللغة، وكان عليه السلام يُملي على كاتب الوحي ويرشد في الكتابة بواحدي من جبريل عليه السلام؛ فعلم أن رسمه أيضاً تؤكّي، ثم أتيح في قراءته وكتابته على ما رخص به من اللهجات العربية الأخرى التي جعلها الله تعالى تسهيلاً وتيسيراً لهذه الأمة التي لا عهد لها بالقراءة ولا بالكتابة.

أمّا الآن فالمحافظة على رسم المصحف العثماني واجبة، لا يجوز إبداله وتغييره

(١) قوله: (أسلوبنا جديداً - لمعانٍ وأسراراً): في الموضع الأول ذكر للعيب، ولا تصح نسبته إلى الله تعالى، فلذلك نسبه الخضر لنفسه، فقال: «فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيَّبَهَا»؛ وفي الموضع الثاني: قد وجد العلان: وهو القتل، وإبداله بغلام آخر يكون صالحاً، فعبر القرآن الكريم (فَأَرَدْنَا) لوجود نوع من الاشتراك في هذين العلين؛ وفي الموضع الثالث: اختيار أسلوباً جديداً بقوله: «فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يُبَدِّلَهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَرْهَمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ»؛ لأن بلوغ الأشد، واستخراج الكنز ليس منسوباً إلى خضر في شيء؛ فلذلك ذكر بهذا الأسلوب.

(ماخذ هذا البحث: شرح مقدمة، الفوز الكبير، معجم علوم القرآن)

يُحَسَّب مَا يَعْرِفُه النَّاسُ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْإِمْلَائِيَّةِ؛ لِوقْعِ اجْمَاعِ الصَّحَابَةِ، وَالثَّالِتِينَ، وَاجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى هَذَا الْمَصْحَفِ بِهَذَا الْخَطِّ؛ فَتَحْرُمُ مُخَالَفَتُهُمْ^(٤).

الفصل الرابع: في أمثل القرآن

اعلم! أنَّ أَمْثَالَ الْقُرْآنِ مِنْ أَعْظَمِ عِلْمِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى^(٥) فَذَكَرَ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ: أَنَّهُ يُضَرِّبُ الْأَمْثَالَ: «وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ» [الْحُشْر: ٢١]؛ وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ: «مَا يَعْقِلُوهَا إِلَّا الْعُلَمَوْنَ» [الْعِنْكَبُوت: ٤٣]؛ وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ أَمِرًا وَرَاجِرًا، وَسُنْنَةً خَالِيَّةً، وَمَثَلًا مَضْرُوبًا^(٦).

وَأَمْثَالُ الْقُرْآنِ تُلْحَقُ بِالتَّشْبِيهِ أَوِ الْأَسْتِعْارَةِ^(٧)، وَقَدْ يُطَلَّقُ الْمَثَلُ عَلَى الْحَالِ أَوِ الصَّفَةِ أَوِ الْقِصَّةِ الْعِجِيبَةِ الشَّانِ إِذَا كَانَ فِيهَا غَرَابَةً، وَبِهَذَا الْمَعْنَى فُسِّرَ لِفَظُ الْمَثَلِ فِي كَثِيرٍ مِنِ الْآيَاتِ.

(١) قَوْلُهُ: (فَتَحْرُمُ مُخَالَفَتُهُمْ): وَلَأَنَّهُ لَوْ بَذَلْنَا هَذَا الرُّسْمَ فَجِئْنَا بِذَلِكَ لَا يَكُونُ رُسْمُ الْقُرْآنِ مُحْتَوِيًا عَلَى الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ الَّتِي نَزَّلَ بِهَا الْقُرْآنَ؛ وَأَيْضًا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مُخَالَفَةُ الرُّسْمِ وَسِيلَةً إِلَى تَبْدِيلِ الْقُرْآنِ وَتَغْيِيرِهِ أَعْذَّنَا اللَّهُ مِنْهُ. (شَرْحُ مُقْدَمةِ التَّفْسِيرِ، أَصْوَلُ وَقَوْاعِدُ مُلْخَصًا)

(٢) قَوْلُهُ: (مِنْ أَعْظَمِ عِلْمِي): وَعِدَّ الشَّافِعِيُّ مِنَ الشَّرَائِطِ الَّتِي يُجَبُ مَعْرِفَتُهَا عَلَى الْمُجَتَهِدِ؛ وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ أَفْرَدَ الْأَمْثَالَ فِي الْقُرْآنِ بِالثَّالِيفِ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَقَدَ بِأَيْمَانِهِ فِي كِتَابٍ مِنْ كِتَبِهِ، كَالسُّيُوطِيُّ فِي الْإِثْقَانِ، وَابْنُ الْقَيْمِ فِي كِتَابٍ بِإِعْلَامِ الْمُؤْقِنِينَ.

(٣) قَوْلُهُ: (وَيُضَرِّبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ): لِأَجْلِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بِيَانًا لِأَهْلِ الْإِيمَانِ، وَتَوْضِيحاً لِمَرَادِهِ، وَتَقْرِيبًا لَهُ إِلَى الْأَفْهَامِ؛ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ ابْتِلاءٍ وَاخْتِبَارٍ لِلْعِبَادِ فِي صِدْقَتِهِ أَوْ يَكْدِبُونَهُ؛ أَمَّا أَهْلُ الْإِيمَانِ وَالْتَّصْدِيقِ فَيُقَابِلُونَ هَذِهِ الْأَمْثَالَ بِالْتَّصْدِيقِ وَالْإِيْقَانِ؛ وَأَمَّا أَهْلُ الزَّيْغِ وَالْكَذِبِ فَهُنَّا فِتْنَةٌ لِمَنْ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ؛ وَاللَّهُ لَا يُسْتَحِي مِنْ ضَرْبِ الْأَمْثَالِ. (شَرْحُ مُقْدَمةِ مُلْخَصًا)

(٤) قَوْلُهُ: (إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ إِلَيْهِ): رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ عَنْ عَلِيٍّ، أَبْوَابُ أَمْثَالِ الْقُرْآنِ.

(٥) قَوْلُهُ: (تُلْحَقُ بِالتَّشْبِيهِ): اعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُسْتَقِيمُ حَلُّ أَمْثَالِ الْقُرْآنِ عَلَى أَصْلِ الْمَعْنَى الْلُّغُويِّ -الَّذِي هُوَ التَّشْبِيهُ وَالنَّظِيرُ-، وَلَا يُسْتَقِيمُ حَلُّهَا عَلَى الْمَعْنَى الْاَصْطَلَاحِيِّ -أَيُّ: هُوَ قَوْلٌ تَحْكِيُّ سَائِرَ يُقْصَدُ بِهِ تَشْبِيهٌ حَالُ الَّذِي هُوَ تَحْكِيُّ فِيهِ بِحَالِ الَّذِي قَبِيلَ لِأَجْلِهِ-؛ لَأَنَّكَ تَجْدِهَا،

فَمِنْهَا: مَا يَجْعَلُهُ كَثِيرًا عَلَى طَرِيقَةِ التَّشْبِيهِ الْصَّرِيحِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءَ أَنْزَلْنَا مِنَ السَّعَاءِ» [يُونُس: ٢٤]، وَمِنْهَا: مَا يَجْعَلُهُ عَلَى طَرِيقَةِ التَّشْبِيهِ الْضَّعِيفِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَا يَعْتَبِرُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهَ ثُمَّ أَتَيَهُ» [الْحَجَرَات: ١٢]، أَيُّ: فَاغْتَيَابَهُ فِي حَيَاةِ كَأْكُلِ لَحْمِهِ بَعْدَ =

والأمثال في القرآن ثلاثة أنواع: المُصَرَّحة، المُرْسَلة، الكامنة.

فالأمثال: إن صرّح فيها بلفظ المثل أو ما يدل على التشبيه فهي مُصَرَّحة^(١)، وإن لم يُصرّح فيها بلفظ التّشبيه فـإِنماً إِن أَرْسَلَتْ إِرْسَالًا جَارِيًّا مُجْرِيًّا للأمثال فهي المُرْسَلة^(٢)، أو تدلّ على معانٍ رائعة في إيجازٍ وَيَكُونُ لَهَا وَقْعُهَا إِذَا نُقلَتْ إِلَى مَا يَشْبِهُهَا فَهِيَ الْكَامِنَةُ^(٣).

ومن قواعد الأمثال: التذكرة^(٤)، وإبراز المعاني المعقولة^(٥) في صورة حسية قريبة الفهم، والترغيب في المثل، والتشكيّر حيث يكُون المثل به مما تحکّرُهُ التّقوس، ومدح المثل، وذم المثل؛ ولِيَكُونُ الْمُضْمُونُ أَوْقَعَ فِي النَّفْسِ وَأَبْلَغَ فِي الْوَعْظِ وَأَقْوَى فِي الزَّجْرِ.

= ممّاته، وهذا تّشبيهٌ وتصويرٌ لنا بتأله المختار من عرض المختار على أفحش وجيه، ومنها: ما لم يشتمل على تشبيه ولا استعارة، كقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرَبَ اللَّهُ لِلنَّاسِ مَثَلًا مَّا يَعْمَلُونَ إِنَّ الَّذِينَ تَذَكَّرُونَ مِنْ ذُنُوبِهِنَّ...» [الحج: ٧٣]

قد سَاءَ اللَّهُ مثلاً، وليس فيه استعارة ولا تشبيه،

فالمراد بالمثل في القرآن: هو إبراز المعنى في صورة رائعة موجزة، لها وقوعها في النفس، سواء أكانت تشبيهاً أو قوله مرسلاً. (مباحث في علوم القرآن: ٢٧٦)

(١) قوله: (مُصَرَّحة): كقوله تعالى: «مَتَّلَهُمْ كَمَلَ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا، أَوْ كَصَبَّ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلْمَتُ وَرَعْدُ وَبَرْقٌ» [البقرة: ١٧ - ١٩]، ففي هذه الآيات ضرب الله للمنافقين مثيلين: مثلاً نارياً في قوله: «كَمَلَ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا» ليَاتِي في الثّارِ من مادة الثّور، ومثلاً مائياً في قوله: «أَوْ كَصَبَّ مِنَ السَّمَاءِ» ليَاتِي في الماءِ من مادة الحياة، وقد نَزَّلَ الْوَحْيَ من السَّمَاءِ مُتَضَمِّنًا الاستئثار القُلُوبَ وحياتها، وذَكَرَ اللَّهُ حَظَّ المنافقين في الحالين. (مباحث)

(٢) قوله: (المُرْسَلة): كقوله تعالى: «لَا يَسْتَوِي الْخَبِيرُ وَالظَّيْبُ» [المائدah: ١٠٠]، «فَلَمَّا جَاءَ الْإِحْسَانَ إِلَّا إِلْحَانًا» [الرحمن: ٦٠]، «وَتَخَسِّبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتِّي» [الحشر: ١٦]، «كَمْ مِنْ فِتَّةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتَّةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ» [البقرة: ٢٤٩].

(٣) قوله: (الكامنة): كالآيات التي في معنى قوله: «خَيْرُ الْأَمْرَاتِ أَوْسَاطُهَا»؛ كقوله تعالى في النفقه: «وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْرُبُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوْمًا» [الفرقان: ٦٧]، وقوله تعالى في الصلوة: «وَلَا تَنْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِثْ بِهَا، وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا» [الإسراء: ١١]، وقوله تعالى في الإنفاق: «وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَفْلُولَةً إِلَى عُنْقِكَ، وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ» [الإسراء: ٢٩]؛ وما في معنى قوله: «لَيْسَ الْخَبِيرُ كَالْمُعَايَنَةِ» قوله تعالى في إبراهيم عليه السلام: «قَالَ أَوْلَمْ ثُوْمَنْ، قَالَ: يَلِي وَلَيْسَنْ لَيْظَبَنْ قَلْبِي» [البقرة: ٢٦٠]؛ وما في معنى قوله: «كَمَا تَدِينُ تُدَانُ»، قوله تعالى: «مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ» [النساء: ١٢٣]. (مباحث)

(٤) قوله: (التذكرة): أي: أنه سبب للتذكرة، قال تعالى: «وَتَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ» [إبراهيم: ٢٥] (شرح مقدمة)

(٥) قوله: (إِبْرَازُ الْمَعْنَى الْمَعْقُولَةِ): كما أن الحياة الدنيا معنى في الذهن، أراد الله سبحانه وتعالى تقريره للناس، فمثله وصورة النبات، والنبات شيء مشخص مشاهد محسوس. (شرح مقدمة التفسير: ١٣٨)

الفصل الخامس: في أقسام القرآن

القسم: هو تأكيد الشيء وتحقيقه بذكر معظم عند الخالق حقيقة أو اعتقاداً.
 والله سبحانه وتعالى يقسم بنفسه المقدسة الموصوفة بصفاته^(١) وبآياته المستلزمة
 لذاته وصفاته^(٢); ثم يقسم^(٣): تارة على أن القرآن حق، وتارة على أن الرسول ﷺ حق^(٤)،
 وتارة على أصول الإيمان من: الجزاء، والوعد والوعيد^(٥)، وتارة على حال الإنسان^(٦).
 والقسم إما: ظاهر^(٧)- وهو: ما صرّح فيه بالقسم به بـالباء، أو الواو، أو الشاء؛

(١) قوله: (والله تعالى - يقسم بنفسه): كقوله تعالى: «فَوْ رِبِّكَ لَتَخْشَرُنَّهُمْ وَالشَّيْطَنِينَ» [مريم: ٦٨].

(٢) قوله: (بآياته المستلزمة): أي: وقد يقسم الله تعالى بآياته المخلوقية، مثل: الشمس والقمر، والليل والنهار، قال تعالى: «وَالشَّمْسُ وَضَحْكًا» [الشمس: ١]؛ وقال تعالى: «وَالصُّفْقَتِ صَفْقًا، فَالرُّجُرَاتِ رُجْرًا، فَالثَّلِيلَاتِ ذَكْرًا؛ إِنَّ الْهُكْمَ لَوَاحِدٌ».

(٣) قوله: (ثم يقسم تارة): شروع في أحوال القسم عليه، أي: تارة تكون الصدایا في إثبات: أن القرآن حق، كقوله تعالى: «فَلَمَّا أُقْسِمَ بِمَوْقِعِ التَّجُومِ، وَإِنَّهُ لَقَسْمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ، إِنَّهُ لِقَرْآنٍ كَرِيمٍ» [الواقعة: ٧٥-٧٧].

(٤) قوله: (على أن الرسول ﷺ حق): وتارة تكون الصدایا في إثبات: أن الرسول حق، كقوله تعالى: «يُسَرَّتْهُ الْقُرْآنُ الْحَكِيمُ، إِنَّكَ لَمِنَ الرَّسُولَاتِ» [يس: ١-٣].

(٥) قوله: (على أصول الإيمان): يعني: وتارة تكون الصدایا في إثبات: اليوم الآخر والجزاء، وال وعد والوعيد، مثل قوله تعالى: «وَالْمُرْسَلُتُ عُرْفًا① فَالْغَصْفَتِ عَصْفًا② وَالنَّثَرَتِ نَثَرًا③ فَالْفَرِقَتِ فَرَقًا④ فَالْمُلْقَيَتِ ذَكْرًا⑤ عَذْرًا⑥ أَوْ نُذْرًا⑦ إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَوْاقِعًا⑧» [المرسلات: ١-٧].

(٦) قوله: (على حال الإنسان): وتارة تكون الصدایا لمبيان أحوال الإنسان، كاختلاف الناس في سعيهم، كقوله تعالى: «وَالَّذِي إِذَا يَغْشَى⑨ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّ⑩ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى⑪ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَفَّى⑫» [الليل: ١-٤].

(٧) قوله: (والقسم إما: ظاهر): وقد يصرّح فيه بفعل القسم، كقوله تعالى: «لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ، وَلَا أُقْسِمُ بِالْقِيَمَةِ الْمَوَامِةِ» [القيامة: ١-٢]؛ وقد يمحف منه الفعل وتذكر أدوات القسم، كقوله تعالى: «فَوْ رِبِّكَ لَنْسَلَتْهُمْ» [الحجر: ٩٦]؛ وقوله تعالى: «قَالَ اللَّهُ لَقَدْ عَلِمْتُمْ» [يوسف: ٧٣].

الملحوظة: قد أدخلت “لا” النافية على فعل القسم في بعض الموضع، كقوله تعالى: «لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ، وَلَا أُقْسِمُ بِالْقِيَمَةِ الْمَوَامِةِ» [القيامة: ١-٢].

١- فقيل: “لا” نافية لمحظى ب المناسب المقام، والتقدير مثلاً: ”لا صحة لما تزعمون: أنه لا حساب، ولا عقاب“، ثم استأنف، فقال: ”أقسم بيوم القيمة، وبالقيمة المواجهة إنكم تبغضون“.

٢- وقيل: ”لا“ لتفي القسم، كأنه قال: ”لا أقسم عليك بذلك اليوم، وبذلك النفس؛ ولكنني أسألك غير مُقسم، أتخسّب: أنا لا نجمع عظامك! إذا تفرقت بالموت“؟ وهذا الأمر من الظهور بحيث لا يحتاج إلى قسم. =

وَإِمَّا مُضْمَرٌ - وَهُوَ: مَا حُذِفَ فِيهِ الْمُقْسَمُ بِهِ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ؛ وَالْمُضْمَرُ عَلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ دَلَّتْ عَلَيْهِ الْلَّامُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «ثُمَّ لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ التَّعْيِنِ»، وَقِسْمٌ دَلَّ عَلَيْهِ الْمَعْنَى، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَإِنْ مَنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا».

وَالْمُقْسَمُ عَلَيْهِ - أَيْ: جَوَابُ الْقَسْمِ - يُذْكَرُ تَارِيْخِهِ، وَهُوَ الْغَالِبُ^(١)؛ وَيُحْذَفُ تَارِيْخُهُ، وَهَذَا مِنْ أَحْسَنِ الْأَسَالِيْبِ، لِأَنَّهُ يَدْلِلُ عَلَى التَّعْظِيْمِ وَالتَّفْخِيْمِ.^(٢)

وَمِنْ قَوَائِيدِ الْقَسْمِ: بَيَانُ عَظَمَةِ الْمُقْسَمِ بِهِ، وَبَيَانُ أَهْمَيَّةِ الْمُقْسَمِ عَلَيْهِ، وَإِرَادَةِ التَّوْكِيدِ؛ وَلَهَذَا لَا يَحْسُنُ الْقَسْمُ إِلَّا فِي مَوْضِعٍ يَكُونُ الْمُقْسَمُ عَلَيْهِ ذَا أَهْمَيَّةً، أَوْ يَكُونُ الْمُخَاطِبُ مُتَرَدِّدًا فِي شَانِهِ، أَوْ مُنْكِرًا.

الفصل السادس: في قصص القرآن

اعْلَمُ أَنَّ الْقِصَصَ ضَرْبٌ مِنْ ضُرُوبِ الْأَدَبِ وَفُنُونِهِ، يُصْنَعُ إِلَيْهِ السَّمْعُ، وَتَرْسَخُ عِبْرَهُ فِي النَّفْسِ، قَالَ تَعَالَى: «لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ» [يوسف: ١١].

أَمَّا قِصَصُ الْقُرْآنِ: فَهِيَ أَخْبَارُهُ عَنْ أَحْوَالِ الْأَمَمِ الْمَاضِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَشْخَاصِ، وَالْحَوَادِثِ،^(٣) وَالثُّبُوتِ الْسَّابِقَةِ،^(٤) وَالْحَوَادِثِ الْوَاقِعَةِ فِي زَمْنِ النَّبِيِّ ﷺ؛^(٥) وَقَدْ اشْتَمَلَ

- ٣ - وَقِيلَ: «لَا» زَانِدَهُ، وَجَوَابُ الْقَسْمِ فِي الْآيَةِ الْمَذَكُورَةِ مُحْذَفٌ، دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ بَعْدَ: «أَيْخَسَبُ الْإِنْسَانُ» وَالْتَّقْدِيرُ: لِتَبْعَثَنَّ وَلِتَحْسَبَنَّ.

(١) قَوْلُهُ: (وَهُوَ الْغَالِبُ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَالْفَجْرِ، وَلَيَالٍ عَشْرٍ، وَالشَّفَعُ وَالْوَثْرُ، وَالنَّيْلُ إِذَا يَسِرُّ، هَلْ فِي ذَلِكَ قَسْمٌ لِذِي حِجْرٍ» [الْفَجْر: ١-٥]، قِيلَ: الْجَوَابُ مُذَكُورٌ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنْ رَبَّكَ لِيَأْرِضَادِ»، وَقِيلَ: مُحْذَفٌ، أَيْ: لَشَعْدَبِينَ يَا كُفَّارَ مَكَّةَ!

(٢) قَوْلُهُ: (يَذْلِلُ عَلَى التَّعْظِيْمِ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «لَا أَقِيمُ بَيْنَمَا الْقِيَمَةِ، وَلَا أَقِيمُ بِالْقَسْبِ الْلَّوَامَةِ»، فَجَوَابُ الْقَسْمِ مُحْذَفٌ، دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: «أَيْخَسَبُ الْإِنْسَانُ أَنَّ لَنْ تُجْمَعَ عِظَامَهُ» [الْقِيَامَة: ١-٣]، وَالْتَّقْدِيرُ: لِتَبْعَثَنَّ وَلِتَحْسَبَنَّ. (مَا خَذَ هَذَا الْبَحْثُ: مِبَاحِثُ، أَصْوَلُ، شَرْحُ مُقْدَمَةٍ)

(٣) قَوْلُهُ: (بِالْأَشْخَاصِ، وَالْحَوَادِثِ): وَهَذَا النَّوْعُ يَتَعَلَّقُ بِالْأَشْخَاصِ لَمْ تُثْبِتْ ثِبَوَتُهُمْ، أَوْ بِحَوَادِثِ غَایِرَةِ، وَفِيهِ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ، كَفَصَةِ ابْنَيِ آدَمَ، وَمُرِيمَ، وَلَقْمَانَ، وَالَّذِي مَرَ عَلَى قَرْبَةِ وَهِيَ خَاوِيَّةٌ عَلَى عِروْشَهَا، وَذِي الْقَرْنَيْنِ، وَقَصَّةِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ، وَأَصْحَابِ السَّبْتِ، وَأَصْحَابِ الْأَخْدُودِ، وَأَصْحَابِ الْفَيْلِ، وَخَوْهَمِ.

(٤) قَوْلُهُ: (وَالثُّبُوتِ الْسَّابِقَةِ): وَهَذَا النَّوْعُ يَتَعَلَّقُ بِالْأَنْبِيَاءِ، وَالرَّسُلِ، وَمَا: جَرِيَ لَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْكَافِرِينَ؛ -

القرآن على كثيرون من الواقع، وتاريخ الأمم، وذكر البلاد والديار، وتتبع آثار كل قوم؛ وحكي عنهم صورة ناطقة لما كانوا عليه.

حكم القصاص في القرآن كثيرة، منها: بيان حكم الله - تعالى - الذي تضمنها هذه القصاص^(١)، وسلية النبي ﷺ عما أصابه من المكذبين^(٢)، وتبنيت قلب رسول الله ﷺ وقلوب الأمة على دين الله، وتفويت ثقة المؤمنين بنصرة الحق، وترغيب المؤمنين في الإيمان بالثباتات عليه^(٣)، والزاد يداه منه، إذ علموا نجاة المؤمنين السابقين، وانتصار من أمروا بالجهاد^(٤)، وبيان فضله تعالى بمتوبة المؤمنين^(٥)، وتحذير الكافرين من الاستمرار في كفريهم^(٦)، وبيان عدله تعالى بعقوبة الكاذبين، ومقارعة أهل الكتاب بالحجج فيما

= وهذه القصاص تتضمن دعوتهم إلى قومهم، والمعجزات التي أيدتهم الله بها، موقف المعاندين منهم؛ ومراحل الدعوة وعاقبة المؤمنين والمكذبين، كقصص: نوح، وإبراهيم، وموسى، وهارون، وعيسى، ومحمد وغيرهم من الأنبياء والمرسلين، عليهم أفضل الصلاة والتسليم.

(١) قوله: (الواقعة في زمان النبي ﷺ): وهذا النوع يتعلق بالحوادث التي وقعت في زمن النبي ﷺ، وعن أقوام في عهد النبي ﷺ، كغزوة بدر وأحد في آل عمران، وغزوة حنين وتبوك في التوبة، وغزوة الأحزاب في الأحزاب، وقصة الهجرة والإسراء، وبني قريبة وبني النضير، وقصة زيد بن حارثة، وأبي هب وغير ذلك. (مباحث، أصول)

(٢) قوله: (بيان حكم الله): كما قال تعالى: «ولقد جاءهم من الأنبياء ما فيه مزاج، حكمه بالغة فما شغف اللذ» [القمر: ٤-٥].

(٣) قوله: (سلية النبي ﷺ): كما قال تعالى: «وَإِن يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ، جَاءَهُمْ رُسُلٌهُمْ بِالْبُشِّرِيَّةِ وَبِالْكِتَابِ الْمُبِينِ» [فاطر: ٥].

(٤) قوله: (ترغيب المؤمنين): كما قال تعالى: «وَكُلُّاً نُقُصْ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرَّوْسُلِ مَا نَتَبَّثُ بِهِ فَوَادَكَ، وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقِّ وَمَوْعِظَةً وَذَكْرًا لِلْمُؤْمِنِينَ» [هود: ١٢٠].

(٥) قوله: (انتصار من أمروا): كما قال تعالى: «فَاسْتَجِبْنَا لَهُ، وَتَجْهِيلَةٌ مِنَ الْقَمَمِ؛ وَكَذِيلَكَ نُنْهِيَ الْمُؤْمِنِينَ» [الأنبياء: ٨٨]، قوله تعالى: «فَأَنْتَقْمَنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرَمُوا، وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ» [الروم: ٤٧].

(٦) قوله: (بمتوبة المؤمنين): كما قال تعالى: «إِلَّا إِلَّا لَوْطٌ، تَجْهِيلُهُمْ بِسَحْرٍ، تَغْمَةٌ مِنْ عَنْدِنَا، كَذِيلَكَ نُخْزِيَ مِنْ شَكَرٍ» [القمر: ٣٥-٣٤].

(٧) قوله: (تحذير الكافرين): كما قال تعالى: «أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ، فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ؛ ذَمَرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْتَالُهَا» [محمد: ١٠].

(٨) قوله: (بيان عدله تعالى): كما قال تعالى: «وَمَا ظلمُوهُمْ، وَلَكُنْ ظلَمْنَاهُمْ؛ فَمَا أَغْنَثْتَ عَنْهُمُ الْقَنْتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ» [هود: ١١].

كتموه من البيانات والهذى، وتحدى لهم^(١) بما كان في كتبهم قبل التحرير والتبديل، وإظهار صدق محمد^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَتْرَهُ وَسَلَّمَ} في دعوته بما أخبر به عن أحوال الماضين؛ فإنَّ أخبار الأمم الماضية لا يعلمها إلا الله^(٢)؛ وغیرها من الحكم التي لا يعلمها إلا الحكيم الخبير.

تكرار القصص وما هو الغرض منها

يشتمل القرآن الكريم على كثيرٍ من القصص التي تكررت في غير موضع، فالقصة الواحدة يتعدد ذكرها في القرآن، وتعرض في صور مختلفة في التقديم والتأخير، والإعجاز والإطناب، وما شابه ذلك.

ومن حكمتها:

- ١- الاهتمام ببيان القصة لتمكن عبادها في النفس؛ لأنَّ التكرار من طرق التأكيد، وأمارات الاهتمام، كما في قصة موسى مع فرعون^(٣).
- ٢- قوة الإعجاز، لأنَّ إبراد المعنى الوارد في صور متعددة - مع عجز العرب عن الإثبات بصورة واحدة منها - عين الإعجاز، وأبلغ في التحدي^(٤).
- ٣- بлагة القرآن في بيان هذه القصص بأساليب متنوعة^(٥) من الإعجاز والإطناب حسب مقتضى الأساليب المرعية في السور^(٦).

(١) قوله: (وتحدى لهم): كما قال تعالى: «كُلُّ الطَّعَامَ كَانَ جَلَّ لَبَنِ اسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَمَ اسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ الشُّورِيَّةُ قُلْ فَأَثُوا بِالشُّورِيَّةِ فَأَثُوا هُنَّا إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِينَ» [آل عمران: ٩٣].

(٢) قوله: (لا يعلمها إلا الله): كما قال تعالى: «تِلْكَ مِنْ آنَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ، مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا، فَاصْبِرْ، إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ» [هود: ٤٩]، وقوله تعالى: «أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَوَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمٌ نُوحَ (إِلَى قوله: لا يعلمهم إلا الله)» [ابراهيم: ٩]. (مباحث، أصول في التفسير)

(٣) قوله: (في قصة موسى مع فرعون): ولهذا اختار سبحانه وتعالى في أكثر الأحوال تكرار المطالب بعبارة طريرة وأسلوب جديد ليكون أرفع في النفس.

(٤) قوله: (أبلغ في التحدي): وهو الإيضاح غاية الوضوح، والإعلام بأن الناس عاجزون عن الإثبات بآيات نظم جاءوا، وبآيات عبارات عجروا.

(٥) قوله: (بأساليب متنوعة): وإبراز الكلام الوارد في فنون كثيرة وتعابير مختلفة وأساليب متنوعة يمكنون لجلب النفوس؛ لأنَّها جعلت على التأمل في الأشياء المتعددة واستلاذها بها.

(٦) قوله: (حسب مقتضى الأساليب): وفيه زيادة شيء لم يذكر في الذي قبله، وإبدال كلمة بأخرى لينكتة.

٤- والغرض الأساسي: هو التذكرة، وذلك؛ لأنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى انتزاعُ مِنَ الْقِصَصِ الْمَشْهُورَةِ أُمُورًا تَنْقَعُ فِي التَّذْكِيرِ وَالْمَوْعِظَةِ؛ ولذلك لم يُسْرُدَ الْقِصَصُ بِتَمَامِهَا مَعَ جَمِيعِ خُصُوصِيَّاتِهَا.^(١)

الفصل السابع: في جَدَلِ الْقُرْآنِ

اعلمُ أَنَّ الْمُكَابَرَةَ كَثِيرًا مَا تَحْمِلُ أَصْحَابَهَا عَلَى إِثْرَاءِ الشُّكُوكِ وَالشُّبهَاتِ، وَتَرَيْنُهَا فِي مِرَاةِ الْعُقْلِ، فَهِيَ فِي حَاجَةٍ إِلَى مُقَارَنَتِهَا بِالْحُجَّةِ؛ وَلَمَّا ثَبَتَ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمُ هُوَ دَعْوَةُ اللَّهِ إِلَى الْإِنْسَانِ كَافَّةً، وَمِنْ طِبْيَّةِ الْإِنْسَانِ الْجَدَلُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: «وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا» [الْكَهْفُ: ٤٤]، عَارَضُهُمُ الْقُرْآنُ فِي أَسْلُوبٍ مُّقْنِعٍ، وَاسْتِدْلَالٌ مُلِزمٌ، وَجَدَلٌ مُخْكَمٌ؛ وَأَمْرَرَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِقَوْلِهِ: «وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ»^(٢) [الْعِنكَبُوتُ: ٤٦].

أَنْوَاعُ مِنْ مُنَاظِرَاتِ الْقُرْآنِ، وَأَدَلَّهُ

الْأَلْفُ: مَا يَذَكُرُهُ تَعَالَى مِنَ الْآيَاتِ الْكَوْنِيَّةِ الْمَقْرُونَةِ بِالنَّظَرِ وَالثَّدِيرِ لِلْاسْتِدْلَالِ عَلَى أَصْوَلِ الْعَقَائِدِ^(٣)، كَتَوْجِيدِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْأُلُوهِيَّةِ، وَالإِيمَانِ بِمَلِكِكَتِهِ، وَكُثُرِيهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ وَهَذَا التَّوْعُّ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ.

الْبَاءُ: مَا يَرِدُ بِهِ عَلَى الْخُصُومِ، وَيُلْزِمُ أَهْلَ الْعِنَادِ؛ وَلَهُ صُورٌ مُخْتَلِفةُ:

١- تَقْرِيرُ الْمُخَاطِبِ بِطَرِيقِ الْاسْتِفْهَامِ عَنِ الْأُمُورِ الَّتِي يُسَلِّمُ بِهَا الْخُضُمُ، وَتُسَلِّمُ بِهَا الْعُقُولُ حَتَّى يَعْرِفَ بِمَا يُنْكِرُهُ، كَالْاسْتِدْلَالُ بِالْخَلْقِ عَلَى وُجُودِ الْخَالِقِ^(٤).

(١) قَوْلُهُ: (مَعَ جَمِيعِ خُصُوصِيَّاتِهَا): مِنْ مَا أَخْذَهُ هَذَا الْبَحْثُ: الْفَوْزُ الْكَبِيرُ، مِبَاحِثُ، أَصْوَلُ التَّفْسِيرِ وَقَوَاعِدُهُ.

(٢) قَوْلُهُ: (الَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ): قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ: وَالْآيَةُ تَدْلُى عَلَى جَوَازِ الْمُنَاظِرَةِ مَعَ السَّكَرَةِ فِي الدِّينِ، وَتَدْلُى أَيْضًا عَلَى فَضْيَلَةِ تَعْلُمِ "عِلْمَ الْكَلَامِ" الَّذِي يَهُ تَتَحَقَّقُ الْمُجَادَلَةُ.

(٣) قَوْلُهُ: (أَصْوَلُ الْعَقَائِدِ): فَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اغْبُدُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَقَوَّنُونَ؛ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا، وَالسَّمَاءَ بِتَاءً، وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً، فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْأَرْضِ رِزْقًا لَكُمْ؛ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَثْدَادًا، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» [الْبَقْرَةُ: ٢٢ - ٢١].

٢- الاستدلال بالمبتدأ على المعاد^(١)، والاستدلال بحياة الأرض بعد موتها بالإنبات على الحياة بعد الموت للحساب.

٣- وإبطال دعوى الخصم بإثبات تقييضها^(٢).

٤- والسبير والتقسيم^(٣) أي: حصر الأوصاف، وإبطال أن يكُون واحد منها علة للحُكْم.

٥- وإفحام الخصم^(٤)، والرَّامه ببيان أن مدعاه يلزم منه القول بما لا يُعترف به أحد، وهناك أنواع أخرى من الجدل، كما سيأتي.

- (٤) قوله: (الاستدلال بالخلق): ومنه قوله تعالى: «أَمْ خَلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ، أَمْ هُمُ الظَّالِفُونَ (إلى قوله): سُبْخَنَ اللَّهُ عَمَّا يُشَرِّكُونَ» [الطور: ٤٣ - ٣٥].

(١) قوله: (الاستدلال بالمبتدأ إلخ): ومثال الاستدلال بالمبتدأ، قوله تعالى: «فَلَيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ، خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ، يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالثَّرَابِ، إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ» [الطارق: ٥ - ٨]؛ ومثال الاستدلال بحياة الأرض، قوله تعالى: «وَمِنْ أَيْمَنِهِ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً، فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَرَكَتْ وَرَبَّتْ، إِنَّ الَّذِي أَخْيَاهَا لَهُنْيَ الْمَوْتَى» [فصلت: ٣٩]؛ وقوله تعالى: «يَخْرُجُ الْحَيٌّ مِنَ الْمَيِّتِ، وَيَخْرُجُ الْمَيِّتُ مِنَ الْحَيِّ، وَيَخْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا، وَكَذَلِكَ يُخْرِجُونَ» [الروم: ١٩].

(٢) قوله: (إبطال دعوى الخصم): ومنه قوله تعالى: «قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُؤْسِنٌ»، ردًا على اليهود فيما حکاه الله عنهم بقوله: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا: "مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ"» [الأنعام: ٩١].

(٣) قوله: (السبير والتقسيم إلخ): كما قال تعالى: «كُلُّبَيْةٍ أَزْوَاجٍ: مِنَ الصَّانِينَ اثْنَيْنِ ...» [الأنعام: ١٤٤ - ١٤٣] فإن الكفار لما حرموا ذكر الأنعام قارة وإناثها أخرى، فردا الله عليهم بطريق السبر والتقسيم فقال: إن الله خلق من كل زوج ذكرا وأنثى، فما علة تحريم ما ذكرتم؟ لا يخلو: إما أن يكون التحرير من جهة الذكرة أو الأنوثة أو من جهة اشتتماله الرجم، أو لا يدرى له علة، ولكن يعرف تحريمه عن الله إما: بوجي وإرسال رسائل، أو سماع كلامه، وهو معنى قوله تعالى: «أَمْ كُنْتُمْ شَهَدَاءَ إِذْ وَضَعْكُمُ اللَّهُ بِهِمَا» فلهذه وجوه التحرير، ولا تخرج العلة عن واحد منها، وإذا بطل جميع ذلك ثبت المدعى.

(٤) قوله: (إفحام الخصم): ومنه قوله تعالى: «وَجَعَلُنَا لِلَّهِ شَرَكَاءَ الْجِنَّ (إلى قوله): وَهُوَ يَكُلُّ شَيْءٍ وَعَلِيهِمْ» [الأنعام: ١٠١ - ١٠١]؛ فنفي التولدة عنه لامتناع التولد من شيء واحد، لأن التولد إنما يكون من اثنين، وهو - سبحانه - لا صاحبة له، وأيضا فإنه خلق كل شيء، وخلقه لكل شيء ينافي أن يتولد عنه شيء. (مباحث) ملخص

الأدلة والأقىسة

وَمِنَ الْبَرَاهِينَ وَالدَّلَائِلِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِي الْقُرْآنِ:

القياس الاقتراني^(١)، ومنه قوله تعالى: «إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطِينَ، وَكَانَ الشَّيْطَنُ لِرَبِّهِ كَفُورًا» [الإسراء: ٢٧]؛ وكذلك قوله تعالى: «إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ: فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، وَسَوْفَ يُؤْتَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا» [النساء: ١٤٦]؛ قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ....، ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ»، وأنَّه يُحيي الموتى، وأنَّه على كلِّ شيءٍ قديرٌ، وأنَّ السَّاعَةَ آتِيهَا لَأَرْبَيْ فِيهَا، وأنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ، ومنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتْبَ مُنْبَيِّ» [الحج: ٦-٧].

والاستثنائي، كقوله تعالى: «لَوْ كَانَ فِيهِمَا أَلْهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَهَا» [الأنبياء: ٢٢]^(٢).

(١) قوله: (**القياس الاقتراني**): القياس الاقتراني على نوعين: الأول: القياس الموصول النتائج - وهو عام - كالعالم متغير حادث، فالعالم حادث، ومنه قوله تعالى: «إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطِينَ، وَكَانَ الشَّيْطَنُ لِرَبِّهِ كَفُورًا» [الإسراء: ٢٧]، فالنتيجة: فالمبدرون كانوا لربهم كفوراً، وكذلك قوله تعالى: «إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ: فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ» (الصغرى معنى)، وَسَوْفَ يُؤْتَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (الكبرى معنى) [النساء: ١٤٦]، فالنتيجة: «فَسَوْفَ يُؤْتَنَ اللَّهُ الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا أَجْرًا عَظِيمًا».

وأما القياس المفصول النتائج ف منه قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ....، ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ، وَأَنَّهُ يُحيي الْمَوْتَى، وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيهَا لَأَرْبَيْ فِيهَا، وَمَنْ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ، وَخَالَقَ الْإِنْسَانَ ابْتِدَاءً قَادِرًا عَلَى الْبَعْثِ (أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)، وَالْقَادِرُ عَلَى الْبَعْثِ قَادِرٌ عَلَى إِحْيَاء الْمَوْتَى، وَالْقَادِرُ عَلَى إِحْيَاء الْمَوْتَى قَادِرٌ عَلَى بَعْثِ مَنْ فِي الْقُبُورِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَالْقَادِرُ عَلَى بَعْثِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ أَخْبَرَ بِالْخَبَرِ الْمَوْاتِرِ: «وَتَنِيَقَةُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَذَابُ الْحَقِيقِ»، وَخَبَرَ مَنْ أَخْبَرَ بِالْمَوْاتِرِ هُوَ الْحَقُّ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ.

(٢) قوله: (**الاستثنائي**): والقياس الاستثنائي على نوعين: المتصل والمنفصل؛ فمن المتصل قوله تعالى: «لَوْ كَانَ فِيهِمَا أَلْهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَهَا»، ولكنهم بالفساد؛ فليس فيهما آلة إلا الله؛ إذ اللازم - هو فساد الكون - باطل، وهذا يقتضي أن يكون الملزم - وهو تعدد الآلهة - أيضًا باطلًا؛ فانتفي الثاني بانتفاء الأول؛ والاقتراني المنفصل هو الذي يسمى بـ «السبر والتقسيم» عند الفقهاء، كقوله تعالى: «تَنِيَقَةُ أَزْوَاجٍ: مِنَ الصَّانِينَ اثْنَيْنِ، وَمِنَ الْمَغْرِثِ اثْنَيْنِ؛ قُلْ غَالِدُكُرَنِ (إِلَى قوله): إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّلِيمِينَ» [الأنعام: ١٤٣-١٤٤]. وقد مر تفصيله قبيل هذا في «أنواع من مناظرات القرآن».

والاستدلال على المعاد^(١)، كما قال تعالى: «كَمَا بَدَأْتُمْ تَعُودُونَ».

وبرهان الشائع^(٢)، قوله تعالى: «لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا» [الأنباء: ٢٢].

والسبير والتقسيم^(٣)، قوله تعالى: «ثَمَنِيَةً أَزْوَاجٍ: مِنَ الصَّانِ اثْنَيْنِ، وَمِنَ الْمَغْرِبِ اثْنَيْنِ؛ قُلْ عَالَدَكُرَيْنِ - إِلَى قَوْلِهِ: - إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّلِيمِينَ» [الأنعام: ١٤٣-١٤٤].

والانتقال^(٤)، قوله تعالى حاكياً: «إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّي الَّذِي يُحْيِي وَيُمْتِدِّ، قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمْتِدِّ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأَتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ؛ فَبُهْتَ الَّذِي كَفَرَ» [البقرة: ٢٥٨].

والإسجال^(٥)، قوله تعالى: «رَبَّنَا وَآتَنَا "مَا وَعَدْنَا" عَلَى رُسُلِكَ» [آل عمران: ١٩٦].

(١) قوله: (الاستدلال على المعاد): واستدل على المعاد الجسماني مرة بقياس الإعادة على الابتداء، كما قال تعالى: «كَمَا بَدَأْتُمْ تَعُودُونَ» ومرة بقياس الإعادة على خلق السموات والأرض، كما قال تعالى: «أَوْلَئِنَّ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ يُقْدِرُ...» [يس: ٨١] ومرة بقياس الإعادة على إحياء الأرض بعد موتها بالطرب والنبات؛ وغيرها من الأقيسة.

(٢) قوله: (برهان الشائع): كالاستدلال على أن صانع العالم واحد ببرهان الشائع المشار إليه في قوله تعالى: «لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا» [الأنباء: ٢٢]، فالمراد بفساد السموات والأرض: خروجهما عن النظام الذي هما عليه، وقد استدل على وحدانيته تعالى بعدم فساد السموات والأرض؛ وبيان ذلك أن يقال: «لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا»، ولكنهما لم تفسدا؛ فليس فيما آلة إلا الله؛ إذ اللازم - هو الفساد - باطل، وهذا يقتضي أن يكون المزوم - وهو تعدد الآلهة - باطلًا؛ فانتفي العافي باتفاق الأول.

(٣) قوله: (السبير والتقسيم): وقد مر تفصيله قبيل هذا في "أنواع من مناظرات القرآن".

(٤) قوله: (الانتقال): وهو أن ينتقل المستدل من الاستدلال - الذي كان آخذه فيه - إلى استدلال آخر، لكون الخصم لم يفهم وجه الدلالة من الأول، كما في مناظرة الخليل مع الجبار لتأقال له: «رَبِّي الَّذِي يُحْيِي وَيُمْتِدِّ» [البقرة: ٢٥٨]، فأجاب الجبار «أَنَا أُحْيِي وَأُمْتِدِّ» ثم دعا من وجب عليه القتل فأعتقه، ومن لا يجب عليه القتل فقتله؛ فعلم الخليل: أنه لم يفهم معنى الإحياء والإماتة، أو علم ذلك وغالط بهذا الفعل؛ فانتقل الخليل إلى استدلال لا يجد الجبار له وجهاً يخلص به منه، فقال: «فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأَتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ» فبهرت الجبار ولم يمكنه أن يقول: أنا الآتي بها من المشرق. (الزيادة والإحسان)

(٥) قوله: (الإسجال): وهو الإتيان بالفاظ تسجيل المخاطب على وقوع ما خطب به، نحو: «رَبَّنَا وَآتَنَا "مَا وَعَدْنَا" عَلَى رُسُلِكَ» [آل عمران: ١٩٦]، «رَبَّنَا وَآذَخْلَمْ جَنَّتَ عَدْنَ، الَّتِي وَعَدْنَهُمْ» [غافر: ٨]؛ فإن في ذلك إسجالاً بالإتيان والإدخال حيث وصفنا بالوعيد من الله الذي لا يخليف وعده؛ لأنه قال عن نفسه: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْلُفُ الْمِيعَادَ»؛ فأعطيتنا ما وعدتنا.

وقوله تعالى: «رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّتِ عَدْنَ الَّتِي وَعَذَّبْهُمْ» [غافر: ٨].
وَالْمُنَاقَضَةُ^(١)، كقوله تعالى: «وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمْلُ فِي سَمَّ الْخَيَاطِ» [الأعراف: ٤٠].

وَمُجَارَاهُ الْخَصْمُ^(٢)، كقوله تعالى: «قَالُوا: إِنَّ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا، تُرِيدُونَ أَنْ تَصْدُوْنَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ أَبَاؤُنَا، فَأَنْتُوْنَا بِسُلْطِنٍ مُّبِينٍ؛ قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ: "إِنْ تَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ...."» [ابراهيم: ١١-١٠].

وَغَيْرُهَا مِنَ الْأُقْيَسَةِ الْمَذَكُورَةِ فِي كُتُبِ الْمُنْطِقِ وَالْمَنَاظِرَةِ.

وَمِنْهَا: الْمَذَهَبُ الْكَلَامِيُّ^(٣)، كقوله تعالى: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى تَحْنُ أَبْنَاءَ اللَّهِ وَأَحْبَاؤُهُ، قُلْ: "فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ يَدُنُوْبِكُمْ"» [المائدة: ١٨] أي: أَنْتُمْ تُعَذَّبُونَ، وَالْأَبْنَاءُ لَا يُعَذَّبُونَ؛ فَأَنْتُمْ لَسْتُمْ أَبْنَاءَ اللَّهِ.

وَالْإِثْبَاتُ^(٤)، كقوله تعالى: «أَوْ لَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ يُقْدِرُ عَلَى أَنْ

(١) قوله: (المناقضة): وهي تعليق أمر على مستحبيل، إشارة إلى استحالة وقوعه، كقوله تعالى: «وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمْلُ فِي سَمَّ الْخَيَاطِ» [الأعراف: ٤٠]

(٢) قوله: (مجاراة الخصم): أي موافقة الخصم ليغير، بأن يسلم بعض مقدماته حيث يراد تبكيته وإلزامه، كقوله تعالى: «قَالُوا: إِنَّ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا، تُرِيدُونَ أَنْ تَصْدُوْنَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ أَبَاؤُنَا، فَأَنْتُوْنَا بِسُلْطِنٍ مُّبِينٍ؛ قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ: "إِنْ تَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ...."» [ابراهيم: ١١]؛ ففي قوله: «إِنْ تَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ» اعتراف الرسل بكونهم مقصرين على البشرية، فكانهم سلموا انتفاء الرسالة عنهم ظاهراً، وليس هو مقصود؛ بل هو من مجاراة الخصم ليغير، فكانهم قالوا: ما دعياكم من ”كوننا بشراً“ حق، لأنكره؛ ولكن هذا لا ينافي أن يمن الله تعالى علينا بالرسالة. (الزيادة والإحسان)

(٣) قوله: (المذهب الكلامي) أو الإثبات: وهو إيراد المتكلم حجة لما يدعوه على طريقة أهل الكلام، وقد ورد في النظم الكريم؛ بل إن القرآن مليء به من غير تكلف، كقوله تعالى: «أَوْ كَانَ فِيهَا اللَّهُ إِلَّا اللَّهُ لَقَسَدَهَا» [الأنبياء: ٢٢]؛ وقد مر تفصيله في ضمن برهان التمانع؛ قوله تعالى: «وَهُوَ الَّذِي يَبْدَا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيذُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ» [الروم: ٣] أي الإعادة أهون عليه من البدع، والأهون أدخل في الإمكان؛ فالإعادة ممكنة؛ قوله تعالى: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى تَحْنُ أَبْنَاءَ اللَّهِ وَأَحْبَاؤُهُ، قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ يَدُنُوْبِكُمْ» [المائدة: ١٨] أي: أَنْتُمْ تعذبون، والأبناء لا يعذبون؛ فأنتم لستم أبناء الله؛ قوله عليه السلام: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِّكُنُمْ قَلِيلًا وَلَيَكُنُنُمْ كَثِيرًا»؛ و تمام التليل: لَكُنُّكُمْ ضحِّكُنُمْ كَثِيرًا وَلَيَكُنُنُمْ قَلِيلًا؛ فلم تعلموا ما أعلم. (علم البدع)

(٤) قوله: (الاثبات): وهو أن يأتي المتكلم -فاظلاماً أو فاثراً- بحججة قاطعة ترد الخصم، كقوله تعالى: «أَوْ لَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ يُقْدِرُ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ، بَلْ وَهُوَ الْخَلُقُ الْعَلِيُّمُ» [يس: ٨١]؛ فأقحم الله سبحانه -

يَخْلُقُ مِثْلَهُمْ بَلْ! ”وَهُوَ الْخَلُقُ الْعَلِيمُ“) [يس: ٨١].
والتسليمة^(١)، كقوله تعالى: «مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ، وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ، إِذَا لَذَّهَبَ كُلُّ الْهُوَ بِمَا خَلَقَ، وَلَعَلَّا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ» [المؤمنون: ٩١].
والقول بموجب العلة^(٢)، كقوله تعالى حاكياً: «يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجُنَّ الْأَعْزَمِنَهَا الْأَذْلَ، وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ، وَلَكُنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ» [المنافقون: ٨].
وأسلوب الحكيم^(٣)، كقوله تعالى: «يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنِفِّقُونَ قُلْ مَا آنَفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّهِ الْدِيْنُ وَالْأَقْرَبُينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ» [البقرة: ٩٥].

= وتعالى المشركين بدليلي القدرة والعلم. (الزيادة والإحسان)

(١) قوله: (التسليمة): وهو أن يذكر المتكلم أمراً قد ثبت استحالته، أو أمراً مشروطاً فيه شرط مستحيل؛ ثم يسلم وقوعه، ويأتي بما يدل على إبطاله، كقوله تعالى: «مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ، وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ، إِذَا لَذَّهَبَ كُلُّ الْهُوَ بِمَا خَلَقَ، وَلَعَلَّا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ» [المؤمنون: ٩١]؛ والمعنى: ليس مع الله من الله، ولو سلم: أن معه إله لزم من ذلك التسليم ذهاب كل الله بما خلق، وعلو بعض على بعض؛ فلا يتم في العالم أمر، ولا ينفذ حكم، ولا تنظم أحواله، والواقع خلافه.

(٢) قوله: (القول بموجب العلة): ومن الحجج القول بموجب العلة: وهو أن تقع صفة في كلام الخصم كناء عن شيء وأثبتت له حكم، ثبّتَت تلك الصفة لغير ذلك من غير تعرض لثبوت ذلك الحكم وانتفاءه، كقوله تعالى حاكياً: «يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجُنَّ الْأَعْزَمِنَهَا الْأَذْلَ، وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ»؛ فالأشعر وقعت في كلام المنافقين كناء عن فريقهم، والأذل عن فريق المؤمنين، وأثبتت المنافقون لفريقهم إخراج المؤمنين من المدينة؛ فأثبتت الله في الرد عليهم صفة العزة لغير فريقهم، وهو الله ورسوله والمؤمنون؛ كأنه قيل: صحيح ذلك، ليخرجوا الأعز منها الأذل، لكنهم الأذل المخرج، والله ورسوله الأعز المخرج.

قوله: «وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ» إثبات، قوله بموجبها: (ليخرجوا الأعز منها الأذل)، يعني: العزيز هو الله ورسوله وهم الأذلاء؛ فيخرجون الله ورسوله، وهم لا يستطيعون أن يخرجوه. (الزيادة)

(٣) قوله: (أسلوب الحكيم): ومنها أسلوب الحكيم: - تلقي المخاطب بغير ما يتربّب بحمل كلامه على خلاف مراده تنبيهاً على أنه الأولى بالقصد؛ - أو تلقي السائل بغير ما يتطلب بتنزيل سؤاله منزلة سؤال آخر تنبيهاً على أنه الأولى بحاله أو المهم له؛ فمن الثاني: قوله عز وجل: «يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنِفِّقُونَ قُلْ مَا آنَفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّهِ الْدِيْنُ وَالْأَقْرَبُينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ» [البقرة: ٩٥]، فقد سأله عن بيان ما ينفقون، فأجيبوا ببيان المصرف للتنبيه على أنه هو المهم لهم، وهو الذي ينبغي أن تتجه إليه همّهم وعنائهم، فليس المهم: أن يكون المنفق قليلاً أو كثيراً، ذهباً أو فضةً ما دام من جنس الخير، ولكن المهم: أن يصرف في موضع ينبغي أن يصرف فيه، وأن يقع في موقعه المشروع. (علم البيان)

وَالْقَسْمُ^(١)، كقوله تعالى: «فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌ مِثْلَ مَا أَنْكُمْ تَنْطِقُونَ» [الذاريات: ٢٣].

وَغَيْرُهَا مِنَ الْأَدْلَةِ الْمَذَكُورَةِ فِي كُتُبِ الْبَلَاغَةِ وَغَيْرِهَا.

الفصل الثامن: في ضمائر القرآن

اعلم! أنَّ الضَّمِيرَ وُضِعَ لِلاختصارِ، لِأَنَّهُ يُغْنِي عَنِ ذِكْرِ الْفَاظِ كَثِيرًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «أَعَدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا» [الأحزاب: ٣٥]؛ وَضَمِيرُ الْمُتَكَلِّمِ وَالْمُخَاطِبِ يُفَسِّرُهُمَا الْمُشَاهِدَةُ، وَضَمِيرُ الْغَائِبِ عَارِيٌّ عَنِ هَذَا الوجهِ.

وَالْأَصْلُ تَقْدِيمُ مَرْجِعِ الْغَائِبِ سَواءً كَانَ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا، وَالْمَرْجَعُ لَا يَكُونُ غَيْرَ الْأَقْرَبِ إِلَّا بِدَلِيلٍ؛ وَقَدْ يَكُونُ الْمَرْجَعُ مُتَأَخِّرًا لِفُظُوا لَا رُتبَة^(٢)، أَوْ لِفُظُوا وَرُتبَة^(٣)، أَوْ مُتَأَخِّرًا دَالًا عَلَيْهِ^(٤)، أَوْ مَفْهُومًا مِنَ السِّيَاقِ^(٥).

وَرُبَّمَا عَادَ الضَّمِيرُ عَلَى الْفَظْ دُوْنَ الْمَعْنَى^(٦)، وَرُبَّمَا عَادَ الضَّمِيرُ عَلَى الْمَعْنَى فَقَطْ^(٧)؛

(١) قَوْلُهُ: (القسم): هو أن يزيد المتكلم الحلف على شيء، فيحلف بما يكون فيه: فخر له، أو تعظيم لشأنه، أو تنويه لقدره، أو ذم غيره، أو خارج المؤعنة والزهد، كقوله تعالى: «فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌ مِثْلَ مَا أَنْكُمْ تَنْطِقُونَ» [الذاريات: ٢٣]، أقسم بقسم يوجب الفخر لتضمنه التدح بأعظم قدرة، وأجل عظمة. (الزيادة والإحسان)

(٢) قَوْلُهُ: (الْفُظُوا لَا رُتبَة): كقوله تعالى: «فَأَوْجَسَ فِي تَفْسِيهِ خِيفَةً مُؤْسِنٍ» [طه: ٦٧]، أي: فأوجس مُؤْسِنَ في تفسيه خيفة.

(٣) قَوْلُهُ: (الْفُظُوا وَرُتبَة): كما في باب ضمير الشأن والقصة، ونعم ويش، كقوله تعالى: «فَلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» [الإخلاص: ١].

(٤) قَوْلُهُ: (مُتَأَخِّرًا دَالًا عَلَيْهِ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْخَلْقُونَ» [الواقعة: ٨٣]، فضمير الرفع مضمر يدل عليه الخلقون، والتقدير: فلو لا إذا بلغت الرؤوفُ الخلقون.

(٥) قَوْلُهُ: (مَفْهُومًا مِنَ السِّيَاقِ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانِ» [الرحمن: ٢٦]، أي: على الأرض.

(٦) قَوْلُهُ: (عَلَى الْفَظْ دُوْنَ الْمَعْنَى): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ، وَلَا يُنْقَضُ مِنْ عُمُرٍ إِلَّا فِي كِتْبٍ» [فاطر: ١١]، فالضمير في (عُمُرٍ) راجع إلى (معمر)، والمراد: عُمر معمر آخر، دون الذي هو مراد بالأول.

(٧) قَوْلُهُ: (عَلَى الْمَعْنَى فَقَطْ): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَأَنْتُمُ النِّسَاءُ صَدِقَتُهُنَّ بِخَلْلَةٍ، فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ» [نساء: ٩]، فالضمير في (منه) يعود على معنى الصدقات، لأنَّه في معنى الصداق، أَوْ مَا أُضِيقَ، =

وقد يُتَّقِي الضمير ويُعُود على أحد المذكوريَّين^(١)، وقد يُعُود على ملابس ما هوَ له^(٢)؛ وقد يُرَاعى في الضمير اللفظ أولاً، ثم يُرَاعى المعنى ثانياً^(٣).

الفصل التاسع: في غرائب القرآن

ليعلم أنَّ غرائب القرآن^(٤) الْكَرِيمُ الَّتِي خُصصَتْ في الأحاديث بِمَزِيدٍ مِن الاهتمام، وبيان الفصل أنواع:

١- فالغريبة في فن التذكير بالآلاء الله: هي آية جامدة لجملة عظيمة من صفات الحق تعالى، مثل آية الْكُرْسِي، وسورة الإخلاص، وأخر سورة الحشر، وأول سورة المؤمن.

٢- والغريبة في فن التذكير بآيات الله: هي آية يُبيَّن فيها قصة نادرة، أو قصة معلومة يجتمع تفاصيلها، أو قصة جليلة القوائد التي تكون تحلاً للإعتبارات الكثيرة؛ وللهذا قال الشَّيْخُ رحمه الله في قصة موسى والخضر عليهما السلام: "يرحم الله موسى، لو ددث أنه كان صبور، حتى كان يقص علينا من أخبارهما". [البخاري]

٣- والغريبة في فن التذكير بالموت وما بعده: هي آية تكُون جامدة لأحوال القيامة مثلاً، ولذا ورد في الحديث الشريف: "من سره أن ينظر إلى يوم القيمة كأنه رأى عين، فليقرأ [(إذا الشمس كورت)، (إذا السماء انفطرت)، (إذا السماء انشقت)]".

٤- والغريبة في فن الأحكام: هي آية تكُون مشتملةً على بيان الحدود، وتعين

- كأنه قيل: "وأتوا النساء صدقهن، أو ما أصدقنوهن".

(١) قوله: (أَحَدُ الْمَذْكُورَيْن): كقوله تعالى: «يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْتُّرْجَانُ» [الرحمن: ٢٢]، وإنما يخرج من أحد هما، وهو اليلح، دون العذيب؛ لأنَّه إذا خرج من أحدهما فقد خرج منهَا، وبهذا قال الزجاج وغيره.

(٢) قوله: (عَلَى مُلَابِسِ مَا هُوَ لَه): كقوله تعالى: «لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا عَشِيشَةً أَوْ ضُحْبَاهَا» [النازعات: ٤٦]، أي: ضحي يومها، لا ضحي العشيَّة، لأنَّ العشيَّة لا ضحي لها.

(٣) قوله: (ثُمَّ يُرَاعى المعنى ثانياً): كقوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: أَمَّا بِاللَّهِ، وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ» [البقرة: ٨]، أفرد الضمير في (يَقُولُ) باعتبار لفظ: «من»، ثُمَّ جمع في (وَمَا هُمْ) باعتبار معناه. (ماخذ هذا الباب من: مباحث)

(٤) قوله: (غرائب القرآن): الغرائب جمع غريبة، بمعنى: العجائب؛ وقد أجاد الكلام في غرائب القرآن الشيخ ولـي الله، فأردنا أن نقله؛ وأما بيان شرح الغريب فقد مر ذكره في "أسباب الصعوبة".

الأوضاع الخاصة، كمثل تعين مائة جلدة في حد الزنا، وتعين ثلاث حيض أو ثلاثة أطهار لعدة المطلقة، وتعين أنصباء المواريث.

- والغريبة في فن الجدل: هي آية يرد فيها سوق الجواب بتهج عریب، يقطع الشبهة بإبلغ وجهه، أو يبين فيها حال فريق من تلك الفرق بمثل واضح، كقوله تعالى: «مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا»؛ وكذا يبين فيها شناعة عبادة الأصنام، والفرق بين مرتبة الخالق والمخلوق، والمالك والمملوك بأمثلة عجيبة، أو إحباط أعمال أهل الرياء والسمعة بإبلغ وجهه.

وغرائب القرآن ليست بمحضورة في الآيات المذكورة، فاحيانا تكون غريبة من جهة بلاغة القرآن، وأناقة أسلوبه، مثل سورة الرحمن؛ ولهذا سميت في الحديث بعروض القرآن؛ وأحيانا تكون غريبة من جهة تصوير صورة سعيد وشقي.

ظهر القرآن وبطنه

لقد ورد في الحديث الشريف: «لِكُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ظَهُورٌ وَبَطْنٌ، وَلِكُلِّ حَرْفٍ حَدٌّ، وَلِكُلِّ حَدٌّ مُطَلَّعٌ»؛ فَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنْ ظَهَرَ^(١) هَذِهِ الْعُلُومُ الْخَمْسَةُ: هُوَ مَذْلُولُ الْكَلَامِ وَمَنْطُوقُهُ؛ وَالْبَطْنُ: فِي التَّذْكِيرِ بِالآءِ اللَّهِ: هُوَ التَّفَكُّرُ فِي آلاءِ اللَّهِ، وَمُرَاقبَةُ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفي التذكرة ب أيام الله: هو معرفة مساط المتذمرين والذم، والثواب والعقاب من تلك

(١) قوله: (ظهر هذه العلوم): المراد بالظهور والبطن: أن ظهرها ما ظهر من معانيها لأهل العلم بالظاهر، وبطنه: ما تضمنه من الأسرار التي اطلع الله عليها أرباب الحقائق؛ وقال بعضهم: الظاهر التلاوة، والباطن الفهم. (مباحث)

وقال الأستاذ محمد حسين الذهبي: إن القرآن الكريم له ظهر وبطن، أي: ظهر يفهمه كل من يعرف اللسان العربي، وبطن يفهمه أصحاب المذهب، وأرباب البصائر؛ غير أن المعاني الباطنة للقرآن لا تقف عند الحد الذي تصل إليه مداركنا القاصرة، بل هي أمر فوق مانظئ، وأعظم مما نتصور. (التفسير والمفسرون بحالات نفحات العبر) وقال شيخنا يونس التاجفوري: لكل آية ظهر بحسب التفسير بالدراية، وبطن بحسب التفسير بالإشارة، ومغنى قوله عليه السلام: «ولكل حد مطلع»، أي: لكل حد من الدراية والإشارة مطلع من العلوم الظاهرة والباطنة؛ والإمام الذهبي أيضا أشار إلى التفسير الإشاري.

القصص، والاتّعاظ بها.

وفي التذكير بالجنة والنار: هو ظهور الحروف والرجاء، وجعل تلك الأمور كأنها يمرأى منها.

وفي آيات الأحكام: هو استنباط الأحكام الحقيقة بالفحوى والإيماءات.
وفي مُحاجة الفرق الباطلة: هو معرفة أصل تلك القبائح، والخلق مثلها بها.
ومُطلع الظاهر: هو معرفة لغة العرب، والآثار المتعلقة بعلم التفسير.
ومُطلع البطن: هو لطف الذهن، واستقامة الفهم، مع نور الباطن وسكونة القلب.
والله أعلم.

الفصل العاشر تدبر القرآن

اعلم أنَّ القرآن يتبع العلوم، ومن كثرة علومه أفرد العلماء فناً خاصاً وهو "علوم القرآن"؛ قال ابن مسعود^(١): "من أراد العلم فليتotor القرآن؛ فإنَّ فيه عِلْمَ الْأَوَّلِينَ والآخِرِينَ"^(٢)؛ وعن ابن عمر^(٣) قال: "تعلَّمْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ" البقرة في اثنين عشرة سنة، فلما أتمَّها نَحَرَ جَزْوَرَا^(٤).

فعلم أنَّ القرآن هو العلم حقيقة، لكن لا بدَّ لخُصُوله التدبر والتفكر، وهو إعادة النَّظر مرَّةً بعد مرَّةٍ؛ لأنَّه كلامٌ قليلٌ لفظه، وكثيرٌ معانيه التي أودعَت فيَه، فكلَّما ازداد المتدبر تدبراً انكشف له معانٍ لم تَكُنْ بادِيةً له في بادِيَةِ النَّظر.

ولنعم ما قال محمد بشير الإبراهيمي: "تدبر القرآن واتباعه هُما فرقٌ ما بين أول الأمة وأخِرها، وإنه لفرقٌ هائل؛ فعدم التدبر أفقَدَنا العلم، وعدم الاتباع أفقَدَنا العمل؛ وإنَّا لانْتَقِشُ مِنْ هَذِهِ الْكَبُورَةِ إِلَّا بِالرُّجُوعِ إِلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ وَاتِّبَاعِهِ، وَلَا نُفْلِحُ حَتَّى نُؤْمِنْ

(١) قوله: (من أراد العلم الخ): أخرجه الطبراني في الكبير: ٨٦٦٦، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: ٣٠١٨ بلفظ: "من أراد العلم فليقرأ القرآن..."; والبيهقي في شعب الإيمان: ٣٢٢-٤ بلفظ: من أراد العلم فعليه بالقرآن...".

(٢) قوله: (تعلَّمْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ): أخرجه البيهقي في شعب الإيمان: ١٩٥٧ من طريق مالك عن نافع بإسناد صحيح.

وَنَعْمَلُ الصَّالِحَاتِ، «فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا التُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ، أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ»). [الأعراف]

والتدبر: هو التفکر، أي: تخصیص المعرفتين لتحقیص معرفة ثالثة^(١)، بأن ينظر في أوله وآخره؛ ثم يعيّد نظره مرّة بعد مرّة؛ أو: هو الشامل الذي يتبع به صاحبه معرفة المراد من المعانی.

وقال ابن القیم:

فَتَدَبَّرِ الْقُرْآنَ إِنْ رُمِّتِ الْهُدَى * فَالْعِلْمُ تَحْتَ تَدَبُّرِ الْقُرْآنِ
أَسْبَابُ التَّدَبُّرِ

ومن الأسباب المعنیة على التدبر: ١- تعظیم كلام الله وحیه^(٢)، ٢- الإخلاص^(٣)، ٣- الدعاء^(٤)، ٤- قیام اللیل^(٥)، ٥- اختیار المقدار المناسب من الآيات التي يمكن تدبرها، ٦- التدرج في التدبر^(٦)، ٧- الاستیعاذه بالله من الشیطان الرجیم^(٧)، ٨- القراءة الصحيحۃ المُقْسَرَۃ^(٨)، ٩- الجھر بالقراءة والتفگی بھا والاستیماع فیھا^(٩)، ١٠- تردید

(١) قوله: (لتحقیص معرفة ثالثة): وإنما يكون ذلك في کلام قليل اللفظ كثير المعانی التي أودعت فيه بحيث كلما ازداد التدبر تدبرا انكشفت له معانٍ لم تكن بادية له في بادیة النظر.

(٢) قوله: (تعظیم کلام الله): لأن تعظیم القرآن أنسع في استماعه، وحب القول على قدر حب قائله.

(٣) قوله: (الإخلاص): لأن صحة التدبر مرهونة بسلامة القلب.

(٤) قوله: (الدعاء): لأنه من أهم مفاتيح فهم القرآن، ويدعو مثلا: يا معلم ابراهيم علمني، ويا مفهم سليمان فهمني.

(٥) قوله: (قیام اللیل): لأن القراءة في اللیل لها أثر كبير ونفع عظیم في التدبر.

(٦) قوله: (التدرج في التدبر): لأن العلم يؤخذ بالترقی.

(٧) قوله: (من الشیطان الرجیم): لأن الشیطان يشغیل القارئ عن المقصود بالقرآن وهو: تدبره وتفہمه ومعرفة ما أراد به المتکلم به سبحانه، فلذا أمر بالاستیعاذه عند الشرع.

(٨) قوله: (المُقْسَرَۃ): لأن القراءة المرتکلة الموجدة المقطعة آیة آیة أقرب إلى التدبر.

(٩) قوله: (الجھر بالقراءة): لأن تحسین الصوت أو استیماعه للصوت الذي يحبه ویحسنہ باعث على التدبر والتفهم والخشوع والخضوع والانقياد والطاعة.

الآيات المقرؤة^(١)، ١١- الإكثار من قراءة القرآن^(٢)، ١٢- القراءة في كتب التفسير^(٣)، ١٣- ربط القرآن بالواقع^(٤).

ومن أعظم وسائل التدبر: إثارة الأسئلة حول الآية بآئن يستثير القارئ أسئلة من عنده حول ما يقرأ، ويقف مع الآيات متسائلاً^(٥).

مَوَانِعُ التَّدْبِيرِ

وَمِنْ مَوَانِعِ التَّدْبِيرِ:

١- ضعف تعظيم القرآن^(٦)، ٢- الزيف والانحراف العقدي^(٧)، ٣- اتباع المتشابه وترك المحكم من كتاب الله^(٨)، ٤- القصور في فهم القرآن^(٩)، ٥- زعم: أن القرآن لا يفهم إلا المتخصصون^(١٠)، ٦- الورع البارد^(١١)، ٧- المغصبة^(١٢)، ٨- الكبر والعجب^(١٣)،

(١) قوله: (ترديد الآيات): لأن التكرار يتذوق المتدبّر حلاوة القرآن، ويزول عن القلب الغفلة ياذن الله.

(٢) قوله: (الإكثار): لأنه كم من آية أغلى فهمها اليوم وفتح غداً.

(٣) قوله: (القراءة في كتب التفسير): لأن من لا يفهم القرآن فكيف يتدبّر.

(٤) قوله: (ربط القرآن بالواقع): لأن القارئ أو المستمع له هو المقصود بالخطاب الإلهي، كما روی عن ابن مسعود: "إذا سمعت الله يقول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} فأرغبها سعك فإنه خير يأمر به، أو شر ينهى عنه. (فضائل القرآن للقاسم)

(٥) قوله: (متسائلاً): لماذا قدمت هذه السورة على تلك؟ ولماذا تكررت آية بعينها في سورة مائة أكثر من مرة؟ ولماذا غير هنا بهذا وغير في موضع آخر بهذا...؟، ويحاول الإجابة عن ذلك بنفسه قبل أن يسأل العلماء عنها، أو يطالع كتب التفسير؛ فإن ذلك مما يثير ملحة التدبر وينشئها، لـ "أن العلم خزائن، ومفتاحه السوال".

(٦) قوله: (ضعف تعظيم القرآن): فمن لا يعظّم القرآن فكيف يتدبّر وينتفع به.

(٧) قوله: (الانحراف العقدي): فكثير من أصحاب البدع يرى: أن القرآن محرف أو ناقص، ويرى بعضهم: أن ظواهره غير مقصودة وغير ذلك من البدع.

(٨) قوله: (اتباع المتشابه): لأن اتباع المتشابه يضلل عن التدبر.

(٩) قوله: (القصور في فهم): لأن فهم القرآن هو المقصود الأهم بالقراءة.

(١٠) قوله: (المتخصصون): مع أن القرآن على أربعة أوجه - كما جاء عن ابن عباس -: وجہ تعرفه العرب من كلامها، وجہ لا يعذر أحد بجهالتھ، وجہ يعلمه العلماء، وجہ لا يعلمه إلا الله تعالى".

(١١) قوله: (الورع البارد): قال ابن هبيرة: "ومن مكاييد الشيطان تنفير عباد الله من تدبر القرآن، لعلمه: أن الهدى واقع عند التدبر"، ويعتقد بعضهم: أنه لامعنى لكلمات القرآن إلا ما تناوله النقل عنهم - أي: السلف - -

٩- ضعف الإيمان باليوم الآخر^(١)، ١٠- ضعف اللغة العربية^(٢)، ١١- قصر الهمة على تحقيق الحروف والمخارج^(٣) في أثناء القلادة دون أدنى تعلق بالمعاني والتدبر، ١٢- مجالس اللغو^(٤).

الخاتمة في ترجمة القرآن^(٥)

الترجمة: هو التعبير عن الكلام بلغة أخرى؛ وترجمة القرآن: هو التعبير عن معناه بلغة أخرى.

والترجمة الحرفيّة للقرآن حرام، والترجمة المعنويّة بالمعنى الأصليّة جائزّة، بل واجبة؛ والترجمة المعنويّة بالمعنى القاتوبيّة غير ميسورة؛ وتفصيله: أنَّ الترجمة نوعان: أحدهما: ترجمة حرفيّة^(٦)، وذلك لأنَّ يوضّح ترجمة كلّ كلمة بإزائها، بحيث يكون النّظم موافقاً للنّظم، والترتيب موافقاً للترتيب، مثلُ أنْ يُترجم: ﴿إِنَّا﴾، ثمَّ ﴿جَعَلْنَا﴾، ثُمَّ

- وأنَّ ما وراء ذلك تقسير بالرأي؛ ومن فسر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار؛ وزعم بعضهم: أنَّ عدم التفسير هو من الديانة والورع عن الكلام في كتاب الله بغير علم، فيؤديه هذا إلى الانصراف الكامل عن كلام الله.

(٦) قوله: (المغصية): لأنَّ المغصية من أعظم موانع فهم القرآن.

(٧) قوله: (الكثير والعجب): لأنَّه مانع عن قبول الحق والإصغاء إليه.

(٨) قوله: (ضعف الإيمان): لأنَّه كلما ضعف إيمان العبد باليوم الآخر ضعف فهمه وتدبّره للقرآن.

(٩) قوله: (ضعف اللغة): لأنَّ القرآن نزل بها، فمن أراد تفهمه فعليه لسان العرب.

(١٠) قوله: (تحقيق الحروف والمخارج): وقال الغزالى في معرض حديثه عن موانع فهم القرآن "...فهذا يكون تأمله مقصوراً على مخارج الحروف، فإنه تنكشف له المعانى".

(١١) قوله: (مجالس اللغو): لأنَّ اللغو يمنع كمال الاستئذان والانتفاع بكتاب الله.

(ملخص من مبادئ تدبر القرآن)

(١٢) قوله: (ترجمة القرآن): اعلم أنَّ القرآن الكريم في قيمة العربية فصاحةً وبلاهة، وله من: خواص التراكيب، وأسرار الأساليب، ولطائف المعاني، وأيات إعجازه ما لا يستقلُّ بأدائه لسانٌ؛ فلهذا لا يجد المرء أدنى شبهة في حرمة ترجمة القرآن حرفيّة؛ فالقرآن: كلام الله المنزَل على رسوله، المعجز بالفاظه ومعانيه، المتعبد بتلاوته، فلن يتأتى الإعجاز بالترجمة إذا ترجمت؛ فترجمة القرآن الحرفيّة - منها كان المترجم على دراية باللغات وأساليبها وتراثها - تخرج القرآن عن أنَّ يكون قرآنًا. (مباحث، أصول)

(١٣) قوله: (ترجمة حرفيّة): والذين هم على بصيرة باللغات يعرفون: أنَّ الترجمة الحرفيّة لا يمكن حصولها مع المحافظة على سياق الأصل، والإحاطة جميع معناه؛ فإنَّ خواص كل لغة مختلف عن الأخرى في ترتيب -

﴿قُرْآنًا﴾، ثم ﴿عَرَبِيًّا﴾ وهكذا.

وثانيهما: ترجمة معنوية أو تفسيرية، وذلك بأن يعبر عن معنى الكلام بلغة أخرى من غير مراعاة النظم -أي: المفردات-، والترتيب؛ وهي قريبة من معنى التفسير الإجمالي.

ويحسب الترجمة المعنوية للقرآن المجيد معانٍ: أصلية، وثانوية.

فالمراد بالمعاني الأصلية: المعاني التي يستوي في فهمها كل من عرف مدلولات الألفاظ المفردة، وعرف وجوه تراكيبيها معرفة إجمالية.

والمراد بالمعاني الثانوية: خواص النظم التي يرتقي بها شأن الكلام، وبها كان القرآن

مُعِجزاً.^(١)

أما الترجمة المعنوية بالمعاني الأصلية للقرآن، فهي جائزه، بل قد تجحب حين تكون وسيلة إلى إبلاغ القرآن والإسلام لغير الناطقين باللغة العربية؛ لكن يشرط لجواز ذلك شروط:

١- أن يكون المترجم عالماً بمدلولات الألفاظ في اللغتين -المترجم منها، وإليها-، وماتقتضيه حسب السياق.

٢- أن يكون عالماً بمعاني الألفاظ الشرعية في القرآن.

٣- أن لا يجعل بدلاً عن القرآن بحيث يستغنى بها عنه؛ وعلى هذا فلابد: أن

= أجزاء الجملة، فال مضاد والموصوف -مثلاً- مقدم على المضاف إليه والصفة في اللغة العربية، إلا إذا كان الكلام من قبيل إضافة الصفة إلى مفعولها، كعظيم الأمان، وليس الشأن كذلك في سائر اللغات؛ وكذا لم تؤخذ المفردات والأدوات بحيث أن تكون الألفاظ متساوية المعنى من كل وجه؛ فضلاً عن التراكيب. (مباحث)

(١) قوله: (وبها كان القرآن مُعِجزاً): فالمعنى الأصلي لبعض الآيات قد يوافق فيه منثور كلام العرب أو منظمه، ولا تسن هذه المواقفة بعجز القرآن؛ فإن إعجازه ببديع نظمه وروعته بيانه -أي: بالمعنى الثانوي-، وهو أمر غير ميسور؛ لأنه لا توجد لغة توافق اللغة العربية في دلالة ألفاظها على هذه المعاني المسندة -عن علماء البيان- بخواص التراكيب، وكذلك لا توجد ألفاظ وتراكيب توافق اللغة القرآنية؛ لأنَّ وجوه البلاغة القرآنية في الألفاظ والتراكيب: تنكيراً وتعريفاً، أو تقديمًا وتأخيرًا، أو ذكرًا واحدًا، إلى غير ذلك مما سَامَت به لغة القرآن؛ أما الترجمة بالمعاني الأصلية، فهي التي يمكن نقلها إلى لغة أخرى. (مباحث ملخصاً)

يُكتَبُ القرآن باللغة العربية، وإلى جانبِه هذه الترجمة لشُكُون كالتفسيير له.
الملحوظة: وأيضاً لا تقبل^(١) الترجمة للقرآن إلا من مأمورٍ عَلَيْهَا بحيث يكون مُسلِماً
مُسْتَقِيمًا في دينه.

(١) قوله: (وأيضاً لا تقبل): وتفصيل هذا البحث مذكور في أصول في التفسير، ومباحث في علوم القرآن.

الباب السابع في تدوين القرآن ومراحله

الفصل الأول في نزول القرآن

مبحث نزول القرآن مبحث مهم في علوم القرآن، بل هو أهم من جميع مباحثه؛ لأن العلم بنزوله أساس الإيمان بالقرآن، شرف الله هذا القرآن بثلاثة تسليات: ١- نزوله جملة إلى اللوح المحفوظ^(١)، ٢- نزوله جملة واحدة في ليلة القدر إلى بيت العزة في السماء الدنيا^(٢)، ٣- نزوله من السماء الدنيا إلى النبي ﷺ بواسطة جبريل منجماً^(٣) في ثلاث

(١) قوله: (إلى اللوح المحفوظ): ودليله قوله تعالى: «بِلْ هُوَ قُرْآنٌ حَمِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ» [البروج: ٢١]، فالقرآن الكريم مثبت في اللوح المحفوظ كشأن سائر المغيبات المثبتة فيه.

(٢) قوله: (إلى بيت العزة في السماء الدنيا): نزوله إلى بيت العزة، ودليله قوله تعالى: «إِنَّا أَنْزَلْنَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ» [القدر: ١]، وقال تعالى: «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ» [البقرة: ١٨٥]، وقال تعالى: «إِنَّا أَنْزَلْنَا فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ» [الدخان: ٣].

واختلف العلماء في تفسير هذه الآيات، فقال بعضهم: أن المراد هنا إنزال القرآن إلى بيت العزة في السماء الدنيا، وهذا قول ابن عباس وتلامذه، وقد ورد ذلك عنه بأسانيد متعددة صحيحة، وأخرج الحاكم والطبراني في الكبير عن ابن عباس في قوله تعالى: «إِنَّا أَنْزَلْنَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ»، قال: أنزل القرآن جملة واحدة في ليلة القدر إلى السماء الدنيا - وكان بموقع التلقوم -، وكان الله ينزل على رسوله ﷺ بعضاً لآخر بعض، قال: «وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا: لَوْلَا نَزَّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمِلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِتُثْبِتَ بِهِ قُوَّادُكُ وَرَئِلُكُ تَرْتِيلًا».

(المستدرك: ٢٨٧٨، ٣٣٩٠) وقال: صحيح على شرطهما

وقال بعضهم: أن المراد بذلك ابتداء إنزال القرآن على النبي ﷺ، ثم نزل بعد ذلك منجماً، وقال به جماهير الصحابة، ولامانع أن يكون كل من القولين صحيحاً لأن يكون الإنزال جملة واحدة في ليلة القدر إلى السماء الدنيا، ثم سمعه جبريل من الله تعالى بعد ذلك أيضاً في ليلة القدر. (شرح مقدمة التفسير: ٥٨ ملخصاً)

(٣) قوله: (منجماً في ثلاث وعشرين سنة): ودليله قوله تعالى: «وَأَنَّهُ لَتَنْزَلُ إِلَيْكُمْ الْعَلَمَيْنِ فَنَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذَرِيْنَ بِإِلْسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ» [الشعراء: ١٩٣]، ومعناه: أن جبريل ينزل بالقرآن من الله سبحانه وتعالى على النبي ﷺ مفترقاً على وفق أسباب النزول؛ فمَنْ قال: أن جبريل نقله من اللوح المحفوظ، أو نقله من المكتوب الموجود في بيت العزة، فهو غير صحيح؛ لأن هذا القول مخالف لما دلت عليه النصوص الشرعية، فقد أخرج أبو داود: ٤٧٣٨، عن ابن مسعود مرفوعه: «أَنَّ اللَّهَ إِذَا تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ السَّمُوتِ صَلْصَلَةَ الْسِّلْسِلَةِ عَلَى الصَّفَافِ»، قال: «فَيَفْرَغُ عَنْهُ حَقُّ يَأْتِيهِمْ جَبَرِيلُ، فَإِذَا فَرَغَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، قَالُوا: يَا جَبَرِيلَ! مَاذَا قَالَ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ جَبَرِيلُ: الْحَقُّ»؛ فدلل هذا على أن جبريل يسمع كلام الله. (شرح مقدمة التفسير ملخصاً)

وَعِشْرِينَ سَنَةً مِنْ مَبْعَثِهِ إِلَى اِنْتِهَاءِ حَيَاتِهِ الشَّرِيفَةِ.

وَالسِّرُّ فِي إِنْزَالِهِ جُمْلَةً: تَفْخِيمُ أُمْرِهِ، وَأُمْرُ مَنْ نَزَّلَ عَلَيْهِ؛ وَذَلِكَ بِالاعْلَامِ سُكَّانِ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ: إِنَّ هَذَا آخِرُ الْكُتُبِ الْمُنْزَلَةِ، عَلَى خَاتِمِ الرُّسُلِ لِأَشْرَفِ الْأَمَمِ؛ وَتَكْرِيمُ بَنِي آدَمَ، وَتَعْظِيمُ شَأنِهِمْ -عِنْدَ الْمَلَائِكَةِ-؛ وَالتَّسْوِيَةُ بَيْنَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْإِنْزَالِ جُمْلَةً، وَالْتَّفْضِيلُ لِمُحَمَّدٍ فِي إِنْزَالِهِ عَلَيْهِ مُنْجَماً لِيَحْفَظُهُ.

حِكْمَةُ تَنْجِيمِ الْقُرْآنِ

وَفِي تَنْجِيمِهِ حِكْمَةُ كَثِيرَةٍ:

مِنْهَا: تَثْبِيتُ قُوَادِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقْوِيَةُ قُلُوبِهِ عَلَى ضَبْطِهِ بِسَبَبِ مَا يُلَاقِيهِ مِنْ عَنَتِ الْمُشْرِكِينَ، فَفِي التَّنْزِيلِ ظَمَانِيَّةُ لَهُ وَثَبَاتٌ^(١).

وَمِنْهَا التَّحْدِيُّ وَالْإِعْجَازُ؛ فَالْمُشْرِكُونَ تَمَادُوا فِي عَيْمَمٍ وَبِالْغُوَافِ فِي عُتُوُّهُمْ، وَكَانُوا يَسْأَلُونَ أَسْيَلَةً تَعْجِيزٍ وَتَحْدِيدٍ^(٢) يَمْتَحِنُونَ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نُبُوَّتِهِ وَيَسْوُقُونَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ كُلَّ عَجِيبٍ مِنْ بَاطِلِهِمْ، كَعْلِمُ السَّاعَةِ: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ» [الأعراف: ١٨٧]، وَاسْتَعْجَالُ العَذَابِ: «وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ» [الحج: ٤٧].

وَمِنْهَا التَّدْرُجُ فِي التَّشْرِيعِ وَتَرْبِيَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ عِلْمًا وَعَمَلاً، بِخِلَافِ مَا لَوْنَزَلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَنْفِرُ مِنْ قِبْوَلِهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لِكَثْرَةِ مَا فِيهِ مِنَ الْفَرَائِضِ وَالْمَنَاهِي^(٣).

(١) قَوْلُهُ: (فِي التَّنْزِيلِ ظَمَانِيَّة): كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ تَعَالَى: «وَكُلُّا نَقْصٌ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نَتَبَثُ بِهِ قُوَادِكَ» [هود: ١٢]، وَقَالَ تَعَالَى: «وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً، كَذَلِكَ (نُزِّلَتْهُ مُفَرَّقاً لِتَثْبِيتِهِ بِهِ قُوَادِكَ، وَرَئَلَهُ تَرْبِيَّلَا)» [الفرقان: ٣٢]

(٢) قَوْلُهُ: (يَسْأَلُونَ أَسْيَلَةً تَعْجِيزٍ وَتَحْدِيدٍ): فِي نِزْلَةِ الْقُرْآنِ بِمَا يَبْيَّنُ وَجْهَ الْحَقِّ لَهُمْ وَبِمَا هُوَ أَوْضَعُ مَعْنَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلِ إِلَّا جِئْنَكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا» [الفرقان: ٣٣]، أَيْ: وَلَا يَأْتُونَكَ بِسُؤالٍ عَجِيبٍ مِنْ أَسْتَلِتِهِمُ الْبَاطِلَةُ إِلَّا أَتَيْنَاكَ بِالْجِوابِ الْحَقِّ، وَبِمَا هُوَ أَحْسَنُ مَعْنَى مِنْ تِلْكَ الأَسْيَلَةِ الَّتِي هِيَ مِثْلُهُ فِي الْبُطْلَانِ (مِبَاحِث)

(٣) قَوْلُهُ: (لِكَثْرَةِ مَا فِيهِ مِنَ الْفَرَائِضِ وَالْمَنَاهِي): اعْلَمُ أَنَّ أَصْوَلَ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ تَعَالَى وَمَلَائِكَتِهِ وَكَتَبِهِ وَرَسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَمَا فِيهِ مِنْ: الْبَعْثَ، وَالْحِسَابِ وَالْحِزَاءِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ نُزِّلَتْ فِي بَادِئِ الْأَمْرِ؛ وَيَقِيمُ عَلَى ذَلِكَ الْحَجَّ وَالْبَرَاهِينَ حَتَّى يَسْتَأْصِلَ مِنْ نُفُوسِ الْمُشْرِكِينَ الْعَقَائِدُ الْوَثَنِيَّةُ وَيَغْرِسُ فِيهَا عِقِيدَةِ الْإِسْلَامِ؛ وَأَمَّا =

ومنها الدلالة القاطعة على: أنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ، لأنَّه لَوْ كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ مِنْ كَلَامِ الْبَشَرِ، وَقِيلَ فِي مُنَاسَبَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ وَوَقَائِعٍ مُتَتَالِيَّةٍ وَأَحْدَادٍ مُتَعَاقِبَةٍ فِي أَكْثَرِ مِنْ عِشْرِينَ عَامًا لَوَقَعَ فِيهِ التَّفَكُّكُ وَالاِنْفِصَامُ، وَاسْتَعْصَى بَيْنَهُ التَّوَافُقُ وَالاِنْسِجَامُ، قَالَ تَعَالَى: «وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا» [النساء: ٨٢] ^(١).

وَمِنْهَا تَيْسِيرُ حِفْظِهِ وَفَهْمِهِ ^(٢) وَالْعَمَلُ بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا» [الإسراء: ١٦].

وَمِنْهَا أَنَّ فِيهِ التَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ، وَلَا يَتَنَاهُ ذَلِكَ إِلَّا فِيمَا أَنْزَلَ مُفَرَّقاً، كَمَا فِي آيَاتِ الْحُمْرِ ^(٣).

وَمِنْهَا الْبِشَارَةُ لَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ» [المائدَة١٧: ٧٧]، «وَيَنْصُرُكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا» [الفتح: ٤]؛ وَالْتَّسْلِيَّةُ لَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «فَلَا يَخْزُنُكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلَمُونَ» [يس١٧٦]، وَأَمْرُهُ بِالصَّابِرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ» [الأحقاف: ٣٥].

وَمِنْهَا الإِرْشَادُ إِلَى مَصْدَرِهِ، وَأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونُ كَلَامُ مُحَمَّدٍ عليه السلام.

الفصل الثاني في جمجم القرآن

الجمع القرآني قدّمر في أطوار ثلاثة: الجمع التثبيتي، الجمع البكري، والجمع العثماني.

أصول المعاملات المتعلقة بالسياسة المدنية فنزلت بمكة، وتفصيل أحكامها نزل بالمدينة، وكما أنَّ أصل الزنا حرم بمكة بقوله تعالى: «وَلَا تَقْرِبُوا الزَّنَنَ إِنَّهُ كَانَ فَاجِحَةً وَمَفْتَنًا، وَسَاءَ سَبِيلًا» [الإسراء: ٣٢]، ولُكْنَ العقوبات المرتبة عليه تَنَزَّلت بالمدينة؛ وكذا أصل حرمة الدَّمَاءِ تَنَزَّل بمكة بقوله تعالى: «وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَيْهِ الْحُقْقُ» [الإسراء: ٣٣]، ولُكْنَ تفصيل عقوباتها في الاعتداء على النفس والأطراف تَنَزَّل بالمدينة. (مباحث)

(١) قَوْلُهُ: (لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا): إِذَا تَدَبَّرْتَ فِي الْقُرْآنِ -الذِّي نَزَّلَ مُنْجَماً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه فِي أَكْثَرِ مِنْ عِشْرِينَ عَامًا، تَنَزَّلُ الْآيَةُ أَوِ الْآيَاتُ عَلَى فَنَرَاتٍ مِنِ الْزَّمْنِ، يَقْرَئُهُ الْإِنْسَانُ وَيَتَلَوُ سُورَةً -فَتَجِدُهُ: مُحَكَّمَ النَّسْجِ، دَقِيقَ السَّيْقِ، مُتَرَابِطَ الْمَعَانِي، رَصِينَ الْأَسْلُوبِ، مُتَنَاسِقَ الْآيَاتِ وَالسُّورَ كَأَنَّهُ عَقْدٌ فَرِيدٌ، تُنظِّمُ حِجَّاتَهُ بِمَا لَمْ يُعْهَدْ لَهُ مُثَبِّلٌ فِي كَلَامِ الْبَشَرِ. (مباحث)

(٢) قَوْلُهُ: (تَيْسِيرُ حِفْظِهِ وَفَهْمِهِ): لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَّلَ عَلَى أُمَّةٍ أُمِّيَّةٍ لَا تَعْرِفُ الْقِرَاءَةَ وَالْكِتَابَةَ، سَجَّلَتْ ذَاكِرَةُ حَافِظَةِ لِيَسِّ هَا دِرَائِيَّةَ بِالْكِتَابَةِ وَالْقُدُونِ حَتَّى تُكَتَّبْ وَتُدَوَّنْ، ثُمَّ تُحْفَظْ وَتُفَهَّمْ، قَالَ تَعَالَى: «هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمَمِينَ رَسُولاً مِنْهُمْ يَشْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُرَيِّكُهُمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُرَيِّكُهُمْ...». (مباحث)

(٣) قَوْلُهُ: (كَمَا فِي آيَاتِ الْحُمْرِ): نَزَّلَ أَوْلَى آيَاتِ الْبَقَرَةِ: «يَسْتَأْتِنُوكَ عَنِ الْحُمْرِ وَالْمَنِيْرِ...»، ثُمَّ تَنَزَّلَتْ آيَةُ النَّسَاءِ: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا لَا تَقْرِبُوا الصَّلُوةَ وَأَنْتُمْ سُكُرٌ...»، آيَةُ الْمَائِدَةِ: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا إِنَّا لَهُمْ وَالْمَنِيْرِ...».

١- **الجمع النبوي:** هُوَ كِتَابَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ^(١) فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ وَفَقَ الأَخْرُفُ السَّبْعَةُ الْمُرَوَّجَةُ فِي لِحَافِ الْحِجَارَةِ وَعُسْبِ النَّخْلِ وَيَسِّرِ الْأَكْتَافِ وَالْأَقْتَابِ^(٢) وَالرِّقَاعُ وَقِطْعُ الْأَدِيمِ مِنْ غَيْرِ ضَمٍ فِي مُصَحَّفٍ وَاحِدٍ^(٣)؛ وَالْكِتَابَةُ الْقُرْآنِيَّةُ هَذِهِ بَدَأَتْ فِي أَوَّلِ مَرْحَلَةٍ مُبْكِرَةً فِي مَكَّةَ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ قِصَّةُ إِسْلَامِ أَبِي حَفْصِ عُمَرَ.

وَمِنْ قَبْلِ جَمْعِ الْقُرْآنِ: تَنَافَسُ الصَّحَابَةِ فِي حِفْظِهِ، وَعَرْضُ الصَّحَابَةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ مَا حَفِظُوهُ، وَعَرْضُ الرَّسُولِ عَلَى جِبْرِيلَ، وَعَرْضُ جِبْرِيلَ عَلَى الرَّسُولِ بِالْقُرْآنِ كُلِّ عَامٍ فِي رَمَضَانَ، وَكَوْنُ هَذِهِ الْمُعَاوَضَةِ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ وَهِيَ "الْعَرْضَةُ الْأُخِيرَةُ".

٢- **الجمع البكري:** لَمَّا خَافَ أُبُوبِكْرُ وَعُمَرَ^(٤) عَلَى الْقُرْآنِ حِينَ قُتِلَ قَرِيبٌ مِنْ خَمْسِ مِائَةٍ مِنْ قُرَاءِ الْقُرْآنِ؛ فَأَمْرَرَ بِالْجَمْعِ رَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ^(٥)؛ فَجَعَلَ يَكْتُبُ بَعْدَ الإِشْهَادِ^(٦) وَالْأَسْتِيَاقِ عَلَى التَّرْتِيبِ وَالضَّبْطِ الْمُتَلَقِّيِّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ وَفَقَ الْعَرْضَةُ الْأُخِيرَةُ^(٧)، فَكُتِبَ الْقُرْآنُ

(١) **قوله:** (هُوَ كِتَابَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ): نعمًا كان الاعتماد في هذه المرحلة على الحفظ أكثر من الاعتماد على الكتابة لفترة النهاية، وقلة الكتابين، ووسائل الكتابة، ولذلك لم يجمع في مصحف. (أصول: ٤٤)

(٢) **قوله:** (اللخاف): الحجارة الرقاق، والعنسب: جردة النخل، والأكتاف: عظام الإبل والشاة، والأقتاب: هي الأخشاب التي توضع على ظهر البعير.

(٣) **قوله:** (في مصحف واحد): وكان من هدي رسول الله المسارعة إلى الأمر بكتابة ما نزل من الوحي القرآني، ويقول لهم: ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا، وأما كيفية كتابته في زمن النبي فقد مر ذكره في "الفصل الثالث في رسم القرآن" ضمن الباب السادس.

(٤) **قوله:** (لما خاف): لأنَّه قبض رسول الله والصحف التي كُتِبَتْ بَيْنَ يَدِيهِ لَمْ تُجْمَعْ بَيْنَ دُفْنِيْنِ، وإن كانت حاوية لكل ما نزل عليه من القرآن الكريم.

الملاحظة: وإنما لم يجمعه رسول الله لعدم تمام التزول، ولما يتربّى من النسخ وغيرها.

(٥) **قوله:** (رَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ): أحد كتبة الوحي الحافظين الجامعين للقرآن في عهد رسول الله، وأحد الحافظين للعرضة الأخيرة، فأمرَه لضبطه وحذقه وشبابه حيث كان في الثانية والعشرين من عمره.

(٦) **قوله:** (بَعْدَ الإِشْهَادِ) من المعلوم: أنَّ رَيْدَ بْنَ ثَابِتَ لَمَّا جَمَعَ الْقُرْآنَ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ لَمْ يَجِدْ آيَةَ الْثَّوِيقَةِ ١٢٨ مَكْتُوبًا إِلَّا مَعَ أَبِي حُرَيْثَةَ، وَهِيَ: (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مَّنْ أَنْفَسْتُمُ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَيْنَتُمُ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ)، وَلَمَّا نَسَخَ الْمَصَاحِفَ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ لَمْ يَجِدْ آيَةَ الْأَخْرَابِ ٤٣ مَكْتُوبًا إِلَّا مَعَ حُرَيْثَةَ بْنَ ثَابِتَ الْأَنْصَارِي، وَهِيَ: (مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهُ عَلَيْهِ). (البخاري: ٤٩٨٩، فتح الباري)

(٧) **قوله:** (العرضة الأخيرة): من المعلوم سابقًا: أنَّ تزول القرآن كان منتجًا، فربما يكون الواحد من الصحابة إذا حفظ سورة أُنزِلتَ على رسول الله أو كتبها أو حفظها، ثمَّ خرج في سريَّةٍ فنزلَ في وقتٍ تغيُّبه =

في صحيف^(١)، ثم صُمِّمت في مصحف واحد^(٢)، وجعله محفوظاً عندَه؛ فهو جامع القرآن.

المصحف: هو جامع الصحيف ^(٣) التي كتب فيها القرآن الكريم مع ترتيب آياته وسوره.

الجمع العثماني: أعلم أن الصحابة لم يشترطوا فيما اكتتبوا لأنفسهم ما اشترط أبو بكر في جمْعه من الإشهاد وغيره؛ فلما تفرق كبار الصحابة في الأمصار بعد وفاة عمر بن الخطاب، وكانت القراءات المختلفة مآلوفة لدى الصحابة في تغايرها وأختلاف أدائها؛ فجاء المستاخرون وجعل كلّ منهم يحسن قراءته ويذم قراءة الآخرين، وجعل بعضهم يعيّب على بعض لـتغاير الألفاظ وأختلاف الأداء؛ فهرع حديقة بين اليمان إلى خليفة

- سورة أو آيات، فإنه إذا رجع فأخذ في حفظ ما ينزل بعد رجوعه وكتابته - ويتبع ما قاته؛ فيقع فيما يكتبه تقديم وتأخير وزيادة وتقصان من هذا الوجه.

وإليه أشار ابن حجر في قصة هشام بن حكيم وعمر، حيث قال في سبب اختلاف قراءتهما: أن عمر حفظ هذه السورة من رسول الله ﷺ قدِيمًا، ثم لم يسمع ما ينزل فيها، بخلاف ما حفظه هشام وشاهده.

فلما أن مرض رسول الله ﷺ لسيمه، وجئ المهاجرين والأنصار أجناداً فتفرقوا في أقطار الدنيا، واستحرر القتل في بعضهم - على ما روي في الحديث - خيف حينئذ: أنه يتطرق إليه ضياع، فأمر أبو بكر بجمع سورتين الدفتين، ولما كان زيد بن ثابت ممن يلي كتابة الوحي ويرى إملاء الرسول ﷺ ذلك عليه، فكان يشاهد من أحوال القرآن ما لا يشاهده غيره، ومع ذلك كله: أنه حفظ القرآن على العرضة الأخيرة - وهي آخر مرّة عارض فيها جبريل رسول الله ﷺ -؛ فكان الذي حفظه زيد هو الذي عليه العمل - وهي القراءة المشهورة في الناس -، فأمره بجمعه، وما لعثمان في أمر زيد إلا سلوكه في الأمر طريق أبي بكر وعمر رضي الله عنهم. (مقدمة) ملخصاً.

وروى عن أبي عبد الرحمن السعدي: أنه قرأ عامة القرآن على عثمان بن عفان، فلما ولي أمراً للامة فقال لي: "اقرأ علية (أي: على زيد بن ثابت)، فإن قرائتي وقرائته واحدة، وليس بيدي وبينه خلاف"؛ وقال أبو عبد الرحمن: كنت ألقى على بن أبي طالب "فأشعله، فيخبرني ويقول لي: "علينك زيد بن ثابت". (مقدمة)

(١) قوله: (فكتب القرآن في صحيف): أما كتابته وتسجيله فكانت بلغة قريش، أي: بكتابتهم؛ وأما الأحرف السبعة فهي في قراءة القرآن وأدائه، لا في كتابته.

(٢) قوله: (في مصحف واحد): وبقي هذا المصحف عند أبي بكر حتى قبض، ثم عند عمر حتى قبض ثم عند حفصة.

(٣) قوله: (هو جامع الصحيف): أعلم أن الصحيف: هي التي ينسخ منها الناس، والمصحف: هو الذي جمعه أبو بكر، وهو بمنزلة الأصل؛ فلهذا المصحف محفوظ محوّط عنه. (مقدمة، معجم علوم)

قال السيوطي: الصحف هي الأوراق التي جمع فيها القرآن على عهد أبي بكر، وكانت سورة متفرقة، كل سورة مرتبة بآياتها على حدة؛ لكن لم يرتب بعضها لغير بعض، فلما نسخ ورتب بعضها لغير بعض صارت مصحفاً.

المُسْلِمِينَ عُثْمَانَ: “أَنْ أَذْرِكَ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ اخْتِلَافِهَا^(١) عَلَى كِتَابِ رَبِّهَا^(٢)”.

فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِكِتَابَةِ الصُّحْفِ الَّتِي كَتَبَهَا أَبُو بَكْرٍ سُخَا أُخْرَى تُوزَعُ عَلَى الْبَلْدَانِ^(٣)؛ فَبَعْثَتْ عُثْمَانٌ فِي طَلَبِ الصُّحْفِ الَّتِي عِنْدَ حَفْصَةَ، وَشَكَلَ عُثْمَانٌ لَجْنَةً لِتَوْثِيقِ الْمَصَحَّفِ مَرَّةً أُخْرَى، وَجَمَعَ النَّاسَ عَلَى الْقِرَاءَاتِ التَّقَائِمَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ^ﷺ وَفِي الْعَرْضَةِ الْأُخْرَى، وَسُسْخَتْ خَمْسَةُ مَصَاحِفٍ أُوْسَبْعَةَ^(٤)؛ وَأَمْرَ عُثْمَانَ بِتَحْرِيقِ الْمَصَاحِفِ^(٥) الَّتِي فِي

(١) قَوْلُهُ: (أَنْ أَذْرِكَ - قَبْلَ اخْتِلَافِهَا): ومبنى الخلاف هو تنوع القراءات التي يقرأها الصحابة ويقرئها بها، وصار سبباً لتعدد مصاحف الصحابة التي أكتتبوا لأنفسهم، ولم يشترطوا فيها ما اشترط أبو بكر في جمته من الإشهاد وغيره؛ فكانت هذه المصاحف تزاحم المصاحف الذي أمر بجمعه أبو بكر؛ فاستشار عثمان الصحابة، فأشاروا عليه بجمع الناس على مصحف واحد، وتحريقي مادونه من مصاحف. (معجم علوم القرآن)

(٢) قَوْلُهُ: (عَلَى كِتَابِ رَبِّهَا): بِأَنْ يَكْتُبَ عَلَى الْقِرَاءَةِ الْمُشْهُورَةِ الْمُعْرُوفَةِ الَّتِي سَعَاهَا النَّاسُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ^ﷺ يَقْرَأُهَا فِي الْمَسَاجِدِ وَالْمَشَاهِدِ، وَيَقْرَئُهَا النَّاسُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ عَنْدَ مَا انبَسَطَ الْإِسْلَامُ، وَدَخَلَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا، دُونَ الَّتِي قَرَأَهَا قَبْلَ ذَلِكَ. (مقدمتان)

قال السيوطي في طرق الحديث: أن حذيفة سمع رجلاً يقرأ قراءة أبي بن كعب وأخر قراءة ابن مسعود وأخر قراءة أبي موسى، فيرة بعضهم على بعض ويدرك بعضهم على بعض؛ لأن عند: أن قراءته هي الصواب، وقراءة غيره خطأ؛ فقال حذيفة: لمن جفت أمير المؤمنين لأمره: أن يجعلها قراءة واحدة. (التوسيح)

(٣) قَوْلُهُ: (تُوزَعُ عَلَى الْبَلْدَانِ): وروى شابة عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد، قال: لَمَّا كَثُرَ اخْتِلَافُ النَّاسِ فِي الْقُرْآنِ، قَالُوا: “قِرَاءَةُ أَبِنِ مَسْعُودٍ” وَ“قِرَاءَةُ أَبِي مُوسَى” وَ“قِرَاءَةُ سَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ”؛ قَالَ: فَجَمَعَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ^ﷺ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَكْتُبَ مَصَاحِفَ عَلَى حَرْفِ زَيْدَ بْنِ ثَابَتٍ، ثُمَّ أَبْعَثَهَا إِلَى الْأَمْصَارِ؛ قَالُوا: نَعَمْ مَا رَأَيْتَ أَنْ تَفْعَلْ فَقَالَ: فَأَنْتُمْ أَعْرَبُ؟ قَالُوا: سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، قَالَ: فَأَنْتُمُ النَّاسُ أَكْتَبْتُ؟ قَالُوا: زَيْدُ بْنُ ثَابَتٍ، كَاتِبُ الْوَحْيِ؛ قَالَ: فَلِيُمْلِلَ سَعِيدٌ وَلِيَكْتُبَ زَيْدُ بْنُ ثَابَتٍ.

قال: ثُمَّ كَتَبَ مَصَاحِفَ، فَبَعْثَتْهَا إِلَى الْأَمْصَارِ؛ قَالَ: فَرَأَيْتُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ^ﷺ يَقُولُونَ: “أَحْسَنَ - وَاللَّهُ - عُثْمَانُ”؛ وَفِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ الْبَيَانُ الشَّافِيُّ: “أَنْ عُثْمَانَ جَمَعَ النَّاسَ عَلَى حَرْفِ وَاحِدٍ بِالْتَّفَاقِ أَصْحَابُ الْئَبَيِّ^ﷺ وَإِجْمَاعِهِمْ وَرِضاَهُمْ بِمَا فَعَلَهُ. (مقدمتان)

(٤) قَوْلُهُ: (سُسْخَتْ خَمْسَةُ مَصَاحِفٍ أُوْسَبْعَةَ): وَكَانَتْ خَمْسَةُ الْمُشْهُورِ، فَأُرْسَلَ أَرْبَعَةُ وَأَمْسَكَ وَاحِدًا، أُرْسَلَ وَاحِدًا لِلْكُوفَةِ وَآخِرًا لِلْبَصَرَةِ وَآخِرًا لِلشَّامِ وَتَرَكَ وَاحِدًا عِنْدَهُ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِيمَا رَوَاهُ عَنْهُ أَبْنَى أَبِي دَاؤِدَ: كَتَبَ سَبْعَةَ مَصَاحِفَ، وَأُرْسَلَ إِلَى مَكَّةَ وَالشَّامِ وَالْيَمَنِ وَالْبَحْرَيْنِ وَالْبَصَرَةِ وَالْكُوفَةِ، وَبِالْمَدِينَةِ وَاحِدًا. (إرشاد الساري)
الملحوظة: وليس معنى هذا: أن القرآن لم يكن موجوداً إلا في هذه المصاحف، بل الصحابة كانوا يحفظون القرآن، وقد ذُئنوه في صحفهم؛ ولكن بعضهم كان لديه قراءة شاذة، وبعضهم يقرءون باختلاف اللهجات، وحيث إن اختلاف الناس؛ فكانت هذه المصاحف. (شرح مقدمة التفسير: ٦٦)

الأقصاد، وأرسّل مع كل مصحف عالماً لإقراء الناس القرآن بما يحتمله رسم المصحف. فعلم بهذا التقرير: أن عثمان هو جامع الناس على القرآن وفق "العرضة الأخيرة".

الفرق بين جمْع أَيْ بَكْرٍ وَعُثْمَانَ

الباعث لدى أي بكر لجمع القرآن: خشية ذهاب حملة القرآن، وجمع ما كان مفرقا في الرقاع والأكتاف والعسب في مصحف واحد مرتبًا للآيات مشتملا على الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن.

والباعث لدى عثمان: كثرة الاختلاف في وجوه القراءة، وجمع ما كان مفرقا في المصايف في مصحف واحد مقتصرًا على لغة قريش - محتاجًا إلى نزول بلغتهم -، مرتبًا للسورة، مشتملا على حرف زيد بن ثابت^(١) طبقاً للعرضة الأخيرة، دون ما عداه من

= قوله: (يتخرّيق المصايف): وأما المصايف التي أمر بتخرّيقها - والله أعلم - كانت على هذا النظم أيضاً، إلا أنها كانت مختلفة الحروف على حسب ما كان التي سُقِّع لهم في القراءة بالوجوه إذا اتفقت في المعنى وإن اختلّفت في اللفظ. (مدمنان في علوم القرآن)

(١) قوله: (على حرف زيد بن ثابت): أعلم أن ماتوات لفظ بقراءات مختلفة فقد رسم بما يحتمل القراءات المتواترة إن احتمل الرسم ذلك، فهذا هو الرسم الاحتمالي؛ وإن كان الرسم الواحد لا يفي بالقراءتين كثبيت في مصحف برسم، وفي آخر برسم آخر، فهذا من قبيل رسم غير احتمالي، كقوله تعالى: «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْفَقِيرُ الْحَمِيدُ» [الحديد: ٢٤]، ففي بعض المصايف لفظة «هو» موجودة، وهذه قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعااصم وحمزة وكسائي، وفي بعض النسخ لا توجد هذه اللفظة، وهذه قراءة نافع وأبي عامر؛ لأنهما قرأوا: «فَإِنَّ اللَّهَ الْفَقِيرُ الْحَمِيدُ». (ملخص من قواعد، معجم علوم القرآن)
وقال الكيرماني: "هذه السبعة (أي: المشهورة) إنما شرعت عن حرف واحد من السبعة المذكورة في الحديث". (فتح الباري)

ما هي تحويل الأحرف السبعة

قال الإمام أبو طالب الكيني في "الإباهة عن معانى القراءات": «فإن سئل سائل فقال: هل القراءات التي يقرأ بها الناس اليوم وتُنسب إلى الأئمة السبعة - كنافع وعااصم وأبي عمرو وشبيهم - هي "السبعة الأحرف" التي أباح النبي ﷺ القراءة بها، وقال: "أنزل القرآن على سبعة أحرف، فاقرءوا بما شئتم"، أو هي بعضها أو هي واحدة منها؟ فالجواب عن ذلك: أن هذه القراءات كلها التي يقرء بها الناس اليوم، وصحت روایتها عن الأئمة إنما هي "جزء من الأحرف السبعة" التي نزل بها القرآن، ووافق اللفظ بها خط المصحف - مصحف عثمان - الذي أجمع الصحابة فمن بعدهم عليه، وأطلق ما سواه مما يخالف خطه؛ فcriئ بذلك بموافقة الخط، لا يخرج شيء منها عن خط المصايف التي نسخها عثمان.

الأحرف الأخرى^(٤).

الفصل الثالث في الأحرف السبعة

اعلم أن القرآن عريني^(١)، نزل أولاً بلغة قرئش ولسانهم^(٢) كتابة وقراءة، وكتب بين يدي رسول الله ﷺ بهذه اللغة^(٣)؛ ثم أبین في قراءته وكتابته^(٤) على ما رخص به من

- ويعود بها إلى الأمصار، وجع المسلمين عليها، ومنع من القراءة بما خالف حظها...، وكان المصحف قد كُتب على لغة قرئش على حرف واحد - أي: من الأحرف السبعة الحديثية - ليزول الاختلاف بين المسلمين في القرآن، ولم ينقطع ولم يشك فاحتفل التأوين لذلك.

ثم قال: "فالمصحف كُتب على حرف واحد، وحظه محتمل لأكثر من حرف، إذ لم يمكن منقوطاً ولا مشكلاً، فذلك الاحتمال الذي احتمل الحظ هو من الستة الأحرف الباقية، إذ لا يخلو أن يكون ما اختلف فيه من لفظ الحروف التي تختلف الحظ، إما: هي مما أراد عثمان، أو مما لم يرد إذ كُتب المصحف، فلا بد أن يكون إنما أراد لفظاً واحداً أو حرفًا واحداً، لكننا لا نعلم ذلك بعينه، فجاز لنا أن نقرأ بما صحت روايته مما يحتمله ذلك الحظ لتعذر مراجعته عثمان" ومن تبعه من الصحابة وغيرهم. (أصول التفسير وقواعدده: ٤٥٦)

(١) قوله: (من الأحرف الأخرى): من أحرف ابن مسعود وأبي بن كعب وغيره؛ وقد روي عن محمد بن كعب الفرضي قال: "رأيت مصاحف ثلاثة: مصحفاً فيه قراءة ابن مسعود، ومصحفاً فيه قراءة أبي، ومصحفاً فيه قراءة زيد، فلما أجد في كل منها ما يخالف بعضها بعضاً، ومعنى ذلك أن تلك المصاحف لا تختلف فيما بينها في الحظ عموماً، وقال الشيخ محمد بن الهيثم قال: "وليس يُعرف لأبي مصحف يخالف هذا المصحف إلا ما يُنسب إليه بغير الواحد، دون الجمع الذي يلزم اليقين". (مدحهان بزيادة يسيرة)

(٢) قوله: (القرآن عريني): كما قال تعالى: «إِنَّا أَنزَلْنَاكُمْ قُرْآنًا عَرَبِيًّا» [يوسف: ٢]، فبدئن يعني أن كتابته في المصحف أئمها هي باللغة العربية، والحظ العريني؛ ومع ذلك اختص نزوله بلغة قرئش، ولسانهم.

(أصول في التفسير وقواعدده: ٤٥١ - ٤٥٨)

(٣) قوله: (بلغة قرئش ولسانهم): والمراد باللغة: هي اللهجة التي اختيرت لها من قبل رب العالمين تبارك وتعالى؛ ولذلك قال عثمان للرهط الذين كلفهم بكتابة المصحف: "إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في عربية من عربية القرآن فاكتبوها بلسان قرئش، فإن القرآن أُنزل بلسانهم"، فلابيُجز كتابة القرآن بغير لهجة قرئش. والمراد باللسان: هي اللهجة التي تختص كل قبيلة من القبائل العربية من: التفحيم والتقيق، والفتح والإمام، والإظهار والإذعام، والهمز والتشهيل، والإسمام وغير ذلك؛ ولسان قرئش مختلف عن غيرهم.

(٤) قوله: (كتاب - بهذه اللغة): وكان عليه السلام يُعلي على كاتب الون지، ويرشده في الكتابة بوثي من جبريل عليه السلام؛ فعلم أن رسمه أيضاً توقيفي.

(٥) قوله: (ثم أبین الحظ): بأن نقرأ على الأحرف السبعة من مصر على أن لا يخرج ذلك عن لغات العرب لكونه بلسان عربي مُبين، فأبین للعرب أن يقرعوه بلغاتهم التي جرت عادتهم باستعمالها على اختلافهم -

اللهجات العربية الأخرى من لغات مضر التي جعلها الله تسييلا وتهيئا لهذه الأمة^(١) التي لا عهد لها بالقراءة، ولا بالكتابة؛ فنشأ اختلاف القراءات من كتابة الحروف بحسب الكلمات المترادفة المتناسبة - بحيث يحيطوا بالمعنى، وفي وجوه الشطق بالحروف والحركات قراءة لهجة، وعلى هذا يتنزل اختلافهم في القراءة^(٢).

فَلَمَّا كَانَ الرُّخْصَةُ مُوْقَتَةً فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ اجْتَمَعَ الصَّحَابَةُ فِي عَهْدِ أَبِيهِ بَكْرٍ عَلَى العَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ - الَّتِي عَرَضَهَا الرَّسُولُ عَلَى حِبْرِيلَ -، لِعِلْمِهِمْ بِرَزْوَالِ مُوجَبِ الرُّخْصَةِ؛ فَتُسْخِنُ مَا خَالَفَ الرَّسْمَ، أَوِ الْعَرَبِيَّةَ، أَوْ مَا لَا يَشْتَهِرُ بِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ؛ كَأَنْ يَكُونُ الْأَخْتِلَافُ فِي حُرُوفِ الْكَلِمَاتِ الْمُتَرَادِفَةِ؛ وَيُسْتَدَلُّ بِأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ كَتَبَ إِلَى أَبْنِ مَسْعُودٍ: "إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَأَقْرِئُ النَّاسَ بِلُغَةِ قُرَيْشٍ، لَا بِلُغَةِ هُذَيْلٍ"^(٣)، وَنَهَاهُ أَنْ يُقْرَأَ: "فَتَوَلَّ عَنْهُمْ عَثْيَ حِينَ" - بِالْعَيْنِ - طَبِيقًا لِلْغَةِ هُذَيْلٍ^(٤) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَتَوَلَّ عَنْهُمْ حَتَّى حِينَ» [الصفات: ١٧٤].

- في الألقاظ والإغراب، ولم يكلف أحد منهم الانتقال من لغته إلى لغة أخرى للتشقة ولما كان يفهم من الحمية وطلب تسهيل فهم المراد، وكل ذلك مع اتفاق المعنى؛ فعلى هذا يتنزل اختلافهم في القراءات.

الملاحظة: وقبائل مضر تستوعب سبع لغات، وهم: هذيل وكتانة وقيس وضبة وتميم الزباب وأسد بن حزيمة وقريش؛ لقول عمر: "نزَلَ الْقُرْآنَ بِلُغَةِ مُضَرٍّ"؛ ثم انحصرت القراءة بعد وفاته على لغة قريش فقط.

(فتح الباري، مقدמתان، أصول وقواعد ملخصا)

(١) قَوْلُهُ: (تَسْهِيلًا وَتَهْيَئَةً): ففي الصحيحين: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، فرَاجَعَهُ، فلم أَرْأَيْ أَسْتَرْدَهُ وَبِرِزْدَهُ حَتَّى انتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ؛ وكُلُّ كَلِمَةٍ تُثْرِأُ عَلَى الْوُجُوهِ مِنَ الْقُرْآنِ سُسْتُ حَرْفًا، كَمَا نَقُولُ: هَذَا فِي حَرْفِ أَبْنِ مَسْعُودٍ، أَيْ: فِي قِرَاءَةِ أَبْنِ مَسْعُودٍ.

(٢) قَوْلُهُ: (وَعَلَى هَذَا يَنْتَزِلُ اخْتِلَافُهُمْ): لَأَنَّهُمْ لَمَّا كَانُوا يَعْرِفُونَ الْحُرُوفَ بِمَخَارِجِهَا، فَمَا وُجِدَ مِنْ الْحُرُوفِ الْمُتَبَايِنَةِ فِي الْمُخْرَجِ، الْمُتَقَيَّدةِ فِي الصُّورَةِ - مِثْلُ: تُنْشِرُهَا وَتُنْتَشِرُهَا - صَارَ تَقَارُبُ مَعَانِيهَا وَالْأَقْوَالُ تَشَابَهُ سَبَبًا لِلْأَخْتِلَافِ فِيْمَا يَبْتَهِمُ؛ لَأَنَّ الْمَصَاحِفَ حِينَئِذٍ خَالِيَّةٌ مِنَ النُّقْطَةِ وَالشَّكْلِ. (فتح الباري ملخصا)

(٣) قَوْلُهُ: (بِلُغَةِ قُرَيْشٍ، لَا بِلُغَةِ هُذَيْلٍ): اغْلِمْ أَنَّ قَرِيشًا هُمُ أَوْلَادُ نَضْرَ بْنِ كَتَانَةِ بْنِ حَرَيْمَةِ بْنِ مُذْرِكَةِ بْنِ إِلَيَّاسِ بْنِ مُضَرٍّ؛ وَأَمَّا أَبْنُ مَسْعُودٍ، فَهُوَ أَبُو عِنْدِ الرَّحْمَنِ الْهُذَيْلِيِّ - عَيْنُ قُرَشِيٍّ - مِنْ أَوْلَادِ الْحَارِثِ بْنِ تَمِيمٍ بْنِ سَعْدٍ بْنِ "هُذَيْلَ بْنِ مُذْرِكَةَ" لِأَنَّهُ فِي الْقُرْآنِ أَوْلَى بِلُغَةِ قَرِيشٍ مَنْعَ عَمَرُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنْ يَقْرَأَ بِلُغَةِ هُذَيْلٍ، وَإِنْ كَانَ قِرَاءَتُهُ مُضَدَّةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٤) قَوْلُهُ: (طَبِيقًا لِلْغَةِ هُذَيْلٍ): وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «كَالْعِيْنِ الْمُنْقُوشِ» [القارعة: ٥]، وَقَرَأَ أَبْنُ مَسْعُودٍ "كَالصُّوقِ الْمُنْقُوشِ".

المُرَاد بِالْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ

ذهب جماعة إلى أن المُرَاد بِالْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ^(١): وُجُوهُ التَّغَايُرِ السَّبْعَةِ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا الاختلاف؛ وهي: اختلاف الأسماء بِالإفراد والثنائية والجمع، وبالثُّدُكْرِ والثَّانِيَّةِ؛ والاختلاف في وُجُوهِ الإِعْرَابِ؛ والاختلاف في التَّصْرِيفِ؛ والاختلاف بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ؛ والاختلاف بِالْإِبْدَالِ؛ والاختلاف بِالرِّيَادَةِ وَالنَّفْصِ؛ والاختلاف اللَّهِجَاتِ بِالتَّقْحِيمِ وَالترْقِيقِ، وَالْفَتْحِ وَالِإِمَالَةِ، وَالإِظْهَارِ وَالإِذْعَامِ، وَالْهَمْزِ وَالْتَّسْهِيلِ، وَالإِشْمَامِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَحِكْمَتِهِ^(٢): تَيسِيرُ الْقِرَاءَةِ وَالْحِفْظِ عَلَى قَوْمٍ أَمِينِينَ، وَإِعْجَازُ الْقُرْآنِ فِي مَعَانِيهِ وَأَحْكَامِهِ^(٣)، وَإِعْجَازُ الْقُرْآنِ لِلْفِطْرَةِ عِنْدَ الْعَرَبِ، لِيُسْتَطِيعَ كُلُّ مِنَ الْعَرَبِ: أَنْ يَقْرَأَهُ عَلَى لَهْنَهُ الْفِطْرِيِّ الْعَرَبِيِّ وَلَهْجَةِ قَوْمِهِ، مَعَ بَقَاءِ الإِعْجَازِ الَّذِي تَحْدِي بِهِ الْعَرَبُ كُلَّهُ.

حُكْمُ الْقِرَاءَاتِ الشَّاذَةِ وَالْمُدْرَجَةِ

أَمَّا الْقِرَاءَاتِ الشَّاذَةِ الَّتِي جَمَعَهَا الْأئِمَّةُ الْأُرْبَعَةُ - وَهُمْ: ابْنُ حَمْيَرٍ وَمُحَمَّدٌ

(١) قوله: (الأَحْرُفِ السَّبْعَةِ): المُرَاد بِالْأَحْرُفِ: الْلُّغَاثُ، وَقَلِيلُ الْحُرْفِ: الْإِعْرَابُ، يَقَالُ: فَلَمْ يَقْرَأْ بِحُرْفٍ عَاصِمٍ، أَيْ: بِالْوَجْهِ الَّذِي اخْتَارَهُ عَاصِمٌ مِنَ الْإِعْرَابِ. وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: "هَذِهِ السَّبْعَةُ (أَيْ: الْمَشْهُورَةُ) إِنَّمَا شُرِعَتْ عَنْ حُرْفٍ وَاحِدٍ مِنَ السَّبْعَةِ الْمَذَكُورَةِ فِي الْحَدِيثِ". (فتح الباري).

فَعُلِمَ: أَنَّ الرُّخْصَةَ الَّتِي تَعْلُقُ بِالْلُّغَاتِ السَّبْعِ - بِحَسْبِ الْكَلْمَاتِ الْمُتَرَاوِفَةِ الْمُتَنَاسِبَةِ - فَهِيَ مَنْسُوَخَةٌ يَا جَمَاعَ الصَّحَابَةِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ عَلَى الْفَرْضَةِ الْأُخِيرَةِ؛ وَأَمَّا الرُّخْصَةُ الَّتِي تَعْلُقُ بِالْإِعْرَابِ أَوِ الْلَّهِجَاتِ وَغَيْرِهِمَا مَمَّا يَحْتَلِمُهَا الرُّسْمُ الْعَنْتَانِيُّ؛ فَهَذِهِ الرُّخْصَةُ مَوْجُودَةٌ حَتَّى الْآنِ، وَهَذِهِ هِيَ الْقِرَاءَاتُ الْمَشْهُورَةُ الْمُتَدَارِكَةُ بِ"الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ". (محمد إلياس) المَلْحوظَة: قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: لِيَسْ الْمُرَادُ أَنْ كُلَّ كَلْمَةٍ تَقْرَأُ عَلَى سَبْعِ لُغَاتٍ، بِلِ الْلُّغَاتِ السَّبْعِ مُتَفَرِّقَةٌ فِيهَا، فَبَعْضُهُ بِلُغَةِ قُرْبَشِ وَبَعْضُهُ بِلُغَةِ هُنْدِيَّ وَبَعْضُهُ بِلُغَةِ هَوَازِنِ وَبَعْضُهُ بِلُغَةِ الْيَمَنِ وَغَيْرِهِمْ.

(٢) قوله: (وَحِكْمَتِهِ): وَمِنْهَا: إِظْهَارُ فَضْلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَشَرْفُهَا عَلَى سَائرِ الْأُمَّمِ، إِذَا لَمْ يَنْزَلْ كِتَابٌ غَيْرُهُمْ لَا عَلَى وَجْهِ وَاحِدٍ؛ وَمِنْهَا: إِظْهَارُ سُرْرَةِ اللَّهِ فِي صِيَانتِهِ عَنِ التَّبْدِيلِ مَعَ كُونِهِ عَلَى هَذِهِ الْوُجُوهِ.

(٣) قوله: (إِعْجَازُ الْقُرْآنِ فِي مَعَانِيهِ وَأَحْكَامِهِ): كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَصِيَّةٌ لِأَزْوَاجِهِمْ»، فَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَالْكَسَائِيِّ وَعَاصِمٍ - فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ - (وَصِيَّةٌ) بِالرُّفعِ، وَالْبَاقُونُ بِالنَّصْبِ؛ فَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِيهِ بِأَنَّ الْوَصِيَّةَ لِلزَّوْجَاتِ وَاجِبَةٌ أَمْ مَنْدُوَيَّةٌ؛ لِقَاعِدَةِ: "أَنْ سَبِيلُ الْوَاجِبَاتِ الْإِتِيَانُ بِالْمُصْدَرِ مَرْفُوعًا، وَسَبِيلُ الْمَنْدُوبَاتِ الْإِتِيَانُ بِهِ مَنْصُوبًا". (قواعد: ٢٨٢)، وَلَذَا احْتَاجَ الْفَقِيهُونَ بِقِرَاءَاتِ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَمْسِتُمُ النِّسَاءَ» وَ«لَمْسِتُمُ النِّسَاءَ» [النساء: ٤٣]

اليزيد البصري، والحسن البصري، والأعمش - فهي ملحقة بتفسير الثائرين^(١)؛ وكذا القراءات المدرجة التي زيدت في القراءات على وجه التفسير، فهي أيضاً ملحقة بتفسير الثائرين^(٢).

الفائدة: واعلم أن القراءات الشاذة لا تجوز القراءة بها مطلقاً، ولكن يجوز تعلمتها وتعليمها وتذوينها في الكتب، وبيان وجهها من حيث اللغة والإعراب والمعنى، واستنباط الأحكام الشرعية منها بصححة الاحتجاج بها.

أنواع الاختلاف في القراءات وقواعدها

اعلم أن القراءة لا تتبع العربية، بل العربية تتبع القراءة؛ لأنها مسؤولة من أفسح العرب بإجماع، والقراءات قسمان: متوترة، وشاذة.
والاختلاف في القراءات ثلاثة أنواع:

النوع الأول: اختلاف اللفظ، والمعنى واحد، كاختلافهم في قراءة «الصراط»، فمنهم من قرأ بالصاد، ومنهم من قرأ بالسین؛ وكذا اختلافهم في «القدس / القدس» وغيرها.

النوع الثاني: اختلاف اللفظ والمعنى، مع جواز اجتماعهما في شيء واحد، كاختلافهم في قراءة: «مالك» و«ملك»، وفي قراءة: «بضئين» و«بظنين»؛ ففي مثل هذه الحالة يثبت للشيء الواحد معنيان^(٣).

(١) قوله: (ملحقة بتفسير الثائرين): كقراءة عبد الله بن مسعود: "فصيام ثلاثة أيام متتابعات"، فلفظ متتابعات لم يرد في المواتير، وإنما ورد من طريق الآحاد.

(٢) قوله: (أيضاً ملحقة بتفسير الثائرين): كقراءة سعد بن أبي وقاص: "وله أخ أو أخت من أم"، فلفظ "من أم" مدرج في القراءة، وليس من القرآن؛ قال الإمام ابن الجوزي: "وربما كانوا يدخلون التفسير في القراءات ليضاحا وبيانا". (أصول وقواعد)

(٣) قوله: (يثبت للشيء الواحد معنيان): فقوله تعالى: «ملك يوم الدين» يكون وصفاً لله تعالى بأنه مالك ومملوك؛ وبين هذين اللفظين اختلاف في المعنى، والمرجع واحد، وكذا في قوله تعالى: «وما هو على القين بضئين» [التكوير: ٤٤]، فيكون «بضئين» وصفاً للرسول الله لعدم البخل ونفي الاتهام عنه، لأن فيه قراءتان: الأولى بالضاد، فيكون المعنى: "ما هو ببخيل"؛ والثانية بالظاء، فيكون المعنى: "ما هو بمثلهم". (أصول في التفسير)

النوع الثالث: اختلاف اللُّفظ والمعنى، مع امتناع اجتماعهما في شيء واحد، مثل قوله تعالى: «**فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذَّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ، وَلَا يُؤْتَقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ**» [الفجر: ٤٥-٤٦] وهذا النوع بمتابة التفسيرين^(١).

قواعد في القراءات

- القراءتان إذا ظهر تعارضهما فلهما حكم الآيتين، وصارت بمتابة "اختلاف النوع"^(٢)، كقوله تعالى: «**ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيد**» [البروج]، يرفع "المجيد" وجره.
- القراءات إذا لم يظهر تعارضها، وعادت إلى ذات واحدة، فهي زيادة الحثم لهذه الذات بمعنى هذه القراءات، كقوله تعالى: «**وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِيَّةٍ**» [الكهف: ٨٦]، ففي قراءة: «**عَيْنٍ حَامِيَّةٍ**»^(٣).
- القراءات يُبيّن بعضها ببعض، كقوله تعالى: «**لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغُو فِي أَيْمَانِكُمْ، وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ**» [المائدة: ٨٩]، ففي قراءة: «**عَاهَدْتُمْ**» وفي قراءة: «**عَقَدْتُمْ**»^(٤).

(١) قوله: (بمتابة التفسيرين): فcri: (يُعَذَّبُ) و(يُعَذَّبُ)، و(يُؤْتَقُ) و(يُؤْتَقُ)، وكل قراءة توجيه مختلف عن الآخر. (أصول)

(٢) قوله: (اختلاف النوع): من المعلوم أن اختلاف المفسرين على نوعين: "اختلاف النوع" و"اختلاف التضاد"، ذكر بمحاجتها في بيان "اختلاف المفسرين".

(٣) قوله: (يرفع التمجيد): فالرفع يكون: (المجيد) صفة لـ(ذو)، وبالجز يكون صفة لقوله: (العرش)، فهاتان القراءتان لها حكم الآيتين، وهذا الاختلاف من قبيل النوع الثالث. (أصول)

(٤) قوله: (عيٰن حاميٰة): فمن قرأ: «**حَامِيَّةٍ**» فهي بمعنى: حارة، ومن قرأ: «**حَمِيَّةٍ**» فهي من الحمأة، وهو الطين المنين المتغير اللون.

قال ابن زنجلة: وهذا القول -أي: اختيار (حمية)- لا ينفي قول من قرأها: (حاميّة)، إذ كان جائزًا أن تكون العين التي تغرب الشمس فيها حارة، وقد تكون حارة ذات حمأة وطينة سوداء، فتكون موصوفة بالحرارة، وهي ذات حمأة. وهذا الاختلاف من قبيل النوع الثاني.

(٥) قوله: (عَاهَدْتُمْ): فقرأ حمزة والكسائي وشعبة وعاصم: (عَاهَدْتُمْ) بالتشديد بلا ألف، وقرأ ابن ذكوان عن ابن عامر: (عَاهَدْتُمْ) بـألف من المفاعة، وقرأ الباقون: (عَاهَدْتُمْ) بالتشديد من غير ألف. والتفعيل والمفاعة معناها مجرد الفعل بدليل قراءة: (عَاهَدْتُمْ) بلا ألف ولا ضعيف، والقراءات يُبيّن بعضها ببعض. (أصول في أصول التفسير)

الخاتمة

في تَدْوِينِ التَّفْسِيرِ وَآدَابِ الْمُقْسَرِ

جَرَثْ سُنَّةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي إِرْسَالِ الرَّسُولِ وَإِنْزَالِ الْكُتُبِ أَنْ يَبْعَثَ لِكُلِّ أُمَّةٍ نَّبِيًّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ، وَأَنْ يَكُونُ كِتَابَهُ بِلِسَانِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ» [ابراهيم: ٤].

وَظَهَرَ مُحَمَّدٌ ﷺ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ بِلِسَانِ قَوْمِهِ الْعَرَبِيِّ لِيَعْقِلُوهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ» [يوسف: ٢].

وَتَكَفَّلَ اللَّهُ تَعَالَى لِرَسُولِهِ بِالْحِفْظِ وَالْجَمْعِ فِي صَدْرِهِ، ثُمَّ بِالْقِرَاءَةِ وَالْبَيَانِ، حَيْثُ قَالَ: «إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَةُ وَقُرْآنَهُ ۖ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ۖ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ۖ» [القيامة: ٩]، وَوَلَّهُ مَنْصِبَ التَّعْلِيمِ أَيْضًا حَيْثُ قَالَ: «لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ ۖ...، وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَبَ وَالْحِكْمَةَ ۖ...» [آل عمران: ١٦٤]؛ وَكَفَهُ ۖ أَنْ يُبَيِّنَ لَهُمُ الْقُرْآنَ وَيُفَسِّرَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ» [التَّحْلِيل: ٤]؛ وَلِذَلِكَ كَانَ الصَّحَابَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- يَرْجِعُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ فَهُمُهُ مِنَ الْقُرْآنِ، فَيَجِدُونَ الْجَوَابَ الشَّافِيَ.

وَمِنَ الْعَلَمَاتِ أَنَّ كَلَامَ الْعَرَبِ يَشْتَهِلُ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ، وَالتَّصْرِيفِ وَالْكِناَةِ، وَالْإِيجَازِ وَالْإِظَنَابِ، وَالْإِجْمَالِ وَالتَّفْصِيلِ، وَالْإِبَهَامِ وَالتَّبَيِّنِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ أَصْنَافِ الْكَلَامِ، وَأَسَالَيْبِ الْبَيَانِ؛ فَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ أَيْضًا يَحْتَوِي عَلَى كُلِّ ذَلِكَ مِنْ صُنُوفِ الْكَلَامِ وَأَسَالَيْبِ الْبَيَانِ؛ بِلِ الْقُرْآنِ يَعْلُو وَيَقُوقُ عَيْرِهِ بِوُجُوهٍ إِعْجَازِيَّةٍ ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ فِي مَوْضِعِهَا.

وَكَانَ الْقَوْمُ عَرَبًا خُلُصًا يَفْهَمُونَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِمُقْتَضَى السَّلِيقَةِ الْعَرَبِيَّةِ، عَيْرُ أَنَّ الْقُرْآنَ يَعْلُو عَلَى سَائِرِ كَلَامِ الْعَرَبِ بِالْفَاظِهِ وَأَسَالَيْبِهِ الْلُّغُوِيَّةِ وَالْبَلَاغِيَّةِ فَضْلاً عَنْ مَعَانِيهِ؛ وَمَعَ ذَلِكَ كَانَتِ الصَّحَابَةُ مُتَقَوِّتِينَ فِي فَهْمِهِ وَإِذْرَاكِهِ^(١) بِحَسْبِ تَفَاؤْتِهِمْ فِي:

(١) قَوْلُهُ: (مُتَقَوِّتِينَ فِي فَهْمِهِ): كَمَا فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كَانَ عَمَرٌ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاخِ بَذْرٍ، =

مُلَازَمَة الرَّسُول ﷺ، وَمَعْرِفَة أَسْبَاب النَّزُول، وَالْعِلْم الشَّرْعِي؛ وَيَحْسَب تَفَاؤْتِهِمْ فِي أَدَوَاتِ الْفَهْم كَالْعِلْم بِاللُّغَة؛ فَمَسَّتُ الْحَاجَة لِفَهْم الْقُرْآن إِلَى تَقْسِيرٍ وَمُفَسَّرٍ يُقَسِّرُهُ.

التَّقْسِير فِي عَهْد النَّبِي ﷺ

وَالنَّبِيُّ بُعْثَلْتُ لِأَجْل تَعْلِيم الْقُرْآن وَتَقْسِيرِهِ، فَهَذَا هُوَ مَنْصِبُهُ الْجَلِيل وَوَظْيفَتُهُ الْعَظِيمَة حَيْثُ فَسَرَ الْقُرْآن حَسَبَ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ كَلَامِهِ وَآيَاتِهِ، إِمَّا: عَنْ طَرِيقِ مَا أَفَاضَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ بَرَكَاتٍ وَثَمَرَاتِ الْوَحْيِ، وَإِمَّا مِنْ طَرِيقِ مَا مَنَحَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِيَّاهُ مِنْ: الْعَمَلُ الْكَاملُ، وَالْفَهْمُ الْبَالِغُ، وَالْعُلُومُ الْعَالِيَةُ، وَالْمَعَارِفُ الْشَّرِيفَةُ.

يَبْيَدُ أَنَّ التَّقْفَاسِيرَ الْمَنْقُولَةَ عَنِ النَّبِي ﷺ لَمْ تُدْوَنْ وَلَمْ تُرَتَّبْ، لَأَنَّ أَدَوَاتِ الْكِتَابَةِ لَمْ تَكُنْ مَمْسُوَّةً لَدَيْهِمْ فِي ذَلِكَ الْعَهْدِ؛ وَلِكِنَّهَا مَحْفُوظَةٌ فِي صُدُورِ الصَّحَابَةِ بِوَاسِطَةِ قُوَّةِ الْحِفْظِ.

التَّقْسِير فِي عَهْد الصَّحَابَةِ

لَمْ بَعْدَ غُرُوبِ شَمْسِ النُّبُوَّةِ يَجِيءُ عَهْدُ الصَّحَابَةِ، وَهُمْ أَغْرَفُ بِالْقُرْآن وَمَعَانِيهِ وَمَرَادَاتِهِ مِمَّنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ؛ وَلِكِنَّهُمْ مَعَ هَذَا كَانُوا يَتَفَاءَوْنُ فِي الْفَهْمِ^(١)، وَتَتَفَاءَوْتُ مَرَاتِبُهُمْ وَتَتَبَاعَنَ دَرَجَاتِهِمْ؛ فَهَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَيَقْرَأُ «وَقَاتَهُ

فَكَلَّ بَعْضُهُمْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ: لَمْ تُدْخِلْ هَذَا تَعْنَى، وَلَمَّا أَبْنَاءُ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ عُمَرٌ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ؛ فَدَعَا ذَاتَ يَوْمٍ فَأَذْخَلَهُ مَعَهُمْ، فَمَا رَأَيْتُ أَنَّهُ دَعَانِي يُوَمِّدُ إِلَيْرِيْهِمْ؛ قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ» فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمِيرُنَا خَمْدَ اللَّهُ وَيَسْتَغْفِرُهُ إِذَا ثُصِرَنَا وَفُتُحَ عَلَيْنَا؛ وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا؛ فَقَالَ لِي: أَكُذُّلَكَ تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! فَقُلْتُ: لَا أَقُولُ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَعْلَمُهُ لَهُ، قَالَ: «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ» وَذَلِكَ عَلَامَةُ أَجْلِكَ، «فَسَيَخْ يَخْمِدُ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرُهُ، إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا»؛ فَقَالَ عُمَرٌ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ. (البخاري: ٤٩٧٠)

(١) قَوْلُهُ: (يَحْسَبُ تَفَاؤْتِهِمْ فِي: مُلَازَمَة الرَّسُول ﷺ): مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَكَابرِ مِنَ الصَّحَابَةِ كَانَ يَغْيِبُ عَنْ بَعْضِ مَا يَقُولُهُ النَّبِي ﷺ أَوْ يَفْعَلُهُ مِنَ الْأَعْمَالِ التَّكْلِيفِيَّةِ؛ وَعَقَدَ عَلَيْهِ الْبُخَارِيُّ بِاِبْنِ بَقَوْلِهِ: «مَا كَانَ يَغْيِبُ بَعْضُهُمْ مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِي ﷺ وَأُمُورِ الْإِسْلَامِ»، وَاسْتَدَلَ عَلَيْهِ «بِحَدِيثِ عُمَرَ فِي الْإِسْتِيُّذَانِ»، فَقَالَ عُمَرٌ: «حَفِي عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ النَّبِي ﷺ، وَالْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ» أَيِّ: الشَّجَارَةُ وَالثَّبَابُ. (البخاري: ٧٣٥٣)

(٢) قَوْلُهُ: (يَتَفَاءَوْنُ فِي الْفَهْمِ): عَنْ عُدَيِّ بْنِ حَاتَمٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلتْ «حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ»، عَدَمَتُ إِلَى عَقَالِ أَسْوَدٍ وَإِلَى عَقَالِ أَبْيَضٍ، فَجَعَلْتُهُمَا أَمْثَاثَ وِسَادَتِي، فَجَعَلْتُ أَنْظَرِي فِي الظَّلَلِ، فَلَا يَسْتَبِينُ لِي؛ فَعَدَمَتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيلِ وَبِيَاضُ النَّهَارِ. [البخاري: ١٩١٦]

وَأَبَايَا^(١) [عبس: ٣١]؛ ثُمَّ يَقُولُ: مَا الْأَبُ؟ - أَيْ: لَا أَدْرِي! - ثُمَّ قَالَ: مَا كَلَفْنَا هَذَا^(٢) [البخاري]؛ وَهَذَا ابْنُ عَبَّاسَ مُفَسِّرُ الْقُرْآنِ يَقُولُ: كُنْتُ لَا أَدْرِي مَا (فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ)؟ حَتَّى أَتَانِي الْأَعْرَابِيَّانَ يَحْتَصِمُانِ فِي بَيْرِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فَطَرْتُهَا، وَالآخَرُ يَقُولُ: ابْتَدَأْتُهَا^(٣).

فَعُلِمَ أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا مُحْتَاجِينَ إِلَى الشَّيْءِ بِاللهِ فِيمَا يَشْكُلُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْقُرْآنِ؛ لِكِنْهُمْ غَيْرُ مُحْتَاجِينَ إِلَى تَفْسِيرِ جَمِيعِ الْقُرْآنِ؛ وَلِذَلِكَ إِنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ إِلَى الشَّيْءِ بِاللهِ إِلَّا فِي الْمَوَاضِعِ الصَّعِيَّةِ فَقَطْ، وَإِنَّمَا فُسِّرَ جَمِيعُ الْقُرْآنِ بَعْدَ زَمَانِهِمْ.

التفسير في عهد التابعين

وَبَعْدَ إِنْصِرَامِ عَهْدِ الصَّحَابَةِ جَاءَ عَصْرُ التَّابِعِينَ الَّذِينَ أَخْدُوا التَّفْسِيرَ وَالْحَدِيثَ وَالْفَقْهَ وَسَائِرِ الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ عَنِ الصَّحَابَةِ، فَهُمْ أَفْضَلُ مِنْ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ عُلَمًا وَفَهْمًا، وَصِدْقًا وَأَمَانَةً، وَوَرْعًا وَزُهْدًا؛ وَلَهَذَا قَالَ الشَّيْءِ بِاللهِ فِي شَأنِهِمْ: خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ.^(٤)

وَاشْتَهَرَ بَعْضُ أَعْلَامِ التَّابِعِينَ بِالتَّفْسِيرِ، كَمَا اشتَهَرَ بَعْضُ أَعْلَامِ الصَّحَابَةِ؛ فَتَكَلَّمُوا فِيهِ وَفِي عُلُومِهِ، وَأَوْضَحُوا مَا حَفِي وَعَمِضَ مِنْ مَعَانِي الْقُرْآنِ وَمَعَارِفِهِ؛ وَلِكِنَّ التَّفْسِيرَ لَمْ يَكُنْ مُدَوَّنًا وَلَا مُرْتَبَّا فِي كُتُبٍ وَصَحَافَاتٍ فِي عَهْدِ التَّابِعِينَ أَيْضًا؛ نَعَمْ! هُنَاكَ أَجْزَاءٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَى التَّابِعِينَ - الَّتِي رَوَاهَا عَنِ الصَّحَابَةِ -، غَيْرُ الشَّامِلَةِ لِجَمِيعِ الْقُرْآنِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يُعَدْ هَذَا الْعَمَلَ تَدْوِينًا مُسْتَقِلًا؛ إِنَّمَا التَّدْوِينُ الْمُسْتَقِلُ بَعْدَ عَصْرِهِمْ.

(١) قَوْلُهُ: (مَا كَلَفْنَا هَذَا): أَوْ قَالَ: "مَا أَمْرَنَا بِهَذَا؟"؛ وَفِي رَوَايَةِ أُخْرَى: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَمَرَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ، قَالَ: "نَهَيْنَا عَنِ الْعُمُقِ وَالثَّكَلَفِ".

الملحوظة الهاامة: فَعُلِمَ أَنَّ المعنى الإفرادي قد لا يُعبَأُ به إذا كان المعنى التزكيي مفهوماً دونه؛ لأنَّ اللفظ وسيلةٌ إلى تحصيل المعنى المراد، والمعنى هو المقصود. (أصول وقواعد: ١٥٣) ملخصاً، وعن ابن عباس^(٥): "الْأَبُ: الحشيش للبهائم"، وعنه أيضاً: الأَبُ: ما ثُبَيْتُهُ الْأَرْضُ مِمَّا تَأْكُلُهُ الدَّوَابُ، وَلَا يَأْكُلُهُ النَّاسُ. (فتح الباري).

(٢) قَوْلُهُ: (ابْتَدَأْتُهَا): أَيْ: أَنَّ "فَطَرْتُهَا" مِنَ الْفِطْرَةِ، وَهُوَ إِيجَادُ الشَّيْءِ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ، وَهَذَا هُوَ الْفَرقُ بَيْنَ الْفِطْرَةِ وَالْأَبْيَادِ؛ وَمَعْنَى (فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ): هُوَ مُبِدِّعُهُمَا وَغَنِّيُّهُمَا عَلَى غَيْرِ مِثَالِ سَبَقِهِ. (محمد إلياس)

(٣) قَوْلُهُ: (خَيْرُكُمْ قَرْنِي إِلَّا): الحديث أخرجه البخاري: ٤٥٧، ومسلم: ٤٦٣، والترمذى: ٩٤٧.

التَّفْسِيرُ فِي عُصُورِ التَّدْوِينِ

بَعْدَ ذَلِكَ اشْتَغَلَ جَمَاعَةٌ فِي تَدوِينِ التَّفْسِيرِ، وَكَانَ التَّفْسِيرُ حَيْنَئِذَ فَرْعَامٌ مِنَ الْحَدِيثِ؛ وَلَمْ يَتَخَذْ شَكْلًا مُنَظَّمًا، وَلَمْ يُفَرِّدْ لَهُ تَأْلِيفٌ خَاصٌ يُفَسِّرُ فِيهِ الْقُرْآنَ سُورَةً سُورَةً، وَآيَةً وَآيَةً مِنْ مَبْدَأِهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ؛ بَلْ يُعَدُّ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْحَدِيثِ بِجَهَنَّمِ لَمَّا دُوَنَ وَجَمِيعُ الْحَدِيثِ دُوَنَ بِجَهَنَّمِ لَكَ مَا كَانَ مُنْتَشِرًا مِنَ التَّقَاسِيرِ الْمُنْسُوبَةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَإِلَى الصَّحَابَةِ وَالثَّابِعِينَ مِنْ غَيْرِ تَرْتِيبٍ وَتَسْلِسلٍ بِآيَاتِ الْقُرْآنِ وَسُورَةِ.

وَجَاءَ بَعْدَ هُؤُلَاءِ مِنْ أَفْرَادِ التَّفْسِيرِ بِالْتَّأْلِيفِ، وَجَعَلَهُ عِلْمًا قَائِمًا بِنَفْسِهِ، مُنْفَصِلاً عَنِ الْحَدِيثِ؛ فَفَسَرَ الْقُرْآنَ حَسْبَ تَرْتِيبِ الْمُضْخَفِ لِجَمِيعِ الْقُرْآنِ سُورَةً سُورَةً، وَآيَةً آيَةً؛ ثُمَّ جَاءَ عَلَى أَكْرَهِ هُؤُلَاءِ جَمَاعَةً مِنَ الْمُفَسِّرِينَ لَمْ يَتَجَاوِرُوا حُدُودَ التَّفْسِيرِ بِالْمَأْتُورَةِ، وَلَكِنَّهُمْ جَمَعُوا الْأَقْوَالَ دُوَنَ أَنْ يَنْسِبُوهَا إِلَى قَائِلِهَا؛ وَلِهَذَا التَّبَسُّ الأُمْرُ، وَلَمْ يَتَمَيَّزْ الصَّحِيحُ مِنَ السَّقِيمِ؛ فَمَنْ بَعْدُهُمْ يَنْقُلُونَهُ ظَانِينَ: أَنَّ لَهُ أَصْلًا مِنْ غَيْرِ التِّفَاقَاتِ إِلَى مَا وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَيَتَأَوَّلُونَ الْقُرْآنَ حَسْبَ مَا أَدْلَى إِلَيْهِ إِجْتِهادِهِمْ، وَفَسَرُوا مَا اعْتَقَدُوا.

ثُمَّ أَلْفَتْ كُتُبُ غَلَبِ عَلَيْهَا التَّأْوِيلُ وَالتَّفْسِيرُ الْاجْتِهادِيُّ حَتَّى بَرَعُوا فِي عِلْمَوْمَ، كَالْتَّحْوِيِّ وَالْإِخْبَارِيِّ وَالْفَقِيْهِ وَالْمُبْتَدِعِ، وَبَرَزُوا فِيهَا؛ وَلِذَلِكَ تَرَى كُتُبُ التَّفْسِيرِ مَضْبُوغَةً بِالْوَانِ مُخْتَلِفةً مِنَ السُّنَّةِ وَالْمِبْدَعَةِ؛ فَأَشْتُرِطَ لِلْمُفَسِّرِ شَرَائِطَ.

شَرَائِطُ الْمُفَسِّرِ

مِنْ شَرَائِطِ الْمُفَسِّرِ: صِحَّةُ الْأَعْتِقادِ، وَالثَّجَرُدُ عَنِ الْهُوَى، وَالاجْتِنَابُ مِنَ الْمِبْدَعَةِ وَالْفَسْقِ؛ وَأَنْ لَا يُفَسِّرْ بِمَجَرَدِ الرَّأْيِ وَالْعَقْلِ، وَأَنْ يُفَسِّرِ الْقُرْآنَ بِالْقُرْآنِ عِنْدَ الْإِجْمَالِ وَالْأَخْتِصَارِ، ثُمَّ التَّفْسِيرُ بِالسُّنَّةِ، ثُمَّ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ بِأَقْوَالِ الثَّابِعِينَ؛ فَلَا يَعْدِلُ عَنِ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالثَّابِعِينَ فِي التَّفْسِيرِ.

وَمِنْهَا الْعِلْمُ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْتَّحْوِيَّةِ وَالصَّرْفِ، وَعِلْمُ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ وَالْتَّدِبِيعِ، وَالْعِلْمُ بِالْأَصْوَلِ الْمُتَّصِّلَةِ بِالْقُرْآنِ - كَعِلْمِ التَّوْحِيدِ، وَعِلْمِ الْفِيقِهِ وَعِلْمِ الْقِرَاءَاتِ -، وَعِلْمِ أَصْوَلِ

التفسير خاصّة مع التعمق، - كمعرفة أسباب التزول، والقصص، والتاريخ والمنسون، ونحو ذلك؛ وعلم الأحاديث المبينة لتفسير المجمل والمبهم^(١).

آداب المفسّر

من آداب المفسّر: حسن النية، وصحة المقصود، التفكير والتدبر في معاني القرآن وأسراره؛ وأن يكُون حسن الخلق، مودباً بالأدب الإسلامية، مهذباً بالأخلاق الفاضلة؛ والعمل والأمثال، وتحري الصدق والضبط في التأويل والرواية؛ والتواضع، وعزّة النفس والجهر بالحق؛ وحسن السمع، والأناة، وتقدير من هو أولى منه، وحسن الإعداد.

وأن يكُون مصغياً إلى كلام ربِّه، ملقياً السمع وهو شهيد القلب لمعاني القرآن، ناظراً إلى قدرته وعظمته، مفتقرًا إليه بقلب ودعاء وتضرع وتمسّك، وانتظار لفتح عليه من الفتاح العليم.

طريقة الأداء

طريقة الأداء: أن يبدأ بذكر سبب التزول في مواضع التعریض، ثم يبدأ بما يتعلّق بالألفاظ المفردة من اللغة والصرف والاشتقاق، ثم يشرح التراكيب والإغراب الذي يتوقف عليه تحديد المعنى، ثم يبين وجوه البلاغة، ثم يأتي إلى الاستنباط والحكم. وأما ذكر المناسبة والربط بين الآيات فذلك حسب ما يقتضيه النظم والسياق.

وعلى المفسّر أن يجتنب ما لا يصحّ من: أسباب التزول، وأحاديث قضائل القرآن، والقصص الموضوعة، والأخبار الإسرائييلية؛ فإنَّ هذا مما يذهب بجمال القرآن، ويُشَغِّل الناس عن التدبر والاعتبار^(٢).

وأن يجتنب ذكر العلل والدلائل من دلائل أصول الفقه، ومسائل الفقه، ودلائل أصول الدين وغيرها، كما شحن بعض المفسّرين تفسيرهم بهذه العلوم؛ والأصل أن يُؤخذ من ذلك مسلماً في علم التفسير، دون الاستدلال عليه.

(١) قوله: (التفسير المجمل والمبهم): هذا المقصود ملخص من مباحث القرآن ونفحات العبير.

(٢) قوله: (يُشَغِّل الناس): ملخص من: مباحث علوم التفسير، ونفحات العبير، وأصول التفسير وقواعده.

استنباط المفسّرين

الاستنباط: النَّبْطُ كِلَمَةٌ تَدْلُّ عَلَى اسْتِخْرَاجِ شَيْءٍ، وَاسْتَبْطَتِ الْمَاءُ: اسْتَخْرَجَتُهُ.

وفي اصطلاح علماء التفسير وعلوم القرآن يطلق على معندين:

١- بمعنى الاستنباط الأصولي فيما يتعلق بالعلوم المستنبطة من القرآن الكريم، ومنها أحكامه؛ وهذا الاستنباط يتعلق بالدلائل اللغوية مطابقةً وتضمناً والتزاماً.

٢- بمعنى استخراج دلالة الآية على معنى في غير محل النطق، لازم له؛ وهو المقصود هنا. هذا هو الاستنباط عند المفسّرين، وهو يتعلق بالمفهوم.

الملموحة: ثُمَّ الدَّلَالَةُ إِمَّا لِفَظِيَّةٍ أَوْ غَيْرَ لِفَظِيَّةٍ، وَأَنْ شَيْءٌ قُلْتُ: إِمَّا فِي تَحْلُّ النَّطْقِ -فَهُوَ الْمَنْظُوقُ- أَوْ فِي غَيْرِ تَحْلُّ النَّطْقِ -فَهُوَ الْمَفْهُومُ-؛ فَاللِّفَظِيَّةُ أَوْ الْمَنْظُوقُ إِمَّا لَا تَدْلُّ عَلَى كَمَالِ الْمَعْنَى الْمَوْضُوعِ لَهُ فَمُطَابَقَةٌ، أَوْ عَلَى بَعْضِ الْمَعْنَى الْمَوْضُوعِ لَهُ فَتَضْمِنُ؛ أَمَّا الدَّلَالَةُ الْغَيْرُ الْلِفَظِيَّةُ أَوْ الْمَفْهُومُ فَهِيَ دَلَالَةُ الْإِلْزَامِ.

فالمفسّر يبدأ بتفسير القاظ القرآن وبيان المراد منها، إما مطابقة أو تضمناً، وهذا من باب دلالة اللفظ في محل النطق، والمعتبر عند الأصوليين بـ”المنظوق“؛ ثم ينتقل إلى تقرير معانيها بحسب لازمها، وهذا من باب دلالة اللفظ في غير محل النطق، وهو المعتبر عنده عند الأصوليين بـ”المفهوم“؛ فال الأول تفسير والثاني استنباط.

ومن أمثلة الاستنباط: استنباط صحة انجذبة الكفار فيما بينهم من قوله تعالى: «وَأَمْرَأُهُ حَمَالَةُ الْحَطَبِ» [اللهب: ٤]؛ وكاستنباط أنَّ الله خالق لأفعال العباد من قوله تعالى: «وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ» [الدهر: ٣٠] مع قوله تعالى: «وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ» [القصص: ٦٨]؛ فإذا ثبت: أنه يخلق ما يشاء، وأن مشيئة العبد لا تتحقق إلَّا إذا شاء الله؛ أنتجه: أنه تعالى خالق لمشيئة العبد.

ثم استنباط الأصوليين يتعلق بدلالة المنظوق والمفهوم، لأنَّ مرادهم فيه استخراج دلالة الآية على الحيثم، وهو خاص بما يتعلق بالأحكام الفقهية، ولذلك سموه بأحكام القرآن؛ وأن استنباط المفسّرين فهو يتعلق بالمفهوم، ولا يخصّونه بالأحكام بل يشمل جميع العلوم التي يدلّ عليها القرآن الكريم. فعلى: أن بينهما اغ黝م وخصوص، لأنَّ كل استنباط في التفسير هو استنباط أصولي، ولا عكس. (الاستنباط عند المفسّرين)

القسم الثاني

في قواعد التفسير

المأْخُوذ بالاختصار من:

قواعد الترجيحية

و

قواعد التفسير

للشيخ خالد بن عثمان السبت للشيخ محمد بن صالح الفوزان

فِهْرِسُ الْقِسْمِ الثَّانِيِّ فِي أَصْوْلِ التَّقْسِيرِ

- | | |
|--|---|
| <p>١ نُزُولُ الْقُرْآنِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ</p> <p>٣ تَرْتِيبُ الْآيَاتِ وَالسُّورَ</p> <p>٥ تَقْسِيرٌ بِاللُّغَةِ</p> <p>٧ وُجُوهُ الْمُخَاطَبَاتِ</p> <p>٩ الْإِظْهَارُ وَالْإِضْمَارُ</p> <p>١١ التَّقْدِيرُ وَالْحَذْفُ</p> <p>١٣ الْأَدْوَاثُ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْمَفَسِّرُ</p> <p>١٥ الْأَسْمَاءُ فِي الْقُرْآنِ</p> <p>١٧ الْوَضْفُ</p> <p>١٩ التَّرَادُفُ</p> <p>٢١ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ</p> <p>٢٣ الْاسْتِفْهَامُ</p> <p>٢٥ الْمُطْلَقُ وَالْمُقَيَّدُ</p> <p>٢٧ الْمُجْمَلُ وَالْمُبَيَّنُ</p> <p>٢٩ مُؤْهِمُ الْاِخْتِلَافُ وَالْتَّضَارُبُ</p> <p>٣١ مُبْهَمَاتُ الْقُرْآنِ</p> <p>٣٣ عِلْمُ الْمُنَاسَبَاتِ</p> <p>٣٥ احْتِمَالُ الْلَّفْظِ لِمَعْنَيَيْنِ فَأَكْثَرُ</p> <p>٣٧ كُلْيَاتُ الْقُرْآنِ</p> | <p>٢ الْقَوَاعِدُ الْمُتَعَلِّقةُ بِالْأَحْرُفِ وَالْقِرَاءَاتِ</p> <p>٤ طَرِيقَةُ التَّقْسِيرِ</p> <p>٦ الْقَوَاعِدُ الْلُّغَوِيَّةُ</p> <p>٨ التَّغْلِيْبُ (أَقْسَامُهُ وَفَوَائِدُهُ)</p> <p>٩ الزِّيَادَةُ وَالْحَذْفُ وَالتَّقْدِيرُ</p> <p>١٢ التَّقْدِيرُ وَالْحَذْفُ</p> <p>١٤ الصَّمَائِيرُ</p> <p>١٦ الْعَطْفُ</p> <p>١٨ التَّوْكِيدُ</p> <p>٢٠ الْقَسْمُ فِي الْقُرْآنِ</p> <p>٢٢ النَّفْيُ فِي الْقُرْآنِ</p> <p>٢٤ الْعَامُ وَالخَاصُّ</p> <p>٢٦ الْمَنْطُوقُ وَالْمَفْهُومُ</p> <p>٢٨ مَعْرِفَةُ الْفَوَاصِلِ</p> <p>٣٠ التَّكْرَارُ</p> <p>٣٢ قَوَاعِدُ النَّسْخِ</p> <p>٣٤ الْقَوَاعِدُ الْعَامَّةُ</p> <p>٣٦ ضَمِينَةُ فِي الْقَوَاعِدِ التَّرْجِيْحِيَّةِ</p> |
|--|---|

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة على قواعد التفسير

القاعدة: هي حكمٌ كليٌّ يُعرف به على أحكام جزئياته.

والفرق بين القاعدة والضابط: أن القاعدة تجمع فروعًا في أبوابٍ شتى؛ والضابط يجمعها من بابٍ واحد؛ وعليه: فالقاعدة أعمٌ من الضابط.

قواعد التفسير: هي الأحكام الكلية التي يتوصل بها إلى استنباط معانٍ القرآن العظيم، ومعرفة كيفية الاستفادة منها.

والمراد من "قواعد التفسير" هي تلك الكلمات والضوابط المخصوصة التي تلتزم كي يتوصل بواسطتها إلى المعنى المراد؛ فهذا العلم جزءٌ من العلوم القرآنية؛ بل هي أشرف وأهم؛ لأن علم الأصول والقواعد للعلوم بمثابة الأساس للبنيان؛ لأنها تبني عليها الفروع؛ والفروع تثبت وتتحقق بالأصول والقواعد. (قواعد التفسير)

قواعد التفسير على نوعين: القواعد العامة، والقواعد الترجيحية.

القواعد العامة: هي التي يمكن أن يعملها المفسر عند ما يفسر آيةً من القرآن؛ فمن تلك القواعد بعضاًها بمثابة "القواعد"، ومنها ما يكون "لغويًا"، ومنها ما يكون "أصولياً"، ومنها ما يكون "بلاغياً"؛ فيتمكن استنباط هذه القواعد من كتب التفسير، وكتب اللغة، والبلاغة، والأصول. (قواعد، فصول: ٩٠)

وأما القواعد الترجيحية: فهي القواعد التي تستعمل عند الترجيح بين أقوال المفسرين؛ فيرجح بها قولٌ ويُرد بها الآخر.

الملحوظة: القواعد التي ذكرت في هذا الكتاب هي قواعد كلية وإن كان كثيراً منها له مستثنيات.

نَزُولُ الْقُرْآنِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ

- (١) القاعدة: القول في الأسباب موقوف على النقل والسماع ^(١).
- (٢) القاعدة: سبب النزول له حكم الرفع ^(٢).
- (٣) القاعدة: نَزُولُ الْقُرْآنِ ثَارَةٌ يَكُونُ مَعَ تَفْرِيرِ الْحُكْمِ، وَثَارَةٌ يَكُونُ قَبْلَهُ، وَالْعَكْسُ ^(٣).
- (٤) القاعدة: الأصل عدم تحريك النزول ^(٤).

(١) قوله: (القول في الأسباب إلخ): فلامدخل للرأي في معرفة سبب النزول البتة؛ بل هو موقوف على الرواية عمن شاهدوا التنزيل، كقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَئْتُمْ سُكَارَى» [النساء].

(٢) قوله: (سبب النزول إلخ): اعلم أن أسباب النزول على قسمين: الأول الصريح، وهو ما صرّح فيه الصحابي بقوله: "سبب نزول هذه الآية كذا، أو ذكر واقعة، أو سؤالا ثم عقب ذلك بقوله: "نزلت، أو نزلت، أو ثم نزلت، أو فأوحى الله إلى نبيه"؛ ومثال الصريح ما أخرجه الشیخان عن البراء بن عازب في قوله تعالى: «وَأَنْوَأُوا الْبَيْوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا» [البقرة: ١٨٩]، قال: "نزلت هذه الآية فيما كانت الأنصار إذا حجوا فجاؤه لم يدخلوا من قبل أبواب بيوتهم، ولكن من ظهورها؛ ف جاء رجل من الأنصار، فدخل من قبل بابه، فكانه غيره، فنزلت: «وَلَيْسَ الْبَرُّ»؛ والعاني غير صريح، وهو أن يقول: "نزلت هذه الآية في كذا"، ونحو ذلك؛ فهذا يحتمل أن يكون سببا في النزول، كما يحتمل أن يكون من قبل التفسير.

فالقسم الأول له حكم الرفع، ووقع الخلاف في الثاني في أنه: هل يجري مجرى المُسند (أي: المرفوع)، أو يجري مجرى التفسير منه؟ والبخاري يدخله في المسند، وغيره لا يدخله في المسند؛ وهذا بخلاف ما إذا ذكر الصحابي سببا نزلت عليه، فإنهم يدخلون مثل هذا في المسند. (قواعد: ٥)

(٣) قوله: (نَزُولُ الْقُرْآنِ ثَارَةٌ إلخ): فمن أمثلة ما نزل مع تشريع الحكم التكليفي: آية حكم الخمر، وفرض الصوم؛ بل لهذا النوع واقع في عامة آية القرآن، كقوله تعالى: «فَوَلَّ وَجْهَكَ شَظَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» [البقرة: ١٦٩]؛ ومن أمثلة ما نزل قبل تقرير الحكم، قوله تعالى: «لَا أَقِيمُ بِهَذَا الْبَلَدِ وَأَنْتَ جُلُّ بِهَذَا الْبَلَدِ»، فالسورة مكتبة، وقد فسرها جماعة من السلف بالحل الذي وقع للنبي ﷺ عام الفتح؛ ومن أمثلة ما نزل بعد تقرير الحكم آية الجمعة، وهي: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تُؤْدِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ» [الجمعة: ٩]، فهي مدنية، والجمعة فرضت بستة قبل الهجرة. (قواعد: ٦٠)

(٤) قوله: (الأصل عدم إلخ): اعلم أن الأصل "عدم تحريك النزول"، وقد يخرج عن هذا الأصل إذا كانت الأسباب صحيحة ثابتة وصريحة من جهة العبارة مع وقوع تباعد زمني بينهما، بحيث لا يمكن الجمع بينها، فحينئذ يُحکم ببعض النزول؛ والقول ببعض النزول في مثل هذه الموضع خير من القول بالترجيح بين الروايات، لأن الجمع مطلوب منها أمكن، ولأن في الترجيح إهدار لبعض الروايات، كما في قوله تعالى: «إِنَّمَا».

- ٥) القاعدة: قد يكون سبب النزول واحداً والأيات النازلة متفقةً والعكس^(١).
- ٦) القاعدة: إذا تعددت المرويات في سبب النزول نظر إلى القبوط، فاقتصر على الصحيح؛ ثم إلى العبارة فاقتصر على الصريح؛ فإن تقارب الزمان حمل على الجميع، وإن تباعد حكم بتكرار النزول أو الترجيح^(٢).

- أخرج الترمذى من حديث أبي سعيد قال: «لما كان يوم يدر ظهرت الروم على فارس، فأعجب ذلك المؤمنين، فنزلت: {الَّمْ عَلِيَّتِ الرُّومُ فِي أَذْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ} في بضع سنين لتو الأمر من قبل ومن بعد وبِوْمَيْدَيْفَرَخِ الْمُؤْمِنُونَ» [الروم: ٤-١]، ففرح المؤمنون بظهور الروم على فارس (الترمذى: ٩٣٥)، فهذا يدل على أنها نزلت بالمدينة بعد الهجرة؛ وأخرج من حديث ابن عباس ما يدل على أنها نازلة بمسكة، وذلك في قصة الرهان المشهورة التي وقعت بين أبي بكر وبين المشركين، كما في الترمذى: ٣١٩٤، وهذا صريح في أنها نزلت بمسكة قبل الهجرة؛ وقد كان بين النزولين سنون، مع أنها خبران صحيحان، والعبارة فيما صرحت في سبب النزول؛ فهذا يحمل على تعدد النزول. (قواعد: ٦٤) ملخصاً

(١) قوله: (قد يكون سبب إلخ): فمثال ما ألمد سببه، وتعددت الآيات النازلة فيه: ما أخرجه الترمذى من حديث أم سلمة ، قالت: يغزو الرجال ولا تغزو النساء، وإنما نناصف الميراث؛ فأنزل الله تبارك وتعالى: {وَلَا تَنْهَا مَا فَصَلَ اللَّهُ بِهِ بَغْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ} [النساء: ٣٢] (الترمذى: ٣٩٩)، وقال الترمذى: قال مجاهد: فأنزل فيها: {إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ وَالْقَنِيتِ وَالْقَنِيتَاتِ وَالصَّدِيقِينَ وَالصَّدِيقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْحَشِيعِينَ وَالْحَشِيعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْمُنْفِطِينَ فَرُوجُهُمْ وَالْمُنْفَظَتِ وَالذِّكْرِيَنَ اللَّهُ كَيْمَرَا وَالذِّكْرِيَنَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا} [الاحزاب: ٣٥]؛ وأخرج أيضاً عنها، قالت: يا رسول الله لا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة، فأنزل الله تعالى: {إِنَّ لَا أَصْبِعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى} [آل عمران: ١٩٥] (الترمذى: ٣٩٣).

ومثال ما تعددت أسابيه، والأية النازلة فيه واحدة، قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ تُحِرِّمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكَ تَبَتَّغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ} [التحريم: ١]، فجاءت بعض الروايات دالة على أنها نزلت في تحريم النبي ﷺ العسل على نفسه، كما في البخاري: ٥٦٧؛ وفي روايات أخرى: أنها نزلت في تحريم النبي ﷺ على نفسه جاريته مارية، كما في النسائي: ٣٩٥٩، وهي روايات مشهورة معلومة؛ ومن هذا القبيل "ما تكرر نزولها". (قواعد)

(٢) قوله: (إذا تعددت المرويات إلخ): فمثال الصحيح: ما أخرجه الشیخان من حديث جندب بن سفيان ، قال: "اشتكى رسول الله ﷺ فلم يقم ليتين، أو ثلثان، أو أربعاً، فجاءت امرأة، فقالت: يا محمدأ إني لأرجو أن يكون شيطانك قد تركك، لم أره قربك منذ ليتين أو ثلاثة، فأنزل الله عزوجل: {وَالصُّنْحُ وَالَّذِي إِذَا سَجَنْتَ مَا وَدَعْكَ رَبِّكَ وَمَا قَلَ}» [الضحى: ١-٣] (البخاري: ٤٩٥)، فهذه رواية صحيحة، والعبارة فيها صريحة؛ وفي سبب نزولها أيضاً قصة إبطاء جبريل بسبب كون الكلب تحت سريره مشهورة، كما ذكره الواحدى فى أسباب النزول؛ لكن كونها سبب نزول هذه الآية غريب.

ومثال الصريح، قوله تعالى: {وَإِلَيْهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِيَّنَا تُوْلِنَا فَقَمْ وَجْهُ اللَّهِ} [التوبه: ٥]، أُنْزِل حين ينظر إلى السماء، ويحب قبلة إبراهيم؛ وهذه الرواية عن ابن عباس صححة، وصريحة في الدلالة على سبب النزول، =

٧) القاعدة: إن مانزل قبل الهجرة فهو مكي، ومانزل بعدها فهو مدني^(١).

القواعد المتعلقة بالأحرف والقراءات

٨) القاعدة: كل قراءة: وافت العربة ولو بوجهه، وافت أحد المصايف العثمانية ولو اختاماً، وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة^(٢).

٩) القاعدة: تنوع القراءات بمنزلة تعدد الآيات^(٣).

١٠) القاعدة: القراءات يبين بعضها بعضاً^(٤).

١١) القاعدة: يعمل بالقراءة الشاذة -إذا صح سندها- تزيلاً لها منزلة خبر الآحاد.

١٢) القاعدة: القراءة الشاذة إن خالفت القراءة المواترة المجمع عليها، ولم يمكن الجمع؛ فهي باطلة.

١٣) القاعدة: إذا ثبتت القراءتان فلم ترجح أحدهما -في التوجيه- ترجيحاً يكاد يُسقط الأخرى؛ وإذا اختلف الإعراب لم يفضل إعراب على إعراب، كما لا يقال إلا أحدي القراءتين أجود من الأخرى.

- وفيه رواية عن ابن عمر، وفيه: «كان النبي ﷺ يصلى على راحلته تطوعاً حيثما توجهت به - وهو جاء من مكة إلى المدينة»؛ ثم قرأ ابن عمر: «ولله المشرق والمغارب»، أخرجه الترمذى: ٤٩٥٨، فهذا صحيح، لكنه غير صريح.
ومثال تقارب النزول، قوله تعالى: «وَالَّذِينَ يَرْمَوْنَ أَرْوَاحَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ» [النور: ٦]، نزلت في شأن هلال بن أمية (البخاري: ٤٧٤٧)، وفي شأن عونان: (البخاري: ٤٧٤٥)؛ ومثال تباعد النزول، قوله تعالى: «وَرَسَّأْتُ لَنَا عَنِ الرُّفُجِ قُلُّ الرُّفُجِ مِنْ أَمْرِ رَبِّنَا» [الاسراء: ٨٥].

(١) قوله: (إن مانزل إلخ): ومن الأصول المهمة في هذا الباب: أن السورة التي يثبت نزولها بسكة تكون جميع آياتها مكية، ولا يقبل الأدلة بأن شيئاً من آياتها نزل بالمدينة إلا بدليل يحب الرجوع إليه، كما أن السورة التي يثبت نزولها بالمدينة يحکم لجميع آياتها بأنها مدنية، إلا ما دل الدليل على استثنائه.

(٢) قوله: (كل قراءة إلخ): فمما اختلف ركت من هذه الأوصاف الثلاثة أطلق عليها: ضعيفة، أو شاذة، أو باطلة.

(٣) قوله: (تنوع القراءات إلخ): هذا إذا كان لكل قراءة تفسير يغاير تفسير القراءات الأخرى؛ فالقراءتان حينئذ بمنزلة الآيتين.

(٤) قوله: (القراءات يبين إلخ): أي: بعض القراءات يبين ما قد يجهل في القراءة الأخرى، كقوله تعالى: «حافظوا على الصلوت والصلوة الوسطى» [آل عمران: ٣٣٨]، فيبيّن المراد بالصلوة الوسطى قراءة حفصة وعائشة الأحادية، وهو: «حافظوا على الصلوت والصلوة الوسطى صلاة العصر».

ترتيب الآيات وال سور

(١٤) القاعدة: الترتيب توثيق في الآيات، دون السور^(١).

طريقة التفسير

(١٥) القاعدة: التفسير إما ينقل ثابت، أو رأي صائب، وما سواهما قباطيل^(٢).

(١) قوله: (الترتيب توثيق في الخ): أعلم أن ترتيب القرآن على ثلاثة أنواع: ترتيب الكلمات، وترتيب الآيات، وترتيب السور.

أما ترتيب الكلمات، فهو ثابت بالمعنى والإجماع، وأما ترتيب الآيات، فهو أيضاً ثابت بالمعنى والإجماع، وهو واجب على القول الراجح، ونخرم مخالفته، وأما ترتيب السور فهو وإن كان ثابتاً بالاجتهد على رأي، لكنه مما سنته الخلفاء الراشدون، فيكون واجباً ياخذونه، وقد ذكر الحديث على أن لهم سنة يجب اتباعها. وقد مر تفصيله في الباب الخامس في لطائف القرآن من القسم الأول.

(٢) قوله: (التفسير إما ينقل في الخ): كقوله تعالى: «وَكُلُوا وَاشْرِبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخِيطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخِيطِ الْأَسْوَدِ» [آل عمران: ٣٧]، وقد بين من الخيط الأبيض والأسود قوله تعالى: «مِنَ الْفَجْرِ»، وقوله تعالى: «فَتَلَقَّى آدُمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتَهُ» [آل عمران: ٣٧]، وبين الكلمات بقوله تعالى: «فَالاَّ رَبَّنَا ظَلَمَنَا أَنْفَسَنَا...» [الأعراف: ٢٣] الملحوظة: ويدخل تحت قوله: «بنقل ثابت»: تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة، وتفسير القرآن بأقوال الصحابة، وتفسير القرآن بأقوال التابعين، وتفسير القرآن باللغة العربية.

والرأي: هو ما يراه القلب بعد فكر وتأمل وطلب لمعرفة وجه الصواب مما تعارض فيه الأمارات. المراد بالرأي الصائب هنا: هو ما كان مبناه على علم أو غلبة ظن، بحيث يجري على موافقة معهود العرب في لسانها، وأساليبها في الخطاب، مع مراعاة الكتاب والسنة وما نقل عن السلف. (قواعد: ٤٤)

ومن تفسير القرآن بالقرآن: أن يذكر الشيء في أكثر من موضع، ويكون ذكره في بعضها موجزاً، وفي الموضع الآخر مع شيء مما يوضحه؛ فيبين الموجز بالمفصل، أو يبين المجمل بالمبين، ومثال المجمل قوله تعالى: «أَجِلْتُ لَكُمْ بِهِنْمَةَ الْأَعْمَامِ إِلَّا مَا يُنْتَلِي عَلَيْكُمْ» [آل عمران: ١]، محمل في هذا السياق، لم يبين، وبين الله سبحانه بقوله: «حَرَمْتُ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْحَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُنْرَدِيَّةُ وَالثَّطِيقَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ» [آل عمران: ٣]، ويقع هذا على صور متعددة، وتفصيله مذكور في «تفصيل المأخذ المعتبرة» من الباب الأول في أصول التفسير. (قواعد التفسير، فصول)

ومن أنواع تفسير القرآن بالسنة: تخصيص العام، وتقيد المطلق، والتعریف بالبهم، وبيان المجمل، وبيان الألفاظ، وتفصيل القصص، وبيان النسخ، ومثاله ما أخرجه مسلم من حديث عقبة بن عامر قال، سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: «وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا أُسْتَطِعُهُمْ مِنْ قُوَّةٍ» [الأنفال: ٦٠]، إلا إن القوة الربى! إلا إن القوة الربى!. (قواعد: ١٤٢، مسلم: ١٩١٧)

(١٦) القاعدة: إذا عرف التفسير من جهة الشيء فلا حاجة إلى قول من بعده^(١).

(١٧) القاعدة: الفاظ الشارع محمولة على المعانى الشرعية، فإن لم تكن فعلة العرفية، فإن لم تكن فعلة اللغوئية^(٢).

= ومن أنواع تفسير القرآن بأقوال الصحابة: بيان التخصيص للعموم، والتقييد للمطلق، وإيضاح المبهم، وبيان المجمل، وبيان النسخ، وبيان أسباب النزول، ومثاله مارواه البخاري عن أبي عبيدة عن عائشة قال: سألتها عن قوله تعالى: «إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ» [الكوثر: ١]، قالت: هو نهر أعطيه نبيكم ﷺ، شاطئه عليه در مجوف، آنيته كعدد النجوم.

وما ينبغي أن يعلم في هذا المقام: أن التفاسير المقوله عن الصحابة أنواع مختلفة، يتبع معها الحكم، فيكون لكل نوع منها حكم يناسبه، وهذه الأنواع هي: الأولى: ما له حكم الرفع، وهو ما لا يقال من جهة الرأي - كأسباب النزول والإخبار بالمخيبات ما لم يكن هذا الأخير مأخوذًا عن بني إسرائيل -؛ والثاني: ما رجعوا فيه إلى لغتهم، فحكمه القبول؛ لأنهم أهل اللسان؛ والثالث: ما رجعوا فيه إلى أهل الكتاب، فله حكم الاسرائيليات؛ والرابع: ما اجتهدوا فيه، وهو أنواع:

الأول: أن يتوافق اجتهدهم، فيكون حجة؛ لأنه إجماع؛ والثاني: أن يختلف اجتهدهم، فيرجح بين أقوالهم بأحد المرجحات؛ ولا يكون قول بعضهم حجة على قول الآخر مع مخالفة بعضهم له، باتفاق من العلماء؛ والثالث: أن ينقل عن أحدهم قول، ولا يعلم له مخالف؛ وله صورتان: الصورة الأولى: أن يشتهر مع عدم العلم بالمخالف، فهو حجة؛ بل هو معدود من الإجماع عند جماهير أهل العلم؛ قال العلامة ابن تيمية: "وأما أقوال الصحابة، فإن انتشرت، ولم تُنكِر في زمانهم؛ فهي حجة عند جماهير العلماء"؛ والصورة الثانية: أن لا يشتهر، أو لا يُعلم: هل اشتهر أو لا؟ فهذا يرى الجمهور - ومنهم الأئمة الأربع - أنه حجة؛ قال العلامة ابن تيمية: " وإن قال بعضهم قوله، ولم يقل بعضهم بخلافه، ولم ينتشر؛ فهذا فيه نزاع؛ وجمهور العلماء يحتجون به، كأبي حنيفة ومالك، وأحمد - في المشهور عنه -، والشافعي في أحد قوله". (قواعد: ١٧١ - ١٨٥)

(١) قوله: (إذا عرف التفسير إلخ): يعني: لما كان النبي ﷺ موتدا بالوحى، ومعصوما في أمور العبليه، فكان لبيانه مرتبة على غيره، إذ هو صواب لا يتطرق إليه الغلط، فوجب تقديمها.

قال العلامة ابن تيمية: وما ينبغي أن يعلم: أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث - من الإيمان والإسلام والتفاق والكفر - إذا عُرف تفسيرها وما أريد بها من جهة النبي ﷺ (من المراد من تلك الألفاظ)، لم يتحقق في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولغيرهم؛ ولما بين النبي ﷺ المراد بهذه الألفاظ بيانا لا يحتاج معه إلى الاستدلال على ذلك بالاشتقاق، وشواهد استعمال العرب، ونحو ذلك. (قواعد: ١٤٩: ١)

(٢) قوله: (الفاظ الشارع محمولة إلخ): أعلم أن الفاظ الشارع تحمل على الحقائق الشرعية، والمراد بالمعانى الشرعية أو الحقائق الشرعية هنا: أن الشارع يستغيل بعض الألفاظ استعمالا خاصا، فيوردها مقيدة، فتدل على معنى معين يريد الشارع، كلفظ "الصلوة" و "الصوم" و "الحج" و "نحو ذلك"؛ فإنها تطلق ويراد بها تلك -

١٨) القاعدة: قول الصحافي مقدم على غيره في التفسير وإن كان ظاهر السياق لا يدل على غيره^(١).

١٩) القاعدة: إذا اختلف السلف في تفسير الآية على قولين، لم يجوز لمن بعدهم إحداث قول ثالث يخرج عن قولهم^(٢).

٢٠) القاعدة: فهم السلف للقرآن حجة يحتجكم إليه، لا عليه^(٣).

العبادات المعروفة، مع أن لهذه الألفاظ معانٍ أخرى في أصل وضعها اللغوي؛ فالصلة في اللغة: الدعاء، والصيام معناه: الإمساك، والحق معناه: القصد؛ فالشارع يتصرف في الأسماء اللغوية بالقييد تارةً، وبالتعييم تارةً، وبالشخصنة تارةً.

وإذا لم نجد للشارع استعمالاً خاصاً -يتحمل عليه- فإنما تلجم إلى العرف، وهو أن يخص عرف الاستعمال في أهل اللغة -الاسم ببعض مسمياته الوصفية- وينبغي أن يقييد ذلك بعصر النبي ﷺ؛ فإن لم يكن ثمة معنى عرفي رجعنا إلى أصل المعنى اللغوي.

الملحوظة: وما ينبي أن يعلم: أن ذلك الترتيب إنما يكون حيث لا توجد قرينة صارفة عن إرادة المعن المقدم؛ أما إذا وجدت القرينة الدالة على معنى آخر فيصار إليه، قال تعالى: «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُظْهِرُهُمْ وَتُرَكِّبُهُمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ» [التوبه: ١٠٣]؛ فالصلة هنا محولة على المعنى اللغوي، وهو الدعاء، والدليل على ذلك حديث عبد الله بن أبي أوفى، قال: «كان النبي ﷺ إذا أتي بصدقه قوم صلّى عليهم، فأتاهم أبي بصدقته، فقال: «اللهم صلّ على آل أبي أوفى». (قواعد: ١٥١)

الملحوظة: وينبغي أن تحمل الفاظ الشارع على ما كان متعارفاً في عصر نزول الوحي، ولا يجوز أن تحمل على أعراف وعادات حدثت بعد ذلك. وأيضاً ينبي: مراعاة السياق، ومقتضى الحال، والتلزيم في قرائن الكلام -عند تفسير الفاظ الشارع-، وضم النظير إلى نظيره. (قواعد: ١٥٧)

(١) قوله: (قول الصحافي مقدم إلخ): من المعلوم: أن الصحابة هم أهل اللسان والفصاحة، وصحبوا النبي ﷺ، وأخذوا عنه، وشاهدوا التنزيل، وعرفوا أسبابه، وعاينوا الأحوال التي تزل فيها، فهم أعلم بمعاني القرآن من غيرهم؛ وبناءً عليه إذا خالفهم أحدٌ من هو دونه فقول الصحافي مقدم عندئذ. (مس)

(٢) قوله: (إذا اختلف السلف إلخ): يعني: «إنهم إذا اختلفوا على قولين أو أكثر، فإن هذا بمثابة الإجماع منهم على بطلان ما خرج عن أقوالهم»؛ وفي باب الاختلاف أيضاً: «إذا اختلفوا على قولين وجاء من بعدهم فأحدث تفصيلاً في المسألة نظر، فإن كان هذا التفصييل خارقاً للإجماع فإنه مردود، وإن لم يخرق الإجماع فإنه يقبل»؛ وفيه أيضاً: «أن الآية إن كانت تحتمل معانٍ كثيرةً تعين حملها على الجميع».

(٣) قوله: (فهم السلف للقرآن إلخ): غالباً ما تقل عن السلف من الاختلاف في التفسير فهو من باب التنويع، وقد يتثبت عن بعض السلف تفسيران أو أكثر للآية الواحدة مع كونهما مختلفين، ويكون كل واحد منهما مخرجاً على قراءة. (قواعد: ٢٠٧)

تفسير باللغة

- (١) القاعدة: في تفسير القرآن يُقتضي اللغة يراعى المعنى الأغلب والأشهر والأفصح، دون الشاذ أو القليل^(١).
- (٢) القاعدة: قد تتجاوز الكلمة الواحدة: المعنى، والإعراب؛ فيتمسّك بصحّة المعنى، ويعوّل على صحة الإعراب^(٢).
- (٣) القاعدة: تحمل نصوص الكتاب على معهود الأميين في الخطاب^(٣).

(١) قوله: (في تفسير القرآن إلخ): لأن القرآن لما نزل بألفاظ لغات العرب وأشهرها، امتنع الإعراض في تفسيره عن المعنى الأشهر والأفصح إلى المعنى الشاذ أو النادر، قال تعالى: ﴿لَا يَدْعُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا سَرَابًا﴾ [البaba: ٤٤]، فسر بعضهم "البرد" هنا بالئوم، وهذا المعنى قليل الاستعمال في لغة العرب، المشهور في معنى البرد: أنه ما يبرد حرّ الجسم؛ فلا يعدل عنه إلى الأول.

قال ابن جرير: "والئوم وإن كان يبرد غليل العطش، فقيل له من أجل ذلك "البرد"؛ فليس هو باسمه المعروف، وتأويل كتاب الله على الأغلب من معروف كلام العرب، دون غيره". (قواعد: ٢١٣)

(٢) قوله: (قد تتجاوز الكلمة إلخ): إذا كان المعنى يدعوه إلى أمر، والإعراب يمنع منه، فالالأصل هو التمسّك بصحّة المعنى، وينظر في تقرير الإعراب بطريقة تناسب المعنى الصحيح، وإن كان الإعراب المقرر على خلاف المتباير أو الأولى، قال تعالى: ﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقِيدٌ، يَوْمَ ثَبَّلَ السَّرَابُ﴾ [الطارق: ٩-٨]، فالظرف الذي هو «يَوْم» إذا نظرنا إلى المعنى فإنه يقتضي أن يتعلّق بالمصدر الذي هو «رجُع»، فيصير المعنى: «إنه على رجّعه في ذلك اليوم لقادره»، إلا أنّ الإعراب يعارض هذا التفسير، وذلك لأنّه لا يجوز الفصل بين المصدر - وهو هنا «رجُع» - وبين معموله - وهو هنا «يَوْم» - لأجيته، فيجعل في هذه الحالة العامل فيه فعلاً مقدراً، دلّ عليه المصدر.

وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ، وَحَصَلَ مَا فِي الصُّدُورِ، إِنَّ رَبَّهُمْ بِهِمْ يَوْمَئِذٍ خَلِيلٌ﴾ [عاديات: ١١-٩]، فالمعنى يقتضي: أن العامل في "إذا" قوله: «خَلِيلٌ»، أي: فهو خبير بهم إذا بُعثروا في القبور وحصل ما في الصدور؛ لكن الإعراب يمنع ذلك لأن ما بعد "إن" - وهي كلمة «خَلِيلٌ» هنا - لا يتعلّق فيما قبلها - أي: في «إذا» - فيتمسّك بصحّة المعنى، ويقدّر لما قبل «إن» عامل آخر. (قواعد: ٢٦٦) بتصرف

(٣) قوله: (تحمل نصوص الكتاب إلخ): لأن الله تعالى أنزل القرآن بلغة العرب، يعني: أنه جار في ألفاظه ومعانيه وأساليبه على لسان العرب، قال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣٢]، فإذا تأمّلت الخطابات المتعلقة بعموم المكفيين تجدها سهلة واضحة، لا عموم في المعنى، فالله تعالى حينما ذكر دلائل التوحيد لفظ الأنوار إلى أمور يغافلها الجميع، كالسماء والأرض، والجبال والسباب والثبات، وكذلك فيما أخبر به من تعليم الجنة، فإنه ذكر أصنافاً معهودة لذينهم في الدنيا، كقوله تعالى: ﴿وَأَضْحَبَ الْيَمِينَ مَا أَضْحَبَ الْيَمِينَ -

(٤) القاعدة: كُلُّ مَعْنَى مُسْتَبْطِيٍّ مِنَ الْقُرْآنِ عَيْنٌ جَارٍ عَلَى الْلِسَانِ الْعَرَبِيِّ فَلَيْسَ مِنْ عُلُومِ الْقُرْآنِ فِي شَيْءٍ^(١).

(٥) القاعدة: لا يجوز حمل ألفاظ الكتاب على اصطلاح حادث^(٢).

القواعد اللغوية

(٦) القاعدة: صيغة المضارع بعد لفظة "كَانَ" تدل على كثرة الشكر والمداومة على ذلك الفعل^(٣).

في سדר مخصوص وطبع منصوص وظيل مندوف) [الواقعة: ٣٠ - ٣٧]، وهكذا في الموضع الأخرى من القرآن حيث ذكر الماء والثلج، والحر، والعسل، والتحليل، والأعناب، ولم يذكر ما لاعهده لهم به، كاللوز، والجوز، والكمثرى والتفاح ونحو ذلك مما يزرع في غير بلاد العرب. (قواعد: ٢٧)

(١) قوله: (كُلُّ مَعْنَى مُسْتَبْطِيٍّ إِلَّا): لما كان هذا القرآن نزل بلغة العرب، يُسلك في فهمه واستنباط معانيه مسلك العرب في فهمهم واستنباطهم؛ فما أذاعه بعضهم من جواز ترجم الرجل قسم نسوة حرائر، فباطل! مستدلا عليه بقوله تعالى: «فَأَنْكِحُوهُمَا مَا ظَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَّفِيٍ وَثُلَّتْ وَرُونَعْ» [النساء: ٣]؛ وزعم بعضهم حل شحم الخنزير، واستدل عليه بقوله تعالى: «خَرِمْتَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدُّمُّ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ» [المائدة: ٣]، قائلًا بأنه لم ينص على غير اللحم؛ وهذا أيضا باطل، لأن اللحم إذا أطلق في اللغة، فإنه يشمل الشحم.

الملحوظة: هذه القاعدة متربطة على القاعدة السابقة، وبها تبطل تفسيرات التلاحدة والزنادقة المنسوبة لكتاب الله عز وجل، كما تبطل بها العقائد الكلامية المخالفة لعقيدة السلف. (قواعد: ٢٢٥)

(٢) قوله: (لا يجوز حمل ألفاظ إلخ): فعل المدقق أن يفسر القرآن بحسب المعاني التي كانت مُستعملة في عصر النزول، لا بحسب المعنى الآخر الذي تعارف عليه الناس بعد عصر النزول، كما في إطلاق لفظ "الصدقة"؛ فإن لفظ الصدقة في لغة القرآن وما تعارف عليه السلف يشمل الزكوة الواجبة، وصدقه التطوع، واشتهر عن بعض المؤاخرين إطلاق الصدقة على ما كان من قبل القطوع؛ فهذا من قبيل حمل ألفاظ الكتاب على اصطلاح حادث. (قواعد: ٢٣٠ بتصريف)

الملحوظة: ١- القرآن عربي فيسلك به في الاستنباط والاستدلال مسلك العرب في تقرير معانيها. ومثاله ما أمضى من قوله تعالى: «فَأَنْكِحُوهُمَا مَا ظَابَ لَكُمْ» و«خَرِمْتَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ».

٢- الملحوظة: لا يجوز أن يحمل كلام الله عز وجل على مجرد الاحتيال التحوي أو اللغوي، وينبغي أن يجتنب من الأعارات التي هي خلاف الظاهر المنافي لنظم الكلام؛ وينبغي أن يجتنب من التقادير البعيدة والمجازات المعقّدة عند تفسير القرآن باللغة والإعراب". (قواعد: ٢٣٥)

(٣) قوله: (صيغة المضارع إلخ): قال الله تعالى: «وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكُورِ» [مريم: ٥٥]، وقال تعالى: «إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْحَيْثِيرِ» [الأنبياء: ٤٠]

- (٢٧) القاعدة: الجملة الإسمية تدل على الدوام والثبوت، والفعلية تدل على التجدد^(١).
- (٢٨) القاعدة: صيغة التفضيل قد تطلق في القرآن واللغة مرمادة بها الاتصال، لا تفضيل شيء على شيء^(٢).
- (٢٩) القاعدة: ثفهم معاني الأفعال على ضوء ما تتعذر به^(٣).
- (٣٠) القاعدة: التعقيب بال المصدر يفيد التعظيم أو الدّم^(٤).
- (٣١) القاعدة: ما في جسم الإنسان من أجزاء مفردة لا تتعدد، إذا أضم إليها مثلها جاز فيها

(١) قوله: (الجملة الإسمية تدل إلخ): قال الله تعالى: «وَكُلُّهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ» [الكهف: ١٨]، قوله: (باسط) مشير بثبوت الصفة، بخلاف كلمة: «بَيْسُطٌ» فإنه يدل على أن البسط يتتجدد، قوله تعالى: «الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ» [الأنفال: ٣٢]، فقوله: «يَقِيمُونَ» و«يُنْفِقُونَ» يدل على تكرر ذلك منهم. (قواعد: ٤٥٥)

(٢) قوله: (صيغة التفضيل قد تطلق إلخ): أعلم أن صيغة التفضيل تقتضي المشاركة بين المفضل والمفضل عليه فيما فضل فيه، إلا أن المفضل أفضل من المفضل عليه؛ لكن قد ترد صيغة التفضيل في القرآن واللغة، ويراد بها مطلق الاتصال، لا التفضيل، قال تعالى: «وَبَعْوَلَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرِدَّهُنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا» [البقرة: ٢٢٨]، فكلمة «أَحَقُّ» لافتة في لها، بل هي في معنى الفاعل، فكانه قال: «وَبَعْوَلَتُهُنَّ حَقِيقُونَ بِرِدَّهُنَّ»؛ إذ لاحق لغيرهم في نكاجهن في العدة.

فلا يرد الاعتراض في قوله تعالى: «أَذْلَكَ خَيْرٌ لَّا مُ شَجَرَةُ الرِّقْم» [الصفات: ٦٢]، لأن عذاب النار شرٌّ شخص، لا يختاله خير البشر كما لا يخفى. (قواعد: ٣٦٠) بزيادة

(٣) قوله: (ثفهم معاني الأفعال إلخ): يعني: أن الفعل المتعدد بالحرف المتعدد لا بد أن يكون له مع كل حرف معنى زائد على معنى الحرف الآخر، كما في قوله: رغبت فيه، ورغبت عنه، فحيثما ثفهم معاني الأفعال المتعددة على ضوء ما تتعذر به، ومثاله فعل: «تَظَرَّرَ» إذا عددي بنفسه فمعنى: التوقف والانتظار، وإذا عددي بالي فهو المشاهدة بالأنصار، وإذا عددي بـ «في» فهو التفكير والاعتبار، فمن الأول قوله تعالى: «أَنْظُرُوكُمْ نَّافِذِينَ مِنْ ظُرُورِكُمْ» [الم الحديد: ١٣]، ومن الثاني قوله تعالى: «وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَى رَيْهَا نَاظِرَةٌ» [القيمة: ٢٢-٢٣]، ومن الثالث قوله تعالى: «أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلْكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» [الاعراف: ١٨٥]. (قواعد: ٤٦١)

(٤) قوله: (التعقيب بال المصدر إلخ): قال الله تعالى: «صِبْغَةُ اللَّهِ» [البقرة: ١٣٨]، أي: علىكم صبغة الله، أو إتبعوا صبغة الله، يعني: دينه، وقال تعالى: «وَعَدَ اللَّهُ» [الروم: ٦]، أي: إن تقبوا وعد الله بغلبة الروم وفتح المؤمنين، وقال تعالى: «فِقْرَتَ اللَّهُ» [الروم: ٣٠]، أي: الرُّوم دين الله، وكل هذا تفخيم لهذه الجمل بتعقيبها بهذه المصادر. (قواعد: ٤٦٤)

ثلاثة أوجه: الأول: الجمع، وهو الأكثر والأفصح، الثاني: الثنوية، الثالث: الإفراد^(١).

وجوه المخاطبات

٣٢) القاعدة: من شأن العرب أن تبتديء الكلمة في أسلوب، ثم تنتقل إلى أسلوب آخر تطريدة للسامع، وإيقاظه للإضغاء، وتجديداً لنشاطه، وذلك يسمى "التفاقاً"^(٢).

٣٣) القاعدة: إذا كان سياق الآيات في أمور خاصة، وأراد الله أن يحكي علية بحثث لا يختص بها، بل يشملها وغيرها، جاء الله بالحثث العام^(٣).

(١) قوله: (ما في جسم الإنسان إلخ): المرأة بالأجزاء المفردة هنا مثل: الرأس والألف والبطن والقلب، فلهذه وأشباهها حين يضم إليها مثلها -أي: الثنوية حين يضم إلى الثنوية-، فالأصح الجماع بأن يقال: رؤوسكم وبطونكم وقلوبكم، وتجوز الثنوية في المضاف بناء على الأصل وظاهر اللفظ، فتقول: رأساً لكم وبطنكم وقلباً لكم، ويجوز الإفراد أيضاً، فتقول: رأسكم وبطنكم وقلوبكم، قال تعالى: ﴿إِنْ شَوَّتِي إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَّتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [التحريم:٤]، وقد جاءت الآية على الأفصح، حيث جمع "القلوب" مع أنهم قلبان، وأما ما كان في الجسم أكثر من واحد -كاليد والرجل والعين-، فإذا ضممت إليه مثله لم يجز إلا الثنوية، تقول: يدأكم ورجلأكم. (قواعد: ٦٥)

(٢) قوله: (من شأن العرب إلخ): فيه اختصار مما ذكره الشيخ خالد بن عثمان في قواعد التفسير، ومن الالتفات: الانتقال من خطاب الواحد أو الاثنين أو الجماع إلى خطاب الآخر، كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [الطلاق:١]؛ ومنه أيضاً الالتفات عن الماضي أو المضارع أو الأمر إلى الآخر، كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتَشَيَّرُ سَحَابًا فَسُقْنَهُ﴾ [فاطر:٩]، فيه الالتفات من الغيبوبة إلى التكلم، والتفات من الماضي إلى المضارع أيضاً، وقال تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾ [الفتح:١]، فيه الالتفات من التكلم إلى الغيبوبة؛ لأن أسماء الظواهر كلها غيبة، وقال الله تعالى: ﴿وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَالَّذِي تُرْجَعُونَ﴾ [يس:٤٤]، فيه الالتفات من التكلم إلى الخطاب؛ ومنه الالتفات الضمائر أيضاً، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ وَإِنَّهُ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ وَإِنَّهُ أَيُّ إِنْسَانٍ يُحِبُّ الْحَيْرَ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات:٦-٨].

(٣) قوله: (إذا كان سياق الآيات إلخ): فيه تغيير يسير، وفي قواعد التفسير: "وأراد الله أن يحكي علية، وذلك الحثث لا يختص بها..."; ومثاله قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفْرِقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (النحل:١٥١)، فلم يقل: "واغتنم" لهم، وذلك لأن العذاب المبين معد لكل من الكافرين، لا للموصوفين فيهم فقط، وقال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَأَعْتَصُمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ قَوْلَتِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء:٦٦]، فلم يقل: "وسوف يؤتنيهم أجراً عظيماً"، لأن هذا الوعد موجه لجميع المؤمنين الصادقين. (قواعد: ٢٨)

- (٣٤) القاعدة: سبيل الواجبات: الإثيان بالمصدر مرفوعا، وسبيل المندوبات: الإثيان بالمصدر منصوبا^(١).
- (٣٥) القاعدة: العرب قد تعلق الأمر بزائل، والمراد به: التأييد^(٢).
- (٣٦) القاعدة: قد يرد الخطاب بالشيء في القرآن على اعتقاد المخاطب دون ما في نفس الأمر^(٣).
- (٣٧) القاعدة: قد يرد الشيء منكرا في القرآن تعظيمًا له، قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي﴾

(١) قوله: (سبيل الواجبات إلخ): هذه القاعدة على استقراء المواقع المتعلقة بها في القرآن الكريم؛ قال تعالى: «فَمَنْ عَنِيَ لَهُ مِنْ أَخْيَهُ شَيْءٌ» **«فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ»** [البقرة: ١٧٨]، قال ابن عطية: **«فَاتِّبَاعٌ»** رفع على خبر ابتداء مضمر، تقديره: **«فَالْوَاجِبُ وَالْحَكْمُ اتِّبَاعٌ»**، وهذا هو سبيل الواجبات؛ وأماماً المندوبات إليه فيأتي منصوبها، كقوله تعالى: **«فَضَرِبَ الرَّقَابُ»** [محمد: ٤]؛ وكقوله تعالى: **«وَالَّذِينَ يُتَوَقَّنُ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَزْوَاجًا وَصَيْةً لِأَزْوَاجِهِمْ»** [البقرة: ٩٤].

قال أبو حيّان: بعد نقله كلام ابن عطية السابق: «ولا أدرى هذه الفرق بين الواجب والمندوب إلا ما ذكرنا من: أن الجملة الابتدائية أثبتت وأكذب من الجملة الفعلية في مثل قوله: **«فَقَالُوا: سَلَّمَ»** [الذاريات: ٥٠]، فيمكن أن يكون هذا الذي لحظه ابن عطية من هذا».

وعلم من هذه القاعدة: أن سلام الملائكة - في قوله تعالى: **«فَقَالُوا: سَلَّمَ، قَالَ: سَلَّمُ»** [الذاريات: ٥٠] - لئماً وقع ابتداء وهو يكون مندوبا، فلذا ذكره بقوله: **«سَلَّمَا»** منصوبا، وذكر قول إبراهيم بقوله: **«سَلَّمُ»** بالرفع، لأنّه وقع في الجواب، ورد السلام يكون واجبا. (قواعد: ٢٨١)

(٢) قوله: (العرب قد تعلق إلخ): قال الله تعالى: **«فَإِنَّمَا الَّذِينَ شَفَعُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا رَفِيلٌ وَشَهِيقٌ، خَلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، إِلَّا مَا شَاءَ رَبِّكَ، إِنْ رَبِّكَ قَعَدْ لِمَا يُرِيدُ، وَإِنَّمَا الَّذِينَ سَعَدُوا فِي الْجَنَّةِ، خَلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، إِلَّا مَا شَاءَ رَبِّكَ»** [هود: ١٠٨ - ١٠٦]؛ قال ابن جرير: «يعني - تعالى ذكره - بقوله: **«خَلِدِينَ فِيهَا»** لا يثنى فيها، ويعني بقوله: **«مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ»** أبداً؛ وذلك لأنّ العرب إذا أرادت أن تصيف الشيء بالدائم أبداً قالت: «هذا دائم دوام السموات والأرض» بمعنى: أنه دائم أبداً، وكذلك يقولون: هو باقي ما اختلف الليل والنهار...؛ فخاطبهم - جل ثناؤه - بما يتعارفون به بينهم، فقال: **«خَلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ»**، والمعنى في ذلك: «خلدين فيها أبداً». انتهى كلامه. (قواعد: ٢٨٣)

(٣) قوله: (قد يرد الخطاب إلخ): فحينئذ يمكن التعبير بالفاظ توافق اعتقاد المخاطب وإن كان الواقع خلافه، قال الله تعالى: **«وَحَجَّتُمُوهُمْ دَاحِضَةٌ»** [شورى: ١٦]، مع أنّ ما يجادل به الكفار ليس من قبل الحجج، وقال تعالى: **«أَذْعُوا شُرَكَاءَكُمْ»** [الأعراف: ١٩٥]، مع أنّهم ليسوا بشركاء.

القصاص حيًّا^(١)» [البقرة: ١٧٩].

٣٨) القاعدة: من شأن العرب التَّغْلِيْبُ عن الماضي بالمضارع لِإِفَادَةِ تَصْوِيرِ الْحَالِ الْوَاقِعِ عِنْدَ حُدُوثِ الْحَدِيثِ^(٢).

٣٩) القاعدة: من شأن العرب أن تُعَرِّبَ بالماضي عن المستقبل تُثِبِّتَا عَلَى تَحْقِيقِ الْوَقْوْعِ^(٣).

٤٠) القاعدة: غير جائز أن تُخاطِبَ العرب في صفة شيء إلا يمثل مَا تَفَهَّمُ عَمَّنْ خَاطَبَهَا^(٤).

التَّغْلِيْبُ، أَقْسَامُهُ وفَوَائِدُهُ

٤١) القاعدة: من شأن العرب -إِذَا اجْتَمَعَ فِي الْخَبَرِ الْمُخَاطِبُ وَالْغَائِبُ- أَنْ يُغَلِّبُوا الْمُخَاطِبَ، فَيَدْخُلُ الْغَائِبُ فِي الْخَطَابِ^(٥).

(١) قوله: (قَدْ يَرِدُ الشَّيْءُ إِلَيْهِ): أعلمُ أَنَّ الْكَنْكِيرَ يَقْعُدُ لِأَشْبَابِ مُتَعَدِّدَةِ، وَالْعَظِيمُ وَاحِدٌ مِّنْهَا؛ وَقَالَ تَعَالَى أَيْضًا: «وَسَارِعُوا إِلَى "مَغْفِرَةٍ" مِّنْ رَبِّكُمْ» [آل عمران: ١٣٣].

(٢) قوله: (من شأن العرب إلَيْهِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِنَّمَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً "فَتُضَيِّعُ" الْأَرْضَ مُخَضَّرَةً» [الحج: ٦٣]، هَذَا مِنْ قَبِيلِ الْإِلْتِفَاتِ؛ وَقَالَ ابْنُ عَاشُورَ: وَإِنَّمَا عَبَرَ عَنْ مَصِيرِ الْأَرْضِ خَضْرَاءَ بِصِيغَةِ "تُضَيِّعُ مُخَضَّرَةً" مَعَ أَنَّ ذَلِكَ مَفْرَعٌ عَلَى فِعْلٍ «أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً» الَّذِي هُوَ بِصِيغَةِ الْمَاضِي؛ لَأَنَّهُ قَضَدَ مِنَ الْمُضَارِعِ اسْتِخْضَارَ تَلْكَ الصُّورَةِ الْعَجِيْبَةِ الْحَسَنَةِ؛ وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ "فَتَثِيرُ" سَحَابًا فَسُقْنَةً إِلَى بَلَدِي مَيِّتٍ» [فاطر: ٩].

(٣) قوله: (من شأن العرب إلَيْهِ): قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَيَوْمَ يُنْتَفَحُ فِي الصُّورِ "فَقَزْعٌ" مَنْ فِي السَّمَوَاتِ» [النَّمَل: ٨٧]؛ وَقَالَ تَعَالَى: «وَتُفَجَّحُ فِي الصُّورِ فَ"صَعِقَ" مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ» [الزَّمَر: ٦٨]؛ وَقَالَ تَعَالَى: «أَقِ امْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَغْرِلُوهُ» [النَّحْل: ١]، فَعَبَرَ عَنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ بِالْمَاضِي تُثِبِّتَهَا عَلَى تَحْقِيقِ وَقْعَدَتِهَا كُشْبِيْعَةً مَضَى وَفِرَغَ مِنْهُ مُبَالَغَةً فِي الْهَدِيدِ وَالْوَعِيدِ. (قواعد: ٢٩٢).

(٤) قوله: (غير جائز أن تُخاطِبَ إلَيْهِ): الْمَحْوَظَةُ: لَئَلَّا كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْ نَزْوَلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ الْهُدِيِّ وَالْبَيَانِ امْتَنَعَ أَنْ يَقْعُدَ فِيهِ شَيْءٌ مِّنَ الْتَّرَاكِيبِ الْأَعْجَمِيَّةِ أَوِ الْأَوْصَافِ؛ لَأَنَّ الْخَطَابَ بِهِمَا تُعَيَّنُ الْفَهْمُ فَلَا يَكُونُ بَيَانًا؛ وَهَذَا بِخِلَافِ الْأَسْمَاءِ الْأَعْجَمِيَّةِ، لَأَنَّ النَّاسَ يُدْعَوْنَ بِأَسْمَاهُمْ سَوَاءً كَانَتْ عَرِيَّةً أَوْ أَعْجَمِيَّةً فَلَا يَمْتَنَعُ فَهْمُهُ.

(قواعد: ٢٩٣ بحذف)

(٥) قوله: (من شأن العرب إلَيْهِ): قَالَ ابْنُ جَرِيرَ: «فَإِنْ قَالَ قَاتِلٌ: وَكَيْفَ قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤهُ: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ» [البقرة: ٤٣]، فَأَضَافَ الإِيمَانَ إِلَى الْأَخْيَاءِ الْمُخَاطَبِينَ، وَالْقَوْمَ الْمُخَاطَبِينَ بِذَلِكِ إِنَّمَا كَانُوا أَشْفَقُوا عَلَى إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَانُوا مَاتُوا وَهُمْ يُصَلُّونَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدَسِ، وَفِي ذَلِكَ أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ؟

(٣٢) القاعدة: من شأن العرب إضافة الفعل إلى من وجد منه، وإن كان مسببه غير الذي وجد منه - أحياناً إلى مسببه وإن كان الذي وجد منه الفعل غيره^(١).

(٤٣) القاعدة: من شأن العرب أن تُخَيِّرَ عن غير العاقل بخبر العاقل إذا نسبت إليه شيئاً من أفعال العقلاء^(٢).

(٤٤) القاعدة: من شأن العرب: أن تدخل "الألف واللام" في خبر "ما" و"الذي"، إذا كان الخبر عن معهود قد عرفه المخاطب والمخاطب؛ وإنما يأتي بغير "الألف واللام" إذا كان الخبر عن مجھول غير معهود ولا مقصود قصد شيء بعينه^(٣).

= قيل: إن القوم وإن كانوا أشفّوا من ذلك، فإنهم أيضاً قد كانوا مشفقين من جهود صلاتهم التي صلواها إلى بيت المقدس قبل التحويل إلى الكفرة، فظنوا: أن عملهم ذلك قد بطل وذهب ضياعاً فأنزل الله جل ثناؤه هذه الآية حينئذ، فوجه الخطاب بها إلى الأحياء، ودخل فيهم الموقى منهم". (قواعد: ٣٠١)

الملاحظة: لفظ هذه القاعدة هو الذي ذكره ابن جرير، وقال الشيخ خالد ما نصه: "من شأن العرب إذا خاطبته إنساناً، وضمت إليه غالباً فأرادت الخبر عنه: أن تغلب المخاطب، فيخرج الخبر عنهم على وجه الخطاب.

(١) قوله: (من شأن العرب إضافة إلخ): ومثال ما أضيف فيه الفعل إلى من وجد منه وإن كان مسببه غيره، قال تعالى: «عَيْرُ التَّعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِيْنَ» [الفاتحة: ٧]؛ فالضلال في الآية قد تُسب إلى من وقع منه الضلال - وهو النصارى الذين كسبوا الضلال باختيارهم - ولم يُنسب إلى مسببه ذلك، وهو الواحد القهار؛ لأنّه هو المضل الهادي خلقاً، ومن ذلك قوله تعالى: «أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ اللَّهَ هُوَيْهِ وَأَصْلَهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ» (إلى قوله): فمَن يهدى من بعده الله أفلأ تذكرون؟ [الجاثية: ٤٣]؛ فائتبأ جل ذكره: أنه المضل الهادي دون غيره؛ لكنه تُسب إلى النصارى بحسب الكسب، فهذا إضافة الفعل إلى من وجد منه؛ ومثال ما أضيف الفعل إلى مسببه وإن كان الذي وجد منه الفعل غيره: قال تعالى: «يُذَيْحُ أَبْنَاءَهُمْ» [القصص: ٤]، مع أن الفاعل المباشر هم الأعوان والجند. (قواعد: ٣٠٣ بتصريف)

(٢) قوله: (من شأن العرب أن تُخَيِّرَ إلخ): من شأن العرب إذا وضفت شيئاً من البهائم أو غيرها - مما حكم عليه: أن يكون بالباء - بما هو من صفة الأدميين، فالعرب أخرجوا جمع أسماء البهائم وغيرها من خرج جمع أسماء من يعقل، قال تعالى: «إِذَا قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا بَتِي إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكِباً وَالشَّمْسَ وَالقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَجِيْدِيْنَ» [يوسف: ٤]، فقال: «سَاجِدِيْنَ» تجمع بالباء والثون، وهي علامة جمع أسماء ذكور بني آدم، وأن الكواكب والشمس والقمر من غير ذوي العقول؛ لأن السجدة لها كانت من أفعال العقلاء، ونُسبت هنا إلى غير العقلاء، نزلت الكواكب والشمس والقمر منزلة من يعقل؛ وكذا قوله تعالى: «فَقَالَ لَهَا وَلِلأَرْضِ اثْبِتَا طُوعًا أَزْكِرْهَا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعَيْنَ» [حم السجدة: ١١]، والتقدير: طائعتين. (قواعد: ٣٠٧ بتصريف)

(٣) قوله: (من شأن العرب أن تدخل إلخ): قال الله تعالى: «فَلَمَّا أَلْقَاهُمْ قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ "السِّحْرُ" إِنَّ اللَّهَ سَيِّطِنُهُ» [يوحنا: ٨١]، أي: أتيها السحر؛ لأن السحر الذي وصفتم به هو الذي جئتم به، لا ماجتنعتم =

- (٤٤) القاعدة: العرب قد تخرج الكلام بخارج الأمر، ومعناه الجزاء^(١).
- (٤٥) القاعدة: قد يرد اللفظ في القرآن متصلاً بالآخر، والمعنى على خلافه^(٢).
- (٤٦) القاعدة: العرب إذا افتخرت قد تخرج الخبر بخارج الخبر عن الجماعة، وإن كان ما افتخرت به من فعل واحد منهم^(٣).
- (٤٧) القاعدة: من شأن العرب إضافة أفعال الأسلاف إلى الأبناء، وخطاب الآباء وإضافة الفعل إليهم وهو لا ينتمي^(٤).
- (٤٨) القاعدة: من شأن العرب إذا تطاولت صفة الواحد، الاعتراض بالمدح والذم بالشخص أحياناً وبالرفع أحياناً^(٥).

- به أنا، لأن مجتمعكم به هو من المعجزات؛ ومثال الثاني قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوكُمْ بِالْأَفْلَقِ» [غصبة "منكم"] [نور: ١١]

(١) قوله: (العرب قد تخرج إلخ): تأتي الصيغة الدالة على الأمر لمعاني كثيرة، منها: الشكوى، والتهديد والإباحة والوجوب والتسخير، ومنها الجزاء أيضاً، قال تعالى: «فُلْ أَنْفَقُوا» طوعاً أو كرهاً لن يتقبل منكم^(٦) كُنْتُمْ قَوْمًا فَسِقِينَ» [الغلوية: ٥٣]، فكلمة: «أنفقوا» في لفظ الأمر، ومعناه الشرط والجزاء، ويكون معناه حينئذ: «إن شنفقوا طوعاً أو كرهاً لن يتقبل منكم». (قواعد: ٣١) بتصريف

(٢) قوله: (قد يرد اللفظ في القرآن إلخ): قال الله تعالى: «قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْبَةَ أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُونَ أَعْزَةَ أَهْلِهَا أَذْلَةً، وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ» [الملل: ٣٢]، فقوله: «وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ» من قول الله عز وجل، لا قول المرأة؛ وقال تعالى: «أَلَمْنَ حَضَّرَ الْحُقُّ أَنَا رَأَوْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَيْمَ الصَّدِيقِينَ؛ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخْنُهُ بِالْغَيْبِ» [يوسف: ٥١-٥٢]، فقوله: «ذَلِكَ لِيَعْلَمَ» من قول يوسف - على قول بعض المفسرين -، وما قبله من قول المرأة. (قواعد: ٣١٣)

(٣) قوله: (العرب إذا افتخرت إلخ): قال الله تعالى: «وَقَاتَتِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَهُنْ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَآخِيَّاهُو» [المائدة: ١٨] أي: قال ث طائفه من النصارى: «أن المسيح ابن الله»، ولم يكن النصارى يزعمون: أن كل نصراي هو ابن الله؛ وكذا قول اليهود.

(٤) قوله: (من شأن العرب إضافة إلخ): قال الله تعالى: «ثُمَّ اتَّخَذُتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَلَمُونَ» [البقرة: ٩٤] هذا الخطاب موجه إلى اليهود الذين عاصروا النبي ﷺ، مع أنهم لم يعبدوا، بل لم يدرِّكوا عبادة العجل، إنما فعل ذلك أسلفهم؛ وقال تعالى: «وَإِذْ تَجْهِيْنَكُمْ» من ألى فرعون» [البقرة: ٩٩]، وقال تعالى: «فَلَمْ تَقْتُلُوْنَ أَثِيَّةَ اللَّهِ مِنْ قَبْلِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِيْنَ» [البقرة: ٩١]

(٥) قوله: (من شأن العرب إذا تطاولت إلخ): والقاعدة في هذا الباب: أنقطع التenuous في مقام المدح أو الذم أبلغ من إجرائها على نمط واحد، قال الله تعالى: «لَعِنِ الرَّسُوْلُوْنَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُوْنَ» -

٥٠ القاعدة: من شأن العرب أن تذكر الواحد والمراد الجمجم، والعكس؛ وتحاطب الواحد بلفظ الثنوية وبالعكس، كما تحاطب الواحد وتريد غيره؛ وقد يخرج الكلام إخباراً عن نفسه، والمراد غيرها^(١).

٥١ القاعدة: من شأن العرب إذا أرادت بيان الوعد أو الوعيد على فعل أن تخرج أسماء أهلها بذكر الجميع أو الواحد دون الآترين، إلا إذا كان الفعل إنما يقع من اثنين^(٢).

٥٢ القاعدة: من شأن العرب أن تستكِرُ الجمجم بين ثنتين في لفظ واحد^(٣).

=يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك "والمقيمين الصلوة" وأ المؤمنون الركوة» [النساء: ١٦٢]، قوله: «المقيمين الصلوة» من صفة «الرسوخون في العلم»، ونصب على وجه المذهب؛ وقال تعالى: «وأمراه حملة الخطيب» [لهم: ٤] هذا مثال الدَّم.

(١) قوله: (من شأن العرب أن تذكر إلخ): ومنه: «الخطاب الخاص بواحد من الأمة يعم غيره، إلا إن قام دليل على اختصاصه به»؛ ومنه أيضاً: الخطاب للنبي ﷺ خطاب للأمة إلا لدليل»؛ ومثال التعبير بالجملة عن الثنوية قوله تعالى حاكياً: «قالَتَا أَتَيْنَا طَائِعَيْنَ» فصلت: ١١ أي: أتينا طائعتين؛ ومثال تحاطب الواحد بلفظ الثنوية قوله تعالى: «أَقْيَأَ فِي جَهَنَّمَ» ق: ٤٤ على القول بأنه خطاب لمالك؛ ومثال ما يحاطب الواحد ويراد به غيره قوله تعالى: «يَا يَهُا أَتَيَ أَتَى اللَّهُ، وَلَا تُطِعُ الْكُفَّارِيْنَ وَالْمُنَافِقِيْنَ» [الأحزاب: ١]، فخرج الكلام مخرج الأمر للنبي ﷺ والتهي له، والمراد به أصحابه المؤمنون به. (قواعد: ٣٧)

وقد يخرج الكلام إخباراً عن النفس، والمراد غيرها، ومثاله قوله تعالى: «رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِيْنَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيْتَنَا أَمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ، وَأَرَنَا مَنَاسِكَنَا وَتَبْ عَلَيْنَا» [آل عمران: ١٢٨]، أي: «أَرِ ذُرِّيْتَنَا الْمُسْلِمَةَ مَنَاسِكَهُمْ، وَتَبَ عَلَى الظَّلَّمَةِ مِنْ أُلُوَّدِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا مِنْ ظُلْمِهِمْ وَشَرِّكَهُمْ حَتَّى يُنْبِيُوا إِلَى طَاعَتِكَ»؛ فيكون ظاهر الكلام على الدُّعاء لأنفسهما والمعنى به ذريتهما. (قواعد: ٣٧)

(٢) قوله: (من شأن العرب إذا أرادت إلخ): هذه القاعدة على استقراء كلام العرب، والمراد بها: أن العرب يذكرون الوعد والوعيد إما بصيغة الجمجم أو الواحد، كقوله تعالى: «وَالَّذِيْنَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصِّلْحَةَ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ، هُمْ فِيهَا خَلِدُوْنَ» [آل عمران: ٨٢]، وقال تعالى: «وَالَّذِيْنَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِإِيمَانِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ، هُمْ فِيهَا خَلِدُوْنَ» [آل عمران: ٩٩]؛ ومثال الوعد والوعيد بصيغة الواحد قوله تعالى: «فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَّبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصَّدْقِ إِذْ جَاءَهُ، أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوَي لِلْكُفَّارِيْنَ» وَالَّذِيْنَ جَاءَ بِالصَّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَقْوُنَ [الزمر: ٣٣-٣٤]؛ وهن لا يذكرون الوعد والوعيد بصيغة الثنوية إلا إذا كان الفعل مما يقع من اثنين، فيرد حينئذ بصيغة الثنوية، كقوله تعالى: «وَالَّذِيْنَ يَأْتِيْنَا مِنْكُمْ فَادْعُوهُمَا» [النساء: ١٦]

(٣) قوله: (من شأن العرب أن تستكِرُ إلخ): قال تعالى: «إِنْ تَشْوِيْنَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَعَّتْ قُلُوبُكُمَا» [التحريم: ٤]، والأصل «قلباتكم»؛ لكن العرب تستكِرُ الجمجم بين ثنتين في لفظ واحد. (قواعد)

الإظهار والإضمار

- ٥٣) القاعدة: وضع الظاهر موضع المضمر وعكسته إنما يكُون للشُّكْتَة^(١).
- ٥٤) القاعدة: إعادة الظاهر بمعناه أحسن من إعادة تهيلفظه، وإعادته ظاهراً بعد الطول أحسن من الإضمار^(٢).
- ٥٥) القاعدة: من شأن العرب أن يضمروا الكل معاين -نكرة كان أو معرفة- "هذا" وـ "هذه"^(٣).
- ٥٦) القاعدة: كل فعل لـ الله تعالى مذكور في القرآن فإنه يصح فيه إضمار لفظ الجلالة "الله" وإن لم يسبق ذكره لتعينه في العقول^(٤).
- ٥٧) القاعدة: إذا استبدل بالفعل لشينين وهو في الحقيقة لأحد هما فهل يضمرو للأخر فعل يناسبه على الأصح^(٥).

(١) قوله: (وضع الظاهر إلخ): قال تعالى: «وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمُ اللَّهُ، وَاللَّهُ يَكُلُّ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ» [البقرة: ٢٨٢]، وقال تعالى: «أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَنِ، إِلَّا إِنَّ "حِزْبَ الشَّيْطَنِ" هُمُ الظَّالِمُونَ» [المجادلة: ١٩]، فإذا ظهر لفظة «الله» في المثال الأول للتعظيم، وإظهار لفظة: «حِزْبَ الشَّيْطَنِ» في الثاني للتحقير، مع أن المقام مقام الإضمار؛ لأنهما مذكوران قبله.

(٢) قوله: (إعادة الظاهر إلخ): قال تعالى: «وَالَّذِينَ يُمْسِكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّمَا لَا تُضِيقُ أَجْرَ الْمُضْلِحِينَ» [الاعراف: ١٧٠]، مقام قوله: «إِنَّمَا لَا تُضِيقُ أَجْرَ الَّذِينَ يُمْسِكُونَ بِالْكِتَابِ...»؛ وقوله تعالى: «ثُمَّ إِنَّ رَبِّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فَتَنْتُهُمْ جَهَدُوا وَصَدَرُوا "إِنَّ رَبِّكَ" مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ» [النحل: ١١]؛

(٣) قوله: (من شأن العرب أن يضمروا إلخ): قال تعالى: «سُورَةُ آتَرَلَهَا وَفَرَضَنَاهَا» [الشورى: ١]، أي: هذه سورة إلخ؛ وقال تعالى: «كِتَابٌ آتَرَلَهُ إِلَيْكَ» [ابراهيم: ١]، والمعنى: هذا كتاب إلخ.

(٤) قوله: (كل فعل لـ الله تعالى إلخ): قال تعالى: «وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً» [البقرة: ٢٢]، والمعنى: الله أنزل، وأنزل الله من السماء ماء، وكذلك قوله: «خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ» [الانعام: ١]

(٥) قوله: (إذا استبدل بالفعل إلخ): قال تعالى: «وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا "الدَّارَ وَالْإِيمَانَ"» [الحشر: ٩]، ففي مثل هذه المواقع خلاف -والآية أشار المصطفى بكلمة الاستفهام-، فقال بعضهم تقديره: أي تبوؤوا الدار، واعتتقدوا الإيمان؛ فهذا يكون من قبيل عطف الجمل بتقدير فعل آخر من باب: علقتها علينا وماما، أي: علقتها علينا وسقيتها ماما، أو قدمنتها ماما؛ وقال بعضهم: فيه تضمين، وضمّن "تبَوَّأَ" معنى: "لَرِمُوا"، أي: لَرِمُوا الدار والإيمان؛ فحينئذ يكون هذا المثال من قبيل التضمين، لا التقدير. (قواعد بزيادة)

الزيادة والمحذف والتقدير

- (٥٨) القاعدة: لا زائد في القرآن^(١).
- (٥٩) القاعدة: زيادة المبني تدل على زيادة المعنى؛ أي: قوّة اللفظ لقوّة المعنى^(٢).
- (٦٠) القاعدة: يحصل بمجموع المترادفين معنى لا يوجد عند انفرادهما^(٣).
- (٦١) القاعدة: كل حرف زيد في كلام العرب للتاكيد، فهو قائم مقام إعادة الجملة مرة أخرى^(٤).

(١) قوله: (لا زائد إلخ): قال تعالى: «فَيَـٰ مَا رَحْمَةٌ مِنَ اللهِ لِشَتَّى الْمُمْكِنَاتِ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ» [آل عمران: ١٥٩]، ففيه: زيادة اللفظ لزيادة المعنى، وقوّة اللفظ لقوّة المعنى؛ لأنّ في الآية تصوير لذين النبي ﷺ لقومه برحمته من الله؛ فكلمة "ما" يؤكد معنى اللتين ويُفْحِّمه.

الملحوظة: أعلم أنّ إطلاق الزيادة على نوعين: الأول الزيادة على "ما لا فائدة له"، أي: عديم الفائدة؛ وهذا مما ينزعه عن القرآن، لأنّه ليس فيه حشو؛ والثاني: إطلاق الزيادة على الكلمة التي وجودها وعدمها لا يدخل بالمعنى الأصلي وإن كان لها فائدة أخرى، وإطلاقها صحيح من جهة المعنى، لكن ينبغي مجانبة إطلاق لفظ "الزيادة"، لما فيه من إيهام. (قواعد: ٣٤٨ ملخصاً)

(٢) قوله: (زيادة المبني تدل إلخ): قال تعالى: «فَأَخَذْنَاهُمْ أَخْذَ عَزِيزٍ مُّقْتَدِرٍ» [القمر: ٤٤]، فقوله: «مُقتَدِرٍ» أبلغ من "القادر"؛ لدلاليه على أنه قادر متمكن من القدرة، لا يُرِدُ شيئاً عن اقتضاء قدراته؛ وقال تعالى: «فَكُبَّكُبُوا» فيها هم وألغاؤنّ [الشعراء: ٩٤]، ولم يقل: "فَكُبُّوا"؛ لأنّ في الكبّة تكرير الكتب؛ "فجعل التكرير في اللفظ دليلاً على التكرير في المعنى".

(٣) قوله: (يحصل بمجموع إلخ): قال تعالى: «إِنَّمَا أَشْكُونَا بَيْنَ وَحْزَنٍ إِلَى اللهِ» [يوسف: ٨٦]، قال ابن قتيبة: البيت أشدُّ الحزن، وذلك لأنَّ الإنسان إذا ستر الحزن وكنته كان همّاً، وإذا ذكره لغيره كان بئناً؛ فالبيت: أشدُّ الحزن، والحزن همّ؛ فعل هذا يُكون المعنى: إنما أشكون حزني العظيم وحزني القليل إلى الله؛ وقال تعالى: «فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا» [آل عمران: ١٤٦]، ويحتمل أن يفسر "الوهن" باستيلاء الحروف، ويفسر "الضعف" بأنَّ يضعف إيمانهم بأنَّ تقع الشوك والشبهات في قلوبهم، و"الاستكانة" بالانتقال من دينهم إلى دين عدوهم؛ ولذا فسر بعضهم: «وما ضعفوا عن الجهاد بعده»، «وما استكأنوا» أي: ما خضعوا لعدوهم. (قواعد، شيخ زاده على البيضاوي، تفسير أبي السعود)

الملحوظة: أعلم أنَّ الترادف المشار إليه هنا إنما هو الواقع بين المعانى الأصلية؛ أما المعانى الثانوية الخادمة، فإنَّ كل لفظ يعطي معانى دقيقة لا توجد مجتمعة في لفظ آخر؛ وبسبب هذا الملحوظ منع بعضهم الترادف في اللغة والقرآن؛ والأرجح التفصيل في ذلك بالتفريق بين المعانى الأصلية والمعانى التكميلية. وسيأتي تفصيله في قاعدة: ١٥٥. (قواعد: ٢٥٩)

(٤) قوله: (كل حرف زيد إلخ): قال الله تعالى: «فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا» [يوسف: ٥]، فهو بمثابة:

التقدير والمحذف

٦٢) القاعدة: العرب تمحذف ما كفى منه الظاهر في الكلام إذا لم تشک في معرفة السامع مكان المحذف^(١).

٦٣) القاعدة: الغائب في القرآن وفي كلام العرب أن الجواب الممحذف يذكر قبله ما يدل عليه^(٢).

٦٤) القاعدة: متى جاءت "بلى" أو "نعم" بعده كلام يتعلّق بها تعلق الجواب، وليس قبلها ما يصلح أن يكون جواباً له، فاعلم أن هناك سوا الأمقدراً، لفظه لفظ الجواب^(٣).

فيكيدوا لك، فيكيدوا لك.

(١) قوله: (العرب تمحذف إلخ): معناه: إذا كان فيما نطق به الدلالة الكافية على ما حذفت وثُرِكت فشأن العرب الإيجاز والاختصار، كقوله تعالى: «ولَوْ أَنْ قُرْآنًا سِيرِتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُلِّمْ بِهِ الْمَوْقِيُّ...» [الرعد: ٣١]، فترك جوابه استغناء بعلم السامعين بمعناه، والمعني: ولو أن قراناً -سوى هذا القرآن- سيرت به الجبال سيرت بهذا القرآن؛ وقد تمحذف العرب الجواب إذا طال الكلام فتأتي بأشياء لها أخوية، فتحذف أجوتها لاستغناء سامعينها عن ذكر الأجوية. (قواعد: ٣٦٦ ملخصاً)

الملحوظات: ١- اعلم "أن المحذف خلاف الأصل"؛ ويبين على ذلك أمران: الأول: إذا دار الأمر بين المحذف وعدمه كان الحمل على عدم المحذف أولى؛ لأن الأصل عدم التغيير. الباء: وإذا دار الأمر بين قلة المحذف وكثريته، كان الحمل على قليته أولى.

٢- مهما تردد المحذف بين الحسن والأخشن، وجب تقدير الأحسن؛ لأن الله وصف كتابه بـ(أحسن الحديث)، فليكن محذفه أحسن المحذفات، كما أن ملفوظه أحسن الملفوظات.

٣- مفعول المشيئة والإرادة لا يذكر إلا إذا كان غريباً أو عظيماً؛ وإذا حذف مفعول المشيئة والإرادة بعد "لو" فهو المذكور في جوابها أبداً.

٤- قد تمحذف من الأول لدلالة العاني عليه، وقد يعكس، وقد يتحمل الأمرين. (قواعد: ٣٦٦)

(٢) قوله: (الغائب في القرآن إلخ): قال الله تعالى: «ولَوْ أَنْ قُرْآنًا سِيرِتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُلِّمْ بِهِ الْمَوْقِيُّ» [الرعد: ٣١]، وجوابه: "لسفيرهم بالرحمون"؛ ويدل عليه قوله الذي ذكر قبله: «وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ» [الرعد: ٣٠]؛ لأن "الغائب في اللغة العربية": أن يكون المحذف من جنس المذكور قبل الشرط، ليكون ما قبل الشرط دليلاً على الجواب الممحذف. (قواعد: ٣٦٩)

(٣) قوله: (متى جاءت "بلى" إلخ): قال تعالى حاكياً عن اليهود: «وَقَالُوا إِنَّمَا تَسْنَى النَّارُ إِلَّا أَيُّهُمَا مَعْذُوفَاتِ... بَلِّيْ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ حَسِيقَتْهُ فَأُولُوكَ أَصْحَابُ النَّارِ؛ هُمْ فِيهَا حَلِيلُونَ» [آل عمران: ٨١]، وتقدير -

- ٦٥) القاعدة: إذا كان ثبوت شيء أو نفيه يدل على ثبوت آخر أو نفيه، فال الأولى الاقتصار على الدال منها، فإن ذكر الأولى تأثير الدال^(١).
- ٦٦) القاعدة: حذف جواب الشرط يدل على تعظيم الأمر وشده في مقامات الوعيد^(٢).
- ٦٧) القاعدة: قد يقتضي الكلام ذكر شيئاً فيقتصر على أحد هما لأنّه هو المقصود^(٣).
- ٦٨) القاعدة: قد يقتضي المقام ذكر شيئاً بينهما تلازم وإرتباط، فيكتفى بإحدى عن الآخر^(٤).
- ٦٩) القاعدة: لا يقدر من المخدّرات إلا أفضحها أو أشدّها موافقة للفرض^(٥).

السؤال: أليس من كسب سيئة وأحاطت به خطئته خالتا في النار؟ فجوابه الحق: «بلى منْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَاحْتَاطَ بِهِ خَطِيئَتُهُ» [البقرة: ٨١]؛ فلensis هنا (بلى) جواباً على سؤال مذكور قبلها؛ بل ما قبلها دال على السؤال؛ وكذلك قوله تعالى: «بَلِّي مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُخْسِنٌ فَلَهُ أَجْرٌ عِنْدَ رَبِّهِ» [البقرة: ١١٢]، وتقديره: أليس من أسلم وجهه لله - وهو محسن - له أجره على ربّه؟ (قواعد: ٣٦٠ بتصرف)

(١) قوله: (إذا كان ثبوث إلخ): يعني: إذا كان للشيء وصفان: أحدهما يدل على الآخر، فال الأولى الاقتصار على الصفة التي تدل على غيرها، لأنّ ذكر الأخرى يمكنه بمتابة التكرار، كقوله تعالى: «وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ»، فإن ذكر عرض الجنة يدل على طول الجنة أيضا - لأن كل شيء له عرض يمكن له الطول أيضا - فحيث أن الاقتصار على ذكر العرض أولى. (قواعد: ٣٧١ بتغيير)

(٢) قوله: (حذف جواب الشرط إلخ): قال الله تعالى: «وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَعُوا عَلَى رَبِّيهِمْ» [انعام: ٣٠]، وجوابه: «لَرَأَيْتَ أُمّا عَظِيمًا وَخُوْذِكَ؟ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَوْ تَرَى إِذْ الْمُجْرِمُونَ نَأْكُسُوا رُءُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّيهِمْ» [السجدة: ١٢].

(٣) قوله: (قد يقتضي الكلام إلخ): قال الله تعالى: «قَالَ فَمَنْ رَبَّكُمَا يَمْوَسِي» [طه: ٤٩]، ولم يقل: «يا موسى وهارون»؛ لأن موسى هو المقصود في تحمل الرسالة.

(٤) قوله: (قد يقتضي المقام إلخ): قال الله تعالى: «وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقْيِيكُمُ الْحَرَقَ» [نحل: ٨١]، أي: سرابيل تقنيكم الحر والبرد، للملازمة بينهما، قوله تعالى: «الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ» [البقرة: ٣]، أي: «يؤمنون بالغيب والشهادة»، وأثر الغيب لأنّه أعظم.

(٥) قوله: (لا يقدر من المخدّرات إلخ): قال الله تعالى: «جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيمًا لِلنَّاسِ» [المائدة: ٩٧]؛ في تقدير قوله: «جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ»، ثال بعضهم: «جَعَلَ اللَّهُ تَضَبِّ الْكَعْبَةَ»، وقال آخرون: «جَعَلَ اللَّهُ حُرْمَةَ الْكَعْبَةَ»، والثاني أولى؛ لأنّ تقدير الحرم في الهدي والقلائد والشهر الحرام لا شك في فصاحته -

٧٠) القاعدة: يقلل المقدر مهما أمكن لتفعل مخالفة الأصل^(١).

التقديم والتأخير

٧١) القاعدة: التقدّم في الذكر لا يعني التقدّم في الواقع والمعنى^(٢).

٧٢) القاعدة: العرب لا يقدّمون إلا ما يعنون به غالباً^(٣).

الأدوات التي يحتاج إليها المفسر

٧٣) القاعدة: كل حرف له معنى متبادر ثم استعمل في غيره فإنه لا يُسلّح من معناه الأول بالكلية، بل يبقى فيه رائحة منه ويلاحظ معه^(٤).

٧٤) القاعدة: لكل حرف من حروف المعاني وجّه هو أولى به من غيره، فلا يجوز تحويل ذلك عنه إلى غيره إلا بحجّة^(٥).

- بخلاف تقدير النصب فيها. (قواعد: ٣٧٥)

(١) قوله: (يُقلل المقدر إلخ): قال الله تعالى: «وَالَّذِي يَسْتَشْفَنَ مِنَ الْمُجِيظِينَ مِنْ نَسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبَثْتُمْ فَعَدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَالَّذِي لَمْ يَحْضُنْ» [طلاق: ٤]، فقال بعضهم: «واللائي لم يحضن كذلك»، وقال بعضهم: «واللائي لم يحضن فعدّهن ثلاثة أشهر؛ والتقدير الأول أولى لدلاليه على المعنى مع الاختصار». (قواعد: ٣٧٦ ملخصاً)

(٢) قوله: (التقدّم في الذكر إلخ): قال الله تعالى: «وَإِذَا أَخْدُنَا مِنَ النَّبِيِّنَ مِنْ تَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوجْ» [احزاب: ٧٦]، فقد قدم ذكر النبي ﷺ على نوح وإبراهيم وموسى وعيسى مع أنهم قد يعشوا قبله، فلا يلزم من تقدّم ذكره تقدّم زمانه؛ وقوله تعالى: «إِنَّ مُتَوَقِّيَكَ وَرَافِعَكَ» [آل عمران: ٥٥]، فإذا حملنا الوفاة هنا على الموت الحقيقي فعلوم أن الرفع قد وقع قبل الموت. (قواعد: ٣٧٩ بزيادة)

(٣) قوله: (العرب لا يقدّمون إلخ): قال الله تعالى: «وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكُورَ» [بقرة: ١١٠]، فبدأ بالصلوة لأنها أهم، وقوله تعالى: «فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلَا مِلْهُمَّ السُّدُّسُ مِنْ بَعْدِ وصِيَّةٍ يُوصَنُ بِهَا أَوْ دَيْنٍ» [نساء: ١١]، قدم الوصيّة مع أن الدين مقدم عليها شرعاً، حتّى عليها وحدراً من التهاون بها.

(٤) قوله: (كل حرف له معنى إلخ): قال الله تعالى: «هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ» [الحجر: ٤١]، أي: صراطٌ موصل إلى مستقيم؛ وفي ذكره - سبحانه وتعالى - أداة «على» سرّ لطيف، وهو الإشعار بكون السالك - على هذا الصراط - على هدى، كما قال تعالى في حق المؤمنين: «أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ» [البقرة: ٤].

(٥) قوله: (لكل حرف من إلخ): قال الله تعالى: «عَيْنَتَا يَشْرُبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ» [الدهر: ٦]، وفعل «يشرب» إنما يتعدى بـ «من»، فتعدّيته بالباء على تضمينه معنى: «يرؤى» و «يلتذّ»، وقوله تعالى: «هُوَ الَّذِي يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ» [الشورى: ٤٥]، والأفضل: يقبل التوبة من عباده، لكن جاءت التعديّة بـ «عن» لتضمن ما قبلها معنى العفو والصفح.

- ٧٥) القاعدة: حيث وقعت "إذ" بعده "وأذْكُر" فالمراد به الأمر بالنظر إلى ما اشتمل عليه ذلك الزمان لغراية ما وقع فيه، فهو جدير بأن ينظر فيه^(١).
- ٧٦) القاعدة: إذا جاءت "من" قبل المبتدأ أو القائل أو المفهول، فهي: لقا كيد الثفي، وزيادة الشكير، والتنصيص في العموم^(٢).
- ٧٧) القاعدة: إذا دخلت "قد" على المضارع المستند إلى الله تعالى فهي للتحقيق دائمًا^(٣).
- ٧٨) القاعدة: إذا دخلت "الألف واللام" على اسم موصوف اقتضى أنّه أحق يتلّك الصفة من غيره^(٤).
- ٧٩) القاعدة: الاسم الموصول يقيّد عليه الحكيم^(٥).

الضمائر

٨٠) القاعدة: إذا كان في الآية ضمير يحتمل عودة إلى أكثر من مذكور، وأمكن الخلط

(١) قوله: (حيث وقعت "إذ" إلخ): قال تعالى: «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّ أَرْبَيْنِ كَيْفَ تُحْبِي الْمَوْقِعَ» [البقرة: ٢٦]، والمعنى: وأذْكُر وقت قول إبراهيم، وإنما وجّه الذكر إلى الوقت لقصد المبالغة، وقال تعالى: «وَإِذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ، إِذَا أَنْتَبَدْتَ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا» [مريم: ١٦]، أي: أنّ ما وقع في ذلك الوقت جدير بأن ينظر إليه. (قواعد: ٦٣٣، ٣٩٤)

(٢) قوله: (إذا جاءت "من" إلخ): قال تعالى: «وَمَا مِنْ ذَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ، وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِهِتَاجِنَّهُ، إِلَّا أَمْمُ أَمْتَالُكُمْ» [انعام: ٣٨]، وقال تعالى: «أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ، وَلَا نَذِيرٍ» [المائد: ١٩]، وقال تعالى: «هُلْ تُحِسِّنُ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ، أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزَا» [طه: ٩٨].

(٣) قوله: (إذا دخلت "قد" إلخ): قال تعالى: «قَدْ تَرَى تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ» [البقرة: ١٤٤]، وقال تعالى: «قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ» [احزاب: ١٨].

(٤) قوله: (إذا دخلت "الألف واللام" إلخ): قال الله تعالى: «إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» [الفاتحة: ٥]، واللام هنا للعهد العلمي الذهني، وكما قال عليه السلام: "أنت الحق ووعدك الحق وقولك الحق"، معناه: "أنت ووعدك وقولك أحق أن يتصف بصفة الحق من غيره"، ولعدم هذا الغرض قال عليه السلام بعده: "ولقائك حق والجنة حق، والثار حق" بغير الألف واللام. (قواعد: ٣٩٦ ملخصا)

(٥) قوله: (الاسم الموصول إلخ): قال الله تعالى: «فَمَّا قَيْلَ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُرْقُوا عَذَابَ الْخَلْقِ» [يوسف: ٥]، وقال تعالى: «قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَغْلَبُونَ وَتُخْسَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ» [آل عمران: ١٤]، فعلة الأولى الظلم، وعلة الثانية الكفر.

على الجميع حمل عليه^(١).

٨١) القاعدة: إذا ورد مضارف ومضافات إلىه، وجاء بعدهما ضمير؛ فالأصل عودة للمضارف^(٢).

٨٢) القاعدة: قد يجيء الضمير متصلاً بشيء وهو لغيره، عائداً على ملابس ما هو له^(٣).

٨٣) القاعدة: إذا اجتمع في الضمائر مراعاة اللفظ والمعنى بديعاً باللفظ ثم بالمعنى^(٤).

٨٤) القاعدة: قد يذكر شيطان ويعود الضمير على أحد هما اكتفاء بذكره عن الآخر مع كون الجميع مقصوداً^(٥).

(١) قوله: (إذا كان في الآية ضمير إلخ): قال الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الْأَنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَذَّاكَ قَاتِلَيْكَ» [الأشقاق: ٦]، قيل: تلاقي ربك، قيل: تلاقي عملك؛ وكلاهما صحيحان، لأن العبد ملاقي ربها وعملها، فحينئذ يحمل عليهما جينعا.

(٢) قوله: (إذا ورد مضارف إلخ): قال الله تعالى: «وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُنْخُصُوهَا» [ابراهيم: ٣] أي: لا تخصوا نعمته؛ وقد يعود إلى المضاف إليه، كقوله تعالى: «وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانًا تَعْبُدُونَ» [التحل: ١٤]، فضمير «إيمان» عائد إلى الله، لا إلى النعمة.

(٣) قوله: (قد يجيء الضمير إلخ): قال الله تعالى: «وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْأَنْسَانَ مِنْ سُلْطَةٍ مِّنْ طَيْنٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُظْفَةً» [المؤمنون: ١٢-١٣]، فالمراد بالإنسان آدم، والمراد بالضمير في الآية الثانية ولده، لأن آدم لم يخلق من نطفة، ومثال عود الضمير على ملابس ما هو له، قوله تعالى: «إِلَّا عَشِيشَةً أَوْ ضَحْخَةً» [النازعات: ٤٦]، أي: ضحي يومها، لا ضحي العشيّة نفسها؛ لأنّه لا ضحي لها.

(٤) قوله: (إذا اجتمع في الضمائر إلخ): قال الله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ "مَنْ" يَقُولُ أَمْنًا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ» [البقرة: ٨]، فكلمة «من» مفردة لنظر، وجمع معنى، فأفرد العائد أولًا في «يقول» باعتبار اللفظ وجمع ثانية في «وما هم» باعتبار المعنى؛ وكذلك في قوله تعالى الآتي: «وَمِنْهُمْ "مَنْ" يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ أَكْثَرَهُ» [الانعام: ٥٥] «يَسْتَمِعُ»، و«قُلُوبَهُمْ».

(٥) قوله: (قد يذكر شيطان إلخ): اعلم أن للعرب في أشباه هذا طرقاً أربعة: الأول إعادة الضمير إلى المذكورين جينعاً لفظاً ومعنى؛ كقوله تعالى: «إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا» [النساء: ١٣٥]، الثاني: إعادة الضمير إلى الأول دون الآخر، كقوله تعالى: «وَإِذَا رَأَوْ تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا اتَّقْضُوا إِلَيْهِ "هَا"» [الجمعة: ١١]، فالضمير في «إليها» عائد إلى التجارة فقط؛

الثالث: إعادة الضمير إلى الثاني دون الأول، كقوله تعالى: «وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَ "هَا" فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [التوبه: ٣٤]، فأعاد الضمير في «يُنْفِقُونَها» إلى الفضة وخدتها لأنها أقرب المذكورين، أو أكثر وجوداً في أيدي الناس؛ الرابع: وهو المراد في القاعدة: أن تذكرة شيتين، ثم ثمرة الضمير العائد =

- (٨٥) القاعدة: قد يئن الضمير مع كونه عائدًا على أحد المذكورين دون الآخر^(١).
- (٨٦) القاعدة: ضمير الغائب قد يعود على غير ملفوظ به، كالذي يفسر سياق الكلام^(٢).
- (٨٧) القاعدة: إذا تعدد الجمل، وجاء بعدها ضمير جمجم فهو راجع إلى جميعها، وإن كان مفردًا اختص بالأخيرة^(٣).
- (٨٨) القاعدة: إذا تعلقت الضمائر فالأصل أن يتحد مرجعها^(٤).

إليها مع إرادة الجميع، كقوله تعالى: «الله ورسوله أحق أن يرضوه» [التوبه: ٦٦] وقوله تعالى: «والثقل والرزع مختلفاً أكلاه»؛ فالضمير المفرد في المقال الأول يراد به «الله» و«رسوله»، وكذا في المقال الثاني.

(قواعد: ٤٠٦ بتغير)

(١) قوله: (قد يئن الضمير إلخ): قال الله تعالى: «فلا جناح عليهما فيما افتدى به» [البقرة: ٢٩]، أي: لاخرج على الرجل فيما أخذ من امرأته من القيداء عند الخلع، وقال تعالى: «تسينا حوتهم» [الكهف: ٦١]، مع أن الناسي هو قى موسى.

(٢) قوله: (ضمير الغائب إلخ): قال الله تعالى: «كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانِ» [الرحمن: ٣٦]، فالضمير عائد إلى الأرض ولم يرد لها ذكر فيما سبق، وقوله تعالى: «حَتَّى تَوَارِثُ بِالْجَنَابِ» [ص: ٢٢]، أي: الشمس، ولم يجر لها ذكر فيما سبق.

(٣) قوله: (إذا تعددت الجمل إلخ): قال الله تعالى: «سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسْرَ الْقَوْلَ، وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفِي بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ، لَهُ مُعَقِّبٌ مَنْ يَنِي يَدِيهِ وَمَنْ خَلْفِهِ يَخْفَظُوهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ» [الرعد: ١٠]، مثال للضمير المفرد العائد إلى الجملة الأخيرة، أي: الله تعالى معقبات، وهو ملائكة الليل والنهار حيث إنهم يتبعون، فهم من بين يدي هذا المستخفي بالليل والسارب بالنهار، ومن وراء ظهره.

(٤) قوله: (إذا تعلقت الضمائر إلخ): أعلم أن الضمائر التي يحتمل رجوعها إلى مرجع واحد، بالأصل تؤافق الضمائر في المرجع حذر الشك، وقد يختلف بين الضمائر حذرا من الشناور، فمثلاً التوافق قوله تعالى: «إِنَّمَا يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْزِيزُهُ وَتَوْقِيرُهُ وَسَيِّحُوهُ بُشَّرَةً وَأَصْنَالًا» [الفتح: ٩]، واختلف المفسرون في مرجع الضمير في قوله: «تعزيزه وتوقيره» بعد اتفاقهم على أن الضمير في «سيحه» عائد إلى الله، فقال بعضهم: مرجع الضمائر إلى الرسول، وذهب آخرون إلى أنها راجعة إلى الله تعالى، وهذا هو مقتضى القاعدة، وقال تعالى: «وَمَا قَتَلُوا، وَمَا صَلَبُوا، وَلَكِنْ شَبَهَ لَهُمْ، وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ» و«لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ» من علم إلا اتباع الظن، وما قتلوا، يقيناً، بل رفعه الله إليه [النساء: ١٥٧]، فالضمائر راجعة إلى «المسيح عيسى بن مريم» المذكور قبله. (قواعد: ٤١٥)

ومثال المخلافة بين الضمائر في المرجع حذرا من الشناور، قال الله تعالى: «وَلَا تَشْفَقْ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا» [الكهف: ٢٢]، فالأول لأصحاب الكهف والثاني لليهود، وقال تعالى: «إِنَّ عِنْدَ الشَّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ أَنَّا عَشَرَ شَهْرًا» (إلى قوله): منها أربعة حرم، فلَا تظلموا فيهن أنفسكم» [التوبه: ٣٦] فالضمير في قوله: «منها» عائد -

الأسماء في القرآن

٨٩) القاعدة: إذا كان للإسم الواحد عدة معانٍ حمل في كلّ موضع على ما يقتضيه ذلك السياق^(١).

٩٠) القاعدة: بعض الأسماء الواردة في القرآن إذا أفراداً دلّ على المعنى العام المناسب له، وإذا قرئ مع غيره دلّ على بعض المعنى، ودلّ ما قرئ معه على باقيه^(٢).

= إلى الثاني عشر شهراً، وفي قوله تعالى: «فيهنَّ» عائدٌ إلى الأربعه الحرام. (قواعد: ٤٤)

(١) قوله: (إذا كان للإسم الواحد إلخ): فلفظ "الدّعاء" أورد بعده معانٍ منها: القول، كما قال تعالى: «فَمَا كَانَ دَعْوَهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بِأَسْنَانٍ» [الاعراف: ٥]، وبمعنى العبادة، كما قال تعالى: «وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلّهِ فَلَا تَذْعُونَا مَعَ اللّهِ أَحَدًا» [الجن: ١٨]، وبمعنى النداء، كما في قوله تعالى: «وَلَا يَسْمَعُ الصُّمُ الدُّعَاءَ» [الأنبياء: ٤]؛ وبمعنى الاستغاثة، كما في قوله تعالى: «وَادْعُوا مِنْ اسْتَطِعْتُمْ» [يونس: ٣٨]؛ وبمعنى السؤال، كما في قوله تعالى: «ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَاهَدَ عِنْدَكَ» [الاعراف: ١٣٤]؛ وكذا لفظة الوحي تستعمل لعدة معانٍ؛ فمن معاني الوحي: الإرسال، «إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ» [النساء: ١٦٢]؛ والإشارة، «فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَيَخْرُقُوا بُكْرَةً وَعَشِيشًا» [مريم: ١١]؛ والالهام، «وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيْتَيْنَ» [المائدة: ١١١]؛ والأمر، «بِإِنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا» [الزلزلة: ٥]؛ والإغلام بالوسوسة، «وَإِنَّ الشَّيْطَيْنَ لَيُوَحِّدُونَ إِلَى أَوْلَيَّ شَيْمَهُمْ» [الانعام: ١٦]؛ وكذا لفظ الأمة والصلة.

(قواعد: ٤٤: بتصرف)

(٢) قوله: (بعض الأسماء الواردة إلخ): معناه: أنه تختلف دلالة بعض الأسماء باختلاف أحوالها من حيث الإطلاق والتقييد، والتجريد والاقتراض، كاسم "الإيمان" و "الإسلام"، فلنأخذها إذا أفرد كلّ على الآخر؛ وإذا قرئا كأنّ الإيمان يدلّ على التصديق والانقياد والإقرار، ولفظ الإسلام يدلّ على عمل الظاهر، كقوله تعالى: «وَعَلَى اللّهِ فَلْيَسْتَوْكِلُ الْمُؤْمِنُونَ» [ابراهيم: ١١]، أي: المؤمنون والمسلمون؛ وقوله تعالى: «إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» [الاحزاب: ٣٥]؛ وقوله تعالى: «سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» [بني إسرائيل: ١]؛ فإن قلت: الإسراء لا يمكن إلا بليل، فما معنى الليل؟ فأجاب القاري: "فيه نوع من الإرادة التّجريدية أو التّاكيدية؛ لأنّ الإسراء مختص بالأذمنة الليلية"؛ يعني لما ذكر بعد "الإسراء" كلمة: "ليلاً"؛ فجرّد من الإسراء معنى الليل؛ وفيه إشارة إلى تقليل مدة الإسراء أيضاً، لأنّه أسرى في بعض الليل من مكة إلى الشام - مسيرة أربعين ليلة -؛ وذلك لأنّ التّكير فيه قد دلّ على معنى البعضية.

(قواعد، الكشاف، تفسير الملا علي القاري)

العطف

(٩١) القاعدة: عطف العام على الخاص يدل على التعميم، وعلى أهمية الأول^(١).

(٩٢) القاعدة: عطف الخاص على العام منبه على فضليه أو أهميتها، حتى كأنه ليس من جنس العام، تزيلاً للتغاير في الوصف بمنزلة التغاير في الذات^(٢).

(٩٣) القاعدة: عند عطف صفة على صفة ل موضوع واحد، فالأفضل في لغام العرب ترك إدخال الواو؛ وإذا أردت بالوصف الثاني موضوع آخر غير الأول أدخلت الواو^(٣).

(٩٤) القاعدة: الشيء الواحد إذا ذكر بصفتين مختلفتين جاز عطف إحداهما على الأخرى، تزيلاً للتغاير الصفتين بمنزلة تغاير الذوات^(٤).

(١) قوله: (عَظْفُ الْعَامِ إِلَيْهِ): قال الله تعالى: «قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي» [الأنعام: ١٦٦]، فـ«النُسُك» -على تفسيره بالعبادة- عام، والصلوة جزء منها؛ ويدل هذا العطف على أهمية الصلوة وعظم شأنها، وقال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجَنَّبَنَّا وَصَالِحَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلِائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرَ» [التحريم: ٤]، فجبريل داخل في الملائكة مع أنه خص أولاً.

(٢) قوله: (عَظْفُ الْخَاصِ إِلَيْهِ): والعرب يذكرون الشيء على العموم، ثم يخصون منه الأفضل فالأفضل، كقوله تعالى: «خَفِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى» [البقرة: ٢٣٨]، وقال تعالى: «مَنْ كَانَ عَدُوًا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرَسُولِهِ وَجَنَّبَنَّ وَمِنْكِيلَ» [البقرة: ١٥٧]، فعطف جبريل وميكائيل على الملائكة منتها على فضلهم، على ترتيب الأفضل فالأفضل.

(٣) قوله: (عند عطف صفة على): قال الله تعالى: «الَّذِينَ يَئِخَّلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخلِ، وَيَكْثُمُونَ مَا أَنْتُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَأَعْنَدُنَا لِلْكُفَّارِنَ عَذَابًا مُهِينًا، وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِزْقَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ» [النساء: ٣٧-٣٨]، فالواو في قوله: «وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ» ينبع عن أنها صفتان من نوعين من الناس مختلفي المعانى؛ ولو كانت الصفتان كلتاها صفة نوع من الناس لقييل «وأعندنا للكافرين عذاباً مهيناً، الذين يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِزْقَ النَّاسِ». (قواعد: ٣١، ملخصا)

(٤) قوله: (الشيء الواحد إلخ): معناه: إذا تذكرت التعلوت لواحد، فتارة يترك العطف، وتارة يذكر، ودخول العاطف يؤذن بأن كل صفة مستقلة؛ وقال الزركشي: «العطف أحسن إن تباعد مغنى الصفتات، والا فلا». ومثال ما ذكر فيه العطف مع كون الموصوف واحدا، قوله تعالى: «سَيِّدُ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى الَّذِي خَلَقَ قَسْوَى، وَالَّذِي قَدَرَ فَهْدَى، وَالَّذِي أَخْرَجَ التَّرْبَى» [الاعلى: ١-٤]؛ ومثال ما ثُرِك فيه العطف، قوله تعالى: «وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَافَ مَهِينِ هَمَّازِ مَشَاءِ يَتَمِيمِ مَنَاعِ لِلْخَيْرِ مُغْتَدِيَ أَثْيَمِ عَتَّلِ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمِ» [القلم: ١٠-١٣]؛ ومثال ما تباعد فيه مغنى الصفتات وحسن العطف قوله تعالى: «هُوَ الْأَوَّلُ وَالظَّاهِرُ وَالبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ» [الحديد: ٣]. (قواعد: ٤٣٩، ملخصا)

٩٥) القاعدة: العطف يقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه، مع اشتراكهما في الحكم الذي ذكر لهما^(١).

٩٦) القاعدة: عطف الجملة الاسمية على الفعلية يفيد الدوام والثبات^(٢).

الوصف

٩٧) القاعدة: كل ما كان من الأوصاف أبعد من بنية الفعل فهو أبلغ^(٣).

٩٨) القاعدة: الصفة إذا وقعت للنكرة فهي مخصوصة، وإن جاءت للمعرفة فهي موضحة^(٤).

(١) قوله: (العطف يقتضي إلخ): اعلم! أن العطف بالواو يقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه من وجهه والمناسبة من وجيه، كما هو مذكور في كتب علم البيان تحت صنعة الوصل؛ والعطف في القرآن لا يكُون مجرد تغيير اللفظ، بل لا بد من تغيير المعنى؛ وهذه المغايرة على مراتب.

الأول: أن يكون بين المعطوف والمعطوف عليه تباين، وهذا النوع هو الغالب الأكثر في المتعاظفات، كقوله تعالى: «وَأَنْزَلَ الْحُورَةَ وَالْأَنْجِيلَ مِنْ قَبْلِ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْقُرْآنَ» [آل عمران: ٣-٤]؛ والثانية: أن يكون بينهما لزوم، كقوله تعالى: «وَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى، وَيَتَّبِعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُؤْلِي مَا تَوَلَّ» [النساء: ١١٥]، ومعلوم: أن من يشاقق الرسول من بعد ما تبيّن له الهدى، فقد يتبع غير سبيل المؤمنين؛ والثالثة: أن يكون عطف جزء الشيء على الشيء، كقوله تعالى: «خَفِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى» [البقرة: ٢٣٨]؛ والرابعة: أن يكون عطف الشيء على الشيء لاختلاف صفتين، كقوله تعالى: «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى الَّذِي خَلَقَ فَسَوْى، وَالَّذِي قَدَرَ قَهْدَى، وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْغُى» [الاعلان: ١-٤]. (قواعد: ٤٣٤، بزيادة)

(٢) قوله: (عطف الجملة الاسمية إلخ): أي عطف الجملة الاسمية على الجملة الفعلية يفيد دوام الفعلية وثباتها أيضا، كما أن الاسمية تفيد الدوام، كقوله تعالى: «قُلْ لَا آتِيُّ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَّلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهَتَّدِينَ» [الانعام: ٥٦]، فقوله تعالى: «قَدْ ضَلَّلْتُ إِذَا» جملة فعلية تفيد التجدد والحدوث، ولكن لما عطف عليه الجملة الاسمية وهي: «وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهَتَّدِينَ» تفيد الدوام والثبات، وصار المعني: “أنه لو اتبع أهوائهم لبقي في الضلال وعدم الاهتداء دائمًا”. (قواعد: ٤٣٦، بتغيير)

(٣) قوله: (كل ما كان من إلخ): اعلم أن الوصف بالاسم أبلغ من الوصف بالفعل، لأن الاسم يدل على الشبوت والفعل يدل على التجدد؛ و“كلما كان الوصف أبعد من بنية الفعل فهو أبلغ من غيره، فيحسب اقتضاء هذه القاعدة يكُون «الرَّحْمَنُ» أبلغ من «الرَّحِيمُ» في قوله تعالى: «الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ» [الفاتحة: ٢]؛ لأنك تقول: رَحْمَ، فَهُوَ رَاحِمٌ وَرَحِيمٌ؛ وأما «الرَّحْمَنُ» فليس هو من «رَحْمٍ»، بل إنما هو من الرحمة؛ فهو بعيد عن بنية الفعل، بخلاف الرحمة. (قواعد: ٤٤)

(٤) قوله: (الصفة إذا وقعت للنكرة إلخ): اعلم! أن التخصيص: هو قلة الاشتراك في النكرات، والتوضيح: هو زيادة البيان، فمثلاً الأول قوله تعالى: «وَتَعْبُدُ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ» [البقرة: ٩١]، ومثال الثاني: «الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ الَّذِي أَنْتَيْتَ» [الاعراف: ١٥٧].

٩٩) القاعدة: إذا وقعت الصفة بعد مُتضايقين أو لِهَا عَدْدٌ، جاز إِجْراؤها على المضاف وعلى المضاف إليه^(١).

١٠٠) القاعدة: الأوصاف المُختَصَّةُ بِالإِنَاتِ إِنْ أَرِيدَ بِهَا الْفِعْلُ لِحَقِّهَا "الثَّاءُ"؛ وإنْ أَرِيدَ بِهَا الْقُوَّةُ جُرِدَتْ مِنَ الثَّاءِ^(٢).

١٠١) القاعدة: جمِيع أوزان الصفة المشبهة بِاسْمِ الْفَاعِلِ إِنْ قُصِدَ بِهَا الْحَدُوثُ وَالتَّجَدُّدُ جاءَتْ عَلَى وَزْنٍ "فَاعِلٌ" مُظْلَقاً، وإنْ لَمْ يُقصَدِ الْحَدُوثُ وَالتَّجَدُّدُ فَبَقِيَ عَلَى أَصْلِهِ^(٣).

١٠٢) القاعدة: الأصل في صفات المذبح أنْ يُنْتَقَلَ فِيهَا مِنَ الْأَدْنِي إِلَى الْأَعْلَى، وصفات الذم يُعَكِّسُونَ ذَلِكَ^(٤).

(١) قوله: (إذا وقعت الصفة إلخ): فيقال الأول: «الذِّي خَلَقَ "سبع" سَمَوَاتٍ طَبَاقاً» [الملك: ٣]، فقوله: «طَبَاقاً» منصوب على أنه صفة لـ "سبع"؛ ومثال الثاني: «سَبْعَ بَقَرَاتٍ سَمَانٍ» [يوسف: ٤٣]، فقوله: «سَمَانٍ» صفة لـ «بَقَرَاتٍ». (قواعد: ٤٤١)

(٢) قوله: (الأوصاف المُختَصَّةُ إلخ): قال الله تعالى: «يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذَهَّلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ» [الحج: ٢]، فمعنى: «كُلُّ مُرْضِعَةٍ» كُلُّ ائْنِي ثَرَضَعَ وَلَدَهَا بِالْفِعْلِ، وَمَعْنَى "كُلُّ مُرْضِعٍ": كُلُّ ائْنِي شَائِنَهَا أَنْ ثَرَضَعَ، أي: ذات رَضَاعٍ بِالْفَوْءَةِ.

(٣) قوله: (جمِيع أوزان الصفة المشبهة إلخ): قال تعالى في هود: «وَضَائِقُ بِهِ صَدْرُكَ» [هود: ١٦]، وقال في الفرقان: «وَإِذَا أَقْلَوْا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُقْرَنِينَ» [الفرقان: ١٣]، فالمراد في سورة هود: أنه يحدث له ضيق الصدر ويتجدد له بسبب عنادهم وتعنتهم في تَوْلِيمِهِ: «لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ كَذِيرًا أَزْجَأَ مَعَهُ مَلَكٌ» فقيل فيه: «ضَائِقٌ» بصيغة اسْمِ الْفَاعِلِ؛ وأما قوله: «ضَيِّقاً» في الفرقان والأنعمام؛ فلم يُرد به الحدوث، فبقي على أصله، كما تقرر في فن الصرف. (قواعد: ٤٤٥)

(٤) قوله: (الأصل في صفات المذبح إلخ): أعلم أنَّ الأصل في صفات المذبح "أنَّ الصفة العامة لا تأتي بعد المُخَاصَّةِ"؛ فـيُنْتَقَلُ فيها من الأدنى إلى الأعلى، فلا يقال: رجلٌ فصيحٌ متكلِّمٌ، بل يقال: رجلٌ متكلِّمٌ فصيحٌ؛ وأمَّا صفات الذم فـيُنْتَقَلُ فيها من الأعلى إلى الأدنى؛ وبيَدأْ بأشدَّها ذمَّاً؛ وهذا كُلُّهُ في ذكر الصفات، وأمَّا ذكر الموصوفات فـيُنْتَقَلُ فيها من الأعلى إلى الأدنى.

فيقال الأول قوله تعالى: «وَإِنْ تَجْهَرْ بِالْقُولِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ "السِّرُّ" وَ"آخْفَى"» [طه: ٧]، فصفة «آخْفَى» أعلى من صفة «السِّرُّ»؛ ومثال الثاني: «قَاتَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَا يَحْرِمُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَدْيِنُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْحِزْبَةَ عَنْ يَدِهِمْ صَفَرُونَ» [التوبية: ٢٩]، فصفة الذم «لَا يُؤْمِنُونَ» أعلى من صفة الذم «لَا يَحْرِمُونَ»، وهي أعلى من صفة الذم «لَا يَدْيِنُونَ»؛ ومثال ذكر الموصوفات قوله تعالى: «وَالْخَيْلُ وَالْبَيْلَ وَالْخَمِيرُ لَيَرْكَبُوهَا وَرَزِّيْنَة» [النحل: ٨] (قواعد: ٤٤٦)

١٠٣) القاعدة: إذا قامت الصفة بمحلي عاد حكمها إليه، لا إلى غيره؛ واشتُقَ لذلِكَ المَحَلِ مِنْ تِلْكَ الصَّفَةِ اسْمٌ؛ وَلَا يُشَتُّقُ الاسم لمَحَلٍ كَمْ يَقْعُدُ بِهِ ذلِكَ الْوَضْفُ (١).

الشوك

(١٤) القاعدة: الشوكيد ينفي اختصار المجاز (٢).

١٥) القاعدة: كلما عظم الاهتمام كثُر التأكيد^(٣).

١٠٦) القاعدة: الأصل: -١- أنَّ الْكَلَامَ يُؤْكَدُ إِذَا كَانَ الْمُخَاطَبُ مُنْكِرًا أَوْ مُتَرَدِّدًا، وَيَتَفَوَّثُ التَّاكِيدُ بِحَسْبِ قُوَّةِ الْأَنْكَارِ وَضُعْفِهِ.

٤- وقد يُوْكَدُ والمُخاطبُ غير مُنْكِرٍ لِعدَمِ جَرِيَّةِ عَلَى مُقْتَضَى إِفْرَارِهِ، فَيُنْزَلُ مَنْزَلَةُ المُنْكَرِ.

٣- وقد يُترك الشك مع إنكار المخاطب لوجود أدلة ظاهرة لو تأملها الرجع عنْ

(١) قوله: (إذا قاتت الصفة إلخ): الملحوظة: هذه القاعدة أصلٌ من أصول أهل السنة والجماعة في باب أسماء الله وصفاته، فأهل السنة يعتقدون: أن الله تعالى موصوف بصفات الكمال، ويعتقدون: أن اسمائه تعالى مشتقة من صفاته، ويعتقدون: أنها ليست مجرد أعلام محضة- كما زعمت المعتزلة بأنه تعالى متكلّم بـ*يُكَلام* هو قائم بغيره، وكذا في غيرها من الصفات- وهذا لأن الله تعالى صرّح بصفاته في القرآن، وذكر اثنصافه بصفة الرحمة والقوّة مثلاً، فقال: «وَرَبُّكَ الْقَوْزُورُ ”دُوَّرُ الرَّحْمَةِ“» [الكهف: ٨٠]، فهذه الآية تدل على أن «الرحيم» هو المتصرف بالرحمة، لا من أوّجَدَ الرحمة، وكذا سائر الصفات؛ وعليه إجماع اللغة والعرف أيضاً، لأنّه لا يقال «سيئع» في العرف إلا من له سمع، خلافاً للمعتزلة. (قواعد: ٨٤ بزيادة)

(٢) قوله: (الثُّوْكَيْدِ يَنْفِي إِلَخ): قال الله تعالى: ﴿وَكَلَمُ اللَّهِ مُؤْسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٦]، قال ابن القيم: ”رفع سبحانه توهم المجاز في تكليمه لكليه بال مصدر المؤكّد الذي لا يشكّ عربى القلب واللسان: أن المراد به إثبات تلك الصفة“؛ ونظيره التاكيد بالنفس والعين وكلّ وأجمع والتاكيد بقوله: (حقاً)، وأجمع النحويون على: أنّ الفعل إذا أكيد بالمصدر لم يكن مجازاً. (قواعد: ٤٥٣)

(٢) قوله: (كُلَّمَا عَظِمَ إِلَّا): هذا أمرٌ مستنبط من استقراء كلام العرب، “أنَّ الْعَرَبَ لَا تُؤْكِدُ إِلَّا مَا تَهْمُمُ بِهِ”， وكذا “أنَّ الْعَرَبَ لَا يَقْدِمُونَ إِلَّا مَا يَعْتَشُونَ بِهِ وَيَهْتَمُونُ”， فيقال الأولى: «إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفَجَّارَ لَفِي جَحَّنَمَ» [الانفطار: ١٣ - ١٤]، فهذه الجملة قد أكدها الله عزوجل بنوعين من المؤكّدات، الأولى: “إنَّ” والثانية: “اللام”؛ وأكّد قوله: «إِنَّ عَلَيْنَا لَهُمْ دِيَارًا» [الليل: ١٢] بثلاثة تاكيدات، الأولى: “إنَّ”， والثانية: “اللام”， والثالثة: تقديم الخبر. (قواعد: ٤٥٥)

الإنسار^(١).

الترادف

١٠٧) القاعدة: مهما أمكن حمل القا ظ القرآن على عدم الترادف فهو المطلوب^(٢).

(١) قوله: (الأصل: أن الكلام إلخ): فيقال الشق الأول - وهو التأكيد بحسب قوة الإنكار وضعيته - ما أخبر الله عز وجل عن رسول القرية حيث قالوا في المرة الأولى: «إِنَّا إِلَيْكُم مُرْسَلُونَ» [يس: ١٤]، فأكيد بـ«إن» و«اسمية الجملة»؛ ثم لما أنكروا وبالغوا في الإنكار، قالوا: «رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُم لَمْرَسَلُونَ» [يس: ١٦]، فأكدوا بالقسم - وهو «ربنا يعلم» - وبـ«إن» و«اللام» و«اسمية الجملة» لمبالغة المخاطبين في الإنكار حيث قالوا: «مَا آتَنُّم إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا، وَمَا آتَنَّ رَبَّنَا مِنْ شَيْءٍ، إِنَّ آتَنُّم إِلَّا تَكْنِيَّوْنَا» [يس: ١٥].

ومقال الشق الثاني قوله تعالى: «ثُمَّ إِنْتُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمْيَتُوْنَ» [المؤمنون: ١٥] فقد أكد الموت بتأكيدين مع أن الموت لم ينكروه أحد، وإنما وقع ذلك تزييلا للمخاطبين المتمادين في الغفلة منزلة من ينكرو الموت.

ومقال الشق الثالث قوله تعالى: «ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبَّ فِيهِ» [البقرة: ٤]، فتفى عنه الرئيب بـ«لا» على سبيل الاستغراب، مع أنه قد ارتات فيه المرتابون؛ لعدم نزول ارتياهم منزلة العدم ثغوريا على ما يزيله من الأدلة الباهرة. (قواعد: ٥٦، ملخصا)

(٢) قوله: (مهما أمكن إلخ): قال الله تعالى: «فَلَكُوْنَهُ هَبِيْنَا مَرِيْنَا» [النساء: ٤]، فالمعنى: الحال من كلّ كدر، والمعنى: المحمود العاقبة؛ وهذا أولى من القول بالترادف، وقال تعالى: «إِنَّهُمْ كَانُوْنَا فِي شَكٍ مَرِيْبٍ» [السباء: ٤]، والفرق بين الشك والريب: أن «الريب» شك مع تهمة.

ذهب بعض أهل العلم إلى منع وقوع الترادف في اللغة، وذهب آخرون إلى وقوعه فيها، لكن متعوا وقوعه في القرآن الكريم، والأرجح: أنه واقع في اللغة موجود في القرآن بحسب المعاني الأصلية؛ أما الترادف بحسب المعاني الثانوية التكينية التي يسمونها بـ«المعاني الخادمة»، فلاشك أنه غير واقع في اللغة العربية والقرآن؛ لأن كل لفظ يدل على المعاني الدقيقة التي لا تزوج مجتمعة في لفظ آخر، فمن منع وقوع الترادف فهو بحسب المعاني الثانوية الرائدة التي يختصها ويميزها عن غيرها، ومن قال بوقوع الترادف فهو بحسب المعاني الأصلية.

وذهب المحققون من العلماء إلى وقوع الترادف في القرآن، وإليه أشار المبرد في تفسير قوله تعالى: «لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ» [المائد: ٤٨] حيث قال: «ويعطف الشيء على الشيء وإن كانوا يرجعان إلى شيء واحد إذا كان في أحدهما خلاف للآخر، فاما إن أريد بالثاني ما أريد بالأول فعطف أحدهما على الآخر خطأ».

الملحوظة: أما ما يُعرف به الفرق بين المعاني الثانوية فأشياء كثيرة، منها: ما يُعرف به الفرق من جهة اختلاف ما يستعمل عليه الكلستان، كالعلم والمعرفة، لأن العلم يتعدى إلى مفعولين، والمعرفة تتعدى إلى مفعول واحد، وأيضاً أن استعمال لفظ المعرفة يفيد تمييز المعلوم من غيره، ولفظ العلم لا يفيد ذلك إلا بضرر آخر من الشخصي في ذكر المعلوم.

- ١٠٨) القاعدة: المعنى الحالى من مجموع المترادفين لا يوجد عند اثنين أحدهما^(١).
- ١٠٩) القاعدة: قد يختلف اللفظان المعتبر بهما عن الشيء الواحد، فيستملح ذكرهما على وجيه التأكيد^(٢).

= ومنها: اعتبار صفات المعنيين كالفرق بين الحلم والإمالة؛ لأن الحلم لا يمكن إلا حسناً، والإمالة يمكن حسناً وقيضاً.

ومنها اعتبار ما يقول إليه المعنيان، كالفرق بين المزاح والاستهزاء؛ لأن المزاح لا يقتضي تغيير المازح، ألا ترى أن التابع يماثل التابع من الرؤساء والملوك؛ والاستهزاء يقتضي تغيير المستهزئ به.

ومنها: اعتبار الحروف التي تُعدّى بها الأفعال، كالفرق بين العفو والغفران؛ فقولك: "عفوت عنه" يقتضي أنك تحنوت الذم والعقاب عنه، وقولك: غفرت له "يقتضي أنك سترته له ذنبه ولم تفطره".

ومنها: ما يعرف من جهة اعتبار التقىض، كالفرق بين الحفظ والرعاية؛ وذلك لأن تقىض الحفظ "الإضاعة" وتقىض الرعاية الإمالة.

ومنها: ما يعرف من جهة الاشتقاد، كالفرق بين التلاوة القراءة؛ لأن التلاوة لا تكون في الكلمة الواحدة، لأن مشتق من: ثلاثة شيء، يتلوه، إذا أتيته، فإذا لم تكن الكلمة تتبع اختها لم يستعمل فيها التلاوة؛ وتستعمل فيها القراءة، لأن القراءة اسم جنس لهذا الفعل.

ومنها: ما يوجبه صيغة اللفظ، كالفرق بين الاستفهام والسؤال؛ لأن الاستفهام من الاستفعال، خاصته الطلب، فهذا يعني عن الفرق بين الاستفهام والسؤال؛ فالاستفهام لا يمكن إلا لما يجهله المستفهم أو يشك فيه؛ لأن المستفهم طالب لأن يفهم؛ وقد يجوز السؤال عَنْه يعلم وعَنْه لا يعلم.

ومنها اعتبار حقيقة اللفظين أو في أصل اللغة، كالفرق بين الحسين والاشتياق؛ وذلك لأن أصل الحسين في اللغة هو صوت من أصوات الإبل، تحدثها إذا اشتدت إلى أوطانها.

إذا اعتبرت هذه المعاني وما شاكلها في الكلمتين ولم يتبيّن لك الفرق بين معنييهما، فاعمل أثواباً من لغتين، مثل قولنا: "الله" بالعربيّة، و"آزَرَ" بالفارسية. (قواعد: ٦٠، ملخصاً)

(١) قوله: (المعنى الحالى إلخ): الملاحظة: إذا كانت كثرة اللفظ تقييد زيادة في المعنى فكثرة الألفاظ أولى أن تقييد زيادة في المعنى؛ وفي هذه القاعدة رفع لتوهم التكرار عند عطف أحد المترادفين على الآخر، لأن التركيب يحدث معنى زائداً، كقوله تعالى: «لَا تُبْقِي وَلَا تُذْرِي» [المدثر: ٢٨]؛ وقال تعالى: «لَا يَمْسَسَا فِيهَا نَصْبٌ، وَلَا يَمْسَسَا فِيهَا لَثُوبٌ» [فاطر: ٣٥]

(٢) قوله: (قد يختلف اللفظان إلخ): يُعدُّ هذا التصرف في الكلام غاية البلاغة والقصاحة، كقولهم: "سُخْقاً وَيَعْدَا"، "كَذَبٌ وَمَيْنٌ"، "حَلَالٌ وَطَيْبٌ"، "حَرَامٌ وَحَرَجٌ"؛ وقد جاء هذا الاستعمال في كلام الله عز وجل؛ وهو يشتمل على: التوكيد، وزيادة المعاني الدقيقة التي يدلُّ عليها أحد اللفظين دون الآخر، وإضافة إلى الدلالة الناتجة من مجموع اللفظ، كقوله تعالى: «فَسَجَدَ التَّلِيكَةُ لِلَّهِمَّ أَنْجُونَ» [الحجر: ٣٠]؛ وقال تعالى: «وَغَرَابِيْبُ سُودٍ» [فاطر: ٢٧]؛ وقال تعالى: «وَلَوْا مُذَبِّرِيْنَ» [النمل: ٨٠]. (قواعد: ٦٩، بتصريف)

القسم في القرآن

(١١٠) القاعدة: لا يَكُونُ الْقَسْمُ إِلَّا بِاسْمِ مُعَظَّمٍ^(١).

الأمر والنهي

(١١١) القاعدة: الأمر المطلق يقتضي الوجوب إلا لصاري^(٢).

(١١٢) القاعدة: الأمر بالشيء يستلزم التهلي عن ضده^(٣).

(١١٣) القاعدة: إذا علق الأمر على شرط أو صفة فإنه يقتضي التكرار^(٤).

(١) قوله: (لا يَكُونُ الْقَسْمُ إِلَّا): وأقسم الله سبحانه وتعالى باسمه المعظم في سبعة مواضع، كما أقسم ببعض مخلوقاته، كالثين، والزئتون، والظور، والصافات، والشمس، والليل، والضحى؛ وغير ذلك مما أقسم الله تعالى به، وأقسامه تعالى بشيء من مخلوقاته دليل على عظم منزلة المقسم به، كقوله تعالى: ﴿وَالثِّينُ وَالزَّيْتُونُ وَظُورُ سِينِينَ وَهَذَا الْبَلْدُ الْأَمِينُ﴾ [الثين: ١-٢]؛ وقال تعالى: ﴿وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَى﴾ [النجم: ١]؛ وقال تعالى: ﴿وَالضَّحْنِي وَالَّذِينَ إِذَا سَجَنُوا﴾ [الضحى: ١-٢]

(٢) قوله: (الأمر المطلق إلخ): اعلم أن صيغة الأمر المطلقة إذا تجردت عن القراءان فهي للوجوب؛ وعلية عامة أهل العلم سلفاً وخلفاً، وأما إذا وجدت القريئة الصارفة لمعنى آخر غير الوجوب فإنه يحمل على ذلك التعنى، لأن الأمر له دلالات متعددة تعرف إرادتها بحسب القراءان، فمثالي الوجوب قوله تعالى: ﴿وَاقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَنُوا الرِّكْوَةَ﴾ [النور: ٦٦]، فهو محمول على الوجوب، ومثال الإباحة، قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَإِنَّتِيَرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]، فهو للإباحة جزماً، ومثال الإرشاد: قوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَيَّنُتُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]؛ ومثال التهدين، قوله تعالى: ﴿إِعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [حُمُّ السجدة: ٤]؛ ومثال الترغيح قوله تعالى: ﴿فَأَئْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلَهُ﴾ [يوسف: ٣٨]. (قواعد: ٤٨٠)

(٣) قوله: (الأمر بالشيء إلخ): فحيث أمر الله تعالى بالتوحيد، والصلة، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، والعدل والإحسان، فكان ناهياً عن الشرك، وترك الصلاة، وعقوق الوالدين، وقطيعة الرحم، والظلم والإساءة.

(قواعد: ٤٨٣؛ بحذف)

الملحوظة: اعلم أن المفهوم المواقف (المستحب بمحظى الخطاب) يعتبر عند عامة الفقهاء، وأما المفهوم المخالف (المستحب بدليل الخطاب) فهو يعتبر أيضاً في التصوص وأقوال الفقهاء مع شرائط عديدة عند عامة الشوافع وعند محمد الشيباني في رواية، وأما الحنفية فهم يعتبرونه في أقوال الفقهاء فقط، لا في التصوص؛ ومن أهم شرائطه: أن لا يكون ذلك المفهوم المخالف معارضاً لمنطق القرآن والحديث، وأن لا يكون معارضاً لمفهومهما المواقف، ولا يعارض القياس المستنبط منهـما أيضاً. (قاموس الفقه ملخصاً معرضاً)

(٤) قوله: (إذا علق الأمر إلخ): يعني إذا ورد الأمر المعلق بالشرط، أو بالصفة، فهو يقتضي التكرار كلما تكرر الشرط، أو الصفة؛ فمثالي المعلق بالشرط قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَأَظْهِرُوا﴾ [المائدـة: ٦]، -

(١١٤) القاعدة: الأمر الوارد بعد الحظر يعود حكمه إلى حكمه قبل الحظر^(١).

(١١٥) القاعدة: الأمر بواحد م بهم من أشياء مختلفة معينة، هل يوجب واحداً منها على إستواء^(٢).

(١١٦) القاعدة: الأمر لجماعة يقتضي وجوبه على كل واحد منهم إلا لدليل^(٣).

(١١٧) القاعدة: ما أمر الله به في كتابه: إما أن يوجه إلى من لم يدخل فيه، فهذا أمر له بالدخول فيه؛ وإما أن يوجه لمن دخل فيه، فهذا أمر به ليصحيح ما وجد عنده منه،

=فهذا يقتضي التكرار؛ ومثال ما علّق على صفة قوله تعالى: «أَرْزَانِيهَا وَالرَّانِ فَاجْلِدُوهَا» [النور: ٤]، وهذا أيضاً يقتضي التكرار. (قواعد: ٨٦، ملخصاً)

(١) قوله: (الأمر الوارد إلخ): يعني: إن كان الحكم مباحاً قبل الحظر، فيعود حكمه بعد الحظر إلى الإباحة، كما أن قتل الصيد كان مباحاً، ثم منع منه لأجل الإحرام، ثم جاء الأمر به بقوله تعالى: «وَإِذَا حَلَّتُمْ فَاصْطَادُوهَا» [المائدة: ٤]؛ فيحمل هذا الأمر على ما كان عليه قبل التعنيف من الإباحة. (قواعد: ٨٧، ملخصاً)

(٢) قوله: (الأمر بواحد إلخ): يعني: أن التخيير متى وقع بين الأشياء المتباينة وقع التسوية عند انعدام القريئة الذالة على التساوي، نعم إذا وجدت القريئة الذالة على أحد الأمرين فالحكم يمكنون تبعاً لها، وأما إذا وقع التسوية بين الجزء والكل، أو بين الأقل والأكثر، فالتسوية متعديمة؛ فمثلاً التخيير الواقع بين الأشياء المتباينة، قوله تعالى: «فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسْكِينٍ مِّنْ أَوْسِطِ مَا تُظْعِمُونَ أَهْلِيْكُمْ، أَوْ كِسْوَتِهِمْ، أَوْ تَحْرِيرُ رَقْبَةِ» [المائدة: ٨٩]، فوق التخيير بين ثلاثة أشياء في الكفار من: الإطعام، والكسوة، والتحرير؛ فالوجوب يتعلق بواحد منها، ومثال التخيير الواقع بين الأقل والأكثر، قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ إِذَا لَأْلَيْلًا: تَضَعُهُ، أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا، أَوْ زَدَ عَلَيْهِ وَرَقِيلَ الْقُرْآنِ تَرْقِيلًا» [المزمول: ٤-١]؛ فالتجيير وقع بين الثلاث: التضف، والثلث (وهو الأقل من التضف)، والثلثين وهو الأكثر من التضف؛ فال أقل (وهو الثلث) واجب في حكمه، وما زاد فهو مستحب. (قواعد: ٩١، ملخصاً)

(٣) قوله: (الأمر لجماعة إلخ): اغلماً أن الأمر المتوجه إلى جماعة إما: أن يكون بلفظ يقتضي العموم، أو بلفظ لا يعم الجميع؛ فال الأول يقتضي الوجوب على كل واحد من المخاطبين، كقوله تعالى: «وَاقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَذْوِلِ الرَّكُونَ» [النور: ٥٦]؛ والأمر الثاني يكتون من قبيل فرض الكفاية، كقوله تعالى: «وَلَئِكُنْ مِّنْكُمْ أَمْةٌ يَذْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ» [آل عمران: ١٠٤]. (قواعد: ٩٣، ملخصاً)

الملحوظة: الأوامر والنهي على ضربين: صريح وغير صريح؛ الصريح: ما يدل على طلب الفعل، أو ترتكبه مباشرة؛ وأما غير الصريح، فإنه: ما جاء فيه مذبح فعل أو مذبح فاعليه في الأوامر؛ أو ذمه، أو ذم فاعليه في النهي، ونحو ذلك؛ فهذا يدل على طلب الفعل في المحمود، وطلب الترک في المذموم؛ فمثلاً مذبح فاعليه قوله تعالى: «وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّةً» [النساء: ١٣]، ومثلاً ذم فاعليه قوله تعالى: «وَمَنْ يَغْصِنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلُهُ نَارًا» [النساء: ١٤]. (قواعد: ٩٤)

ويسعى في تكميل ماله يوجد فيه^(١).

١١٨) القاعدة: النهي عن اللازم أبلغ في الدلالة - على النهي عن الملزم - من النهي عن إبتداء^(٢).

١١٩) القاعدة: إذا نهى الشارع عن شيء نهي عن بعضه، وإذا أمر بشيء كان يجتمع به^(٣).

١٢٠) القاعدة: إيراد الإنشاء بصيغة الخبر أبلغ من إيراده بصيغة الإنشاء^(٤).

(١) قوله: (ما أمر الله بالخ): فمثال الأول قوله تعالى لأهل الكتاب: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِنَّمَا يَنْهَا اللَّهُ عَنِ الْأَذْنَامِ» [النساء: ٤٧]، أي: أدخلوا في الإيمان؛ ومثال الثاني قوله تعالى لأهل الإيمان: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَهَا اللَّهُ عَنِ الْأَذْنَامِ» [النساء: ١٣٦]، أي: صلحوا إيمانكم، وكملوه من الأعمال الظاهرة والباطنة؛ ومنه أيضاً: أمره للمؤمنين بإقامة الصلوة، وإيتاء الزكاة مثلاً، وأمره لهم بالشكوك والإثابة، ونحوها. (قواعد: ٥٠ ملخصاً)

(٢) قوله: (النهي عن اللازم بالخ): يعني النهي عن اللازم يتضمن النهي عن الملزم وزيادة، بل فيه نوع من المبالغة، كقوله تعالى: «وَلَا تَقْرِبُوا الرِّزْقَ» [بني اسرائيل: ٣٢]، ففيه نهي عن اللازم - وهو مقاربة الفعل - وهذا النهي أشد وأبلغ من نهي الفعل - وهو الرزق - وكذا قوله تعالى: «وَلَا تَقْرِبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظهرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ» [الانعام: ١٥١]؛ قال تعالى: «وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ الْيَتَامَةِ إِلَّا بِالْقِنْيَةِ هُنَّ أَحْسَنُ» [الانعام: ١٥٢]. (قواعد: ٥١)

(٣) قوله: (إذا نهى الشارع بالخ): يعني: إذا كانت الأوامر من قبل الخير فيطلب كماله وكفره، لأنّه قد لا تحصل المنفعة إلا بتمامه.

وإذا كانت المهيّات من باب الشر، فيراد رفعه وإزالته بمجموع أجزائه، إلا ما ورد استثناؤه؛ فمثال نهي الشارع كقوله تعالى: «وَلَا تُنْكِحُوهُ مَا نَكَحْتُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ» [النساء: ٤٤]؛ فهذا التحرير يشمل المتنع من العقد مفردًا، ومن الوظيفة بمفردته أيضاً؛ قال أبو العباس ابن تيمية: "لما نهى عن القتل والرذنا والسرقة والشرب، كان ناهياً عن أبعاض ذلك، بل وعن مقدماته أيضاً."

ومثال ما أمر به الشارع قوله تعالى: «حَتَّى تُنكِحَ زَوْجًا غَيْرَةً» [البقرة: ٢٣٠]، فهذا لا بد فيه من الكمال بالعقد والدخول معًا، فهو أمر بمحموعه من العقد والوظيفة؛ قال أبو العباس ابن تيمية: "ولهذا لما أمر الله بالطهارة والصلوة والزكاة والحج كان الواجب الإنعام". (قواعد: ٥٢)

(٤) قوله: (إيراد الإنشاء بالخ): فمثال النهي الوارد بصيغة الخبر، قوله تعالى: «فَلَا رَفَعَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جَدَالَ فِي الْحِجَّةِ» [البقرة: ١٩٧]، والمزاد في ثلاثة النهي، فغير عنه بالنهي للمبالغة؛ ومثال الأمر الوارد بصيغة الخبر قوله تعالى: «وَالْمُظَلَّقُتْ يَتَرَبَّضَنْ يَأْنَقِسُهُنَّ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ» [البقرة: ٢٢٨]

النفي في القرآن

- (١٢١) القاعدة: دل الاستئناف في القرآن على: "أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا نَفَى عَنِ الْخَلْقِ شَيْئًا، وَأَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ؛ فَلَا يَكُونُ لَهُ - فِي ذَلِكَ الْإِثْبَاتِ - شَرِيكٌ" (١).
- (١٢٢) القاعدة: نفي العام أحسن من نفي الخاص، وإثبات الخاص أحسن من إثبات العام (٢).
- (١٢٣) القاعدة: نفي الأدنى أبلغ من نفي الأعلى (٣).
- (١٢٤) القاعدة: نفي الإستطاعة: قد يُراد به نفي القدرة والإمكان، وقد يُراد نفي الامتناع، وقد يُراد به الواقع بمشقة وكلفة (٤).

(١) قوله: (دل الاستئناف إلخ): كقوله تعالى: «قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الغَيْبُ إِلَّا اللَّهُ» [النمل: ٦٥]، أي: لا يعلم الغيب إلا هو وحده، وقوله تعالى: «كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ» [القصص: ٨٨]. (قواعد: ٥٤٠).

(٢) قوله: (نفي العام إلخ): اعلم! المراد بالعام أعم مما اصطلاح عليه أهل الأصول، ومعنىه الشامل، وهو كل ما هو عمّ غيره، فلما كان الأخضر داخلاً في مفهوم الأعم، فنفي الأعم يستلزم نفي الأخضر، كاللفظة: "بور" أعم من لفظة "ضوء"؛ فلما بين سبحانه وتعالى إزالة التور عن المنافقين في قوله تعالى: «فَلَمَّا أَضَأَهُنَّ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِهِ تُورِهِمْ» [البقرة: ١٧]، فعلم إزالة الضوء أيضاً، لكونه أخضر؛ ولذلك قال تعالى بعده: «وَتَرَكُوهُمْ فِي ظُلُمَّتِ لَا يُبَصِّرُونَ» [البقرة: ١٧].

ولما كان الأخضر داخلاً في مفهوم الأعم، فإثبات الأخضر يستلزم إثبات الأعم، كما أن الرسالة أخص من النبوة، فلما ثبتت سبطاته وتعالى محمد الرسالة - وهو أعلى درجة من النبوة -، في قوله تعالى: «مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ» [الفتح: ٢٩]، ثبت له النبوة أيضاً، إذ كل من يكثرون رسولاً يكثروننبياً أيضاً، وليس دائمًا كل من كاننبياً يكثرون رسولاً. (قواعد: ٥٩١ بزيادة)

(٣) قوله: (نفي الأدنى إلخ): يعني: نفي الأمر الأدنى متزلاً أبلغ من نفي الأعلى، كقوله تعالى: «قُلْ اذْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ ذُنُونَ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ» [سبأ: ٢٢]، فلما نفي في الآية الأمر الأدنى - وهو نفي ملكهم على مثقال ذرة -، فمن باب الأولي: ألم لا يملكون الرزق والشفاعة والمودة والحياة والثبور. (قواعد: ٥٤٣ ملخصاً)

(٤) قوله: (نفي الإستطاعة: إلخ): فمثال الأول: «بَلْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً فَتَبَهَّتُمْ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا» [الأنبياء: ٤٠]، أي: إذا وقعت القيامة بفترة فلا يقدرون ردّها، ومثال الثاني: ما أخبر الله به عن قول الحواريين: «هَلْ يَسْتَطِعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّنَاءِ» [المائد: ١١٢]، أي: يستجيب لك ربك إن سأله ذلك؟ والمراد به نفي الامتناع، لأنهم كانوا مؤمنين، وقد علموا: أن الله قادر على إنزال المائدة، فلا يمتنع عليه أن يحييتك، ومثال الثالث: أخبر الله به عن قول خضر: «إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِعَ مَعِي صَبَرًا» [الكهف: ٧٧]. (قواعد: ٥٤٤)

- (١٢٥) القاعدة: كُلُّ أَمْرٍ قَدْ عُلِقَ بِمَا لَا يَكُونُ فَقَدْ نَفَى كَوْنُهُ عَلَى أَبْعَدِ الْوُجُوهِ^(١).
- (١٢٦) القاعدة: قَدْ يَرِدُ نَفْيُ الشَّيْءِ مُقَيَّدًا، وَالْمُرَادُ نَفْيُهُ مُطْلَقًا؛ مُبَالَغَةُ فِي النَّفْيِ وَتَاكِيدُهُ^(٢).
- (١٢٧) القاعدة: نَفْيُ التَّفْضِيلِ لَا يَسْتَلِزمُ نَفْيَ الْمُسَاوَةِ^(٣).
- (١٢٨) القاعدة: نَفْيُ الْحُلُّ يَسْتَلِزمُ التَّحْرِيمَ^(٤).
- (١٢٩) القاعدة: قَدْ يُنْفَى الشَّيْءُ فِي الْقُرْآنِ رَأْسًا، وَإِنْ كَانَتْ صُورَتُهُ مَوْجُودَةً؛ لِعدَمِ كَمَالِ وَصْفِهِ، أَوْ لِأَنْ تِفَاءِ ثَمَرَتِهِ^(٥).

(١) قوله: (كُلُّ أَمْرٍ إِلَّا): يعني: الأبلغ في النفي: أن يعلق المنفي بأمر ممتنع الوقوع، فيكون ذلك مبالغة في نفيه ودفع وقوعه؛ قال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَعَّلَ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ "حَتَّىٰ يَلْجَ الْجَنَّلُ فِي سَمَّ الْحَيَّاطِ"} [الاعراف: ٤٠]، أي: أن دخول المكذبين في الجنة محال، كما أن ولوج الجنل في سم الحياط محال. (قواعد: ٥٦٦)

(٢) قوله: (قَدْ يَرِدُ نَفْيُ الشَّيْءِ إِلَّا): من عادة العرب: أن تنفي الشيء مقيدا، وتريد نفيه مطلقا؛ والمقصود منه المبالغة في النفي وتاكيده، كقولهم: "فلان لا يرجى خيرا"، فليس مرادهم: أن فيه خيرا، لكن لا يرجى؛ بل غرضهم: أنه لا خير فيه على وجه من الوجوه، كما قال تعالى: {لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَّا حَافَّا} [البقرة: ٢٧٣]، فهذا ظاهره: نفي الإلحاف في المسألة، والحقيقة: أنه نفي المسؤولية، بتلخيص قوله تعالى: {يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ الْتَّعْفِفِ} [البقرة: ٢٧٣] (قواعد: ٥٧)

(٣) قوله: (نَفْيُ التَّفْضِيلِ إِلَّا): اعلم! أن نفي التفضيل عدم المساواة، أي: نفي التفضيل قد يقتضي المساواة، لأن نفي النفي إثبات، فلا تعارض بين أقواله تعالى: {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ} [البقرة: ١١٤]، {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةَ عِنْهُ مِنَ اللَّهِ} [البقرة: ١]، {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِرَ بِإِيمَانِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا} [الكهف: ٥٧]، {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا} [هود: ١٨]؛ لأن هذه الآيات تذكر: أنه لا أحد أظلم من منع مساجد الله، وكتم شهادة الله، وأغرض عن آيات الله، ومن افترى على الله، فمتى: أن هؤلاء جنعوا قد بلغوا الدرجة العلية في الظلم، فهم متساوون في ذلك. (قواعد: ٤٨ بزيادة)

(٤) قوله: (نَفْيُ الْحُلُّ إِلَّا): قال تعالى: {فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ} [البقرة: ٢٣]، أي: أن المرأة تخرب على الرزق بعد التطليقات الثلاثة.

(٥) قوله: (قَدْ يُنْفَى الشَّيْءُ إِلَّا): من عادة العرب: أنهم ينفون الشيء في صيغة الحضر أو غيرها تارة لانتفاء ذاته، وتارة لانتفاء فائدته ومقصوده؛ فكذلك بعض الآيات تصف الكفار والشاكرين بعدم العقل والعلم والسمع والبصر؛ لأن تلك الأمور لما عطلت عن الانتفاع بها صارت كالمعدوم، كقوله تعالى: {وَأَكْفَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ} [المائدة: ١٣]؛ وقال تعالى: {وَلَكِنَّ أَكْفَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ} [الانعام: ٣٧]؛ وقال تعالى: {لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبَصِّرُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَذْنَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا.....} [الاعراف: ١٧٩]

(١٣٠) القاعدة: نفي الذات الموصوفة: قد يكون نفياً للصفة دون الذات، وقد يكون للذات كذلك^(١).

(١٣١) القاعدة: النفي - المقصود به المذبح - لا بد من أن يكون مضموناً لإثباتِ كمالِ ضده^(٢).

الاستفهام

(١٣٢) القاعدة: الاستفهام عقیب ذكر المعابر أبلغ من الأمر بتركها^(٣).

(١٣٣) القاعدة: استفهام الإنكار يكون مضموناً معنى النفي^(٤).

(١٣٤) القاعدة: إذا أخبر الله تعالى عن نفسه بلفظ "كيف" فهو استخبار على طريق:

(١) قوله: (نفي الذات الموصوفة: إلخ): اعلم أن نفي الذات الموصوفة قد يكون متوجهاً إلى الذات والصفة، وقد يكون متوجهاً إلى الصفة دون الذات، فيقال الشق الثاني: قوله تعالى: «وما جعلناهم جسداً لا يأكلون الطعام» [الأنبياء: ٨]، أي: بل هم جسد يأكلون الطعام؛ فالمبني فيه ذلك الوصف، وهو: كونهم جسداً لا يأكلون الطعام، وفي الشق الأول المذكور في الثنال ثانية، قوله تعالى: «ما للظالمين من حميم، ولا شفيع يطاع» [المؤمن: ١٨]، أي: لاشفيع لهم أصلاً، فضلاً عن أن يطاع؛ ففيه نفي ذات الشفيع ونفي صفة "يُطاع"؛ (قواعد: ٣٥ بتغيير)

(٢) قوله: (النفي المقصود به المذبح إلخ): اعلم أن الصفات السلبية: هي ما نفاه الله تعالى عن نفسه في كتابه، أو على لسان رسوله ﷺ، ومن المقرر عند أهل السنة: أن صفات السلب المحسنة لا تدخل في أوصاف الله عز وجل - إلا أن تكون مضمونة لغبوب ضده، كاللوث والظلم والتوم والجهل والنسيان والعجز والتعجب.

وليس المراد به: مجرد نفيه، بل المراد به: بيان انتفاءه لثبوته كمال ضده، فهذه كلها يجب أن تُنفي عن الله مع إثبات ضدها على الوجه الأكمل، كقوله تعالى: «وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ الَّذِي لَا يَمُوتُ» [الفرقان: ٥٨]، فنفي الموت عنه يتضمن كمال حياته، وكذلك قوله تعالى: «وَلَا يَظْلِمُ رَبَّكَ أَخْدَأْ» [الكهف: ٤٩]، فهذا يتضمن ثبوته كمال عدله. (قواعد: ٣٦ بتقديم)

(٣) قوله: (الاستفهام عقیب إلخ): قال تعالى: «إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَنُ أَنْ يُوقِعَ بِيَتَكُمُ الْعَذَابَ وَالْبُغْضَاءَ فِي الْخَنْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ (إِنْ قُوْلُهُ: "فَهَلْ أَئْتُمْ مُنْتَهُونَ")» [المائدah: ٩١]، قال في أضواء البيان: "... أكد النفي عنها (أي: عن الخمر) بأن أورده بصيغة الاستفهام في قوله تعالى: «فَهَلْ أَئْتُمْ مُنْتَهُونَ»، فهو أبلغ في الرجز من صيغة الأمر التي هي "إنتهوا". (قواعد: ٤١ بحذف)

(٤) قوله: (استفهام الإنكار إلخ): قال تعالى: «وَمَنْ أَحْسَنَ قُوْلًا مَمَنْ دَعَآ إِلَى اللَّهِ» [حمد السجدة: ٣٣]، والمعنى: "لأخذَ أحسنَ ممَنْ فعلَ هذا الفعلَ؛ وقال تعالى: «وَمَنْ أَظْلَمَ مَمَنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمَهُ...» [البقرة: ١١٤]، أي: لأخذَ أظلمَ ممَنْ فعلَ ذلك. (قواعد: ٤١)

التَّنْبِيَهُ لِلْمُخَاطِبِ، أَوِ التَّوْبِيهُ^(١).

١٣٥) القاعدة: إذا دخلت همزة الاستفهام على "رأيت" امتنع أن تكون من رؤية البصر أو رؤية القلب، وصار يمعنى "أخبرني"^(٢).

١٣٦) القاعدة: إذا دخل حرف الاستفهام على فعل الترجي أفاد تقرير ما هو متوقع، وأشار بأنه كائن^(٣).

١٣٧) القاعدة: جميع الأسئلة المتعلقة بتوحيد الربوبية استفهامات تقرير^(٤).

(١) قوله: (إذا أخبر الله تعالى إلخ): قال تعالى: «كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ» [آل عمران: ٨٦]، أي: لا يهدى الله...، وقال تعالى: «كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ» [التوبه: ٧٢]، أي: لا يمكن للمساركين عهدا، لأنهم نقضوا بإغاثةبني يكثرون على خراعة.

(٢) قوله: (إذا دخلت همزة الاستفهام إلخ): قال تعالى: «أَرَءَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ اللَّهَ هُوَ أَفَإِنَّكُنْ عَلَيْهِ وَكِيلًا» [الفرقان: ٤٣]، أي: أخبرني عنمن اتخذ إلهه هواء إلخ؛ وقال تعالى: «أَفَرَءَيْتَ إِنْ مَتَعَنُهُمْ سِنِينَ» [الشعراء: ٤٥]، أي: أخبرني إن متعناهم سنين إلخ.

(٣) قوله: (إذا دخل حرف الاستفهام إلخ): أفعال الترجي هي: عسى وحرى واحلوىق؛ ومعنى الترجي: الظمع في الأمر المحبوب؛ وإذا صدر شيء من الترجي عن الله عزوجل فإنه يحمل على معنى الجزم والوجوب، ولذا قالوا: "عسى: من الله واجبة" و "لعل: من الله واجبة".

ومقصود هنا: أن الأفعال الدالة على الترجي إذا دخل عليها حرف الاستفهام غير معناها، فارتفع عنها الترجي، وصارت في معنى المجرؤ به، كقوله تعالى: «فَهُمْ عَسَيُّهُمْ إِنْ تَوَسِّطُوهُمْ فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوهُمْ أَرْحَامَهُمْ» [محمد: ٢٢]، فقد دخل على قوله: «عسيتم» حرف الاستفهام "هل"، فأفاد تقرير ما هو متوقع، وأشار بأنه كائن، أي: إن أعرضتم عن الإيمان تعودوا إلى أمر الجاهلية من البغي والقتال. (قواعد: ٤٤)

(٤) قوله: (جميع الأسئلة المتعلقة إلخ): اعلم! أن توحيد الربوبية محل اتفاق عند العرب - الذين بعث فيهم النبي ﷺ - فلم يجعله الله عزوجل - محل بحث وجدل؛ وإنما كثُر في القرآن الاستدلال بهذا التوحيد - الذي أقرّوا به - على توحيد الألوهية الذي عارضوه وحدّدوه بالقياس على: "أن الإقرار بالربوبية يستلزم الإقرار بتوحيد الألوهية"، ولذلك خاطب الله عزوجل المشركين في توحيد الربوبية باستفهام التقرير، قال تعالى: «قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَمْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ، وَمَنْ يُخْرِجُ النَّحْيَ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ النَّحْيِ، وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ؟ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ، فَقُلْ: أَفَلَا تَتَقَوَّنُونَ» [يونس: ٣١]، فلما أقرّوا بربوبيته وبمحض منكريها على شركهم به غيره بقوله: «أَفَلَا تَتَقَوَّنُونَ» [يونس: ٣١]، وكذلك قوله تعالى: «وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقُهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قَائِمٌ يُؤْفَكُونَ» [الزخرف: ٨٧]، فلما صرّ أقرارهم وبمحض منكريها عليهم بقوله: «قائِمٌ يُؤْفَكُونَ» [الزخرف: ٨٧]. (قواعد: ٤٤ بتحقيق)

الملاحظة: اعلم! أن التوحيد على نوعين: توحيد الألوهية، وتوحيد الربوبية؛ فـ

العام وألحاق

- ١٣٨) القاعدة: ١- كُلُّ إِسْمٍ مَعْرِفَةٍ ذِي أَفْرَادٍ يُفِيدُ الْعُمُومَ.
 ٢- وَكُلُّ لَفْظٍ تَكَرَّرَ فِي النَّفْيِ أَوِ النَّهْيِ أَوِ الشَّرْطِ أَوِ الْاسْتِفْهَامِ أَوِ الْأَمْتِنَانِ، فَإِنَّهُ يُفِيدُ الْعُمُومَ، سَوَاءً كَانَ اسْمًا أَوْ فِعْلًا^(١).

= توحيد الألوهية: هو إفراد الله - وحده - بالعبادة، والتوجه إليه بالدعاء؛ وهذا الذي كفر بسيبه المشركون.
 وتوحيد الربوبية: هو الاعتقاد بأن الله وحده هو الخالق للعالم، وهو وحده المتصوف فيه بالمنع والعطاء
 وغير ذلك.

وأول من ذهب إلى هذا التقسيم هو ابن تيمية - رحمه الله - حيث قسم التوحيد إلى توحيد الربوبية وتوحيد
 الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات، رأينا: من وراء ذلك - كما قال بعضهم - إبطال التوسل بالأئمة والصالحين،
 ورسم المؤمنين بالشرك وإخراجهم عن الإيمان، مدعياً بأن في التوسل إبطالاً لتوحيد الألوهية؛ فنسب السلف
 الصالح وكبار أئمة المسلمين القائلين بجواز التوسل إلى الشرك؛ فوقع بخطأ عظيم وضلال مبين؛ وعند الشافعى
 أن هذا التقسيم صحيح في مبدئه - حيث وافقه القاري والشيخ عبد الفتاح أبو عددة والمحدث الشاه ولد الله
 الدھلوي -، وفاسد في غایته. (تعليقات الشيخ عبد السلام شناور على ضوء المعالى: ٤٥)

(١) قوله: (كُلُّ إِسْمٍ مَعْرِفَةٍ إِلَّا): يدخل في الشق الأول ثلاثة أشياء:

الأول: الأسماء الموصولة، فهي تدل على العموم سواء كان اللفظ مفرداً أو مثنياً أو جماعاً، كقوله تعالى:
 «وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّنِ» [الرحمن: ٤٦]، فيدخل في عمومه الجن والإنس.
 والثاني: الجمع مطلقاً -سواء كان مذكراً أو ملوثاً، وسواء كان سالماً أو مكسرأ، وكذا اسم جنس -سواء عُرف
 باللام أو الإضافة بشرط أن لا يكون هناك عهد، كقوله تعالى: «وَإِنَّ اللَّهَ تُرْجِعُ الْأُمُورَ» [البقرة: ٢١٠]، أي: جميعها،
 وقوله تعالى: «يُؤْصِنِي شُمُّ اللَّهِ فِي أَوْلَادِكُمْ» [النساء: ١١]، فيعم كل ولد.

والثالث: المفرد إذا كان اسم جنس، فإنه يكتب إطلاقه مراراً به الجميع مع تكثيره أو تعريفه بالألف واللام أو
 بالإضافة، بشرط أن لا يكون هناك عهد، كقوله تعالى: «ثُمَّ تُخْرِجُهُمْ طَفْلًا» [الحج: ٥] أي أطفالاً، وقوله تعالى:
 «أَوِ الطَّفْلُ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَزَّزَتِ النِّسَاءِ» [النور: ٣١] أي الأطفال؛ وقوله تعالى: «فَلَيَخْدُرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ
 عَنْ أَمْرِهِ» [النور: ٦٣]، أي: عن أوامره.

ويدخل في الشق الثاني سبعة أشياء:

الأول: الأسماء الاستفهامية من: من، ومه، وأين وأنى، وأى، ومتى، وأيان وكيف؛
 والثاني: الأسماء الشرطية من: الزمان والمكان، تفيد العموم؛ لأن الاسم مقى وقع شرطاً عاماً مقتضاه ومراده،
 كقولك: «من أثاني أكثر منه»، فهذا عام لكـلـ آتـيـنـ منـ العـقـلـاءـ؛
 والثالث: الألفاظ التي هي نص في العموم، كلفظة: كـلـ وجـمـيعـ وكـلـماـ،

(١٣٩) القاعدة: إذا وقعت التكراة في سياق النفي أو النهي أو الشرط أو الاستفهام دلت على العموم^(١).

(١٤٠) القاعدة: التكراة في سياق الإثبات لاتعم، إلا إذا أضيف إليها "كل"، أو كانت في سياق الامتنان^(٢).

(١٤١) القاعدة: الفعل في سياق النفي وما في معناه يفيد العموم^(٣).

(١٤٢) القاعدة: إذا علق الشارع حكمًا على علة، فإنه يوجد حيث وجدت^(٤).

- الرابع: التكراة إذا وقعت في سياق النفي أو النهي أو الشرط أو الاستفهام دلت على العموم، كقوله تعالى: «فَلَا تَعْلَمُ "نَفْسٌ" مَا أُخْفِي لَهُمْ مِنْ قُرْبَةِ أَغْيَنْ» [السجدة: ٧].

والخامس: التكراة في سياق الإثبات إذا أضيف إليها "كل"، أو كانت في سياق الامتنان، كقوله تعالى: «وَجَاءَتْ "كُلُّ نَفْسٍ" مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ» [آل عمران: ٦١]، وقوله تعالى في معرض الامتنان: «وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ "مَائَةً طَهْرَرًا» [الفرقان: ٤٨]، فكل ماء نازل من السماء ظهر؛

وال السادس: الفعل في سياق النفي - وما في معناه - يفيد العموم، كقوله تعالى: «وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَنِّي» [طه: ٦٩]، فالنفي في قوله: «لَا يُفْلِحُ» يعم جميع أنواع القلاع عن الساحر، وفي سياق النفي قوله تعالى: «وَلَا تُلْقُوا يَأْذِنِي بِكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ» [آل عمران: ١٩٥]، فموقع فعل «تلقو» في سياق النفي يقتضي عموم كل القاء باليد إلى التهلكة؛ والسابع: نفي المساواة، فهو أيضا يقتضي العموم، كقوله تعالى: «لَا يَسْتَوِي الْقَيْدُونَ» من المؤمنين غير أولي الضرر و«المُجَهَّدُونَ» في سبيل الله [النساء: ٩٥]، فالمساواة منفية بين القاعدين والمجاهدين، فهم لا يستوفون من أي وجوه. (قواعد: ٥٤٧ - ٥٤٨)

(١) قوله: (إذا وقعت التكراة إلخ): قال تعالى: «يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسِ شَيْئَنَا» [الأنفطار: ١٩]، فقد مر ذكر هذه القاعدة في ضمن قاعدة: ١٣٦، تحت الأمر الرابع من الشق الثاني.

(٢) قوله: (التكراة في سياق الإثبات إلخ): قال تعالى: «وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَائَةً طَهْرَرًا» [الفرقان: ٤٨]، وقال تعالى: «وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ» [آل عمران: ٦١]، وقد مر ذكر هذه القاعدة في ضمن قاعدة: ١٣٦، تحت الأمر الخامس من الشق الثاني.

(٣) قوله: (الفعل في سياق النفي إلخ): قال تعالى: «وَلَا تُلْقُوا يَأْذِنِي بِكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ» [آل عمران: ١٩٥]، وقال تعالى: «وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَنِّي» [طه: ٦٩]، وقد مر ذكر هذه القاعدة في ضمن قاعدة: ١٣٦، تحت الأمر السادس من الشق الثاني.

(٤) قوله: (إذا علق الشارع إلخ): قال تعالى: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوهُمَا أَيْدِيهِمَا» [المائدة: ٣٨]، وقال تعالى: «وَالرَّازِيَةُ وَالرَّازِيَةُ فَاجْلِدُوهُمَا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدٍ» [التور: ٢]، فالحکم في المثالين مترتب على العلة، فحيثما وجد الرزايا وجد الحکم الذي هو الجلد، وحيثما وجدت السرقة وجد الحکم الذي هو القطع.

(١٤٣) القاعدة: الخطابات العامة في القرآن تشمل الشيء بأنه مخصوص، كما أن الخطابات الموجهة إليه - عليه السلام - تشمل الأمة إلا لدليل^(١).

(١٤٤) القاعدة: إذا كان أول الكلام خاصاً، وأخره بصفة العموم؛ فإن خصوص أوله لا ينبع من عموم آخره^(٢).

(١٤٥) القاعدة: ١- مقابلة الجمع بالجمع: ثارة تقتضي مقابلة الأحادي بالأحادي؛ ٢- وثارة تقتضي مقابلة الكل لـ كل فرد؛ ٣- وثارة تحتمل الأمرين، فيقتصر إلى دليل يعين أحد هما^(٣).

(١) قوله: (الخطابات العامة إلخ): أعلم أن أنواع الخطابات في القرآن الموجهة للنبي بأنه مخصوص ثلاثة: الأول أن يرد دليلاً متصل أو منفصل أو قرينة - على اختصاص الخطاب به، وحكمه: أنه يختص بالنبي بأنه مخصوص؛ والثاني: ما فيه دليل أو قرينة على الشعرين، فهذا الخطاب محمول على الشعرين؛ والثالث ما ليس فيه دليل يدل على الشعرين أو الشخصين، فهذا أيضاً محمول على الشعرين.

فيقال الأول قوله تعالى: «وَأَمْرَأٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلَّهِ أَنْ يَسْتَكِحَهَا» «حالصة لك من ذهن المؤمنين» [الأحزاب: ٥٠]، ومقال الثاني قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ قُطْلُقُوهُنَّ لِعَذَّبَهُنَّ» [الطلاق: ١]، فالخطاب في أول الآية موجه للنبي بأنه مخصوص، ثم قال بعد ذلك «قطلقوهن» بصفة الجمع، وهذه قرينة على أن الخطاب موجه لجميع الأمة؛ ومثال الثالث قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ أَنِّي اللَّهُ وَلَا تُطِعُ الْكُفَّارِينَ وَالْمُنْفِقِينَ» [الأحزاب: ١]. (قواعد: ٥٧٨).

(٢) قوله: (إذا كان أول الكلام إلخ): قال الله تعالى: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوهُمَا إِنِّيهِمَا» [المائدة: ٣٨]، ثم قال في الآية التي تليها: «فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ...» [المائدة: ٣٩]، فالآية الأولى في صنف خاص من الظالمين وهم السارق، والثانية بعد الظلم والإصلاح لجميع الظالمين؛ وعليه فلا يقال: «إن الآية الثانية مختصة بصنف خاص من الظالمين»، بل هي على عمومها. (قواعد: ٥٨٦).

(٣) قوله: (مقابلة الجمع بالجمع: إلخ): فين الأول قوله تعالى: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ» [النساء: ٢٣]، والمعنى: إنما حرم على كل واحد أم، فلم يحرم على كل واحد من المخاطبين جميع أمهات المؤمنين؛ ومقال مقابلة الكل لـ كل فرد، قوله تعالى: «أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَمُّوا الرِّزْكَةَ» [البقرة: ٤٣]، وقوله تعالى: «فَلَاسْتَقِفُوا الْخَيْرَاتِ» [المائدة: ٤٨]، فالمعنى: أن كل واحد مأمور بجميع الصلوات وبالاستباق إلى كل خير؛ ومثال المحتمل قوله تعالى: «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسْكِنِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا...» [التوبه: ٦٠]، ويتحتمل هذه المقابلة أن تكون من قبيل الأول، فالمقصود حينئذ: توزيع جميع الصدقات على مجموع الأصناف، وتحتمل أيضاً أن تكون من الثاني؛ فالمقصود: توزيع كل فرد من أفراد الصدقات على مجموع الأصناف؛ وعليه ثبني مسألة وجوب استيعاب الأصناف، أو الكتفاء بوضعها في صنف. (قواعد: ٥٨٨ بمحذف)

- (١٤٦) القاعدة: الغالب عند مقابلة الجمع بالفرد: أنه لا يقتضي تعميم المفرد؛ وقد يقتضيه بحسب عموم الجمع المقابل له^(١).
- (١٤٧) القاعدة: مقابلة المفرد بالفرد تفيد التوزيع^(٢).
- (١٤٨) القاعدة: العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب^(٣).
- (١٤٩) القاعدة: حذف المتعلق يفيد العموم النسبي^(٤).
- (١٥٠) القاعدة: الخبر على عمومه، حتى يرد ما يخصصه^(٥).

(١) قوله: (الغالب عند مقابلة إلخ): يعني: أن المفرد المقابل به الجمع يمكنون في بعض السور أمناً واحداً يحكم للجمع، وقارئه يمكنون المفرد في حكم المتعبد بحيث يمكن لكل فرد من أفراد الجمع مقابلة من المفرد، فمن الأول قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحَسْنَى وَزِيادةً﴾ [يونس: ٦٦]، والحسنى هي الجنة، فكلهم يدخلونها، وقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ جَرَاؤُهُمْ مَغْفِرَةً﴾ [آل عمران: ١٣٦]، فهذه المغفرة تحكم بها للجميع، ومن الثاني قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُخْصَسَاتِ﴾ (إلى قوله): فاجلدوهُمْ ﴿ثَمَنَنَ جَلَدَةً﴾ [النور: ٤]، أي: على كل واحد منهم ذلك القدر (وهو الأمر الواحد) من الجلد. (قواعد: ٥٩٠)

(٢) قوله: (مقابلة المفرد بالفرد إلخ): قال الله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ كَفُى بِتَقْسِيكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٤]، فهذا الخطاب يمكنون لكل إنسان حيث يرمي بقراءة كتابه، ويدخل تحت هذه القاعدة الخطابات التبويهية التي خطط فيها فرد واحد، نحو قوله عليه السلام لعمر بن أبي سلمة: "يا علام سَمَ الله، وكل بيمنيك وكل مَا يليك"، فهذا الخطاب وإن كان لعمر بن أبي سلمة خاصة، لكنه عام لجميع المسلمين. (قواعد: ٥٩٣، الترمذى)

(٣) قوله: (العبرة بعموم اللفظ إلخ): اعلم! أن صورة السبب قطعية الدخول في العام، وتحمّل هذه القاعدة: أن سبب الترول إن كان خاصاً، فإن ترلت باسم قرد معين أو بصفاته، أو بصفات جماعة أو آمن، فكل منهما تختص بمن ترل فيهم، وإن ترلت بالفاظ عامه فإن كان مع ذلك دليل يدل على العموم فهي متعبدة إلى غيرها بالاتصال، وإن لم يكُن هناك دليل على العموم فهي أيضاً متعبدة عند الجمهور "اعتبرا بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب"؛ وعند البعض: "العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ"؛ وما ترل ابتداء -إن كان سبب الترول عاماً- فهو على عموميته. وقد مر تفصيله في أصول التفسير.

(٤) قوله: (حذف المتعلق إلخ): يعني: حذف المعمول يفيد تعين المعنى المناسب له، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا كُتُبَ عَلَيْكُم الصَّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ﴾ [البقرة: ١٨٣]، فال فعل المضارع ﴿تَتَّقَوْنَ﴾ يقتضي مقدراً محدداً، وهو متعلق الفعل، فيمكِن أن يقدر بـ: تتقون الله، أو تتقون النار، أو تتقون المعاishi، ومقتضى القاعدة حلّه على الجميع، إذ المقصود "إنقاء جميع ما يحب الله اتقائه من: الغفلة والجهل والمعصية". (قواعد: ٥٩٧)

(٥) قوله: (الخبر على عمومه إلخ): يعني: إذا كان ظاهر المقصود دالاً على العموم فيحمل عليه، إلا أن =

١٥١) القاعدة: إذا ورد الشرط أو الاستثناء أو الصفة أو الغاية أو الإشارة بـ "ذلك" بعده مفردات، أو جمل متعاطفة عاد إلى جميعها، إلا يقرئنـة^(١).

المطلق والمقييد

١٥٢) القاعدة: الأصل إبقاء المطلق على إطلاقه حتى يرد ما يقيـدـه^(٢).

١٥٣) القاعدة: المطلق يحمل على الكامل^(٣).

١٥٤) القاعدة: الإطلاق يقتضي المساواة^(٤).

المنطق والمفهوم

١٥٥) القاعدة: إذا رتب الشارع الحُسْنَم عَلَى وَصْفِ مُنَاسِبٍ فَإِنْ ذَلِكَ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ ثُبُوتَهُ لِأَجْلِهِ^(٥).

- يَكُونُ هنـاك دليل يـدلـل عـلـى الـخـصـوـصـ، فـيـحـمـلـ عـلـى الـخـصـوـصـ، قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ: ﴿كُلُّ لَهُ فِتْنَوْنَ﴾ [البـرـةـ: ١١٦ـ]، قـالـ اـبـنـ جـرـيرـ: "ولـلـقـنـوـنـ فـي كـلـامـ الـعـربـ مـعـاـنـ، أـحـدـهـاـ الطـاغـةـ، وـثـانـيهـاـ الـقـيـامـ، وـثـالـثـهـاـ الـكـفـ عـنـ الـكـلامـ وـالـإـمـسـاكـ عـنـهـ؛... وـقـدـ زـعـمـ بـعـضـ مـنـ قـصـرـتـ مـعـرـفـتـهـ عـنـ تـوـجـيـهـ الـكـلامـ وـجـهـتـهـ: أـنـ قـوـلـهـ: ﴿كُلُّ لَهُ فِتْنَوْنَ﴾ خـاصـ لـأـهـلـ الـطـاغـةـ، وـلـيـسـ عـامـاـ؛ وـغـيـرـ جـائزـ اـدـعـاءـ خـصـوـصـ فـي آـيـةـ عـامـ ظـاهـرـهـاـ إـلـاـ بـجـوـجـةـ بـحـبـ التـشـلـيـمـ هـاـ.

(قواعد: ٦٠٠ بمحذف)

(١) قـوـلـهـ: (إـذـا وـرـدـ الـشـرـطـ إـلـيـخـ): مـيـثالـ الـإـشـارـةـ بـكـلـمـةـ "ذـلـكـ"، قـالـ تـعـالـىـ: ﴿و~الـذـينـ لـاـ يـذـعـونـ مـعـ اللـهـ إـلـيـهـ أـخـرـ، وـلـاـ يـقـتـلـونـ النـفـسـ إـلـيـهـ حـرـمـ اللـهـ - إـلـاـ بـالـحـقـيـقـ -، وـلـاـ يـزـنـونـ، وـمـنـ يـفـعـلـ "ذـلـكـ" يـلـقـ آـيـاماـ﴾ [الـفـرـقـانـ: ٦٨ـ]، فـالـإـشـارـةـ فـيـ "ذـلـكـ" فـيـ آـيـةـ عـائـدـةـ إـلـىـ الـجـمـيعـ. (قواعد: ٦١١)

(٢) قـوـلـهـ: (الأـصـلـ إـبـقاءـ الـمـطـلـقـ إـلـيـخـ): مـنـ الـمـسـلـمـ بـهـ: أـنـ الـلـفـظـ إـذـا وـرـدـ فـيـ نـصـ مـنـ الـتـصـوـصـ مـطـلـقاـ فـالـأـصـلـ الـعـمـلـ بـهـ عـلـىـ إـطـلاـقـهـ، إـلـاـ إـذـا وـجـدـ دـلـيـلـ التـقـيـيـدـ، قـالـ تـعـالـىـ: ﴿شـهـرـ رـمـضـانـ الـذـيـ أـنـزـلـ فـيـهـ الـقـرـآنـ (إـلـىـ قـوـلـهـ): وـمـنـ كـانـ مـرـيـضاـ أـوـ عـلـىـ سـقـرـ قـعـدـةـ مـنـ آـيـامـ أـخـرـ﴾ [الـبـرـةـ: ١٨٠ـ]، فـقـوـلـهـ: ﴿مـنـ آـيـامـ أـخـرـ﴾ مـطـلـقـ، لـاـ قـيـدـ فـيـهـ؛ فـلـاـ يـدـلـلـ عـلـىـ الـشـتـابـعـ وـلـاـ الشـفـرـيقـ؛ إـنـمـاـ يـقـتـضـيـ إـبـجاـبـ الـعـدـدـ فـقـطـ، وـلـمـ يـرـدـ نـصـ آـخـرـ يـقـيـدـهـ. (قواعد: ٦٩١)

(٣) قـوـلـهـ: (الـمـطـلـقـ يـحـمـلـ إـلـيـخـ): مـعـناـهـ: أـنـ الـمـطـلـقـ إـذـا أـطـلـقـ يـرـادـ بـهـ فـرـدـ كـامـلـ، قـالـ تـعـالـىـ: ﴿إـنـمـاـ أـمـرـتـ أـنـ أـغـيـدـ رـبـ هـذـهـ الـبـلـدـةـ﴾ [الـنـمـلـ: ٩١ـ]، فـالـبـلـدـةـ اـسـمـ خـاصـ بـمـكـةـ، وـهـيـ الـمـرـادـ فـيـ آـيـةـ؛ لـأـنـهـ جـامـعـةـ لـلـخـيـرـ مـشـجـيـعـةـ لـلـكـمالـ: (قواعد: ٦٩٢ـ بـتـغـيـرـ)

(٤) قـوـلـهـ: (الـإـطـلاـقـ يـقـتـضـيـ إـلـيـخـ): قـالـ تـعـالـىـ فـيـ كـفـارـةـ الـظـهـارـ: ﴿فـأـطـعـامـ سـتـيـنـ مـسـكـيـنـاـ﴾ [الـمـجـادـلـةـ: ٤ـ]، فـيـسـتـويـ فـيـ ذـلـكـ إـطـعـامـ سـتـيـنـ مـسـكـيـنـاـ، سـوـاءـ كـافـيـاـ مـنـ: الرـجـالـ أـوـ النـسـاءـ أـوـ الصـغـارـ أـوـ الـكـبـارـ؛ وـقـالـ تـعـالـىـ فـيـ كـفـارـةـ الـيـتـيمـينـ: ﴿فـصـيـامـ ثـلـقـةـ آـيـامـ﴾ [الـمـائـةـ: ٨٩ـ]، فـيـسـتـويـ فـيـ ذـلـكـ أـقـلـ الشـهـرـ وـأـوـسـطـهـ وـآـخـرـهـ.

(٥) قـوـلـهـ: (إـذـا رـتـبـ الشـارـعـ إـلـيـخـ): يـعـنيـ: إـذـا رـتـبـ الـحـسـنـ عـلـىـ الـمـشـقـقـ فـتـكـونـ مـاـذـةـ اـشـيـاقـهـ عـلـةـ -

- ١٥٦) القاعدة: الحُكْمُ المُعْلَقُ عَلَى وَضْفٍ: يَقُولُ بِقُوَّتِهِ وَيَنْفَصُ بِنَفْصِهِ^(١).
- ١٥٧) القاعدة: الشَّرْطُ لَا يَقْتَضِي جَوَازَ الْوُقُوعِ^(٢).
- ١٥٨) القاعدة: التَّنْصِيصُ عَلَى الشَّيْءِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ التَّقْيِيَّ عَمَّا عَدَاهُ^(٣).
- ١٥٩) القاعدة: الإِقْتِرَانُ الْوَارِدُ فِي الْقُرْآنِ بَيْنَ بَعْضِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى يَدْلُلُ عَلَى مَزِيدٍ مِّنَ الْكَمَالَاتِ^(٤).

للْحُكْمِ، قَالَ تَعَالَى: «الرَّازِيَّةُ وَالرَّازِيَّ فَاجْلِدُوهُ» [النُور: ٢]، وَقَالَ تَعَالَى: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوهُ أَيْدِيهِمَا» [المائدة: ٢٨]؛ فَهَذَا كَمَا يَدْلُلُ عَلَى وجوبِ الْجَلْدِ وَالْقَطْعِ، كَذَلِكَ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ السُّرِقةَ وَالرَّازِيَّ عَلَيْهِ للْحُكْمِ، وَأَنَّ الْوِجُوبَ لِأَجْلِيهِمَا. (قواعد بتغيير)

(١) قَوْلُهُ: (الْحُكْمُ المُعْلَقُ إِلَيْهِ): إِذَا وَقَعَ الْحَمْدُ أَوِ النَّدْمُ، وَالْوَعْدُ أَوِ الْوَعِيدُ عَلَى جِنْسٍ فَعُلِّمَ مِنَ الْأَفْعَالِ، أَوْ عَلَى وَضْفٍ مِّنَ الْأَوْصَافِ، فَيَخْضُلُ لِلْمُكْلَفِ مِنْ ذَلِكَ الْحَمْدِ أَوِ النَّدْمِ أَوِ الْجَزَاءِ بِقُدرِ نَصِيبِهِ مِنْ ذَلِكَ الْفِعْلِ أَوِ الْوَضْفِ؛ فَيَزِدُّ بِزِيادَتِهِ وَكَمَالَهِ، وَيَنْفَصُ بِنَفْصِهِ وَضَعْفِهِ، وَيَنْعِدُمُ بِانْعِدَامِهِ وَرَوْاهِهِ.

قَالَ تَعَالَى: «الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ» [الأنعام: ٨٤]، فَالْأَمْنُ وَالْاَهْتِدَاءُ مَرْتَبَانِ عَلَى الْإِيمَانِ وَتَبْذِيلِ الشَّرْكِ؛ فَكُلُّمَا كَانَ تَحْقِيقُ الْعَبْدِ لِهَذَا الْأَمْرِ أَكْمَلَ، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَمْنِ وَالْاَهْتِدَاءِ نَصِيبٌ أَوْ فَرْجٌ؛ وَإِذَا ضَعُفَ إِيمَانُهُ أَوْ كَانَ مَشْوُبًا كَانَ حَظَهُ مِنَ الْأَمْنِ وَالْاَهْتِدَاءِ أَقْلَى؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ (إِلَيْ قَوْلِهِ): أَعَدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا» [الاحزاب: ٣٥]، فَيَذْخُلُ فِي هَذِهِ الْأَوْصَافِ كُلُّ مَا كَنَّا لَهُ مِنْ مَعْنَى الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ، وَالْقُنُوتِ وَالصَّدَقِ إِلَى أَخِيرِهَا بِمحْسِبِ الْكَمَالِ وَالثُّقُصَانِ وَالْإِنْعَدَامِ. (قواعد: ٦٩٩)

(٢) قَوْلُهُ: (الْشَّرْطُ لَا يَقْتَضِي إِلَيْهِ): قَدْ يَرِدُ ذِكْرُ الشَّيْءِ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ مَعَ كُونِهِ مُمْتَنِعًا عَلَى الْوُقُوعِ مُبَالَغَةُ فِي الْبَيَانِ، سَوَاءَ كَانَ فِي مَقْامِ الْمُحَاجَةِ وَالرَّدِّ أَمْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْمَقَامَاتِ، قَالَ تَعَالَى: «وَلَوْ أَشَرَّكُوكُمْ لَهُبَطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [الأنعام: ٨٨]، وَحَاشَاهُمْ مِنَ الشَّرْكِ، إِنَّمَا هَذَا مُبَالَغَةُ فِي بَيَانِ عَظُمِ الشَّرْكِ وَسُوءِ عَاقِبَتِهِ، وَقَالَ تَعَالَى: «قُلْ إِنَّ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَكُمْ فَأَنَا أَوَّلُ الْغَيْبِيْنَ» [الزُّخْرُف: ٨١] - عَلَى الْقُولِ بِأَنَّ "لِنْ" شَرْطِيَّةً -؛ وَمَعْلُومٌ: أَنَّ اللَّهَ مِنْهُ عَنِ الْوَلَدِ، إِنَّمَا هَذَا مُبَالَغَةُ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمَعَايِدِيْنِ. (قواعد: ٦٩٩)

(٣) قَوْلُهُ: (التَّنْصِيصُ عَلَى الشَّيْءِ إِلَيْهِ): قَالَ تَعَالَى: «خُرِّمْتُ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالنَّدْمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ» [المائدة: ٣]، وَقَدْ جَاءَتِ السُّنَّةُ بِتَحْرِينِ كُلِّ ذِي مَحْلِبٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَكُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ؛ وَقَالَ تَعَالَى: «وَأَحْلَلْتُ لَكُمْ مَا وَرَأَتُ ذِلِّكُمْ» [النساء: ٤٤]، وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى تَحْرِينِ يَكَاهِ الْعَمَّةِ مِنْ بَنْتِ أَخِيهَا، وَهَذَا أَمْرٌ زَانِدَ عَلَى التَّذَكُّرِ فِي الْآيَةِ. (قواعد: ٦٤٤)

(٤) قَوْلُهُ: (الْإِقْتِرَانُ الْوَارِدُ فِي الْقُرْآنِ إِلَيْهِ): أَسْنَاءُ اللَّهِ تَعَالَى كُلُّهَا حُسْنٌ - أَيْ: بِالْغَفُورِيَّةِ فِي الْخَيْرِ -، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا مُتَضَمِّنَةٌ لِصِفَاتٍ كَامِلَةٍ لَا يَنْفَصُ فِيهَا بِوْجُوهٍ؛ وَإِذَا ضَمَّ الْأَسْمَاءَ إِلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ فَيَخْضُلُ بِجُمْعِ الْأَسْمَاءِ إِلَى الْآخِرِ كَمَالٌ فَوْقَ كَمَالٍ، قَالَ تَعَالَى: «وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ»؛ وَقَالَ تَعَالَى: «وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ»؛ وَقَالَ تَعَالَى: «وَاللَّهُ -

المُحْكَمُ وَالْمُتَشَابِهُ

- (١٦٠) القاعدة: القرآن الكريم كله محكم باعتباره، وكله متشابه باعتباره، وبعضاً منه وبعضاً متشابه باعتبار ثالثٍ^(١).
- (١٦١) القاعدة: يجب العمل بالمحكم، والإيمان بالمشابه^(٢).
- (١٦٢) القاعدة: جميع ظواهير التصوّص القرآن مفهومه لدى المخاطبين^(٣).

المُجْمَلُ وَالْمُبَيِّنُ

- (١٦٣) القاعدة: القرآن مشتمل على أصول الدين: دلائله ومسائله، أما تغيره للأحكام فاكثره كلياً لاجزئي^(٤).

= عَلَيْهِمْ حَكِيمٌ »، وقال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَيِّيْرًا»، وقال تعالى: «وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَلِيْمٌ»؛ هذا مكرر في القرآن، فيكون كل من الأسمين دالاً على الكمال الخاص الذي يقتضيه، وهو العزة في العزيز، والحكمة في الحكيم، والجمع بينهما دال على كمال آخر، وهو: أن عزته تعالى مقرونة بالحكمة، فعزتها لا تقضي ظلماً وجوراً، كما يكون من أعزاء المخلوقين؛ فإن العزيز منهم قد تأخذ العزة بالإثم، فيظلم ويجهل ويسيء التصرف، وكذلك حكمه - تعالى - وحكمه مقرؤان بالعزيز الكامل، بخلاف حكم المخلوق وحكمته، فإنها يعترف بها الذل. (قواعد: ٦٤٩)

(١) قوله: (القرآن الكريم إلخ): يعني: القرآن كله متصل بالأحكام، قال الله تعالى: «كِتَابٌ أَحْكَمَتْ أَيْثَةٌ» [هود: ١]، ومتصف كله بالتشابه، قال تعالى: «اللَّهُ تَعَالَى أَحْسَنَ الْحَدِيْثَ كَيْفَا مُتَشَابِهَا» [الزمر: ٢٣]، ومتصف بعضه بالأحكام وبعضاً بالتشابه، قال تعالى: «مِنْهُ: أَيْتُ مُحَكِّمٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ، وَأَخْرُ مُتَشَبِّهُتِ» [آل عمران: ٧]؛ وذكرت تفصيله في القسم الأول ضمن "المبحث الأول في المحكم والمتشابه" بالبساط. (مس)

(٢) قوله: (جميع ظواهير إلخ): وأمثلة المحكم أكثر من أن تُحصى، منها: أصول الاعتقاد والأداب، ومن قبل المشابه الحقيقي: جميع ما أخبر الله تعالى عن نفسه أو عن اليوم الآخر أو عن الملائكة ونحو ذلك مما يُعرف معناه، لكن كنهه غير معلوم، فهو متشابه بهذه الحقيقة؛ ومثال المشابه التشبّي: هي التصوّص التي يتوهم منها الشعارض، كقوله تعالى: «فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسَأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسُ وَلَاجَانُ» [الرحمن: ٣٩] مع قوله تعالى: «وَقَوْفُهُمْ لَأَنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ» [الصفات: ٤]. وقد مر ذكره في الفصل الأول (قواعد: ٦٦ بزيادة بسيرة)

(٣) قوله: (يجب العمل إلخ): لأنه نزل بلسان عربي مبين.

(٤) قوله: (القرآن مشتمل على إلخ): المراد بالأحكام: ما يقابل العقائد، ومعنى الكلمة هنا: أنه ليس مفصلاً مستوعباً لشروط وأركان ومواضع ما ينتهي عنه، فمن أصول الدين قوله تعالى: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سَيْنَةٌ وَلَا تُوْمَ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْقَعُ عَنْهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا يَبْيَنُ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْقُهُمْ وَلَا يَحْيِي طَوْنَ يَشْنِي وَمَنْ عَلِمَهُ إِلَّا بِمَا شَاءَ، وَسَعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَلَا يَئُودُهُ -

١٦٤) القاعدة: التفسير بعد الإبهام يدل على التهويل والتعظيم^(١).

معرفة الفواعصل

١٦٥) القاعدة: مبني الفواعصل على التقويف^(٢).

١٦٦) القاعدة: لا تتأتى معرفة معانٰ القرآن والاستنباط منه إلا بـمعرفة الفواعصل^(٣).

مُوْهِمُ الاختلاف والتضارب

١٦٧) القاعدة: إذا اختلفت الألفاظ، وكان مرجعها إلى أمر واحد لم يوجبه ذلك

= حفظهمما، وهو أعلم العظيم» [البقرة: ٢٥٥]، فهذه الآية مشتملة على تفاصيل متعددة تتعلق بالله عز وجل؛ ومن أمثلة الفروع والأحكام قوله تعالى: «وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتُّوا الزَّكُوَةَ» [البقرة: ٤٣]، فلم يذكر سبحانه وتعالى شروط هذه العبادات، وكثيراً من التفاصيل المتعلقة بها. (قواعد: ٦٨١)

(١) قوله: (الْتَّفَسِيرُ بَعْدَ الْإِبْهَامِ إِلَّا): قال تعالى: «كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ، ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ، كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ، لَتَرَوُنَ الْجَحِيْمَ» [التكاثر: ٢٥٥]، فقد حذف المعهول في قوله: «كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ» لقصد التهويل، فيقتدر السامع أعظم ما يخطر بباله؛ كما حذف جواب «لَوْ» في قوله: «لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ»؛ ثم قال: «لَتَرَوُنَ الْجَحِيْمَ»؛ فهذه الجملة جواب قسم محذوف، وهو تفسير لمفعول «لَوْ تَعْلَمُونَ»، تقديره: «لَوْ تَعْلَمُونَ عِقَابَةً أَمْرِكُمْ»، ثم فسرها بأنها رؤية الجحيم؛ والتفسير بعد الإبهام يدل على التهويل والتعظيم. (قواعد: ٦٨٩)

(٢) قوله: (مبني الفواعصل إلخ): معنى «الفواعصل» هنا: رؤوس الآي؛ لا مجرد مواضع الوقف - كما سيأتي في المقالة -؛ ومعنى القاعدة: أن الآيات وال سور إنما تعلم بتقويف الشارع، لا بالاجتهاد؛ أما السور، فيما يدل على ما أخرجه أبو داود عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ لا يعرف فضل السورة حتى تنزل عليه: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ»؛ وأما الآيات، فإن الأدلة التقلية - الدالة على أنها توقيفية - كثيرة معلومة؛ ولذلك عدُوا «الآم» آية حيث وقعت، وكذلك عدُوا «المتض»، و«لَمْ» في سورها، و«لَمْ» آية؛ ولم يعدُوا «المتر»، و«التر»، و«لَسْ» آية. (قواعد: ٦٩٦ بتقديم)

(٣) قوله: (لاتتأتى معرفة معانٰ القرآن ولا استنباط الأدلة الشرعية منه إلا بـمعرفة الفواعصل)؛ والمراد من «الفواعصل» هنا: «الكلمات في آخر الجمل، لا رؤوس الآي»، وهو التعريف الثاني للفاصلة.

قال تعالى: «وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ» [آل عمران: ٧]، فلو وصلها بما بعدها - وهو قوله تعالى: «وَالرَّاسُخُونَ فِي الْعِلْمِ» - لتغير المعنى، مع أن الوقف في كلام الموضعين صحيح؛ والمعنى: عند الوقف على لفظ الجملة «أن المتشابه لا يعلمه إلا الله»، وهو محوه على كثنه المتشابهات وكيفيتها؛ وعلى الوصل يحکون: «الرَّاسُخُونَ فِي الْعِلْمِ يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ»، وهو محوه على العلم بالمعنى. (قواعد: ٦٩٣)

إختلاف^(١).

١٦٨) القاعدة: إنما يتناقض الخبران اللذان أحدهما نفي والآخر إثبات، إذا استويا: في الخبر والمخبر عنه، وفي المتعلق بهما، وفي الزمان والمكان، وفي الحقيقة والمجاز^(٢).

١٦٩) القاعدة: الآيات التي تُوهم التعارض يُحمل كل نوع منها على ما يليق بها ويناسب المقام، كل بحسبه^(٣).

(١) قوله: (إذا اختلفت الألفاظ إلخ): ومعنى القاعدة: أن الاختلاف إن كان مداره على اللفظ دون المعنى، فهذا النوع لا يُعد من الاختلاف الحقيقي، لأن العبرة بالمعنى، كقوله تعالى: «لَا أُقِيمُ بِهَذَا الْبَلْدَ» [البلد: ١] مع قوله تعالى: «وَهَذَا الْبَلْدُ الْأَمِينُ» [التين: ٣]؛ فالآية الأولى ظاهرها النفي، والثانية ظاهرها الإثبات، وهذا قد يُفهم من لامنحى لذاته وجود التضارب والتباين بين الآيتين، والحقيقة: أن معنى الآيتين واحد، وذلك لأن العرب تُعبر بنحو «لَا أُقِيمُ» وتفصيده تأكيد القسم؛ فالحاصل: أن الله تعالى أقسم بمكة في الموضعين، والمعنى فيهما واحد.

(قواعد: ٦٩٧ بزيادة)

ومثال ما يوهم الاختلاف من منطقه، قوله تعالى في خلق آدم مرتين: «خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ» [آل عمران: ٥٩]، ومرة قال: «مِنْ حَمَّا مَسْنُونٍ» [الحجر: ٦٦]، ومرة قال: «مِنْ طِينٍ لَّا زِيبٌ» [الصافات: ١١]، ومرة قال: «مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَحَارِثِ» [الرحمن: ١٤]؛ فالصلصال والحمأ والطين كلها أحوال درجات من التراب الذي خلق منه آدم. ومثال ما يوهم الاختلاف من أقوال المفسرين بأن يعبر كل واحد من المفسرين عن المعنى المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى، ومثاله قوله تعالى: «إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» [الفاتحة: ٦]؛ فقال بعضهم: «الصراط المستقيم» هو القرآن - أي: اتباعه -، وقال بعضهم: هو الإسلام؛ فقال العلامة ابن تيمية: فهذان القولان متفقان؛ لأن دين الإسلام هو اتباع القرآن، ولكن كل منهما نبيه على وصف غير وصف آخر. (فصل: ٥٩ بتقديم وتأخير)

(٢) قوله: (إنما يتناقض الخبران إلخ): يعني: إذا اجتمع النفي والإثبات على الشيء الواحد في حال واحدة، وفي زمان متعدد؛ فحينئذ يتناقض الخبران، وهذا لا يجود له في كتاب الله عز وجل، وحيثما يظهر التعارض بين الآيات فيُمكِّن أن يندفع بأن يكون النفي متوجها إلى الشيء في حال، والإثبات في حال آخر، أو توجه إليه النفي في وقت، والإثبات في وقت آخر؛ وما إلى ذلك من الأمور. (قواعد: ٦٩٨) بتغيير بسيط؛ وقد مر تفصيله في الباب الرابع ضمن الفصل الثاني: في التعارض بين الآيات والتشابهات.

(٣) قوله: (الآيات التي تُوهم التعارض إلخ): هذه القاعدة مهمة لطلاب العلم، (وقد ذكرنا وجوه الخلاف بالبساط في أصول التفسير تحت «النهاج والخلاف») التي يُنحل بها إشكالات كثيرة، ومن أمثلتها قوله تعالى: «فَإِذَا تُفْخَىٰ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْأَءُونَ» [المؤمنون: ١٠١]، ففيها نفي الأنساب بين الناس يوم القيمة، وجاء في بعضها إثبات، قال تعالى: «يَوْمَ يَقُرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخْيَهُ وَأُمَّهُ وَأَبِيهِ وَضَاحِيَتِهِ وَبَنِيهِ» [عبس: ٣٤-٣٦]؛ فالمبني هو الانتفاع بالأنساب والانتصار بها، والمثبت هو النسب الحاصل بين الناس، مع صرف النظر =

الشكراز

١٧٠) القاعدة: قد يرد الشكراز لتعدد المتعلق (١).

١٧١) القاعدة: لم يقع في كتاب الله شكرار بين متجررين (٢).

١٧٢) القاعدة: لا يخالف بين الألفاظ إلا اختلاف المعاني (٣).

١٧٣) القاعدة: العرب تكرر الشيء في الاستفهام استبعاداً له (٤).

- عن كونه ينفع أولاً. (قواعد: ٦٩٨)

(١) قوله: (قد يرد الشكراز إلخ): قال تعالى: «في أي الأرباع تكثُرَا بين متجارين» [الرحمن]، فإنها قد وردت في سورة الرحمن في نيف وثلاثين مرة؛ والحقيقة: أن كل واحدة تتعلق بما قبلها، لأن التأييس مقدم على التوكيد، وذلك لأن الله تعالى خاطب بها الثنائي من الإنس والجن، وعد عليةم يعنه التي خلقها لهم؛ فكلما ذكر فضلاً من فضول الشتم طلب إقرارهم وافتراضهم الشكر عليهم؛ وكذلك قوله تعالى: «إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ» [الشعراء]. (قواعد: ٧٠٤)

(٢) قوله: (لم يقع في كتاب الله إلخ): يعني لم تقع في كتاب الله إعادة آية بمعنى واحد، ولفظ واحد مررتين من غير فضل؛ وإنما يُوقن بتكرير آية بكمالها في السورة الواحدة مع فضول تفصيل يتنها - كما ذكر في القاعدة التي سبقت - إما للذكر والتاكيد، كقوله تعالى: «في أي الأرباع تكثُرَا بين متجارين» [الرحمن]، أو للتأكيد فقط، كقوله تعالى: «وَنُؤْلِي يَوْمَئِذٍ لِلْمُكْدَنِينَ»، أو للتعظيم والشهود، كقوله تعالى: «القارعة، ما القارعة»، «أَصْحَبُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَبُ الْيَمِينِ» أو للحث على التدبّر وأخذ العبرة، كقوله تعالى: «وَلَقَدْ يَسَرْنَا الْقُرْآنَ لِلَّذِكْرِ فَهُلْ مِنْ مُدَكِّرِ»، أو يُوقن بغير معانيها، أو بغير ألفاظها، كقوله تعالى: «قَالَ: رَبِّ إِنِّي وَهَنِ العَظُمُ مِنِّي»، «وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْئاً».

(قواعد: ٧٠٣، علم المعاني)

(٣) قوله: (لا يخالف بين الألفاظ إلخ): قال تعالى: «فَلِيَأْتِيهَا الْكُفَّارُونَ، لَا أَغْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ، وَلَا أَنْتُمْ عَبُودُونَ مَا أَغْبُدُ، وَلَا أَنَا عَابِدُ مَا عَبَدْتُمْ، وَلَا أَنْتُمْ عَبُودُونَ مَا أَغْبُدُ، لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ» [الكافرون]، قال ابن تيمية ما ملخصه: فقوله: (لا أغبُد) يتناول نفي عبادته لعبودهم في الزمان الحاضر والزمان المستقبل - لأن المضارع يتناول الزمان الدائم سوى الماضي -، وقوله: (ما تعبدون) أيضاً يتناول ما يعبدونه في الحاضر والمستقبل؛ وكلها مضارع...، وقوله: (ولَا أَنَا عَابِدُ مَا عَبَدْتُمْ) براءة من كل ما عبدوه آلهة شتى في الأزمنة الماضية، كما تبرأ أولاً مما عبدوه في الحال والاستقبال؛ فتضمنت الجملتان البراءة من كل ما يعبد المشركون والكافرون في كل زمان: ماض وحاضر ومستقبل، وقوله أولاً: (لا أغبُد ما تعبدون) لا يتناول هذا كلـه. (قواعد: ٧٠٠)

(٤) قوله: (العرب تكرر الشيء إلخ): من عادة العرب إذا استبعدت وقوع شيء أو صدوره من أحد مثلاً، فتكرر الاستفهام الموجه إليه في ذلك؛ وتكرر الاستفهام في مثل هذا دليلاً على استبعاد وقوعه وصدوره من ذلك المخاطب، قال تعالى: «أَيَعْدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِنْ وَكْثِنَ ثُرَاباً وَعَظَاماً»، ثم قال: «أَنَّكُمْ مُخْرَجُونَ» [المؤمنون: ٣٥]، أي: إنكم مخرجون، فهذا الشكراز لاستبعاده، و كذلك قوله تعالى: «إِذَا» مثنا وكذا ثرابة -

١٧٤) القاعدة: الشكرا يدل على الاعتناء^(١).

١٧٥) القاعدة: الشكرا إذا تكررت دلت على الشعور، بخلاف المعرفة^(٢).

- وعظاماً « وإنما لم يعثرون » [الواقعة: ٤٧]. (قواعد: ٧٩ بمذف)

(١) قوله: (الشكرا يدل على): اعلم أن العرب لا توكل إلا ما تهتم به، فكلما عظم الاهتمام كثر التأكيد، وكلما خف خف التأكيد، فـ

شكراً صفات الله دال على الاعتناء بمعروفيها، والعمل بموجتها.

وتشكري القصص دال على الاهتمام بالوعظ للإيقاظ والاعتبار.

وتشكري الرغد يدل على الاهتمام بفعل الطاعات ترغيباً في ثوابها، وتشكري الرغبة يدل على الاهتمام بترك المخالفات ترهيباً من عقابها.

وتشكري القرآن بين الرغد والرغبة يدل على الاهتمام بوقوف العباد بين الخوف والرجاء، فلا يقتضوا من رحمة الله، ولا يغترروا بحمله وأمهاله.

وتشكري الأخكام يدل على الاعتناء بفعل الطاعات واجتناب المخالفات.

وتشكري الأمثال يدل على الاعتناء بالإيضاح والبيان.

وتشكري تذكر نعم الله يدل على الاعتناء بشكرها.

قال تعالى: « ألم ثم الشكرا، حتى زُرْتُ المقاير » [الشاثر: ١-٢]، والمعنى: ألم ثم العكاش العكاش بالأموال والأولاد عن الاستعداد للمعاد، ثم رجراهم عن الشكرا بقوله: « كلاً »، ثم هددتهم بقوله: « سوق تعلمون »، ثم أكد الرجز الأول بـ« كلاً » الثانية، ثم أكد الشهيد بـ« سوق تعلمون »، ثم أكد الرجز بـ« كلاً » الثالثة، فرجراهم للاهتمام بالاستعداد للمعاد. (قواعد: ٧٩)

(٢) قوله: (الشكرا إذا تكررت إلخ): اعلم أنه إذا ذكر الاسم مررتين فله أربعة أحوال؛ لأنهما إما أن يكونا معرفتين، أو تكرين، أو الأول شكرة والثاني معرفة، أو العكس.

- فإن كانا معرفتين، فالثاني هو الأول غالباً، قال الله تعالى: « إهدنا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت علينا » [الفاتحة: ٥-٦]، فقوله: « الصراط » معرفة للدخول إلى الألف واللام، والثاني أيضاً معرفة لإضافته إلى المعرفة، وعليه: فال الأول هو الثاني.

- وإن كانا تكرين فالثاني غير الأول غالباً، كقوله تعالى: « الله الذي خلقكم من ضعيف، ثم جعل من بعد ضعيف قوية، ثم جعل من بعد قوية ضعفاً وشيبة » [الروم: ٤٤]، فالمراد بالضعف الأول: النطفة أو التراب، وبالثاني: ضعف الجنين وكذا مرحلة الطفولة، وبالثالث: الشيخوخة، و« القوة الأولى » هي التي تجعل الطفل يتحرك ويتدفع عن نفسه الأذى بالبكاء، و« القوة الثانية » هي التي بعد البلوغ.

والمثال الذي يجمع القسمين قال تعالى: « فإن مع العسر يسراً، إن مع اليسر عسراً » [الم نشر: ٥-٦]، فالعسر الثاني هو الأول، واليسير الثاني غير الأول؛ ولذا قال النبي ﷺ: « لئن يغلب عسراً يسران »؛ (أخرجه الحاسيم في المستدرك)

١٧٦) القاعدة: إذا اتحد الشرط والجزاء لفظاً دل على الفحامة^(١).

مُبَهَّمَاتُ الْقُرْآن

١٧٧) القاعدة: الأصل أن ما أبهم في القرآن فلا طائل في معرفته^(٢).

١٧٨) القاعدة: لا يبحث عن مبهم أخبر الله باستئثاره بعلمه^(٣).

٣- وإن كان الأول نكرة والثاني معرفة، فالثاني هو الأول خلا على العهد، قال تعالى: «كما آرسننا إلى فرعون رسولاً فعُصى فِرْعَوْنُ الرَّسُولُ.....» [المزمول: ١٥-١٦]، فالرسول في الموضع الثاني هو عين الأول.

٤- وإن كان الأول معرفة والثاني نكرة، فهو متوقف على القراءة؛ فقد تكون عين الأول، قال تعالى: «ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كُلِّ مَثَلٍ لَعِلْمُهُ يَتَذَكَّرُونَ وَقُرْآنًا عَرَبِيًّا...» [الزمر: ٢٨-٢٧]، فالقرآن في الموضعين واحد؛ وقد تكون غير الأول، قال تعالى: «يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَبِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا» [النساء: ١٥٣]، فالكتاب في الموضع الأول هو كتابهم الذي نزل عليهم، وأما الكتاب في الموضع الثاني فهو كتاب آخر مقتضى على الرسول. (قواعد: ٧١ بتقديم)

(١) قوله: (إذا اتحد الشرط إلخ): قال تعالى: «أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ، وَأَصْحَابُ الْمَشْمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْمَةِ» [الواقعة: ٨-٩]، فصل الله سبحانه أحوال الأزواج الثلاثة المذكورة في السابق: «وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً»، فقال: فاما أصحاب الميمنة فاما أصحاب الميمونة ففيه تعظيم لشأنهم، وتفضيم لأحوالهم؛ وكذا قوله تعالى: «وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ» [الواقعة: ٢٧].

(٢) قوله: (الأصل أن ما أبهم إلخ): أعلم أن المبهمات التي لم يُفصح القرآن عنها في موضعه ولا في موضع آخر، ولم يبيتها النبي ﷺ، ولم يثبت في بيانها شيء، فهذا مما لا طائل له، ولا فائدة في البحث عنه، كما قال تعالى في عدة أصحاب الكهف: «فَلَا تُسَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَأَةٌ ظَاهِرًا، وَلَا تَسْتَقِنُ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا» [الكهف: ٢٢]

قال الشنقيطي رحمه الله عند تفسير قوله تعالى: «وَكُلُّهُمْ بَاسِطُ ذِرَاعِيهِ بِالْوَصِيدِ» [الكهف: ١٨]، وكثير من المفسرين يطبوون في ذكر الأقوال فيها (أي: في اسم كلهم) بدون علم ولا جدوى، ونحن نعرض عن مثل ذلك دائماً، كلون كلب أصحاب الكهف وأسميه، وكالبعض الذي ضرب به القتيل من بقرة بين اسرائيل، وكاسم الغلام الذي قتله الخضر، وأنكر عليه موسى قتلها، وكخشب سفينه نوح من أي شجر هو، وكمن طول السفينه وعرضها، وكمن فيها من الطبقات إلى غير ذلك مما لا فائدة في البحث عنه، ولا دليل على التحقيق فيه». (قواعد: ٧٩ بمحذف وزيادة)

(٣) قوله: (لا يبحث عن مبهم إلخ): يعني حينما يكون المبهم مما أخبر الله تعالى باختصاصه بعلمه، ونفي ذلك عن الحلق، فإن البحث عن هذه المبهمات - التي لا يبني على معرفتها فائدة - سعي في متهارة وسيء في عمامة، بل وفيه إضاعة الأعمار بلا طائل، كما قال تعالى: «وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ، لَا تَعْلَمُونَهُمْ؛ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ» [الأنفال: ٦٠]، وقال تعالى: «وَالَّذِينَ مِنْ يَغْدِهِمْ، لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ» [ابراهيم: ٩]، فمن طلب معرفة هذه الأمور فقد تجرأ على ربه تبارك وتعالى، وتعدى الحق الذي يجب عليه الوقوف عنده. (قواعد: ٧٨ بتقديم)

(١٧٩) القاعدة: عِلْمُ الْمُبَهَّمَاتِ مَوْقُوفٌ عَلَى التَّقْلِيلِ الْمُخْضِ، وَلَا مَجَالٌ لِلرَّأْيِ فِيهِ^(١).

قواعد النسخ

(١٨٠) القاعدة: النسخ لا يثبت مع الاحتمال^(٢).

(١٨١) القاعدة: لا يقع النسخ إلا في الأمر والنهي، ولو بلفظ الخبر^(٣).

(١) قوله: (عِلْمُ الْمُبَهَّمَاتِ مَوْقُوفٌ إِلَّا): يعني: يعرف المبهم في القرآن من القرآن - كان يذكر في موضع آخر، أو يدل عليه السياق -، وكذا يعرف من السنة، أو أقوال الصحابة الذين شاهدوا التنزيل وعرفوا أسبابه. فيمثال ما جاء بيائه في القرآن قوله تعالى: «صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ» [الفاتحة: ٦]، فجاء بيائهم في قوله تعالى: «فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الظَّيْنَ وَالصَّيْدَلَيْنَ وَالشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ» [النساء: ٦٩]، ومثال ما عُرف بيائه من السنة، قال تعالى: «إِنَّ جَاءَهُ الْأَغْمَى» [عبس: ٤]، أنزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَمْ مَكْتُومَ (مؤطرا للإمام مالك: ٥٤٣)، وقال تعالى: «فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا أَتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا» [الكهف: ٦٥]، وهو الحضر؛ ومثال ما جاء بيائه عن شاهدوا التنزيل، «إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوكُمْ بِالْأَفْكَرِ عَصْبَةٌ مِنْنَكُمْ» [النور: ١١]، قال ابن حجر: وأما أسمائهم فالمشهور في الروايات الصحيحة: عبد الله بن أبي بن سلول، ومسطح وحسان بن ثابت وحننة بنت جحش. (قواعد: ٧٢٣ بزيادة وحذف)

(٢) قوله: (النسخ لا يثبت إلخ): يعني: لابد في النسخ من دليل يدل عليه، سواء كان من الآية نفسها - كقوله تعالى: «إِذَا شَفَقْتُمْ أَنْ تُقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْنِ تَجْوِسُمُ صَدَقَتْ، فَإِذَا لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقْبَلُمُوا الصَّلْوةَ...» [المجادلة: ١٣] -، أو بواسطة التقليل الصریح عن رسول الله ﷺ، أو عن الصحابة أو إجماع الأمة، أو عن طريق وقوع الشعارض الحقيقي مع معرفة التاريخ - لأنَّه دليل على النسخ -، كقوله تعالى: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» [البقرة: ٢٣٤]، فلهذه الآية ناسخة لقوله تعالى: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَزْوَاجًا وَصَيْهَ لِأَزْوَاجِهِمْ مُّتَابَعًا إِلَى الْحُولِ غَيْرَ اخْرَاجِ» [البقرة: ٢٤٠].

الملحوظة: ليس في القرآن ناسخ إلا والنسخ قبيله في الترتيب، إلا في آيتين: الآية الأولى التي ذكرناها آنفا من آية البقرة: ٢٣٤، فهي ناسخة للآية التي بعدها في الترتيب، وهي آية: ٤٤، والآية الثانية: قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَخْلَقْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي أَتَيْتَ أَجْوَرَهُنَّ، وَمَا مَلَكْتَ يَمْيِنُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَتَبَثَتْ عَيْنُكَ، وَتَبَثَتْ عَيْنُكَ، وَتَبَثَتْ خَالِكَ، وَتَبَثَتْ خَلِيلُكَ الَّتِي هَاجَرَتْ مَعَكَ، وَامْرَأَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِنَفْسِي إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَكِحَهَا، خَالِصَةٌ لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ» [الأحزاب: ٥٠]، فهي ناسخة على قول - لقوله تعالى: «لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ» [الأحزاب: ٥٠]. (قواعد: ٧٢٨)

(٣) قوله: (لا يقع النسخ إلا إلخ): أعلم أن الأخبار المحسنة لا يتطرق إليها النسخ، لأن دخول النسخ فيها تكذيب لقائلها، والله تعالى مترء عن ذلك؛ ويدخل في هذا القسم: القصاص، والوعد والوعيد، وجميع ما أخبر الله تعالى به عن نفسه من صفات الكمال، وأفعاله الذاتية على عظمته، وكذا جميع ما أخبر الله -

(١) القاعدة: الأصل عدم التنسخ.

(٢) القاعدة: نسخ جزء الحكم أو شرطه لا يكُون نسخاً للأصل.

(٣) القاعدة: كل ما وجب امتثاله في وقت ما لعلة تقتضي ذلك الحكم، ثم ينتقل بانتقالها إلى حكم آخر؛ فليس بنسخ.

(٤) القاعدة: كل حكم: ورد في خطاب مُشير بالشُّوقيّت، أو رُبط بغاية محظوظة، ثم انقضى بانقضائه، فليس بنسخ.

- به عن الملائكة واليوم الآخر وخلق السماوات والأرض، أما الأمر والمعنى فيقع عليهما التنسخ وإن كانوا يلتفظون بالخبر، كقوله تعالى: «إِن يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مَا تَنْهَى» [الأنفال: ٦٥]، منسوخة بالأية التي بعدها، وهي: «أَلَّا يَحْفَظَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعِلْمَ أَنْ فِيهِمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَا تَهْبِطُ صَابِرًا يَغْلِبُوا مَا تَنْهَى»؛ فالمنسوخ هنا خبر، ولكن المراد به الأمر. (قواعد، شرح مقدمة التفسير، الفوز الكبير)

(١) قوله: (الأصل عدم إلخ): يعني: لما كان التنسخ لا يثبت مع الاحتياطات، ولا بد للقول بالتنسخ من شروط، فشكّون دعوى التنسخ - بدؤون شرطه المعتبرة - مردودة بهذه القاعدة. (قواعد: ٧٣٣ بتقديم)

(٢) قوله: (نسخ جزء الحكم إلخ): يعني لما أُسقط من الحكم جزء، أو شرطه فلا يعُد هذا نسخاً للأصل الحكم، فقوله تعالى: «أَلَّا يَحْفَظَ اللَّهُ عَنْكُمْ إِلَى قَوْلِهِ»؛ فإن يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مَا تَنْهَى [الأنفال: ٦٦]؛ وإن كان ناسخاً للجزء الذي ورد في قوله تعالى: «إِن يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مَا تَنْهَى» [الأنفال: ٦٥]؛ لكن لا يكُون ناسخاً للأصل حكم القتال الذي ورد في الآية الأولى؛ ومثال نسخ الشرط استقبال بيته المقياس لأنّه كان شرطاً في صحة الصلاة، فنسخ هذا الشرط؛ فلم يَكُنْ نسخه نسخاً للأصل حكم الصلاة. (قواعد: ٧٣٩ بزيادة)

(٣) قوله: (كل ما وجب امتثاله إلخ): يعني: أنّ ما أمر به بسببه، ثم زال ذلك السبب فارتّفع الحكم بزوال سببه، فليس لهذا بنسخ؛ فكثير من الآيات التي تأمر في حال الضعف والقلة بالصبر والمغفرة للذين لا يرجون أيام الله، ونحو ذلك مما هو معروف في كتاب الله - وهي مائة وأربعين وعشرون آية - ليس بمنسوخة من آية السيف؛ وقد زعم جماعة من المفسرين: أن ذلك كله منسوخ بأية السيف؛ وليس هذا بصحيح؛ بل الجميع ينكرون ذلك؛ لكن ينبغي أن يُرَدُّ كل نوع من تلك التصوّص على الحال التي تناسبه؛ فالصبر والعفو في حال الضعف، والقتل والإثخان في حال القوة. (قواعد: ٧٤٠ بتقديم)

(٤) قوله: (كل حكم ورد إلخ): فورود الأمر بالقتال ليس ناسخاً لقوله تعالى: «فَاغْفِرُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ» [آل عمرة: ١٠٩]، وأمثالها؛ لأنّ هذا بياناً، لا نسخ. (قواعد: ٧٤١ ملخصاً)

علم المنسابات

١٨٦) القاعدة: كثيراً مَا تختتم الآيات القرآنية ببعض الأسماء الحسنة للت Dellil على: أنَّ الحُسْنَ الْمَذْكُورَ لَهُ تَعْلُقٌ بِذَلِكَ الْاسْمِ الْكَرِيمِ^(١).

١٨٧) القاعدة: الآياتان أو الجملتان المتجلتان إما: أن يظهر الارتباط بينهما، أو لا؛ فالثانى: إما: أن تكونا إحداهما معظوفة على الأخرى -وعندئذ لا بد أن تكون بينهما جهة جامعة، أو لا تكون معظوفة؛ فلا بد من دعامة تؤذن باتصال الكلام^(٢).

(١) قوله: (كثيراً مَا تختتم الآيات إلخ): لا يخفى: "أن خواتيم الآيات مرتيبة بموضوعاتها"، وإذا تتبع هذا النطاف فتجد أن ماتضمنته الآية من المعاني والآحكام في غاية المناسبة مع ما ختمت به تلك الآيات من الأسماء الحسنة؛ فتجد آية الرحمة مختومة بصفات الرحمة، وآية العقوبة والعذاب مختومة بأسماء العزة والقدرة والحكمة والعلم والقهر؛ وهذا هو الذي يذكر في كتب البلاغة بـ"تشابه الأطراف معنى"؛ ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَلم ترَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً، فَتَبَسَّمُ الْأَرْضُ مُخْضِرًا، إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ حَسِينٌ﴾ [الحج: ٦٣]، إنما فصل بـ(لطيف حسین)، لأن ذلك في موضع الرحمة لخلفه بإزالة الغائط وإخراج الثبات من الأرض؛ لأنّه خير بتفعيم. (قواعد ٧٤ بزيادة)

(٢) قوله: (الآياتان أو الجملتان المتجلتان إلخ): اعلم! أن الآيات والجمل من حيث الارتباط على قسمين: ما يظهر الارتباط فيه: كتعلق الكلام بعضه ببعض وعدم تمامه بالأولى؛ أو كانت الثانية للأولى على وجه التأكيد والتفسير أو الاشتراك والتشديد؛ وهذا القسم لا إشكال فيه.

والثاني ما لا يظهر الارتباط بينهما، بل يظهر أن كل جملة مستقلة عن الأخرى؛ وهو على نوعين:
الأول: أن تكون معظوفة على الأولى بحرف الواو، وفي هذه الحالة لا بد أن يكون بينها جهة جامعة، أي: مناسبة تامة كالتحاد -نحو: زيد يعطي وينفع-، أو الشكال -نحو: زيد كاتب وعمرو شاعر مع أنهما أخوان-، أو الشفائل -نحو: حضر سعيد وذهب أخوه، أو التضاد، نحو: أبو زيد يكتب، وابنه يشعر.

والثاني: أن لا تكون الثانية معظوفة على الأولى، وفي هذه الحالة لا بد من دعامة تؤذن باتصال الكلام -عند البعض-؛ وهي قرائن معنوية تؤذن بالربط، كالتظاهر أو المضادة أو الاستطراد أو حسن التخلص، أو الانتقال (وهو الاقتضاء)، أو حسن الطلب. وقد مرت تفصيله في القسم الأول من باب "لطائف القرآن" في ضمن "هل المناسبة واقعة بين السور".

فيثال ما ظهر فيه الارتباط -وهذا النوع أكثر من أن تحضى- قوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ إلى آخر السورة [الفلق]؛ ومثال ما لم يظهر الارتباط بين الجملتين مع كون الثانية معظوفة على الأولى، قال تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا يَلْجَعُ فِي الْأَرْضِ، وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا، وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا﴾ [سبأ: ٢]، والعلاقة هنا هي: التضاد بين الولوج والخرجان، وبين التزول والغرجان، وشبكة تضاد بين السماء والأرض.

ومثال ما لم يظهر فيه الارتباط بين الآيتين أو الجملتين مع كون الثانية غير معظوفة على الأولى، =

قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ» [البقرة: ٦]، فإن أول السورة كان حديثا عن القرآن، وأن من شأنه: هداية المؤمنين بالإيمان؛ فلما أكمل وصف المؤمنين عقب بحديث الكافرين؛ والعلاقة بينهما هي التضاد.
 (قواعد زبادة)

القواعد العامة^(١)

١٨٨) القاعدة: الأدلة القرآنية: إما أن تكون على طريقة البرهان العقلي، فيستدل بها على المخالف والمخالف؛ وإما أن تكون دالة على أحكام التكليف، فيستدل بها على المؤلف دون غيره^(٢).

١٨٩) القاعدة: متى علق الله تعالى علمه بالأمور بعد وجودها، كان المراد بذلك: العلم الذي يترتب عليه الجزاء^(٣).

(١) قوله: (القواعد العامة): المقصود بالقواعد العامة هنا هي تلك القواعد التي لا تختص بأحد الأنواع أو المقاصد المذكورة في هذا الكتاب. (قواعد: ٧٥٣)

(٢) قوله: (الأدلة القرآنية إلخ): أعلم: "أنه ما من برهان إلا وقد نطق به القرآن" كما قاله الشيوطي، ومن الأدلة: ما يخاطب بها جميع الخلق من المؤمن والكافر كما في المسائل الاعتقادية؛ ومنها ما يخاطب بها المؤمنون فحسب كمَا في الأحكام؛ فمن الأول قوله تعالى: «أَوْ كَانَ فِيهِمَا لَهُ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَهَا» [الأنياء: ٢٢]، فيه برهان الشائع المذكور في كتب العقائد والبلاغة، وقوله تعالى: «وَقَاتَلُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَشَرٌ مِّنْ شَيْءٍ» قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ؟ [الأعاصير: ١١]، وقد ذكرنا بعض الأدلة مع الأمثلة في القسم الأول تحت "جدل القرآن".

ومن الثاني: - وهي الأوامر والتوابい التي متوجهة لأهل الإيمان - فهي تلك التصوص التي يخاطب بها المواقف المنشد، وهي أدلة الأحكام، فهي لم توضع وضعت التراهين العقلية، ولا أتي بها في محل الاستدلال، بل جيء بها قضائياً يُعمل بمقتضاه مسلمة متأقاً بالقبول، وإنما يبرهانها في الحقيقة: هي المعجزة الدالة على صدق الرسول الآتي بها، فإذا ثبت برهان المعجزة ثبت الصدق، وإذا ثبت الصدق ثبت التكليف على المكلف، كقوله تعالى: «أَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَأُتُوا الرِّزْكَوَةَ» [البقرة: ٤٣]، وقوله تعالى: «لَا تَنْقِرُوا الرَّبَّنِيَّ» [الإسراء: ٣٩]، وغير ذلك من التصوص. (قواعد: ٧٥٤ بزيادة)

(٣) قوله: (متى علق الله تعالى إلخ): من المعلوم: أن الله تعالى لا يحاسب الخلق على مقتضى ما في عليه الأزلية سبحانه وتعالى فقط، بل إنما اقتضى حكمته وعدله: أن لا يحاسبهم حتى يعملوا أياً، فيزول به إشكال معروف، وهو: "أن الله سبحانه وتعالى يذكر أمراً، ثم يعلمه بيمين قوله: (حتى يعلم الله)، أو (الآن يتعلّم)، ونحو ذلك مع أن علم علام الغيب محيط بكل شيء، فهو يعلم الأشياء قبل وقوعها كما يعلم الأشياء بعد وقوعها"؛ فإذا علّم المراد منه - وهو: أن هذا العلم المذكور إنما هو علم خاص مميز يترتب عليه الجزاء - فيزول الإشكال، قال تعالى: «وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا، إِلَّا لِتَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِنْ مَنْ يَنْقُلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ» [البقرة: ١٤٣]، أي: ليجرب من يتبع الرسول؛ وقال تعالى: «وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا، وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنْفَقِينَ» [العنكبوت: ١١]؛ وقال تعالى: «وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ، وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرَسُلُهُ بِالْغَنِيَّبِ» [الحديد: ٤٥].

(١٩٠) القاعدة: المُحَرَّزَاتُ فِي الْقُرْآنِ تَقْعُدُ فِي كُلِّ الْمَوَاضِعِ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا^(١).

(١٩١) القاعدة: كُلُّ حِكَايَةٍ وَقَعَتْ فِي الْقُرْآنِ، فَلَا يَخْلُوُ: أَنْ تَكُونَ مُصَاحِبَةً بِمَا يَدْلُلُ عَلَى رَدَّهَا، أَوْ لَا، فَالْأُولُّ دَلِيلٌ عَلَى بُطْلَانِ ذَلِكَ الْمُحْكَمِ، وَالثَّانِي قَدْ يَدْلُلُ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ الْمُحْكَمِ^(٢).

- وفَسَرَ بعْضُهُمْ «حَتَّى يَعْلَمَ اللَّهُ» أَيْ: حَقٌّ يَمْتَازُهُمُ اللَّهُ أَوْ يَمْتَحِنُهُمُ اللَّهُ، وَكَذَا فِي قَوْلِهِ: «إِلَّا يَتَعْلَمُ»، أَيْ: يَمْتَازُ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ وَمَنْ لَا يَتَّبِعُهُ، أَوْ لِنَمْتَحِنَ الْمُتَّبِعِينَ. (قواعد: ٧٥٥ بِتَصْرِيفٍ)

(١) قَوْلُهُ: (الْمُحَرَّزَاتُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا): مَا مِنْ مَوْضِعٍ يَسُوقُ اللَّهُ فِيهِ حُكْمًا مِنَ الْأَخْكَامِ أَوْ خَبَارًا مِنَ الْأَخْبَارِ فَيَتَشَوَّفُ الْدَّهْنُ فِيهِ إِلَى خِلَافِ الْمَفْصُودِ، إِلَّا وَقَدْ قَرَنَ بِهِ ذَلِكَ الْأَمْرِ الَّذِي تَنْتَلِعُ إِلَيْهِ الْدَّهْنُ، وَبَيْنَهُ بِالْحَسَنِ بِيَانِ وَاقِتِهِ، قَالَ تَعَالَى: (فَفَهَمْنَاهَا سُلَيْمَنَ) [الأنبياء: ٧٩]، وَلَئَنْ كَانَ هَذَا الْمَوْضِعُ مَمَّا يَتَوَهَّمُ السَّامِعُ مِنْهُ الْحَظُّ مِنْ قُدرٍ دَاؤِدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ تَعَالَى: (وَكَلَّا أَتَيْنَا حُكْمًا وَعَلَمْنَا) [الأنبياء: ٧٩]، وَقَالَ تَعَالَى: (لَا يَشْتَرِي الْقَعْدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) [النساء: ٩٥]، وَلَئَنْ كَانَ هَذَا يُوَهِّمُ: أَنَّ الْمَسَاوَةَ مُنْفَيَّةٌ حَتَّى مَعَ أَهْلِ الْأَغْذَارِ، فَأَرَأَلَ هَذَا الْوَهْمُ، بِقَوْلِهِ: (غَيْرُ أَوْلَى الصَّرَرِ) [النساء: ٩٥]. (قواعد: ٧٥٦ بِجُذْفٍ)

(٢) قَوْلُهُ: (كُلُّ حِكَايَةٍ وَقَعَتْ إِلَّا): اعْلَمُ أَنَّ الْحِكَايَاتِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ عَلَى قَسْمَيْنِ: الْقَسْمُ الْأُولُّ هُوَ: مَا يَرِدُ مَعَ الْحِكَايَةِ مَا يَدْلُلُ عَلَى رَدَّهَا، فَهَذَا الرَّدُّ يَدْلُلُ عَلَى بُطْلَانِهَا؛ وَالْقَسْمُ الْآخَرُ مَا: لَمْ يَرِدْ مَعَهُ مَا يَدْلُلُ عَلَى رَدِّهِ، فَإِنْ هَذَا قَدْ يُسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى ثِبَوْتِهِ وَصِحَّتِهِ، لَأَنَّهُ مِنْ قِبِيلِ الْأَفْرَارِ.

قَالَ تَعَالَى: (وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ) إِذَا قَالُوا: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ»، قُلْ: مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى؟ [الأنعام: ٩١]، فَقَوْلُهُ قَبْلِ حِكَايَةِ قِيلَيْهِمْ: (وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ) دَلِيلٌ عَلَى: أَنَّ قَوْلَهُمْ إِفْكٌ وَكَذْبٌ عَلَى اللَّهِ؛ وَقَوْلُهُ بَعْدَ ذِكْرِ مَقَالَتِهِمْ: (قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ) إِلَّا، فَفِيهِ تَحْكِيْنِ صَرِيفٍ لِدُعَاهُمْ. قَالَ تَعَالَى: (إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الْصِّرَاطِ لَنْكَبُونَ) - إِلَى قَوْلِهِ: - وَهُوَ الَّذِي ذَرَّا كُمْ فِي الْأَرْضِ وَالَّذِي تَخْشِرُونَ، وَهُوَ الَّذِي يَخْيِي وَيُعَيِّنُ، وَلَهُ اخْتِلَافُ الْأَيْلِ وَالثَّهَارِ، أَفَلَا تَعْقِلُونَ؟ بَلْ قَالُوا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوْلَوْنَ، قَالُوا: إِذَا مِنْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا إِنَّا لَمْ يَمْبُعُوْنَ لَقَدْ وَعَدْنَا تَحْنُ وَأَبَاوْنَا هَذَا مِنْ قِبَلِ، «إِنْ هَذَا إِلَّا آسَاطِيرُ الْأَوْلَيْنَ» [المؤمنون: ٨٣-٨٢]، فَوَرَدَ بَعْدَ الْحِكَايَةِ مَا يَدْلُلُ عَلَى بُطْلَانِهِ.

قَالَ تَعَالَى: (وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرَثٌ حِجْرٌ) إِذَا قَوْلِهِ: (سَيَجْزِيْهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ) [الأنعام: ١٣٨]، فَفِي الْآيَاتِ قَبْلِهِ مَا يَدْلُلُ عَلَى بُطْلَانِهِ.

قَالَ تَعَالَى: (وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَّا مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبَنَا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ - بِرَغْمِهِمْ - وَهَذَا لِشَرِكَائِنَا، فَمَا كَانَ لِشَرِكَائِهِمْ فَلَا يَصْلُ إِلَى اللَّهِ، وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصْلُ إِلَى شَرِكَائِهِمْ؛ «سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ») [الأنعام: ١٣٦]، فَقَوْلُهُ أَثْنَاءِ حِكَايَةِ ضَلَالِهِمْ وَافْتَرائِهِمْ (بِرَغْمِهِمْ) دَلِيلٌ عَلَى ضَلَالِ صَنْيِعِهِمْ، ثُمَّ تَعْقِيْبٌ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ) دَلِيلٌ أَيْضًا عَلَى مَا سَبَقَ.

قَالَ تَعَالَى: (وَإِذَا قَعَلُوا فَأَجِحَّشَهُ قَالُوا: «وَجَنَّدَا عَلَيْهَا أَبَاءَنَا»، «وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا»، قُلْ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ، أَنْقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ) [الاعراف: ٢٨]، فَرَدَ قَوْلَهُمْ: «وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا» بِقَوْلِهِ: (قُلْ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ -

١٩٦) القاعدة: مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ حِكَايَةً عَنْ غَيْرِ أَهْلِ الِّسَانِ مِنَ الْقُرُونِ الْخَالِيَّةِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ مَعْرُوفِ مَعَانِيهِمْ، وَلَيْسَ بِحَقِيقَةِ الْفَاظِهِمْ^(١).

= بالفحشاء»؛ ولما كان قوله: «وَجَدْنَا عَلَيْهَا أَبَاءَنَا» صحيحًا، أقره وسكت عنه. ومن القسم الثاني: وهو الذي لم يصحبه رد— قوله تعالى: «وَيَقُولُونَ: سَبْعَةُ، وَتَامِئْتُهُمْ كُلُّهُمْ» [الكهف: ٩٩]، فهذا القول سكت عنه — مع أنه تعالى رد الأقوال الأخرى كما سبق — مما يشعر أن هذا القول هو الصواب، وقال ابن تيمية: "...وسكت عن الثالث، فدل على صحته، إذ لو كان باطلًا لردَّه كما ردَّها". (قواعد: ٧٥٨)

الملحوظة: قد تكون الحكاية مشتملة على حقٍ وباطل، فيبيّن الله الحق ويُبطل الباطل؛ قال تعالى عن المنافقين: «إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا: نَشْهُدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ: إِنَّكَ لَرَسُولُهُ»، وَالله يشهد: إن المنافقين لَكَذِيبُون» [المنافقون: ١]، فلما كانت مقالتهم تلك ممزوجة بالحق والباطل، إذ ظاهرها حقٌ، وباطلها كذب — من حيث كان إخباراً عن المعتقد، وهو غير مطابق—، فأقرَّ الحق بقوله: «وَاللَّهُ يَعْلَمُ: إِنَّكَ لَرَسُولُهُ» تضحيحاً لظاهر القول، ثم قال: «وَالله يشهد: إن المنافقين لَكَذِيبُون» ابطالاً لما قصدوا من التظاهر بالإيمان. (قواعد: ٧٦١)

(١) قوله: (مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ حِكَايَةً إِلَّا)؛ دلالات الألفاظ على المعاني نوعان: الدلالات الأصلية، وهي التي تحيل على أصل المعنى، وإليها تنتمي مقاصيد المتكلمين؛ فهذا النوع يشتهر فيه جميع الألسنة، ولا يختص بأمة دون أخرى؛ والنوع الثاني: الدلالات الثابعة، وهي التي تختص بها لسان العرب في تلك الحكاية بحسب المخبر والمخبر عنه والمخبر به، وما يقصد في مساق الإخبار، وما يعطيه مقتضى الحال إلى غير ذلك من الأمور؛ وبهذا النوع اختلفت العبارات وكثير من أقاصيص القرآن، لأنَّه يأتُى مساق القضية في بعض السور على وجهٍ من الإضاح والإخفاء، والإيجاز والإطناب، والكتابية عنه والتصرُّف به، وفي بعضها على وجه آخر، وفي ثالثة على وجه ثالث.

قال تعالى: «قَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ ضَيْفِنِ فَلَا تَفْضَحُونَ، وَأَنَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْرُونَ؛ قَالُوا: أَوْلَمْ تَنْهَكُ عَنِ الْغَلَمَيْنِ، قَالَ: هَؤُلَاءِ بَنْقَى إِنْ كُنْتُمْ فَعِلْمَيْنِ» [الحجر: ٦٨-٦٩]، وقد ذكر الله عز وجل في سورة هود، فقال: «قَالَ: يَقُومُ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَظَهَرُ لَكُمْ فَأَتَقْرَبُوا اللَّهَ وَلَا تُخْرُونَ فِي ضَيْفِنِ، أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ، قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ، وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا تُرِيدُ» [هود: ٧٨-٧٩]، فالواقعة واحدة، وإنما تنوع التعبير عنها في القرآن؛ وكذا خبر إمرأة إبراهيم لما سمعت بشرى الملائكة بإسحاق قال تعالى: «قَالَتْ: يَوْمَ لَقَى عَالِيَّهُ وَإِنَّا عَجُوزٌ، وَهَذَا بَعْنَيْ شَيْخًا، إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ» [هود: ٧٦]؛ وقال تعالى في سورة الذاريات: «فَاقْبَلَتِ امْرَأَةٌ فِي صَرَّةٍ فَسَكَّتْ وَجْهَهَا، وَقَالَتْ: عَجُوزٌ عَقِيمٌ» [الذاريات: ٩٩]

الفائدة الجليلة: قد حَكى القرآن الكريم عن موسى وفرعون وغيرهما مضمون كلامهم بالفاظ غير الفاظهم، وأسلوب غير أسلوبهم؛ وهذه هي صنعة "الاقتدار" المذكورة في كتب البلاغة. قوله: (ليس بحقيقة الفاظهم) ومنه أيضاً ما قاله الإمام الذهلي عند ذكر ضلال اليهود: " وأنطلق (الله سبحانه وتعالى) في هذا الباب (أي: في وصف المحبوبين والمنكرين) لفظاً شائعاً في كلّ قوم، فلا عجب لواستعمال الكلمة الأبناء مقام المحبوبين".

(١٩٣) القاعدة: يجري القرآن في إرشاداته مع الزمان والمكان والأحوال، في أحكامه الراجعة للعرف والعادات^(١).

(١٩٤) القاعدة: سبعة أمور يندفع بها الإشكال عن التفسير:

- ١- رد الكلمة لضدّها، ٢- ردّها إلى نظيرها، ٣- النظر فيما يتصل به من: خبر أو شرط أو إيضاح في معنى آخر، ٤- دلالة السياق، ٥- ملاحظة التقليل عن المعنى الأصلي، ٦- معرفة التزول، ٧- السلام من التدافع^(٢).

(١) قوله: (يجري القرآن في إرشاداته إلخ): يعني: أن القرآن يجري مراعياً للعرف والعادة في الأحكام التي تختلف بحسب الزمان والمكان والأحوال.

واعلم! أن الأوامر الشرعية وتواهيتها على قسمين:

١- قسم لا يطرأ عليه التغيير - كالصلوة والصيام والحج من المأمورات، وكذلكنا والحرم والميتة من المنهيّات، فهذه الأشياء لا يتغير حكمها بحسب الزمان والمكان والأحوال، بل هي لازمة للأولين والآخرين؛
٢- قسم له تعلق بالعرف والعادة - كالأكل والشرب، واللباس والمعاشرة؛ فهذه الأشياء تختلف بحسب الزمان والمكان والأحوال، قال تعالى: **﴿وَإِلَوَالَّذِينَ احْسَانُوا﴾** [الإسراء: ٢٣]، فلم يحدد نوعاً من الإحسان، ليعم الأقوال والأفعال، ويشمل أيضاً ما تجده من الأوصاف والأحوال؛ إذ قد يكون الإحسان إليهم في وقت غير الإحسان في وقت آخر؛ وقال تعالى: **﴿فَوَاعَدُنَا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْنَاهُ مِنْ قُوَّةٍ﴾** [الأنفال: ٦٠]، فلم يختص نوعاً بعينه، فهذا يتناول كلًّا مُستطاع من القوة في كل وقت بحسبه. (قواعد: ٧٧١ بتصريف)

(٢) قوله: (سبعة أمور يندفع بها إلخ): يعني: يندفع الإشكال عند تفسير آية من كتاب الله بأمر متعددة، وهي:

١- رد الكلمة لضدّها، كقوله تعالى: **﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ أَيْمًا أَوْ كُفُورًا﴾** [الدهر: ٤٤]، فيزيد التعري الوارد في الآية إلى الأمر، هكذا: “اطع أيما أو كفوراً”， ومعنى: “اطع واحداً منها”؛ وعلمه يكمن المعنى في التعري: “لاتطع واحداً منها”.

٢- رد الكلمة إلى نظيرها، لأنها قد توجّد نظائر هذه الآية في موضع مطلقة، وفي آخر مقيدة؛ أو في موضع عامة، وفي آخر مقيدة؛ كما تكمن في موضع تجمّلة، وفي آخر مفصلة.

٣- النظر فيما يتصل به، بأن يكمن أول الآية محتملاً لمعان عديدة، لكن الجزء الأخير منها يبيّن المطلوب؛ وقد يعرّف المعنى من آية أخرى، أو من الحديث، قال تعالى: **﴿وَكُلُونَ وَاشْرَبُونَ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْحَيْثُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْحَيْثِ الْأَسْوَدِ﴾** [البقرة: ١٨٧]، فهذا القدر من الآية قد يشكل المعنى؛ لكن قوله بعد ذلك **﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾** يبيّن المطلوب؛ وقال تعالى: **﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾** [الأعراف: ٨٢]، فهذه الآية مما يتضح معناه بدليل آخر، وهو تفسير النبي ﷺ للظلم فيها بالشرك.

١٩٥) القاعدة: إذا كان متعلق الخطاب مقدوراً حمل عليه، وإن كان غير ذلك صرف الخطاب لقمرته، أو سببه^(١).

١٩٦) القاعدة: مهما أمكن حمل كلام الشارع على التشريع لم يُحمل على مجرد الإخبار عن الواقع^(٢).

٤- دلالة السياق، حيث يحصل به بيان المجمل، وتفصيص العام وتقيد المطلق، قال تعالى: «إِنَّ شَجَرَةَ الرِّزْقِمْ ظَعَامُ الْأَثْيَمِ... ذُقْ إِنْكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ» [الدخان: ٤٩]، فالسياق هنا يدل على أنه الدليل الحقيق.

٥- ملاحظة التقل عن المعنى الأصل، لأن اللفظة قد تستعار لمعنى مشابه، ثم يستعار من المشابه المشابه، ويتباعد ذلك عن المعنى الحقيقي، كما أن أصل الكلمة: «دُونٌ» للمكان الذي أُنزل من مكان غيره، ثم استعير هذا اللفظ للتغيير به عن التفاوت في الأحوال والرتب، فقيل: «زيد دُونٌ عفرو في العلم والشرف»؛ ثم أتسع فيه فاستعير هوفي كل شيء يتراوّز حدا إلى حد ويتخطى حكمًا إلى حشم آخر، كما في قوله تعالى: «لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكُفَّارِ أَوْلَيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ» [آل عمران: ٨]، فالمعنى: لا تتجاوزوا ولاد المؤمنين إلى ولادة الكافرين.

٦- ومعرفة سبب النزول، وهو من أعظم الأمور المعنية على فهم المعنى وإزالة الإشكال. وقد ذكرناه في «أصول التفسير» بالبساط. (محمد إلياس)

٧- والسلامة عن التداعُع، بأن كان اللفظ يحتمل معنيين: يلزم من أحدهما معارضته دليلاً آخر، ولا يوجد للمعنى الآخر معارض؛ فالمعنى الثاني يقدم في هذه الحالة، كقوله تعالى: «وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَنْفِرُوا كُلُّهُ، فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لَيَسْتَقْبَلُوهُنَّا فِي الْتَّيْمِ» [التوبه: ١٢٣]، وقوله تعالى: «فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا» [النساء: ٧٦]؛ فالآنانية تقتضي إما: طلب الجميع بالتفير، أو إباحته، فهو معارض للأول. (قواعد: ٧٧٩ بتصريف)

(١) قوله: إذا كان متعلق الخطاب (الخ): المطلوبات الشرعية فعلًا أو تركًا، إما: أن تكون مقدورة للمكلّف -فيتوّجه الطلب إلى أعيانه-، أو غير داخلة في وسعته- فيتوّجه الطلب حيثًا إلى أسباب تلك المطلوبات أو ثباتها-، فمثالي ما هو مطالبة بأعيانها، قوله تعالى: «وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَنُوْلَا الرَّكْوَةَ» [البقرة: ٨٣]، فهذه الأمور داخلة في قدرة المكلّف، فهي مطالبة بأعيانها، ومثال ما هو غير مقدورة للمخاطب، قوله تعالى: «وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَحْنَ» [آل عمران: ١٣٣]، لأن المغفرة مُضافة إلى الله تعالى، وليس في مقدورة العبد، فتعين الحمل على سبب المغفرة، وهو الإيمان والعمل الصالح، والمعنى حينئذ: «سَارِعُوا إِلَى أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ». (قواعد ملخصا)

(٢) قوله: (مهما أمكن حمل كلام الشارع (الخ): قال تعالى: «حَتَّى إِذَا رَكِبْتَ فِي السَّفِينَةِ» [الكهف: ٧١]؛ يُؤخذ من هذه الآية جواز إفساد البعض في سبيل إبقاء الكل؛ والمقصود به ذكر المثال، والألا فإن الاستدلال بشرع من قبلنا فيه خلاف مشهور، فهذا المثال يصبح الاستشهاد به على القول بأن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم ينسخ، ومنه قوله تعالى: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ» [الفتح: ٩٩]، يُؤخذ منه مشروعية الشدة والغلظة على الكفار، والرحمة بالمؤمنين. (قواعد: ٧٩)

- ١٩٧) القاعدة: التَّعْجِبُ قَدْ يَدْلُّ عَلَى مَحَبَّةِ اللَّهِ الْفِعْلَ، فَإِنَّهُ قَدْ يَدْلُّ عَلَى بُغْضِهِ، أَوْ امْتِنَاعِهِ وَعَدَمِ حُسْنِهِ، أَوْ يَدْلُّ عَلَى حُسْنِ الْمَنْعِ مِنْهُ وَأَنَّهُ لَا يَلِيقُ فِعْلَهُ^(١).
- ١٩٨) القاعدة: عَامَّةُ الْفَاظِ الْقُرْآنِ تَدْلُّ عَلَى مَعْنَيَيْنِ فَأَكْثَرُ^(٢).
- ١٩٩) القاعدة: الْكَلْمَةُ إِذَا احْتَمَلَتْ وُجُوهًا لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ صَرْفُ مَعْنَاهَا إِلَى بَعْضِ وُجُوهِهَا دُونَ بَعْضٍ إِلَّا بِحُجَّةٍ^(٣).

(١) قوله: (الْتَّعْجِبُ قَدْ يَدْلُّ إِلَيْهِ): أعلم أن التَّعْجِب المضاف إلى الخالق إنما يليق بجلاله وعظمته، وفي المصباح: "وَسْتَعْمَلُ التَّعْجِبَ عَلَى وَجْهِيْنِ: أَحَدُهُمَا مَا يَحْمِدُهُ الْفَاعِلُ، وَمَعْنَاهُ: الْاسْتِحْسَانُ وَالْإِخْبَارُ عَنْ رِضَاهِ بِهِ؛ وَالثَّانِي: مَا يَكْثُرُهُ، وَمَعْنَاهُ: الْإِنْكَارُ وَالْدَّمُ لَهُ".

فيقال التَّعْجِبُ الدَّالُّ عَلَى بَعْضِ الْفَعْلِ الْمُتَعْجِبُ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «كَيْفَ تَكُفُّرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا قَاتِلِيْسَتُمْ» [البقرة: ٢٨]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَكَيْفَ تَكُفُّرُونَ وَأَنْتُمْ شَتَّى عَلَيْنَكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيْكُمْ رَسُولُهُ» [آل عمران: ١١]؛ ومثال التَّعْجِبُ الدَّالُّ عَلَى امْتِنَاعِ الْحَسْنِ وَعَدَمِ حُسْنِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: «كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدُ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ» [التوبية: ٧]؛ ومثال التَّعْجِبُ الدَّالُّ عَلَى حُسْنِ الْمَنْعِ مِنِ الشَّيْءِ وَأَنَّهُ لَا يَلِيقُ بِاللهِ فِعْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ» [آل عمران: ٨٦]. (قواعد: ٧٩١).

(٢) قوله: (عَامَّةُ الْفَاظِ الْقُرْآنِ إِلَيْهِ): من المعلوم: أنَّ الْقُرْآنَ كلامُ اللهِ الْمَعْجِزُ الْذِي بلَّغَ في الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ غَایَتَهَا، وكانَ مِنْ شَانِهِ: أَنْ يَعْرِرَ بِالْأَلْفَاظِ الْقَلِيلَةِ الدَّالِّةِ عَلَى الْمَعَانِي الْكَثِيرَةِ؛ سَوَاءً كَانَتْ تِلْكَ الْمَعَانِي مُتَسَاوِيَةً في الظَّهُورِ أَمْ مُتَفَاوِيَةً، وَسَوَاءً أَمْكَنَ اجْتِمَاعُ تِلْكَ الْمَعَانِي وَارادَتُهَا أَمْ امْتَنَعَ. (قواعد: ٧٩٤ ملخصاً)؛ فَعُلِمَ: أَنَّ الْفَاظَ الْقُرْآنِ تَحْتَمِلُ لَمَعْنَيَيْنِ فَأَكْثَرُ، وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ قواعدُ الآتِيَةِ.

(٣) قوله: (الْكَلْمَةُ إِذَا احْتَمَلَتْ وُجُوهًا إِلَيْهِ): يجري العمل بهذه القاعدة في أحد حالين:

الأول: إن كانَ الْفَظُّ مُحْتَمِلاً لِمَعَانِي مُتَعَدِّدةٍ، وَلَا يَمْكُنُ اجْتِمَاعُهَا، فَهِيَ تَحْتَمِلُ الْحَمْلَ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهَا بِذَلِيلٍ يَتَرَجَّحُ مَعْهُ أَحَدُهُ، لِأَنَّ الْآيَةَ تَحْتَمِلُهَا جَيْنِيَا، وَيَكُونُ هَذَا حِينَيْدَ مِنْ قَبِيلِ "اِخْتِلَافُ التَّضَادَ" ، قَالَ تَعَالَى: «أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُ الْضَّلَالَةَ بِالْهُدَى» [البقرة: ١٧٥]، فَالْمَعْرُوفُ فِي مَعْنَى الشَّرَاءِ: أَنَّهُ اعْتِيَاضُ شَيْءٍ بِبَذَلِ شَيْءٍ مَكَانَهُ عَوْضًا مِنْهُ؛ وَقَدْ عَرَفْتَ: أَنَّ هُؤُلَاءِ الْقَوْمُ لَمْ يَكُونُوا قُطُّ عَلَى هَذِي فِيْتُرُكُوهُ، وَيَعْتَاضُوا مِنْهُ كُفْرًا وَنِفَاقًا، وَعَلَيْهِ يَقَالُ: مَا وَجَهَ الشَّرَاءُ هَنَّا؟ فَأَجَابَ بَعْضُهُمْ: أَنَّ قَوْلُهُ: «اِشْتَرَوُا» بِمَعْنَى: "اِشْتَبَهُوا"، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «فَإِنَّمَا ثُمُودَ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَبَهُوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى» [فصلت: ١٧]، وَقَالُوا: الْبَاءُ بِمَعْنَى "عَلَى"؛ وَالْمَعْنَى: "اِخْتَارُوا الضَّلَالَةَ عَلَى الْهُدَى" ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: "اِشْتَرَتْ كَذَا" بِمَعْنَى: اِخْتَرَتْهُ. (قواعد: ٧٩٥، فصول).

الثَّانِي: قَدْ يَكُونُ الْفَظُّ مُحْتَمِلاً لِمَعَانِي عَدِيدَةٍ، وَيَمْكُنُ الْحَمْلُ عَلَى الْجَمِيعِ؛ فَلَا يَصِحُّ قَصْرُ الْفَظُّ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهَا بِغَيْرِ ذَلِيلٍ يَوْجِبُ ذَلِكَ، وَهَذَا مِنْ قَبِيلِ "اِخْتِلَافُ الْتَّنْوُعَ" ، قَالَ تَعَالَى: «إِنَّا صَرَاطُ الْمُسْتَقِيمِ» [الفاتحة]، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ هُوَ الْقُرْآنُ، أَيْ: اِتَّبَاعُهُ؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ الإِسْلَامُ؛ وَقَالَ الْعَلَمَةُ أَبْنُ تَمِيمَةَ: فَهَذَا الْقَوْلَانِ مُتَفِقَانِ بِأَنَّ دِينَ الإِسْلَامِ هُوَ اِتَّبَاعُ الْقُرْآنِ، وَلِكِنَّ كُلَّ مِنْهُمَا نَبَهَ عَلَى وَضِفَ غَيْرِ وَضِفَ آخر.

المَحْوَظَةُ: وَيَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ: "إِلَّا بُحْجَةٍ" ثَلَاثُ قَوَاعِدُ الْآتِيَةُ:

٢٠٠) القاعدة: قد يحتمل اللفظ عدة معانٍ، ويكون أحدها هو الغالب استعمالاً في القرآن، فيقدم^(١).

٢٠١) القاعدة: قد يكون اللفظ محتماً لمعنىين في موضع، وبعدين في موضع آخر^(٢).

٢٠٢) القاعدة: تحمل الآية على المعنى الذي استفاض النقل فيه عن أهل العلم، وإن كان غيره محتماً^(٣).

٢٠٣) القاعدة: إذا احتمل اللفظ عدة معانٍ ولم يمتنع إرادة الجميع حمل عليها^(٤).

(١) قوله: (قد يحتمل اللفظ إلخ): قال تعالى: «وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ» [آل عمران: ٧]، فيحتمل أن المراد بـ«التَّأْوِيلَ» في هذه الآية: التفسير وإدراك المعنى، ويحتمل أن يكون المراد: حقيقة الأمر، وكلا الاختيالين موجود في كتاب الله، لكن يغلب إطلاقه في القرآن على «حقيقة الأمر التي يقول إليها» كقوله تعالى: «هَذَا تَأْوِيلٌ رُّعِيَّاً مِّنْ قَبْلِي» [يوسف: ١٠٠]، وقال تعالى: «هُلْ يَنْظَرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ» [الاعراف: ٥٣]، وقال تعالى: «بَلْ كَذَّبُوا إِيمَانَهُمْ بِحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ» [يونس: ٣٩]، وقال تعالى: «ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَخْسَرٌ تَأْوِيلًا» [النساء: ٥٩]؛ وبناء على ذلك يمكن المعنى الثاني هو الراجح. (قواعد: ٧٩٩)

(٢) قوله: (قد يكون اللفظ محتماً إلخ): قال تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُجْبِونَهُمْ كَحْتَ اللَّهِ» [البقرة: ١٦٥]، وفي قوله: «يُجْبِونَهُمْ كَحْتَ اللَّهِ» قوله للعلماء: أحدهما «يجبون الأئداد كما يجبون الله»، فقد أثبت لهم محبة الله، لكنها محبة يشرون فيها مع الله أئداته، والثاني: «يجبون أئداتهم كما يحب المؤمنون الله، ثم بين أن محبة المؤمنين للله أشد من محبة أصحاب الأئداد لأئداتهم.

وكان شيخ الإسلام ابن تيمية يرجح القول الأول، ويقول: «إنما ذُمُوا بأن أشركوا بين الله وبين أئداتهم في المحبة، ولم يخلصوها لله، كمحبة المؤمنين له»؛ وهذه التسويقة هي المذكورة في قوله تعالى حكاية عنهم -وهم في الشار - يقولون لا لهم ولأئداتهم - وهي محضرة معهم في العذاب -: «قَاتَلَهُ إِنْ كُنَّا لَقِيَ ضَلِيلًا مُّبِينًا إِذْ نُسْوِيَّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ» [الشعراء: ٩٧-٩٨]. (قواعد: ٨٠)

(٣) قوله: (تحمل الآية على المعنى إلخ): قوله تعالى: «ثُمَّ أَفْيَضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ» [البقرة: ١٩٩]، قيل: الأمر لقرئيش فقط، والمراد من «الناس» من عدائهم؛ وقيل: الأمر للمسلمين والناس وإبراهيم عليه السلام وهو قول الصحّاك -؛ قال ابن جرير الطبرى: «والذى نراه صوابا من تأويل هذه الآية: أنه عنى بهذه الآية قرئشا ومن كان متحمسا معها من سائر العرب، لاجماع الحجة من أهل التأویل على: أن ذلك تأویله؛ ومعناه: «ثُمَّ أَفْيَضُوا» ياقريش «من حيث أفاض الناس»، أي: من عرفة بأن يقفوا بها معهم، وكانتوا يقفون بالمزدلفة ترفا وتكلرا عن الوقوف معهم. (القاعدة من القواعد: ٨٤، والمقال من: فصول، والجلالين)

(٤) قوله: (إذا احتمل اللفظ عدة إلخ): قال تعالى: «وَالْفَجْرِ؛ وَلَيَالٍ عَشْرِ» قيل: عام في كل -

٤٠٤) القاعدة: كُلُّ مَا أَضَافَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى نَفْسِهِ فَلَهُ مِنَ الْمَزِيَّةِ وَالْأَخْتِصَاصِ عَلَى غَيْرِهِ مَا أُوجَبَ لَهُ الْاِضْطِفَاءُ وَالْاجْتِبَاءُ^(١).

٤٠٥) القاعدة: إِذَا أَثْبَتَ اللَّهُ تَعَالَى شَيْئًا فِي كِتَابِهِ إِمْتَنَعَ تَفْوِيهُ^(٢).

٤٠٦) القاعدة: إِذَا كَانَ الْمَعْنَى الْمُنَاسِبُ جَلِيلًا سَابِقًا إِلَى الْفَهْمِ عِنْدَ ذِكْرِ النَّصِّ، فَإِنَّهُ يَصْحُحُ تَحْكِيمُ ذَلِكَ الْمَعْنَى فِي النَّصِّ بِالْتَّخْصِيصِ لَهُ، أَوِ الرِّيَادَةِ عَلَيْهِ^(٣).

٤٠٧) القاعدة: تَقْدِيمُ الْعِتَابِ عَلَى الْفِعْلِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِهِ^(٤).

- فَجْر، وَقِيلَ: أَوْلَى فَجْرِ ذِي الْحِجَّةِ، وَقِيلَ: أَوْلَى فَجْرِ مِنْ أَيَّامِ السَّنَةِ، وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَلَا أَقْسِمُ بِـ『الْخَلْقِ』»، قِيلَ: هُوَ بَقَرُ الْوَحْشِ وَالظَّبَابِ، وَقِيلَ: هُوَ الْكَوَافِكُ وَالثَّجُومُ؛ وَفِي هَذَا الشَّوْعَ يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْأَقْوَالُ دَارِيَّةً فِي ضِيقِ مَعَانِي الْآيَةِ، فَتُتَحْمَلُ عَلَيْهَا جَمِيعًا. (قواعد من القواعد: ٨٠٧، والمثال من فصل: ٦٤)

(١) قَوْلُهُ: كُلُّ مَا أَضَافَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ: الْمُضَافَاتُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ - سَوَاءَ كَانَتْ إِضَافَةُ اسْمٍ إِلَى اسْمٍ، أَوْ نِسْبَةٌ فَعْلٌ إِلَى اسْمٍ، أَوْ خَبَرٌ بِاسْمٍ عَنْ اسْمٍ - تَفِيدُ الْمَزِيَّةَ وَالْأَخْتِصَاصَ، قَالَ تَعَالَى: «فَارْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا» [مَرِيم: ١٧]، وَهُوَ حِرْبَلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ تَعَالَى: «فَنَفَخْنَا» [الْتَّحْرِيم: ١٢]، وَهِيَ رُوحٌ مُخْلُوقَةٌ؛ فَأَضَافَهَا إِلَيْهِ تَشْرِيفًا، وَقَالَ تَعَالَى: «فَوَجَدَاهَا عَنْهَا مِنْ عِبَادِنَا أَتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا» [الْكَهْف: ٦٥]، وَقَالَ تَعَالَى: «سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِـ『عَبْدِهِ』» [الْإِسْرَاء: ١]؛ فَهَذِهِ هِيَ عُبُودِيَّةُ الْاِضْطِفَاءِ وَالْاجْتِبَاءِ، وَالْأَضَافَةُ هُذِهِ تَقْتَضِي التَّشْرِيفَ وَالتَّكْرِيمَ. (قواعد: ٨٣١ بِتَصْرِف)

(٢) قَوْلُهُ: (إِذَا أَثْبَتَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ): الْمَقْصُودُ مِنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ الرُّدُّ عَلَى ذُوِّ الْكَوَافِلَاتِ الْفَاسِدَةِ الَّتِي أَنْكَرُوا بِسَبِيلِهَا كَثِيرًا مِنَ الْأَمْوَارِ الَّتِي أَثْبَتَهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، كَطْوَافَتِ الْبَاطِنِيَّةِ الَّتِي نَفَوْا كَثِيرًا مِنَ الْحَقَائِقِ الْمُبَاتِلَةِ، كَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالْبَغْتَةِ وَالْمَيْزَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَكَذَا ظَوَافِ الْجِهَوَيَّةِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ الَّذِينَ نَفَوا جَمِيعَ الصَّفَاتِ أَوْ بَعْضَهَا بِتَأْوِيلَاتٍ باطِلَةٍ بَدَعَوْيَّةٍ "أَنَّهَا مَجَازَاتٌ".
الملحوظة: هذه هي القاعدة التي يحتاج إليها أهل السنة مِنْ يَنْفُونَ المَجَازَ وَمَنْ يُنْتَهِنَّ إِلَيْهِ، وَيُمْكِنُ لَكَ أَنْ تَضَعَ أيَّ نَصٍّ مِنْ نُصُوصِ الصَّفَاتِ وَالْمَعَادِ الَّتِي حَرَفَهَا الْمُبْطِلُونَ، وَتُنْظِبُ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ عَلَيْهَا، كَقَوْلُهُ تَعَالَى: «يَدُ اللَّهِ» [الْفَتْح: ١٠]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ» [الرَّحْمَن: ٢٧]. (قواعد: ٨٣٥)

(٣) قَوْلُهُ: (إِذَا كَانَ الْمَعْنَى الْمُنَاسِبُ إِلَيْهِ): وَالْمَرَادُ بِالْمَعْنَى الْمُنَاسِبِ هُنَا: الْعِلْمُ الْمُسْتَبْطَطُ بِعَسْلَكَ الْمَنَاسِبَةِ الْمَعْرُوفُ فِي مَوْضِعِ الْعِلْمِ مِنْ بَابِ الْقِيَاسِ؛ وَنَقْلُ الْمَحَافظِ عَنْ ائِنْ دَقِيقَ الْعِيْدِ: "وَالَّذِي يَتَبَغِي أَنْ يَنْظُرَ فِي الْمَعْنَى (أَيِّ: الْعِلْمُ الْمُسْتَبْطَطُ) إِلَى الظَّهُورِ وَالْخَفَاءِ، فَحَيْثُ يَظْهُرُ بِخَصُوصِ النَّصِّ أَوْ يُعْمَمُ، وَحِيثُ يَخْفَى فَاتِّبَاعُ الْمَفْهُوتِ أَوْلَى"؛ فِي مَقَالَ الْتَّعْقِيمِ قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَمِّيَّ مُظْلَمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا. وَسَيَضْلُّونَ سَعِيرًا» [النِّسَاء: ١٠]، فَنَصَّ هَنَاءَكَ الْأَكْلِ خَاصَّةً، لِكَهُ فِي الْمَعْنَى أَوْسَعُ وَأَشَمَّ؛ فَيَعْمَلُ سَائِرُ أَنْوَاعِ الْاِثْلَافِ. (قواعد: ٨٣٨)

(٤) قَوْلُهُ: (تَقْدِيمُ الْعِتَابِ إِلَيْهِ): اعْلَمُ أَنَّ الْمَعَايَةَ الْوَارِدَةَ فِي الْقُرْآنِ عَلَى أَمْرِ مِنَ الْأَمْوَارِ تَدْلُّ -

٢٠٨) القاعدة: لا يمتنع بممنوع^(١).

٢٩) القاعدة: الأصل حمل نصوص الوحى على ظواهيرها إلا بدليل^(٢).

بلا شك على: أن ما وقع العتاب بسببه كان خلافا للأولى، وهو المكرر في إطلاق المتقديرين، والمعاتبة تدلّ قطعاً على هذا القدر، أما التحرير فلا يترافق ب مجرد المخاتبة، بل إنما يعرف التحرير بأمور أخرى. قال ابن القيم: ”وقد عاتب الله نبيه في خمسة مواضع من كتابه: في الأنفال، وبراءة، والاحزاب، وسورة التحرير، وسورة عيسى“؛ قال تعالى: «مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُغَيْرَنَّ فِي الْأَرْضِ» [الأنفال: ٦٧]، فتنتهي العتاب من الله على الفداء - من أسرى بذر- لا يدلّ على تحريره، وكذا الحال في البراءة؛ قال تعالى: «عَقَّا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذَّنَ لَهُمْ» [براءة: ٤٣]، وقال تعالى: «وَخَفَنَ فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ يُبَدِّلُهُ» [الاحزاب: ٣٧]، وقال تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ تُحَرِّمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكَ» [التحرير: ١]، وقال تعالى: «عَيْسَى وَوَلِيٌّ» [عيسى: ١]. (قواعد: ٨٠٤)

(١) قوله: (لا يمتنع بالغ): اعلم! أن كل ما امتن الله به على عباده فهو مباح لهم، قال تعالى: «أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرِثُونَ، عَائِنَّمْ تَزَرَّعُونَ أَمْ تَخْنَنَ الظَّرْغَونَ، لَوْنَشَاءَ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا» [٦٣-٦٥]، وقد ذكر البخاري -رحمه الله- في صحيحه هذه الآية في صدر الباب الأول من كتاب الحرج والمزارعة؛ وقال الحافظ عليه: ”ولاشك أن الآية تدلّ على إباحة الرزيع من جهة الامتنان به“؛ وقال ابن المنذري: ”أشار البخاري إلى إباحة الرزيع، وأن من نهى عنه -كما ورد عن عمر- فمحله: إذا شغل الحرج ونحوه عن الأمور المطلوبة“. (قواعد: ٨٤٠)

(٢) قوله: (الأصل حمل نصوص الغ): ١- المراد بالظاهر هنا: هو ما يتبارى منها إلى الذهن من المعاني - وهو مختلف بحسب السياق وما يضاف إليه الكلام؛ فالكلمة الواحدة يكتسبون لها معنى في سياق ومعنى آخر في سياق آخر، وكذا ترتيب الكلام يفيد معنى على وجهه، ومعنى آخر على وجهه.

٢- أن الأصل في نصوص الكتاب والسنّة: إجراؤها على ظواهيرها، دون تعرض لها بتخريف أو تعطيل ونحوها، ويتبين أن يعتقد: أن ظواهيرها مطابق لرأي المتكلم بها، لاسيما فيما يتعلق بأصول الدين والإيمان، إذ لا مجال فيها للرأي.

٣- وفي هذه القاعدة رد على كثير من الطوائف، كالباطنية الذين زعموا: أن للقرآن باطننا يعرفه الخواص، وفيها رد على الجهمية -في كلامهم على الصفات-، وعلى المرجحة الذين زعموا بأن المراد بالأيات والأخبار الظاهرة في تعذيب غصاة المؤمنين الترهيب فقط.

فيقال هذه القاعدة قوله تعالى: «وَنَصَّعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ» [الأنبياء: ٤٧]، قال في أصوات البيان: ”ظواهر القرآن تعدد الموارزن لكل شخص، لقوله تعالى: «فَمَنْ تَقْلِيَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفُلَحُونَ وَمَنْ حَقَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ حَسِرُوا أَنفُسُهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَلِدُونَ» [المؤمنون: ١٠٣-١٠٤]؛ فظاهر القرآن يدلّ على أن للعامل الواحد موارزن يوزن بكل واحد منها صنف من أعماله، كما قال الشاعر:

مَلِكٌ تَقْوِيمُ الْحَادِثَاتِ لَعْدَلِهِ * فَلِكُلِّ حَادِثَةٍ لَهَا مِيزَانٌ
والقاعدة المقررة في الأصل: ”أن ظاهر القرآن لا يجوز العدول عنه إلا بدليل يحب الرجوع-

(٢٠) القاعدة: الإيمان بظاهر التنزيل فرض، وما عدَه فموضع عنَّا تكُلُّ عَمَلِه، إذا لم تأتِ بالبيان عنْ دلالة من كتاب، أو خبر عن رسول الله ﷺ^(١).

(٢١) القاعدة: قد يكون اللفظ مقتضياً لأمر، ويُحمل على غيره، لأنَّه أولى بذلك الاسم منه^(٢).

(٢٢) القاعدة: يُستدلُّ على الأحكام: تارةً بالصيغة، وتارةً بالإخبار، وتارةً بما رُتبَ عَلَيْهَا في العاجل أو الآجل من: خيراً أو شرّاً، أو نفعاً أو ضراً^(٣).

= إليه. (قواعد ملخصاً)

(١) قوله: (الإيمان بظاهر التنزيل إلخ): قال تعالى: «ولما بلغ أشدَّ أئمَّة حكماً وعلمًا» [يوسف: ٩٩]، اختلف المفسرون في بلوغ الأشد هنا على أقوال متعددة، فقال بعضهم: ثلاث وثلاثون سنة، وقال آخرون: عشرة سنَّة، وقال طائفه: ما بين ثمانٍ عشرة سنَّة إلى ثلائين، قال ابن جرير: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إنَّ الله أخبر: أنَّه آتى يوسف - لما بلغ أشدَّه - حكماً وعلماً، والأشدُّ هو انتهاء قوته وشبابه، وجائز أن يكُنَّ آتاه وهو ابن ثمانٍ عشرة سنَّة، أو ابن عشرين سنَّة إلى غير ذلك.....؛ ولا دلالة له في كتاب الله، ولا أثر عن الرسول، ولا في إجماع الأمة على أي ذلك؛ وإذا لم يكُن ذلك موجوداً من الوجه الذي ذكرت، فالصواب أن يقال فيه كما قال عزَّ وجلَّ، حتى تثبت حجَّة بصحة ما قيل في ذلك من الوجه الذي يجب التسليم له، فيسلم لها حيَّتها». (قواعد: ٨٠٢)

(٢) قوله: (قد يكون اللفظ مقتضياً إلخ): واعلم أنَّ الأصل هو حمل التصوّص على ظواهرها، ولكن قد يُحمل على غير ظواهرها إذا كان الغير هو أحق بهذا الوضف، قال تعالى: «لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُجْمِعُونَ أَن يَتَظَهَّرُوا» [التوبه: ١٠٨]، وفسرها النبي ﷺ بمسجد الشريف، مع أنَّ السياق في مسجد قباء، وعَلَيْهِ يقال: إنَّ مسجده أحقُّ بهذا الوضف من غيره، ولا فلاشك: أنَّ مسجد قباء مؤسَّس على التقوى؛ وكذلك قوله تعالى: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِّبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ» [الأحزاب: ٣٣]، فعن عائشة قالَتْ: خرجَ النبي ﷺ غداً وعَلَيْهِ مِرْطَ مِرْحَلَ من شفر أسود، فجاءَ الحسنُ بن علي فادخلَه، ثمَّ جاءَ الحسينُ فدخلَ معه، ثمَّ جاءَت فاطمة فأدخلَها، ثمَّ جاءَ علي فأدخلَه؛ ثُمَّ قال: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِّبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا» [الأحزاب]؛ والمقصود: والله أعلم - أنَّ هؤلاء أولى من يَسْتَحقُ هذا الوضف، مع أنَّ سياق القرآن يَدُلُّ على إرادة الأزواج، وفيهن نَزَلت، وقد وردَت روايات كثيرة تَدُلُّ على دُخُول زوجاته عَلَيْهِ السلام في تلك الآية. (قواعد: ٨٥٥)

(٣) قوله: (يُستدلُّ على الأحكام إلخ): يعني: أنَّ الاستدلال على الحكم قد يكون بالصيغة الصريحة - من الأمر والنهي -، وقد يكون بصيغة الخبر الدالة على الأمر والنهي؛ وقد يكون الاستدلال على الحكم عن طريق القرائن الدالة عليه؛ فمثلاً الأول قوله تعالى: «وَاقِمُوا الصَّلَاةَ وَاتُّوا الزَّكُورَةَ» [البقرة: ٤٣]، وقوله تعالى: «وَلَا تَنْفِرُوا الرِّقَبَ» [الإسراء: ٣٢]؛ ومثلاً الثاني قوله تعالى: «كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامَ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ».

(٢١٣) القاعدة: التخيير في آحاد الشيء لا يدل على عدم الوجوب^(١).

(٢١٤) القاعدة: إذا خير العبد بين شيئين فأكتر، فإن كان التخيير لمصلحته فهو "تخيير شهادة وأختيار"، وإن كان لمصلحة غيره فهو "تخيير اجتهاد" في مصلحة غيره^(٢).

(٢١٥) القاعدة: إذا جاء ذكر "الطيبات" في معرض الإنعام فالمراد المستلذاث؛ وإذا جاء في معرض التحليل والتحريم فالمراد الحلال والحرام^(٣).

[البقرة: ١٨٣]، فيستدل هنا على حكم الصيام بصيغة الخبر المدالة على الأمر، أي: "صوموا شهر رمضان"، ومثال الثالث قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظَلَمُواٰ إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا، وَسَيَضْلُّونَ سَعِيرًا» [النساء: ٢٦]، ففي قوله: «إِنَّمَا يَأْكُلُونَ...» ويعيد بذلك على عذاب آجل، فيهذه القراءة يستدل على حرمة أكل أموال اليتامي. (قواعد: ٨٦٥ بتصرف)

(١) قوله: (التخيير في آحاد الشيء الخ): يعني: أن التخيير الواقع في أفراد الحكم لا يدل على عدم وجوبه، ومثاله خصال الكفارة في قوله تعالى: «إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسْكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيْنَكُمْ أَوْ كِسْوَتِهِمْ أَوْ تَخْرِيرُ رَقِبَةٍ» [المائدة: ٨٩]، فأضل الكفارة واجب، وأما التخيير فهو واقع بين أفرادها. وفي القاعدة تغيير يسير، قال المصنف: التخيير في آحاد الشيء لا يعني عدم الوجوب. (قواعد: ٨٧٤)

(٢) قوله: (إذا خير العبد إلخ): اعلم! أن التخيير - المعروض على العبد من قبل الشارع -: "قد يكون من أجل الإزلاق بالخير وحفظ مصلحته"، فللخيار أن يقدم ما يشتهي من الأمور التي خير فيها، و"قد يكون التخيير من أجل حفظ حق لغيره"، فينظر فيما يحكون أكثر ملائمة ومصلحة لصاحب الحق، فيمثال الأول قوله تعالى في كفارة اليمين: «إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسْكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيْنَكُمْ، أَوْ كِسْوَتِهِمْ، أَوْ تَخْرِيرُ رَقِبَةٍ» [المائدة: ٧٩]، فالتجهيز فيه عائد إلى المكلف بحيث يختار منه ما لا يلائمه، ومثال الثاني قوله تعالى: «حَتَّىٰ إِذَا أَنْتُمْ تُنْتَهَوْهُمْ فَشَدُّوا الْوَثَاقَ، فَإِمَّا مَنْ يَعْمَلْ بِمَا يَشَاءُ فَلَا يُؤْذَنُ لَهُ بِأَنْ يَنْهَا، وَإِمَّا مَنْ يَعْمَلُ حَتَّىٰ تَضَعَ الْحُزْبُ أَوْ زَارَهَا» [محمد: ٢]، وهذا التخيير متروك للإمام، لا مجرد هواه وشهوة، بل يفعل ما هو الأصلح للمسلمين؛ فإمّا أن يقتل الأسرى الحربيين، وإمّا أن يأخذ الفداء، وإمّا أن يسترقهم أو يمن عليهم؛ ففي هذا التخيير يفعل الإمام ما هو الأصلح. (قواعد: ٨٧٦)

(٣) قوله: (إذا جاء ذكر إلخ): فيمثال الأول قوله تعالى: «أَللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَرَكُمْ فَأَخْسَنَ صُورَكُمْ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ، ذِلِّكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَرُّوكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ» [غافر: ٦٤]، وقال تعالى: «فَلَوْكُمْ وَإِيَّدُكُمْ بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» [الانفال: ٢٦]، ومثال الثاني قوله تعالى: «فَإِنْ شَرِلَكُمْ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أَحَلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ» [المائدة: ٢]، وقال تعالى: «فَلَمَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِيَادَهُ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ» [الاعراف: ٣٩]. (قواعد: ٨٧٨)

ضميمة

في القواعد الترجيحية وكليات القرآن

القواعد الترجيحية هي التي يعملها المفسرون عند الترجيح بين أقوال المفسرين؛ ويستعملونها في حالتين: إما عند ترجيح أحد الأقوال على غيره، أو عند رد أحد الأقوال^(١). أما استعمال القواعد الترجيحية في ثنايا التفسير فقد حاز قصب السبق فيه شيخ المفسرين الإمام ابن جرير الطبرى، وقد كان له في الترجيح بالقواعد ظريكان^(٢):

الأول: أن يذكر القاعدة الترجيحية يتصاًلها عند ترجيحه لقول في التفسير.

الثاني: أن لا ينصل على القاعدة بعينها، ولكن يرجح بتلك القاعدة، كما يرجح أحد الأقوال بناءً على قاعدة: "العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب"؛ فهو يرجح بناءً على هذه القاعدة، من غير تنصيص على تلك القاعدة.

(١) قوله: (إما عند ترجيح الخ): اعلم! أن المراد في هذا البحث بيان بعض القواعد المرجحة التي يستفاد منها ترجح الأقوال، فيكتفى في أمثلة هذه القواعد مطلق المثال، دون التحقيق في صحته.

والمفسرون لهم ثلاثة طرق في حكاية اختلاف المفسرين: الأولى حكاية الاختلاف دون بيان الرأي من الأقوال، كتفسير ابن الجوزي والماوردي؛ الثانية: حكاية الاختلاف مع بيان الرأي دون ذكر مستند الترجيح، كتفسير ابن عطية؛ الثالثة: حكاية الاختلاف مع بيان الرأي والقاعدة الترجيحية التي هي سبب الترجيح، كتفسير الطبرى والشنقيطي في أضواء البيان؛ وقد حاز قصب السبق فيها شيخ المفسرين الإمام ابن جرير الطبرى.

(فصل في أصول التفسير)

ملاحظات: ١- هذه القواعد تغير أصلاً في الترجيح إلا إذا دل دليل على عدم استخدامها في هذا الموضوع؛ لأن كل قاعدة يستثنى منها المستثنىات، فيقال: "يكون الترجح بالأغلب من لغة العرب، إلا إذا دل الدليل على إرادة غيره".

٢- وإذا تنازعـت القـاعـدـاتـانـ فـيـ مـاـلـ بـحـيـثـ أـنـ يـكـوـنـ مـاـلـ هـمـ، فـحـيـنـذـ يـتـرـجـحـ قـوـلـ بـإـعـالـمـ قـاعـدـةـ، وـيـتـرـجـحـ آـخـرـ بـإـعـالـمـ قـاعـدـةـ آـخـرـ.

(٢) قوله: (الترجح بالقواعد الخ): وما ذكرنا في هذا البحث من القواعد هي التي ذكرها الشيخ مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، صاحب "فصل في أصول التفسير" في كتابه، فجزاه الله علّا عن جميع المستفدين أحسن الجزاء.

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ التَّرْجِيْحِيَّةِ:

١- مَا يَتَعَلَّقُ بِالْعُمُومِ فِي الْقُرْآنِ: وَفِيهِ قَاعِدَتَانِ.

الأولى: الْخَبَرُ عَلَى عُمُومِهِ حَتَّى يَأْتِيَ مَا يُخَصِّصُهُ^(١)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَوَالِدٌ وَمَا وَلَدَ» [البلد: ٣]؛ قَيْلٌ: آدَمُ وَوَلَدُهُ، وَقَيْلٌ: إِبْرَاهِيمُ وَوَلَدُهُ، وَقَيْلٌ: عَامٌ فِي كُلِّ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ»^(٢).

والثانية: الْعِبْرَةُ بِعُمُومِ الْلَّفْظِ، لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «أَوْ كَصَّبَ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلْمَتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ...» [البقرة: ١٩]^(٣).

٢- مَا يَتَعَلَّقُ بِالسَّيَاقِ الْقُرْآنِيِّ:

قَدْ يَكُونُ الْلَّفْظُ عَامًا مُخْتَمِلًا لِأَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى فَيُحَدَّدُ بِالسَّيَاقِ أَحَدُ هَذِهِ الْمَعَانِي^(٤)، لَأَنَّهُ أَوْلَى بِهِ وَأَقْرَبُ إِلَيْهِ، مَعَ أَنَّ غَيْرَهُ مِنَ الْأَقْوَالِ مُخْتَمِلٌ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «عَلِمَ اللَّهُ

(١) قَوْلُهُ: (حَتَّى يَأْتِيَ مَا يُخَصِّصُهُ إِلَيْهِ): أَخْبَارُ اللَّهِ فِي الْقُرْآنِ تَأْتِي فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ عَامَةً غَيْرَ مُخَصَّصةً، وَقَدْ يَذَكُرُ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ أَقْوَالًا هِيَ فِي مَغْنَاهَا مُخَصَّصَةً لِهَذَا الْعُمُومِ، فَيُقَالُ فِي مَثَلِ هَذَا: «الْخَبَرُ عَلَى عُمُومِهِ حَتَّى يَأْتِيَ مَا يُخَصِّصُهُ».

(٢) قَوْلُهُ: (قَيْلٌ: آدَمُ وَوَلَدُهُ إِلَيْهِ): قَالَ ابْنُ جَرِيرَ الطَّبَرِيَّ: «وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ مَا قَالَهُ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ أَقْسَمَ بِكُلِّ وَالِدٍ وَوَلَدِهِ، لَأَنَّ اللَّهَ عَمَ كُلَّ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَهُ، وَغَيْرُ جَائزٍ أَنْ يُخَصِّ ذَلِكَ إِلَّا بِحَجَّةٍ يُحِبُّ التَّسْلِيمَ لَهَا مِنْ خَبَرٍ، أَوْ عَقْلٍ؛ وَلَا خَبَرٍ بِخُصُوصِ ذَلِكَ وَلَا بُرهَانٍ يُجِبُ التَّسْلِيمَ لَهُ بِخُصُوصِهِ؛ فَهُوَ عَلَى عُمُومِهِ كَمَا عَمَهُ».

(٣) قَوْلُهُ: (الْعِبْرَةُ بِعُمُومِ إِلَيْهِ): يَعْنِي: إِذَا قِيلَ فِي آيَةٍ: إِنَّهَا نَزَّلَتْ فِي كَذَّا، فَهَذَا لَا يَعْنِي أَنَّهَا تَقْصُرُ عَلَى هَذَا السَّبَبِ، بَلْ الْمَرَادُ هَذَا الْأَلْفَاظُ وَإِنَّ كَانَ السَّبَبُ خَاصًا، قَالَ الشَّنَقِبِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «أَوْ كَصَّبَ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلْمَتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ...»؛ «وَالآيَةُ الَّتِي نَحْنُ بِصَدِّهَا وَإِنْ كَانَتْ فِي الْمَنَافِقِينَ، فَالْعِبْرَةُ بِعُمُومِ الْلَّفْظِ، لَا بِخُصُوصِ الْأَسْبَابِ»؛ وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْنَيْنِ» [الْكَوْثَر: ٣]، قَيْلٌ: نَزَّلَتْ فِي الْعَاصِمَةِ بْنِ وَائِلِ السَّهْمِيِّ، وَقَيْلٌ: نَزَّلَتْ فِي عَقْبَةِ بْنِ أَبِي مَعِيطٍ، وَقَيْلٌ: نَزَّلَتْ فِي جَمَاعَةِ قَرِيشٍ.

قَالَ ابْنُ جَرِيرَ الطَّبَرِيَّ: «أَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي بِالصَّوَابِ أَنْ يُقَالُ: إِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى ذِكْرُهُ- أَخْبَرَ أَنَّ مَبْغِضَ رَسُولِ اللَّهِ هُوَ الْأَقْلَى الْأَذْلُ الْمُنْقَطِعُ عَقْبَهُ؛ فَذَلِكَ صَفَةٌ كُلِّ مَنْ أَبْغَضَهُ مِنَ النَّاسِ، وَإِنْ كَانَتِ الْآيَةُ نَزَّلَتْ فِي شَخْصٍ بَعْيَنِهِ».

(٤) قَوْلُهُ: (فَيُحَدَّدُ بِالسَّيَاقِ إِلَيْهِ): وَقَدْ اهْتَمَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ بِالسَّيَاقِ فِي تَرْجِيْحِ أَحَدِ الْأَقْوَالِ أَوْ رَدِّهَا لِخَالَقِهَا السَّيَاقَ؛ قَالَ ابْنُ جَرِيرَ الطَّبَرِيَّ: وَقَدْ يَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ: «وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ» جَمِيعُ مَعْنَى الْخَيْرِ الْمُطْلُوبِ، غَيْرَ أَنْ أَشْبَهَ الْمَعْنَى بِظَاهِرِ الْآيَةِ قَوْلُ مَنْ قَالَ مَعْنَاهُ: وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ مِنَ الْوَلَدِ لِأَنَّهُ عَقِيبَ قَوْلِهِ: «فَالَّذِينَ يَأْتِيُونَهُنَّ» بِمَعْنَى: جَامِعُوهُنَّ، فَهُوَ أَشْبَهُ بِالْآيَةِ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ التَّأْوِيلَاتِ الَّتِي لَيْسَ عَلَى صَحَّتِهَا -

أَنْتُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ؛ فَإِنَّمَا يَشْرُؤُهُنَّ وَابْتَغُوْهُنَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ» [البقرة: ١٨٧]؛ فَفِي تَأْوِيلِ: «مَا كَتَبَ اللَّهُ» قِيلُ: هُوَ الْوَلَدُ، وَقِيلُ: لِيَلَهُ الْقَدْرُ، وَقِيلُ: مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَرَحْصَ لَكُمْ.

الملحوظة: وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ مَا بَيْنَ ثَرْجِيْحِ أَحَدِ الْأَقْوَالِ بِالسِّيَاقِ أَوْ رَدِّ أَحَدِهِمَا مِنَ الْثَّلَاثَرْ؛ فَتَنَبَّهْ إِلَيْهِ ذَلِكَ.

٣- مَا يَتَعَلَّقُ بِرَسْمِ الْمُصَحَّفِ:

وَالْمُرَادُ أَنَّ رَسْمَ الْمُصَحَّفِ يُرْجِحُ أَحَدَ الْأَقْوَالِ الْمَذُكُورَةِ فِي الْآيَةِ، وَيُرِدُ الْآخَرَ لِحَالَقِيَهِ الرَّسَمِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «سَنُقْرِئُكُمْ فَلَا تَنْسَى» [الأعلى: ٦]؛ قِيلُ فِي كَلِمَةِ: «لَا» قَوْلَانِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّهَا نَافِيَّهُ، وَالثَّانِي: أَنَّهَا نَاهِيَّهُ؛ وَيَتَرَجَّحُ الْأَوَّلُ^(١)، لِأَنَّ رَسْمَ «تَنْسَى» فِي الْمُصَحَّفِ يَأْبَاتُ الْأَلِفَ الْمَفْصُورَةِ، وَالْفِعْلُ الْمَضَارِعُ إِذَا تَقْدَمَتْ عَلَيْهِ «لَا» النَّاهِيَّةِ جَزْمَتْهُ، فَإِذَا جُزِمَ وَفِي نَهَايَتِهِ حَرْفُ عِلَّةِ حُذْفٍ؛ وَلَمَّا كَانَ حَرْفُ الْعِلَّةِ هُنَا غَيْرُ مُخْذُوفٍ دَلَّ عَلَى أَنَّ كَلِمَةَ: «لَا» هُنَا غَيْرُ نَاهِيَّهُ.

٤- مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَغْلَبِ مِنْ لُغَةِ الْعَرَبِ، يَعْنِي:

إِنَّمَا يُحْمَلُ كَلَامُ اللَّهِ عَلَى الْأَغْلَبِ الْمَعْرُوفِ مِنْ لُغَةِ الْعَرَبِ، دُونَ الْأَنْكَرِ الْمَجْهُولِ

= دَلَالَةُ مِنْ ظَاهِرِ التَّعْزِيلِ؛ وَلَا خَبَرُ عنِ الرَّسُولِ ﷺ. (بِحَذْفِ)

وَمِنْ أَمْثَالِهِ رَدُّ أَحَدِ الْأَقْوَالِ بِالسِّيَاقِ تَفْسِيرِ الْحَسَنِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَأَتَلَ عَلَيْهِمْ نَيْأَا ابْنَيَ آدَمَ بِالْحَقِّ» [المائدة: ٢٧] قَالَ: هَمَا رِجْلَانِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ وَيُرِدُ عَلَيْهِ بِسِيَاقِ الْآيَةِ فِي قَوْلِهِ: «فَبَعَثَ اللَّهُ عَرَابًا يَنْبَحِثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيهِ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ» [المائدة: ٣١] فَفِيهَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ أَوْلَ الْأَمْرِ قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ النَّاسُ دُفْنَ الْمَوْتَى؛ أَمَّا فِي زَمِنِ بَنِي إِسْرَائِيلِ، فَلَا يَخْفَى دُفْنُ الْمَوْتَى عَلَى أَحَدٍ.

(١) قَوْلُهُ: (وَيَتَرَجَّحُ الْأَوَّلُ لِلْخِ): قَالَ الْقَرْطَبِيُّ: «الْأَوَّلُ هُوَ الْمُخْتَارُ -أَيُّ: كَوْنُهَا نَافِيَّهُ-؛ لِأَنَّ الْإِسْتِنَاءَ مِنَ النَّهِيِّ لَا يَكُادُ يَكُونُ إِلَّا مَوْقَتاً، وَأَيْضًا فَإِنَّ الْبِاءَ مُثَبَّتَةٌ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ، وَعَلَيْهَا الْقَرَاءَةُ».

وَقَالَ السُّيوُطِيُّ فِي مَعْرَضِ تَنبِيَهَاتِهِ عَلَى إِعْرَابِ الْقُرْآنِ: أَنَّ يُرَايِي الرَّسَمَ؛ وَضَرَبَ لِهُنَّهُ أَمْثَالَهُ، وَفِيهَا دَلَالَةُ عَلَى: أَنَّ الرَّسَمَ يَدْلِلُ عَلَى خَطْأِ بَعْضِ الْأَقْوَالِ الْمَذُكُورَةِ فِي الْآيَةِ؛ وَقَالَ السُّيوُطِيُّ: وَمِنْ ثُمَّ خُطْطَى مَنْ قَالَ فِي «سَلْسِيلَةِ» [الدهر: ١٨]: إِنَّهَا جَمْلَةٌ أَمْرَيَّةٌ، أَيُّ: «سُلْ طَرِيقًا مَوْصِلَةً إِلَيْهَا»؛ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ لَكُتُبُ مَفْصُولَةٌ.

أو الشَّادَّ،^(١) وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «لَا يَدْرُوْنَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا» [النَّبَا: ٤٤]، قِيلَ: فِي الْبَرْدِ قَوْلَانِ: الْأَوَّلُ هُوَ بَرْدُ الْهَوَاءِ الَّذِي يُبَرِّدُ جَسْمَ الْإِنْسَانِ، وَالثَّانِي: النَّوْمُ.^(٥)

٥- مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَعْنَى الشَّرْعِيِّ:

إِذَا اخْتَلَفَ الْمَعْنَى الشَّرْعِيُّ وَالْمَعْنَى الْلُّغُوِيُّ فَإِنَّ الْمَقْدَمَ الْمَعْنَى الشَّرْعِيُّ؛^(٦) لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَّلَ لِبَيَانِ الشَّرْعِ، لَا لِبَيَانِ الْلُّغَةِ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلِيلٌ يَتَرَجَّحُ بِهِ الْمَعْنَى الْلُّغُوِيُّ، فَيُؤْخَذُ بِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا، وَلَا تَقُولْ عَلَى قَبْرِهِ» [الْعُوْبَةِ: ٨١]؛ فَفِي قَوْلِهِ: «وَلَا تُصَلِّ» احْتِمَالُهُ: الدُّعَاءُ، وَالْوُقُوفُ عَلَى الْمَيِّتِ لِلْدُعَاءِ.^(٧)

٦- مَا يَتَعَلَّقُ بِتَصْرِيفِ الْلُّفْظَةِ، يَعْنِي: مَعْرِفَةُ تَصْرِيفِ الْلُّفْظَةِ وَإِرْجَاعُهَا إِلَى أُصْلِهَا يُعْنِيُّ فِي بَيَانِ الرَّاجِحِ مِنَ الْأَقْوَالِ، وَرَدَّ مَا كَانَ عَيْرَ صَوَابٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «يَوْمَ نَدْعُوْنَ كُلَّ أَنْسَى بِإِمَامِهِمْ» [الْإِسْرَاءِ: ٧١]؛^(٨) وَلَا شَكَّ أَنَّ الْأَلْفاظَ تَخْتَلِفُ مَعَانِيهَا بِاخْتِلَافِ تَصْرِيفِهَا

(١) قَوْلُهُ: (يَحْمَلُ كَلَامُ اللَّوْعَى إِلَيْهِ): وَذَلِكَ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ لِلكلِمةِ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ أَكْثَرُ مِنْ مَعْنَى، فَيَخْتَارُ الْمَفْسُرُ الْمَعْرُوفَ الْأَغْلَبَ لِأَنَّهُ يَقُولُ دَلِيلٌ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

(٢) قَوْلُهُ: (فِي الْبَرْدِ قَوْلَانِ إِلَيْهِ): قَالَ ابْنُ جَرِيرَ مُعْلِقاً عَلَى القَوْلِ الثَّانِي: وَالنَّوْمُ وَإِنْ كَانَ يَهِيدُ غَلِيلَ الْعَطْشِ - فَقَيْلَ لَهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ "الْبَرْدُ"؟ فَلِمَّا هُوَ بِاسْمِهِ الْمَعْرُوفِ، وَتَأْوِيلُ كِتَابِ اللَّهِ عَلَى الْأَغْلَبِ مِنْ مَعْرُوفِ كَلَامِ الْعَرَبِ، دَوَّنَ غَيْرَهُ.

وَتَابِعُ السَّعَادِسِ أَبَا جَعْفَرِ الطَّبِيرِيِّ، فَقَالَ: وَأَصْحَحُ هَذِهِ الْأَقْوَالِ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ؛ لِأَنَّ الْبَرْدَ لَيْسَ بِاسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ النَّوْمِ؛ وَإِنَّمَا يُحْتَالُ فِيهِ فَيُقَالُ لِلنَّوْمِ: بَرْدٌ، لِأَنَّهُ يَهْدِي إِلَى الْعَطْشِ؛ وَالواجِبُ أَنْ يَحْمَلْ تَفْسِيرُ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الظَّاهِرِ وَالْمَعْرُوفِ مِنَ الْمَعْنَى، إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ دَلِيلٌ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

(٣) قَوْلُهُ: (الْمَعْنَى الشَّرْعِيُّ): يَعْنِي: لَمَّا كَانَ الْقُرْآنَ نَازِلًا بِلُغَةِ الْعَرَبِ، فَإِنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِيهِ مِنَ الْأَلْفاظِ مَا هُوَ دَلَالٌ خَاصَّةٌ فِي الشَّرْعِ، لَمْ تَكُنْ مَعْرُوفَةً قَبْلُ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَهَذِهِ الْأَلْفاظُ هِيَ مَصْطَلَحَاتٌ وَأَسْمَاءٌ شَرْعِيَّةٌ.

(٤) قَوْلُهُ: (احْتِمَالُهُ): فَالاحْتِمَالُ الْأَوَّلُ: الدُّعَاءُ، وَهَذَا هُوَ الْمَعْنَى الْلُّغُوِيُّ؛ الثَّانِي: الْوُقُوفُ عَلَى الْمَيِّتِ لِلْدُعَاءِ لَهُ بِصَفَةِ مُخْصُوصَةٍ؛ فَيُقَدِّمُ هَذَا الْمَعْنَى الشَّرْعِيُّ؛ لِأَنَّهُ الْمَقْصُودُ لِلْمُتَكَلِّمِ، الْمَعْهُودُ لِلْمُخَاطِبِ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلِيلٌ يَتَرَجَّحُ بِهِ الْمَعْنَى الْلُّغُوِيُّ، فَيُؤْخَذُ بِهِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «خُذُّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُظَهِّرُهُمْ وَتُرْكِيْهُمْ بِهَا، وَصَلِّ عَلَيْهِمْ...» [الْعُوْبَةِ: ١٠٣]

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَصَلِّ عَلَيْهِمْ» أَيِّ: أَذْعُ طَمْ، وَيَدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَى بِصَدَقَةٍ قَوْمًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَأَتَاهُ أَبِي بَصِيرَةَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى. -

وإن كانت من مادة واحدة، مثل: القاسطون من: القسط، والمُقْسِطِينَ من: أَفْسَطَ^(١)؛ قال تعالى: «وَأَمَّا الْقَسِطُونَ فَكَانُوا لِيَهُمْ حَظًّا» [الجن: ١٥]، وقال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» [المائدة: ٤٤].

-٧- مَا يَتَعَلَّقُ بِظَاهِرِ الْقُرْآنِ، وَالْمُرَادُ مِنْ هَذَا: أَنَّ ظَاهِرَ الْقُرْآنِ لَا يَجُوزُ الْعُدُولُ عَنْهُ إِلَّا بِدَلِيلٍ يَحِبُّ الرُّجُوعَ إِلَيْهِ؛ وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ جَرِيرٍ: غَيْرُ جَائزٍ تَرْكُ الظَّاهِرِ -المفهوم من الكلام- إِلَى بَاطِنٍ إِلَّا بِدَلِيلٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَاسْتَعِينُوا بِالصَّابِرِ وَالصَّلُوةِ، وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْحَشِيعَيْنَ» [البقرة: ٤٥]؛^(٢) وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ» [الأنبياء: ٤٧].^(٣)

-٨- مَا يَتَعَلَّقُ بِطَرِيقَةِ الْقُرْآنِ: وَالْمُرَادُ هُنَا أَنَّ اخْتِيَارَ التَّأْوِيلِ الْمُوَافِقِ لِطَرِيقَةِ الْقُرْآنِ الْكُلِّيَّةِ أَوِ الْأَغْلِيَّةِ أُولَى مِنْ غَيْرِهِ^(٤)؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «لَا أَقِسْمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ» [الواقعة: ٧٥]؛ قِيلٌ: هِيَ آيَاتُ الْقُرْآنِ، وَمَوَاقِعُهَا: نُرَوْلَهَا شَيْئًا بَعْدَ شَيْئٍ، وَقِيلٌ: هِيَ النُّجُومُ الْمَعْرُوفَةُ فِي السَّمَاءِ.^(٥)

- (٥) قَوْلُهُ: (بِاِمَامِهِمْ): ذَكَرَ الزَّمَنِيُّ مَعْنَى «بِاِمَامِهِمْ» أَنِّي يَمِنُ التَّعْمَلَ بِهِ مِنْ: نَبِيٍّ أَوْ مَقْدَمٍ فِي الدِّينِ أَوْ كِتَابٍ...؛ ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلًا آخَرَ، وَهُوَ أَنَّ «إِمَامًا» جَمْعُ أَمَّ، ثُمَّ بَدْعَهُ؛ وَعَلَقَ ابْنُ الْمُنْتَرِ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ الْغَرِيبِ بِقَوْلِهِ: «قَالَ أَحْمَدُ: وَلَقَدْ اسْتَبَدَعَ بِذَنْعًا لِفَظًا وَمَعْنَى، فَإِنَّ جَمْعَ الْأَمَّ الْمَعْرُوفَ أَمْهَاتُ». -

(١) قَوْلُهُ: (الْقَاسِطُونَ - وَالْمُقْسِطِينَ): فَقَسَطَ بِمَعْنَى جَارٍ، وَلَمْ يَغِيلْ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِيَهُمْ حَظًّا» [الجن: ١٥]؛ وَأَقْسَطَ بِمَعْنَى عَدْلٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» [المائدة: ٤٤].

(٢) قَوْلُهُ: (وَإِنَّهَا): قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: يَغْنِي بِقَوْلِهِ جَلْ نَثَاؤهُ: «وَإِنَّهَا» وَإِنَّ الصَّلُوةَ فَاهِمَةُ الْأَلْفِ فِي «(إِنَّهَا) عَائِدَتَانِ عَلَى الصَّلُوةِ؛ وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ: أَنَّ قَوْلَهُ: «وَإِنَّهَا» بِمَعْنَى إِجَابَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَلَمْ يَجِرْ بِلِفَظِ الْإِجَابَةِ ذِكْرًا، فَتُشْجِعُ الْهَاءُ وَالْأَلْفُ كَنْيَةً عَنْهُ؛ وَغَيْرُ جَائزٍ تَرْكُ الظَّاهِرِ -المفهوم من الكلام- إِلَى بَاطِنٍ لَدَلَالَةٍ عَلَى صَحَّتِهِ.

(٣) قَوْلُهُ: (الْمَوَازِينَ): قَالَ الْإِمَامُ الشَّنَقِيْطِيُّ: وَقَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْكَرِيمَةِ: «وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ» جَمْعُ مِيزَانٍ، وَظَاهِرُ الْقُرْآنِ تَعْدُدُ الْمَوَازِينَ لِكُلِّ شَخْصٍ، لِقَوْلِهِ: «فَمَنْ تَقْلِمَتْ مَوَازِينُهُ» [الأعراف: ٨]، وَقَوْلُهُ: «وَمَنْ حَفَّتْ مَوَازِينُهُ» [الأعراف: ٩]، فَظَاهِرُ الْقُرْآنِ يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ لِلْعَوَالِمِ الْوَاحِدِ مَوَازِينَ يَوْزَنُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا صِنْفٌ مِنْ أَعْمَالِهِ.

(٤) قَوْلُهُ: (الْكَأْوِيلُ الْمُوَافِقُ لِطَرِيقَةِ الْقُرْآنِ إِلَخْ): يَغْنِي أَنَّ طَرِيقَةَ الْقُرْآنِ تُرْجِحُ أَحَدَ التَّأْوِيلَاتِ عَلَى غَيْرِهَا، وَقَدْ تُرْدُ بَعْضُ الْأَقْوَالِ لِأَنَّهَا عَلَى غَيْرِ طَرِيقَةِ الْقُرْآنِ وَمَعْهُودِهِ فِي الْاسْتِعْمَالِ.

(٥) قَوْلُهُ: (وَقِيلٌ: هِيَ النُّجُومُ إِلَخْ): وَقَدْ عَلَّ ابْنُ الْقَيْمِ لِهَذَا الْقَوْلِ، فَقَالَ: وَيُرْجَحُ هَذَا أَنَّ النُّجُومَ -

٩- ما يتعلّق بإجماع الحجّة أو قول الأكثرين من الصحابة والتابعين: واستخدم ابن جرير في ترجيحة إجماع الحجّة، وهو قول الأكثرين عِنْدَه، واستخدمه في ترجيح أحد الأقوال أو في تحطيمها، ومنه قوله تعالى: «إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقْعُ لَوْنُهَا» [آل عمران: ٦٩].^(١)

١٠- الترجيح بالاستعمال العربي: والمراد بهذه القاعدة أن الاستعمال العربي للفظة أو الأسلوب يكون دليلاً في ترجيح أحد الأقوال على غيرها، ومنه قوله تعالى: «حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشْدَهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً» [الأحقاف: ١٥]؛ ذكر الطبراني الأقوال في الأشد^(٢)، ومنها: ١- ثلاثة وثلاثون سنة، وهو قول ابن عباس، وفتادة، ٢- بلوغ الحلم، وهو قول الشعبي.

١١- الترجيح بالسنّة النبوية: لأنّه لا شك: أن تفسير النبي ﷺ مقدّم على تفسير غيره، ولكن قد يكون في النصوص احتمال؛ فيستند المفسر على السنّة النبوية لبيان الأقوى منها، ومن ذلك ما ورد في قوله تعالى: «يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ: هَلِ امْتَلَأْتِ؟ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ» [ق: ٣٠]، أو رد ابن جرير في معنى قوله تعالى: «هَلْ مِنْ مَزِيدٍ» قوله: الأول أنها بمعنى النبي، بمعنى: ما من مزيد؛ لأنّها قد امتلأت، وكان قوله لها من باب التأليف من هؤلاء الكفار الذين أثروا فيها، الثاني: أنها بمعنى الاستزادة^(٣)، وأنّها تطلب مزيداً إن كان هناك مزيد.

- حيث وقعت في القرآن فالمراد منها الكواكب، كقوله تعالى: «وَإِذْبَارُ الثُّجُومِ» [الطور: ٤٩]، قوله: «والشمس والقمر والثجوم» [الأنعام: ٥٤]

(١) قوله: (بقرة صفراء): قال أبو الليث: أراد بها البقرة السوداء، ولكن هذا خلاف أقوال المفسرين، وكلهم اتفقوا: أنه أراد به اللون الأصفر، إلا قوله روي عن الحسن البصري.

(٢) قوله: (ذكر الطبراني الأقوال في الأشد): قال الطبراني معلقاً على القولين، ومرجحاً لأحدهما: وقد بيّنا فيما مضى: أن الأشد جمع شد، وأنه تناهي قوته واستواه، وإذا كان ذلك كذلك، كان الثلاث والثلاثون به أشبه من الحلم، لأن المرء لا يبلغ في حال حلمه كمال قوامه، ونهاية شدته، فإن العرب إذا ذكرت مثل هذا الكلام، عطفت ببعض على بعض، وجعلت كلا الوقتين قريباً أحدهما من صاحبه، كما قال جل ثناؤه: «إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهِ» [المزمول: ٤٠]

(٣) قوله: (الثاني: أنها بمعنى الاستزادة): رجح الطبراني القول الثاني فقال: وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قوله من قال: هو بمعنى الاستزادة: «هَلْ مِنْ شَيْءٍ ازْدَادَهُ؟ وَإِنَّمَا قَلَّا ذَلِكَ أُولَئِكَ الْقَوْلَيْنِ بِالصَّوَابِ» -

- ١٢- **الثّاسِيْسُ أَوْلَى مِنَ الثّاَكِيدِ**، يَعْنِي: أَنَّ الْكَلَامَ إِذَا دَارَ بَيْنَ الثّاسِيْسِ وَالثّاَكِيدِ حُمِّلَ عَلَى الثّاسِيْسِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُخْيِّنَهُ حَيْوَةً طَيِّبَةً^(١) وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [النَّحْل: ٩٧].
- ١٣- **الْأَصْلُ فِي الضَّمِّيْرِ أَنْ يَعُودَ إِلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ**، يَعْنِي: إِذَا احْتَمَلَ عَوْدُ الضَّمِّيْرِ، أَوِ الإِشَارَةُ، أَوْ مَا شَابَهَهَا إِلَى أَكْثَرِ مِنْ مَذْكُورٍ؛ فَالْأَصْلُ عَوْدُهَا إِلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ؛ وَمِنْ أُمْثِلَةِ رُجُوعِ الضَّمِّيْرِ لِأَقْرَبِ مَذْكُورٍ قَوْلُهُ تَعَالَى: «عَلِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ الْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ، سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسَرَّ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ، وَمَنْ هُوَ مُسْتَخِفٌ بِاللَّيلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ، لَهُ مُعَقَّبٌ^(٢) مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ، يَحْتَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ...» الآية [الرَّعد: ٩-١١]؛ وَمِنْ أُمْثِلَةِ اسْمِ الإِشَارَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ هَذَا لَفْنِي الصُّحْفُ الْأُولَى» [الْأَعْلَى: ١٨]^(٣).
- ١٤- **الْأَصْلُ تَوَافُقُ الضَّمَائِرِ فِي الْمَرْجِعِ حَدَّرًا مِنَ التَّشَتِّتِ**، يَعْنِي: أَنَّ الضَّمَائِرِ التِّي

-لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ بما حديثي أَحْمَدُ بْنُ مَقْدَامَ الْعَجْلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّفَوَيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، لَمْ يَظْلِمِ اللَّهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ شَيْئًا، وَيُلْقِي فِي النَّارِ، تَقُولُ: هَلْ مِنْ مُزِيدٍ؟ حَقٌّ يَضَعُ عَلَيْهَا قَدْمَهُ، فَهَنَالِكَ يَمْلُؤُهَا، وَيَرْزُقُ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ، وَتَقُولُ: قَطْ قَطْ.

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ أَنْ سَرَدَ غَيْرُ هَذَا الْخَبَرِ: فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَرَالُ جَهَنَّمَ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مُزِيدٍ؟ دَلِيلٌ وَاضْعَفُ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ بِمَعْنَى الْإِسْتِرَادَةِ، لَا بِمَعْنَى النَّفِيِّ؛ لَأَنَّ قَوْلَهُ: «لَا تَرَالُ» دَلِيلٌ عَلَى اتِّصَالِ قَوْلٍ بَعْدِ قَوْلٍ.

(١) **قَوْلُهُ: (حَيْوَةً طَيِّبَةً)**: وَلِلْعُلَمَاءِ فِي الْمَرَادِ بِالْحَيَاةِ الطَّيِّبَةِ قَوْلَانِ، الْأُولُّ: أَنَّهَا فِي الدُّنْيَا، الثَّانِي: أَنَّهَا فِي الْآخِرَةِ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ؛ فَإِذَا قُتِلَ بِالْقَوْلِ الْأُولَى كَانَ تَأْسِيسًا، وَإِذَا قُتِلَ بِالثَّانِي كَانَ تَكْثِرَاءً، لِأَنَّهُ جَاءَ بَعْدَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ...» أَيِّ: فِي الْآخِرَةِ، وَعَلَى هَذَا فَالْأُولَى أَرْجُحُ.

(٢) **قَوْلُهُ: (لَهُ مُعَقَّبٌ)**: قَالَ أَبْنَ جَرِيرَ الطَّبَرِيِّ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مِنْ قَالَ: الْهَاءُ فِي قَوْلِهِ: «لَهُ مُعَقَّبٌ» مِنْ ذَكْرِ «مَنْ» الَّتِي فِي قَوْلِهِ: «وَمَنْ هُوَ مُسْتَخِفٌ بِاللَّيْلِ» وَأَنَّ الْمُعَقَّبَاتِ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَمِنْ خَلْفِهِ: هِيَ حَرْسُهُ وَجَلَاؤُزَّتَهُ، كَمَا قَالَ ذَلِكَ مِنْ ذَكْرِنَا قَوْلَهُ.

وَإِنَّمَا قَلَنَا ذَلِكَ أَوْلَى الْقَوْلَيْنِ بِالصَّوَابِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «لَهُ مُعَقَّبٌ» أَقْرَبُ إِلَى قَوْلِهِ: «وَمَنْ هُوَ مُسْتَخِفٌ بِاللَّيْلِ» مِنْهُ إِلَى «عَلِمُ الْغَيْبِ» فَهِيَ لِقْرِبِهِ مِنْهُ أَوْلَى بِأَنْ تَكُونَ مِنْ ذَكْرِهِ.

(٣) **قَوْلُهُ: (إِنَّ هَذَا)**: ذَكْرُ أَبْنِ عَطِيَّةَ فِي مَرْجِعِ اسْمِ الإِشَارَةِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ، وَهِيَ: ١- الْقُرْآنُ، ٢- مَعْنَى السُّورَةِ، ٣- يَرْجِعُ إِلَى الْفَلَاحِ وَإِيَّاهُ النَّاسُ لِلْدُنْيَا؛ ثُمَّ رَجَحَ الثَّالِثُ بِقَوْلِهِ: وَهَذَا هُوَ الْأَرْجُحُ؛ لِقَرْبِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ.

يُحتمل رجوعها إلى مرجع واحد، ويحتمل توزيعها على أكثر من مرجع، فإن الأولى رجوعها إلى مرجع واحد؛ لأن في توزيعها على أكثر من مرجع تفكيرًا للنظم؛ ومن أمثلة هذه القاعدة قوله تعالى: ﴿لَئُوْمُنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَزُّزُوهُ وَتُوَقَّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُشْرَةً وَأَصْيَالًا﴾ [الفتح: ٩].^(١)

٥- الأصل عدم التقدير^(٢)، ولا يُلْجأ إلينه إلا بحججة - يحب الرجوع إليها - ثبت هذا المخدوف؛ ومن أمثلة هذه القاعدة قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتْبُ لَا رِبَّ لِفِيهِ﴾ [البقرة: ٢].^(٣)

مُكَلَّياتُ الْقُرْآنِ

وقد كان لمفسري الصحابة والتابعين ثم من جاء بعدهم عنайه بهذه المكليات. والمراد بـمكليات القرآن ما يظيقه بعض المفسرين على لفظ أو أسلوب بأنه يأتي في القرآن على معنى مطرد بعد الاستقراء.^(٤)

وهذه الإطلاقات الكلية تبين مضطلحات القرآن في الألفاظ والأساليب، فيكون

(١) قوله: (وَتَعَزُّزُوهُ وَتُوَقَّرُوهُ - وَتُسَبِّحُوهُ): واختلف العلماء في مرجع الضمائر في قوله: ﴿وَتَعَزُّزُوهُ وَتُوَقَّرُوهُ﴾ بعد إجماعهم على: أن الضمير في ﴿وَتُسَبِّحُوهُ﴾ عائد إلى الله سبحانه وتعالى؛ فقال بعض العلماء: مرجع الضمائر إلى الرسول، وقال آخرون: مرجعها إلى الله سبحانه؛ وبناء على هذه القاعدة يمكن الراجح هو القول الثاني، وقد اختاره الرمخشري بناء على هذه القاعدة.

(٢) قوله: (الأصل عدم التقدير): المراد بهذه القاعدة: أن الخطاب إذا كان يفهم من غير حاجة له تقدير مقدر فلا معنى لهذا التقدير.

(٣) قوله: (ذلك الكتاب): قال أبو حبان: وقد رکبوا وجوهاً من الإعراب في قوله: ﴿ذَلِكَ الْكِتْبُ لَا رِبَّ لِفِيهِ﴾، والذي ختار منها: أن قوله ﴿ذَلِكَ الْكِتْبُ﴾ جملة مستقلة من مبتدأ وخبر؛ لأنّه منيّ أمكن حمل الكلام على غير إضمار ولا افتقار كان أولى أن يسلك به الإضمار والافتقار.

(٤) قوله: (بعد الاستقراء): ولا تكون هذه الإطلاقات إلا بعد استقراء للقرآن؛ وهذه الأحكام بعد الاستقراء إما أن تكون كليلة لاتنحرم، وعليه فهي قاعدة مرتجحة عند الاختلاف؛ لأن الاستقراء الشام حجة؛ أو تكون منحرمة بأمثلة، فيبيّن المفسر هذه الأمثلة؛ وعلى هذا تكون الأحكام أغلبية، ويمكن الاستفادة منها في الترجيح، كما سيأتي.

اللهُفظُ الْكُلُّ مُضطَلٌ حَقْرَآنِيَا خَاصًا.

وَإِلَيْكَ الآن سَوْقٌ أُمِيلٌ لِهَذِهِ الْكُلَّياتِ كَمَا ذُكِرَتْ عَنِ الْمُفَسِّرِينَ.

أولاً: كليات الألفاظ: ١- قال ابن عباس وابن زيد: كل شيء في القرآن **(رجُز)** فهو عذاب.

٢- قال مجاهد: كل **(ظن)** في القرآن فهو علم.

٣- قال سفيان بن عيينة: ما سمى الله **(مطرا)** في القرآن إلا عذاباً.

٤- قال ابن زيد: **(ترثي)** في القرآن كلُّهُ الإسلام.

٥- قال مجاهد: كل ما في القرآن **(قتل الإنسان)** أو فعل بالإنسان، فإنه عني به الكافر.

٦- قال الفراء: **(كتب)** في القرآن بمعنى: فرض.

٧- قال ابن فارس: ما في القرآن من ذكر **(بعل)** فهو الزوج؛ كقوله تعالى: **(وَبُعُولُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدْهِنَّ)** [البقرة: ٢٢٨]، إلا حرفاً واحداً في الصفات: **(أَتَذَعُونَ بَعْلَهُ)** [الصفات: ١٢٥] فإنه أراد صنماً.

٨- قال الراغب: الشفويُّ في القرآن لم يجيء إلا في السُّكُرُوف.

٩- قال الراغب: كل موضع مدح الله تعالى بفعل الصلوة أو حتى عليه ذكر بلغ في **(إقامة)**.

١٠- قال الطاهر بن عاشور: والنداء إلى الصلوة هو الآذان، وما عبر عنده في القرآن إلا النداء.

١١- وقال: وأريد بالكفار في قوله: **(الكافار)** المشركون، وهذا اصطلاح القرآن في إطلاق لفظ الكفار.

ثانية: كليات الأسلوب:

١٢- قال الشاطبي: إذا ورد في القرآن التزكييُّ قارئه التزكييُّ في لواجئه أو سوابقه أو قرائينه، وبالعكس؛ وكذلك الترجيح مع التخويف.

- ١٣- قال ابن القيم: طريقة القرآن أن يقرن بين أسماء الرجاء وأسماء المخاوف، كقوله تعالى: «إِعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ، وَأَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» [المائدة: ٩٨].
- ١٤- قال الشنقيطي: قوله تعالى: «تَنْزِيلُ الْكِتَبِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ» [الأحقاف: ٢]، قد دلَّ استقراء القرآن العظيم على أنَّ الله - جَلَّ وَعَلاً - إذا ذكر تَنْزِيلَه لكتابه أتبَعَ ذلك ببعض أسماءه الحسنة المتضمنة صفاتِه العلية.
- ١٥- قال الشاطئي: كُلُّ حِكايةٍ وَقَعَتْ فِي الْقُرْآنِ فَلَا يَخْلُو أَنْ يَقَعَ قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا - وَهُوَ الأَكْثَرُ - رَدُّهَا أَوْ لَأَنَّ فَإِنْ وَقَعَ فَلَا إِشْكَالٌ فِي بُطْلَانِ ذَلِكَ التَّحْكِيمِ وَكَذِيهِ، وَإِنْ لَمْ يَقَعْ مَعَهَا فَذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ التَّحْكِيمِ وَصَدِيقِهِ.
- ١٦- قال ابن عطية: سَبِيلُ الواجباتِ الإِثْيَانُ بِالْمَصْدَرِ مَرْفُوعًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «فَإِمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيْحٍ بِإِحْسَانٍ» [البقرة: ١٧٨]؛ وَسَبِيلُ الواجباتِ الإِثْيَانُ بِالْمَصْدَرِ مَنْصُوبًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «فَضَرْبَ الرَّقَابِ» [محمد: ٤]؛ وَلِهَذَا اخْتَلَفُوا: هَلْ كَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلرَّوْجَاتِ وَاجِبةً لَا خِتَالٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ» [البقرة: ٤٠]، بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ^(١).

سُبْحَانَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلَّمٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(١) قَوْلُهُ: (إِلَخ): قد مر تفصيل هذه القاعدة في القاعدة: ٣٤ تحت "وجوه المخاطبات".

خاتمة

في قضايا مهمة من قضايا الفاصلة القرآنية

- ١- البليغ هو الذي يراعي مطابقة الكلام لمقتضى الحال، فإذا افتضى الحال أن يأتي الكلام مسجوعاً أتي به كذلك، وإذا لم يتطلب المقام ل يأتي به، و يأتي في كل بما يناسبها.
- ٢- ليس معنى حرص القرآن على حسن الوقع التغبي في فواصيله التزام اتفاق الفواصيل دائمًا على صور معيينة بالموازنة أو المماطلة أو السجع؛ لأنَّه قد يخالف هذا الاتفاق لأمر آخر استدعاه المقام أهله من هذا التوافق^(١).
- ٣- إنَّ وجوه السجع (من علم البديع) لا تُعد محسنة للكلام إلا بعد رعاية المطابقة (المذكورة في علم المعاني) ووضوح الدلالة على المعنى المراد (المذكورة في علم البيان)؛ لأنَّ مباحث علم البديع تابعة لمباحث علم المعاني والبيان. ولذلك عرَفوا علم البديع بأنه "علم يُعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة على المعنى المراد"؛ ولذلك قال الله تعالى عَنْ جِوَادٍ: "لا تُعد هذه الوجوه (أي: وجوه تحسين الكلام من السجع وغيرها) محسنة للكلام إلا بعد هما، وإنَّ كتعليق الدر على عنق الخنازير"^(٢).
- ٤- أحسن القصير من السجع: ما كان مؤلفاً من لفظتين لفظتين، كقوله تعالى: «وَالْمُرْسَلَاتِ عُرِفَا① فَالْعَاصِفَاتِ عَصْفَا②» [المرسلات: ١-٢]؛ وجعل منه ما يكُون مؤلفاً من ثلاثة ألفاظ أو أربعة أو خمسة إلى عشرة، وما زاد على العشرة فهو من الطويل^(٣).
- ٥- المحسنات البديعية غير المتكلفة في الكلام - معنوية كانت أم لفظية - لها أثر عظيم كما في الآيات القرآنية، بل إنَّ ترك المحسنات البديعية من الجناس والطباق وغيرهما - التي يستدعيها المعنى - فهو شَكْل^(٤).

(١) قوله: (ليس معنى حرص القرآن)، دراسة بلاغية في السجع والفاصلة القرآنية: ١٩.

(٢) قوله: (إنَّ وجوه السجع)، دراسة بلاغية في السجع والفاصلة القرآنية: ١١١، ملخصاً.

(٣) قوله: (أحسن القصير)، دراسة بلاغية في السجع والفاصلة القرآنية.

(٤) قوله: (المحسنات البديعية)، دراسة بلاغية في السجع والفاصلة القرآنية: ٦٦.

٦- إذا كانت الفواصيل تابعة للمعاني ورؤيتها فيها أمر تتعلق بعلم المعاني - من الحذف والتقدير والتقييد وغيرها -، تصير رعاية الفواصيل أيضاً من مقتضيات الكلام؛ ولذا قال الدكتور عبد الجواد: «وعلى هذا يمكن التوسيع في مفهوم الاعتبارات المناسبة للمقام بآن تشمل نظم الكلام بمعنى خصائصه من ذكر أو حذف أو تقدير أو تأخير أو تعريف أو تنكير، أو إيراد على سجدة أو فاصلة معينة لاقتضاء السياق ذلك»^(١).

٧- قال أهل البديع: أحسن السجع والفواصيل ما تساوت القراءات، نحو: «في: سدرٌ تخصُّبٌ وَطَلْجٌ مَنْضُودٌ وَظِلٌّ مَمْدُودٌ» [الواقعة: ٢٨-٣٠]؛ وبيان ذلك في الحسن ما طالت قرينته الثانية، نحو: «والتجم إذا هوى① ما ضل صاحبكم وما غوى② وما ينطبق عن الهوى③» [النجم: ١-٣]، يشرط أن لا ي تكون الطول خارجاً عن حد الاعتدال؛ أو طالت قرينته الثالثة، نحو: «خذوة فغلوه④ ثم الجحيم صلوه⑤ ثم في سلسلة ذرعها سبعون ذراغاً فاسلكوه⑥» [الحاقة: ٣٠-٣٢].

٨- إذا لم تستو القراءتين في اللفظات يستحسن أن تكون كل قرينة أطول مما قبلها^(٢).

٩- قال الخفاجي: أما الكلام المتأثر فالأخشن فيه تساوي الفصول في مقاديرها، أو يكون الفصل الثاني أطول من الأول؛ وعليه هذا أجمع الكتاب.

١٠- وقد ذهب ابن الأثير إلى: أن الطول المعتبر في القراءة الطويلة يتبعني أن يراعى فيه تجميع ما سبقها من الفقر، ولا ينظر إلى طول كل منها على حدة؛ فإذا كان السجع على ثلاثة فقرات - مثلاً -، فإن الفقرتين الأولىين تحسبيان في عدة واحدة، ثم باقي الثلاثة؛ فيتبين أن تكون طولة طولاً يزيد عليهما؛ فإذا كانت الأولى والثانية أربع أربع لفظات، تكون الثالثة عشر لفظات أو إحدى عشرة^(٣).

(١) قوله: (لما كانت الفواصيل)، دراسة بلاغية في السجع والفاصلة القرآنية: ١١٢.

(٢) قوله: (أحسن السجع والفواصيل) دراسة بلاغية في السجع والفاصلة القرآنية: ٤٧٠، فواصل الآيات: ١٤٧.

(٣) قوله: (إذا لم تستو) دراسة بلاغية: ٧٠.

(٤) قوله: (وقد ذهب ابن الأثير)، دراسة بلاغية: ٧٣ - ٧٤.

-١١- لِيَسْت رِعَايَةُ الْمُنَاسَبَةِ غَرْضًا مُسْتَقِلاً فِي الْفَوَاصِلِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَإِنْ كَانَتْ مُهِمَّةً فِي ذَاتِهَا، وَمِنْ أَدِلَّةِ أَهْمَيَّتِهَا:

أ- إِذَا كَانَتِ الصِّفَةُ الْوَاحِدَةُ لِلشَّيْءِ الْوَاحِدِ تَخْتَلِيفُ صِيَاغَتِهَا فَإِنَّهُ يُخْتَارُ مِنَ الصِّيَاغَةِ مَا يُنَاسِبُ الْفَوَاصِلِ فِي كُلِّ مَوْقِعٍ، كَمَا فِي وَصْفِ الشَّيْطَانِ فِي كُلِّ مِنَ الْحَجَّ وَالصَّافَاتِ، فَفِي الْحَجَّ: «وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ» [الحج: ٣]، وَفِي الصَّافَاتِ: «جِفْظَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ» [الصَّافَات: ٧].

ب- إِذَا كَانَ هُنَاكَ لُغْتَانِ فِي الْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ فَإِنَّهُ يُخْتَارُ مِنْهُمَا مَا يُنَاسِبُ الْفَاِصِلَةِ فِي كُلِّ مَوْقِعٍ، كَمَا فِي «رَبَّنَا آتَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهِيَ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رُشْدًا» [الكهف: ١٠]، وَفِي «هَلْ أَتَبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا» [الكهف: ٦٦].

ج- الاقتِصارُ عَلَى لُغَةٍ وَاحِدَةٍ فِيهَا لُغْتَانِ فِي الْقِرَاءَةِ لِمُنَاسَبَةِ الْفَوَاصِلِ، كَالاقتِصارُ عَلَى تَحْرِيُّكَ الْهَاءِ فِي «سَيَصْلِي نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ» [اللهب: ٣]، وَجَوازُ تَسْكِينِ الْهَاءِ مَعَ الْفَتْحِ فِي غَيْرِ الْفَاِصِلَةِ كَمَا فِي «تَبَّتْ يَدَا أَيِّ لَهَبٍ وَتَبَّ» [اللهب: ١].

د- تَغْيِيرُ بِنْيَةِ الْكَلِمَةِ مِنْ أَجْلِ رِعَايَةِ الْفَاِصِلَةِ عَلَى رَأْيِ الْبَعْضِ، كَمَا فِي «طُورِ سَيْنِيَنَ» [التين: ٢].

الملحوظة: وَاعْلَمُ اخْتَالَفَةِ التَّنَاسُبِ فِي بَعْضِ فَوَاصِلِ السُّورَةِ الْوَاحِدَةِ، وَبِخِصَاصَةِ الْطَّوِيلِ مِنْهَا لِأَغْرَاضِ مُعَيَّنةٍ وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْفَصِيحَ مِنَ الْكَلَامِ الْطَّوِيلِ لَا يَأْتِي كُلُّهُ مَسْجُوعًا، بَلْ مِنْهُ الْمَسْجُوعُ وَغَيْرُ الْمَسْجُوعِ^(١).

-١٢- مَبَاحِثُ السَّجْعِ وَالْفَاِصِلَةِ الْقُرْآنِيَّةِ لَيَسْت خَاصَّةً بِعِلْمِ الْبَدِيعِ وَحْدَهُ^(٢).

محسّنات الفوّاصل

١- إِنَّ اتِّفَاقَ النَّفَعِ فِي أَوَاخِرِ الْفَوَاصِلِ الْقُرْآنِيَّةِ يَجْعَلُهَا أَكْثَرَ تَأثِيرًا وَأَقْوَى إِيقَاعًا فِي الإِحْسَاسِ بِالْمَعْنَى؛ وَلِذَلِكَ حَكَى أَنَّسُ بْنَ مَالِكَ عَنْ قِرَاءَةِ الشَّيْءِ بِاللهِ فَقَالَ: ”كَانَ يَمْدُدُ

(١) قَوْلُهُ: (خَالَفَةُ التَّنَاسُبِ)، دراسة بلاغية: ٥٧٣ - ٥٧١.

(٢) قَوْلُهُ: (مَبَاحِثُ السَّجْعِ)، دراسة بلاغية: ٥٧١.

مَدًّا». [البخاري: ٥٤٥] ^(١).

٢- الفاصلة تقع عند الاستراحة في الخطاب لتحسين الكلام بها ^(٢).

٣- الفوّاصل قد تريح نفس القارئ من البُهْر (والاضمحلال)، وترشدُه إلى إجادَة الوقف وتلوين الصوت بحيث أمدَّت القراء بالوان من التشغيم المؤثر الأخاذ، كما في سورة الرَّحْمَن ^(٣).

٤- رِعَايَة المُنَاسَبَة في الكلام تتَّفق مع فطرة الإنسان ونَوَامِيس الطَّبِيعَة؛ ونَوَامِيس جمع نَامُوس، هو نَامُوس صَاحِبه: المُطْلَعُ عَلَى سَرَّه دُونَ عَيْرَه ^(٤).

٥- الفوّاصل القرآنية تجتمع: حُسْن النَّظَم مع عَدُوَيْة اللفظ، وكثرة الفائدة، وحسن الدلالة؛ فتتأتي الفاصلة كالعاقدة للمعاني ^(٥).

٦- قد كثُر في القرآن الكريم ختم كلمة المقطوع من الفاصلة بـحُرُوف المد واللين وإنما الكثُر، وحكمته وجود الشَّمَكُّش من التَّقْرِيب بذلك ^(٦).

٧- صيغ المبالغة تُحدِّث: إيقاعاً خاصاً ذا جرس وترتُّم يتصل بالمعنى والسماع، وتحدِّث نفمة مشوبة مخلوطة بالقوء والعُنف، نحو: «كُبَارًا» في قوله تعالى: «وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَارًا» [نوح: ٢٢]؛ لأنَّ تكرار الكاف ثلاث مرات يعطي نفمة الإيقاع تموّجاتها.

قصيحة «كُبَارًا» تُفيد بلاغة في المعنى ووَقْعاً وتأثراً شديداً على النفس، وإيقاعاً يُشِيع الفم انتفاخاً وضغطها، فتحسّن النفس، وكأنَّها تُنذر إلى الأرض تعبيراً عن شدة مكر الكُفَّار وعُثُورهم ^(٧).

(١) قوله: (اتفاق النَّفَمَة)، دراسة بلاغية: ١٦ ملخصاً.

(٢) قوله: (الفواصل تقع)، فوّاصل الآيات للمرسي: ٩.

(٣) قوله: (الفوّاصل قد تريح)، فوّاصل الآيات للمرسي: ٧٦.

(٤) قوله: (رِعَايَة المُنَاسَبَة)، دراسة بلاغية: ٤٧١، معجم الغني.

(٥) قوله: (الفوّاصل القرآنية تجتمع)، فوّاصل الآيات للمرسي: ٦٨.

(٦) قوله: (قد كثُر في القرآن الكريم)، دراسة بلاغية: ١٨.

(٧) قوله: (صيغ المبالغة تُحدِّث)، دراسة بلاغية: ١٥.

- ٨- البَلِيْغ هُوَ الَّذِي يُرَاعِي مُطَابَقَةِ الْكَلَامِ لِمُقْتَضَىِ الْحَالِ، فَإِذَا افْتَضَى الْحَالُ أَنْ يَأْتِيَ الْكَلَامَ مَسْجُوعًا أَتَى بِهِ كَذَلِكَ، وَإِذَا لَمْ يَتَطَلَّبِهِ الْمَقَامُ لَا يَأْتِي بِهِ، وَيَأْتِي فِي كُلِّ بِمَا يُنَاسِبُهَا^(١).
- ٩- تَكْثِيرُ الْفَوَاعِصِلِ يُفِيدُ مَعْنَى التَّقْرِيبِ وَالتَّوْبِيهِ، كَمَا فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ؛ لِأَنَّ فِي تَعْدِيدِ الْآَلَاءِ مِنَ الرَّحْمَنِ يَتَعْدِيدُ النَّعْمَ تَبْكِيَتَا لِمَنْ أَنْكَرَهَا^(٢).
- ١٠- الْفَوَاعِصِلُ تَقْيَى بِالْمَعَانِي الْمَدِيْدَةِ فِي إِيجَازِ مُعْجِزٍ مَعَ مَا فِيهَا مِنْ إِضْفَاءِ الْمَعَانِي الْكَبِيرَةِ وَالْتَّصْوِيرِ الدَّقِيقِ^(٣).
- ١١- رُبَّمَا تَبَيَّنَ الْفَوَاعِصِلُ فِي تَسْلُسلِ عَنِيفٍ يُرَأَزِلُ حَوَاطِرَ الْكُفَّارِ، وَيَئُرُكُّهُمْ فِي بَحْرِ لُجَّيٍّ مِنَ التَّفْكِيرِ فِي ذَاتِ اللَّهِ^(٤).

تنوع الفواعصل

- ١- مُرَاعَاةُ الْفَوَاعِصِلِ مِنْ خَصَائِصِ الْقُرْآنِ، فَمِثْلُ هَذَا الْبَيَانِ الرَّاِيْعُ وَالْجَرْسُ الْعَذْبُ يَسْرِي فِي النَّفْسِ سَرِيَانُ الرُّوحِ فِي الْجَسَدِ؛ قَالَهُ الصَّابُورِيُّ^(٥).
- ٢- لُوْحِظَ فِي الْفَوَاعِصِلِ: أَنَّهَا أَكْثَرُ مَا تُخْتَمُ بِمُحْرُوفِ الْمَدِ وَالْلَّيْنِ وَالْغُنَّةِ، كَالثُّؤْنُ وَالْعِيمُ^(٦).
- ٣- فِي بَعْضِ السُّورِ تُلْتَزِمُ الْأَلِفُ الْمَدِيَّةُ فِي نِهَايَاتِ الْفَوَاعِصِلِ مَعَ التَّنْوِعِ فِي حَرْفِ الرَّوْيِّ، كَمَا فِي سُورَةِ الْكَهْفِ وَغَيْرِهَا^(٧).
- ٤- الْاِتِّقَالُ مِنْ مُرَاعَاةِ الْفَوَاعِصِلِ إِلَى عَدَمِهَا قَدْ يَكُونُ اِتِّقَالًا مِنَ الْخَسَنِ إِلَى الْأَخْسَنِ، كَقَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ، وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤]، مَعَ أَنَّ

(١) قَوْلُهُ: (الْبَلِيْغُ هُوَ الَّذِي)، دراسة بلاغية.

(٢) قَوْلُهُ: (تَكْثِيرُ الْفَوَاعِصِل)، فواعصل الآيات للمرسي.

(٣) قَوْلُهُ: (الْفَوَاعِصِلُ تَقْيَى بِالْمَعَانِي)، فواعصل الآيات للمرسي: ٥٥ ملخصاً.

(٤) قَوْلُهُ: (رُبَّمَا تَبَيَّنَ الْفَوَاعِصِلُ)، فواعصل الآيات للمرسي: ٧٥.

(٥) قَوْلُهُ: (مُرَاعَاةُ الْفَوَاعِصِلِ مِنْ)، فواعصل الآيات للمرسي: ٨٣.

(٦) قَوْلُهُ: (لُوْحِظَ فِي الْفَوَاعِصِل)، فواعصل الآيات للمرسي.

(٧) قَوْلُهُ: (فِي بَعْضِ السُّورِ)، فواعصل الآيات للمرسي.

فواعله: «حَكِيمًا^(١)، خَيْرًا^(٢)، وَكَيْلًا^(٣)، السَّبِيلَ^(٤)، رَحِيمًا^(٥)»؛ لأنَّه وإنْ كانت المُراعاة حسنة لِكِنْ عَدَمَهَا هُنَاكَ أَحْسَنَ، لأنَّ المَقَامَ هُنَاكَ -وَاللهُ أَعْلَمَ- هُوَ مَقَامُ التَّغْيِيرِ عَنِ السَّبِيلِ الْحَقِّ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الرِّيَادَةَ وَالتُّثْصَانَ، وَكَانَ فِي التَّزَامِ بِنَاءِ الْكَلِمَةِ عَلَى الْأُصُولِ الْمَعْرُوفَةِ إِشَارَةً إِلَى: أَنَّ هَذَا السَّبِيلُ لَا يَقْبَلُ تَعْدِيلاً وَلَا تَغْيِيرًا؛ وَهَذَا الْغَرْضُ أَقْوَى وَأَحْسَنُ مِنْ عَرْضِ مُرَاعَاةِ الْفَاصِلِ^(٦).

- الفَاصِلَةُ تَنْتَهِي دَائِمًا بِصُوتٍ مُحْدِثٍ إِيقَاعًا فِي صُورَةِ السَّجْعِ، قَدْ يَتَكَرَّرُ وَقَدْ لَا يَتَكَرَّرَ^(٧).

- الفَوَاعِلُ تُؤَدِّيُ الْجُرْسَ الْمُؤْسِيَقِيَّ بَيْنَ الْآيَاتِ الْمُتَوَالِيَّةِ الْمُتَنَاغِمَةِ عَلَى أَرْوَعِ مَا يَكُونُ الْأَدَاءُ^(٨).

- الفَوَاعِلُ دَائِمًا تَحْتَفِظُ بِإِحْدَى صُورِ التَّوَافُقِ الصَّوْتِيِّ مَعَ الفَوَاعِلِ السَّابِقَةِ وَالْلَّاحِقَةِ لِإِحْدَاثِ الإِيقَاعِ^(٩).

(١) قوله: (الانتقال من مُرَاعَاة)، دراسة بلاغية: ١٠٤ ملخصا.

(٢) قوله: (الفَاصِلَةُ تَنْتَهِي دَائِمًا)، فواعل الآيات للمرسي.

(٣) قوله: (الفَوَاعِلُ تُؤَدِّيُ الْجُرْسَ)، فواعل الآيات للمرسي: ٥١.

(٤) قوله: (الفَوَاعِلُ دَائِمًا تَحْتَفِظُ)، فواعل الآيات للمرسي: ٥.

أهم المؤلفات في عصر التدوين

- ١ جامع البيان في تفسير القرآن (الطبرى)
للطبرى: ٣١٠
- ٢ بحر العلوم
لأبي الليث السمرقندى
للشعلى
للبغوى: ٥١٠
- ٣ الكشف والبيان عن تفسير القرآن
لابن عطية: ٥٤١
- ٤ معالم التنزيل
المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز
للسيوطى: ٩١١
- ٥ الدر المنشور في التفسير بالتأثر
لابن كثير: ٧٧٤
- ٦ تفسير القرآن العظيم (المعروف بابن كثير)
الجواهر الحسان في تفسير القرآن
للشوكانى
للبغوى: ١٣٩٣
- ٧ فتح القدير
ومن أهم المؤلفات في التفسير بالرأي
للزمخشري: ٥٣٨
- ٨ مفاتيح الغيث
للرازى: ٦٠٦
- ٩ مدارك التنزيل وحقائق التأويل
للنسفى
للمخازن
- ١٠ لباب التأويل في معاني التنزيل
لأبي حبان: ٧٤٥
- ١١ البحرمحيط
للبيضاوى
للمحلى، والسيوطى
- ١٢ أنوار التنزيل وأسرار التأويل
لإرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب
لابن السعود العمادى: ٩٨٢
- ١٣ روح المعانى في تفسير القرآن العظيم
للألowi: ١٢٧٠
- ١٤ تفسير المنار
محمد رشيد رضا: ١٣٥٤
- ١٥ تفسير الجنان
سيد قطب
- ١٦ في ظلال القرآن

ومن أهم المؤلفات في تفاسير آيات الأحكام

حسب تفرع المذاهب الفقهية من المذهب الحنفي

١ تفسير أحكام القرآن لأبي بكر الرazi (المصاص)

٢ التفسيرات الأحمدية في بيان الآيات الشرعية لملائجيون

من المذهب المالكي

١ تفسير أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي

٢ الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله القرطبي

من المذهب الشافعی

١ أحكام القرآن لأبو بكر البهقي

٢ أحكام القرآن لإلكيا الهراسي

٣ الإكليل في استنباط التنزيل للسيوطى

من المذهب الحنبلی

١ زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي

وفي العصور الحديثة ألف عدد من العلماء كتبوا

في تفسير آيات الأحكام منها

١ نيل المرام في تفسير آيات الأحكام لمحمد صديق حسن

٢ روائع البيان تفسير آيات الأحكام لمحمد علي الصابوني

٣ تفسير آيات الأحكام لأشرف علي

٤ تفسير آيات الأحكام لمناع القطان

ومن أهم المؤلفات في منهج التفسير العلمي

١ التفسير الكبير للفخر الرazi

٢ الجوادر في تفسير القرآن الكريم طنطاوي جوهري

- ٣ كشف الأسرار النورانية القرآنية
- ٤ القرآن ينبوع العلوم والعرفان
- ٥ التفسير العلمي للآيات الكوفية
- ٦ ومن أهم المؤلفات في التفسير بالرأي المحمود
- ١ مفاتيح الغيب
- ٢ أنوار التنزيل وأسرار التأويل
- ٣ مدارك التنزيل وحقائق التأويل
- ٤ لباب التأويل في معاني التنزيل
- ٥ البحر المحيط
- ٦ تفسير الجلالين
- ٧ إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم
- ٨ روح المعاني في تفسير القرآن الكريم
- ٩ تفسير كلام المنان
- ١٠ محسن التأويل
- ومن أهم المؤلفات في التفسير بالرأي المدحوم
- ١ تنزيه القرآن عن المطاعن
- ٢ الكشاف
- ٣ مجمع البيان في تفسير القرآن
- ٤ تفسير كتاب الله العزيز
- ٥ تفسير القرآن العظيم
- ٦ حقائق التفسير
- ٧ الميزان في تفسير القرآن
- ٨ التفسير الكاف
- محمد بن أحمد اسكندراني
- علي فكري
- حنفي أحمد
- فخر الدين الرازي: ٦٠٦
- البيضاوي
- أبو البركات النسفي
- علاء الدين الخازن
- لأبي حيان
- المحل، والسيوطى
- أبو سعود العمادى
- شهاب الدين الألوسى
- عبد الرحمن السعدي: ١٣٧٦
- جمال الدين القاسى: ١٣٣٢
- عبد الجبار الهمداني المعتزلي
- محمود الزمخشري المعتزلي
- أبو علي الفضل بن الحسن الطبرى
- هود بن حكم الهواري
- أبو محمد سهل التسترى
- أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السعى
- محمد حسين الطبى البائى
- محمد بن جوار مغنية

- والمؤلفات التي سلكت لهذا المسار، كثيرة منها
- ٩ هميان الزاد إلى دار المعاد
- ١٠ البيان في تفسير القرآن
- ١ تفسير المنار
- ٢ تفسير المراغي
- ٣ تفسير القرآن الكريم
- ٤ صفوة الآثار والمفاهيم
- ٥ في ظلال القرآن
- أهم المؤلفات في إعراب القرآن الكريم**
- ١ إعراب القرآن بتحقيقه
- ٢ إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم
- ٣ مشكل إعراب القرآن
- ٤ البيان في إعراب القرآن
- ٥ التبيان في إعراب القرآن
- ٦ إعراب القرآن
- ٧ تفسير القرآن اعراب وبيان
- ٨ الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل
- ٩ الجدول في إعراب القرآن وصرفه وبيانه
- أهم المؤلفات في غريب القرآن**
- ١ مجاز القرآن
- ٢ معاني القرآن
- ٣ تفسير غريب القرآن
- ٤ معاني القرآن واعراب
- ٥ أبو عبيدة معمر بن المثنى: ٢١٠
- ٦ الأخفش الأوسط: ٢١٥
- ٧ ابن قتيبة: ٢٧٦
- ٨ الزجاج: ٣٣٠

- | | |
|--|--|
| مكي بن أبي طالب القيسي: ٣١١
محمد بن عَزْرَ العزيزي السجستاني: ٤٣٧
الراغب اصفهاني: ٥٠٩
ابن الجوزي: ٥٩٧
أبي حبان الأندلسي: ٧٤٥
أعضاء مجمع اللغة العربية بالقاهرة
حسنبن مخلوق | ٥ العمدة في غريب القرآن
٦ غريب القرآن (نزهة القلوب)
٧ المفردات في غريب القرآن
٨ الأديب بما في القرآن من الغريب
٩ تحفة الأديب في تفسير الغريب
١٠ معجم ألفاظ القرآن الكريم
١١ كلمات القرآن تفسير وبيان |
|--|--|

أهم المؤلفات في الوجوه والنظائر

- | | |
|---|---|
| مقاتل بن سليمان البلخي: ١٥٠
ما اتفق لفظه واختلف معناه من القرآن المجيد أبو العباس المبرد: ٤٨٥
الحكيم الترمذى: ٤٨٥ | ١ الأشباء والنظائر في القرآن الكريم
٢ تحصيل نظائر القرآن
٤ الوجوه والنظائر في القرآن الكريم
٥ نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي: ٥٩٧ |
| أبو عبد الله الدامغاني: ٤٧٨
كشف السرائر في معنى الوجوه وأشباه ونظائر ابن العماد: ٨٨٧ | ٦ |

فِهْرِس المَوْضُوعَاتِ

٣	تَقْرِيرِيْظُ الْعَالَمِ الرَّبَّانِيِّ الْمُدَقِّقِ الْمَاهِرِ فِي الْعُلُومِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ يُونُسِ التَّاجِفُورِيِّ	❖
٥	تَقْرِيرِيْظُ الْعَالَمِ التَّحْرِيرِ وَالْفَقِيهِ الْجَلِيلِ الْمُفْتَنِ خَالِدِ سَيْفِ اللَّهِ الرَّحْمَانِيِّ	❖
٧	تَقْرِيرِيْظُ الْفَقِيهِ الْعَالَمِ الْجَلِيلِ الْمُفْتَنِ حَمْدَ شَعِيبِ اللَّهِ خَانِ الْمِفْتَاحِيِّ	❖
٩	• التَّضْدِيرُ:	❖
٩	• مَكَانَةُ فَنِ الْأَصْوَلِ:	• *
١٠	• تَارِيْخُ التَّذْوِينِ:	• *
١١	• عَرَضُ التَّالِيفِ:	• *
١١	• ضَرُورَةُ التَّبَحْرِيِّ فِي الْعُلُومِ وَالتَّدَبُّرِ فِي الْقُرْآنِ لِكُلِّ مُفَسِّرٍ:	• *
١٢	• مَلْحُوْظَةٌ فِي قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ:	• *
١٢	• التَّدَبُّرُ فِي الْقُرْآنِ:	• *
١٤	• ضَرُورَةُ التَّدَبُّرِ فِي الْقُرْآنِ:	• *
١٦	• كَيْفَ يُمْكِنُ لَنَا التَّدَبُّرُ فِي كِتَابِهِ الْمَجِيدِ:	• *
	مُقْدَّمةُ الْكِتَابِ	• ❖
١٨	• مَبَاحِثُ الْكِتَابِ أَبُوا بَابَا وَفُضُولَا:	• *
	مُقْدَّمةُ الْعِلْمِ	• ❖
٢٠	• الْوَحْيِ:	• *
٢٠	• الْقُرْآنِ:	• *
٢١	• الْحَدِيثُ الْقُدُّسِيُّ:	• *
٢١	• كَيْفِيَّةُ نَرْوُلِ الْوَحْيِ:	• *
٢٢	• كَيْفِيَّةُ الْإِرْسَالِ:	• *

٢٢	أول مانَزَل:	• *
٢٢	آخر مانَزَل:	• *

القسم الأول في أصول التفسير

الباب الأول في المبادئ

٢٥	الفصل الأول في الأمور الثلاثة وما يتعلّق بها:	✿
٢٥	الأصول:	• *
٢٥	التفسير:	• *
٢٥	أصول التفسير:	• *
٢٥	موضوع أصول التفسير:	• *
٢٦	غرضه:	• *
٢٦	حُكْم تعليم أصول التفسير:	• *
٢٦	مكانته:	• *
٢٦	فوائد علم أصول التفسير:	• *
٢٧	الفصل الثاني: في أقسام التفسير:	✿
٢٧	التفسير على أربعة أقسام:	• *
٢٨	تفسير بالرواية:	• *
٢٨	تفسير بالدراءة:	• *
٢٩	شروط تفسير الإشاري:	• *
٢٩	الفرق بين التفسير بالتأثر والتفسير بالرأي والاجتهاد:	• *
٢٩	الفصل الثالث في مناهج التفسير:	✿
٣٠	منهج الرسول في التفسير:	• *
٣٠	منهج الصحابة في التفسير:	• *
٣١	منهج الشافعيين في التفسير:	• *

٣٣	• شرائط القياس الأربع (تعليق):	*
٣٣	❖ الفصل الرابع في مأخذ التفسير:	
٣٤	• المأخذ المعتبرة:	*
٣٤	• تفسير القرآن بالقرآن:	*
٣٥	• تفسير القرآن بالسنة الشبوية:	*
٣٥	• تفسير القرآن بأقوال الصحابة:	*
٣٦	• تفسير القرآن بأقوال التابعين:	*
٣٧	• حكم القراءات الشاذة:	*
٣٧	• تفسير القرآن باللغة العربية:	*
٣٨	• العقل الموهوب والفهم البليغ:	*
٣٨	• حكم التفسير بالإشارة:	*
٣٨	• طرق التفسير بالرأي:	*
٣٨	• طرق التفسير بالتأثير:	*
٣٩	❖ المأخذ الغير المعتبرة وتفصيلها:	
٣٩	• الاسرائيليات:	*
٤٠	• أنواع شرائع ما قبلنا وأحكامها (تعليق):	*
٤١	• التفسير بالرأي المذموم:	*
٤٢	• حكم التفسير بوفق العلوم الحديثة:	*
٤٣	• العلوم الفلسفية:	*
٤٣	• تفسير الفرق الضالة المضللة:	*
٤٤	• المؤسرون والمتأولون على ثلاثة أنواع:	*
	الباب الثاني: في علوم القرآن	
٤٥	❖ السبب العام لنرؤل القرآن:	
٤٦	❖ العلوم الخامسة بحسب المعاني المنصوصة:	

٤٦	علم الأحكام:.....	• *
٤٦	الغرض من التشريع الإسلامي:.....	• *
٤٦	علم الجدل:.....	• *
٤٧	ما من برهان إلا قد نطق به القرآن:.....	• *
٤٨	علم التذكير بالآء الله:.....	• *
٤٨	علم التذكير بآيات الله:.....	• *
٤٩	حكم تكرار القصاص:.....	• *
٤٩	علم التذكير بالموت:.....	• *
٤٩	خاتمة علم الجدل في تعارف الفرق الأربع:.....	❖
٥٠	المشركون وضلالاتهم:.....	• *
٥٠	اليهود وضلالاتهم:.....	• *
٥١	النصارى وضلالاتهم:.....	• *
٥١	المنافقون:.....	• *
٥١	مظاهر نفاق العمل:.....	• *
٥١	المقصود بذكر المخاصمة:.....	• *
	الباب الثالث في اختلاف المفسرين	
٥٣	الفصل الأول في مواضع اختلاف المفسرين:.....	❖
٥٣	المبحث الأول في سبب النزول وما يتعلّق به:.....	*
٥٣	السبب العام:.....	• *
٥٣	القصد الأصلي من نزول القرآن:.....	• *
٥٣	السبب الخاص:.....	• *
٥٤	ملحوظة في تعدد النزول وتقديره:.....	• *
٥٤	تعدد أسباب النزول وطريق التعامل فيها:.....	• *
٥٧	معنى قول الصحابة والتابعين: نزلت في كذا:.....	• *
٥٧	استنباط الرسول واستشهاد الرسول ﷺ بآية في كلامه:.....	• *

٥٧	استنباط الصحابة واستشهادهم: *
٥٧	تمثيل الصحابة: *
٥١	حُكْم قولهم: نَزَّلْتُ فِي كَذَا: *
٥١	حُكْم الرواية المتعلقة بأسباب التزول: *
٥٩	ما هو المراد بقولهم: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب: *
٧٠	الخطاب الخاص بالرسول: *
٧٠	أسباب التزول، شرائطه وقوانينه: *
٧٠	يشترط على المفسر معرفة أمرئين: *
٧١	من أهم قواعد أسباب التزول: *
٧٢	المبحث الثاني في النسخ: *
٧٢	معنى النسخ عند المتقدمين: *
٧٣	النسخ عند الأصوليين: *
٧٣	النسخ لا يمكن إلا في الأوامر والنواهي: *
٧٤	الأيات المنسوخة عند المتأخرین: *
٧٩	أقسام النسخ وأنواعه: *
٧٩	أقسام النسخ باعتبار الناسخ فأربعة: *
٧٩	أقسام النسخ باعتبار المنسوخ: *
٧٠	أقسام النسخ باعتبار التضريح وعدمه: *
٧١	المبحث الثالث: في شرح غريب القرآن: *
٧١	مَنْشأ الغرابة فيما عدده من الغريب: *
٧١	وَمِنْ الْفَاظُ الْعَرَابِ: الوجوه والتظاهر والأفراد: *
٧٢	التفسير باللازم: *
٧٣	الاستشهاد بالشعر الجاهلي في التفسير وحكمه: *
٧٣	معنى قوله تعالى: «بِلِسانِ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ»: *
٧٤	المعرّب والديخيل (تعليق): *

* مَبْحَث طَرِيقَةِ السَّلْفِ فِي التَّفْسِيرِ:	٧٤
• تَفْسِيرُ الْلَّفْظِ بِالْمَعْنَى الْمُطَابِقِ:	٧٤
• تَفْسِيرُ الْلَّفْظِ بِالْمَعْنَى الْلَّازِمِ:	٧٤
• تَفْسِيرُ الْلَّفْظِ بِالْمَعْنَى التَّضَسِّيِّ:	٧٤
• تَفْسِيرُ الْلَّفْظِ بِالْمِثَالِ:	٧٤
• تَفْسِيرُ الْلَّفْظِ بِالْأَعْتِبَارِ وَالْقِيَاسِ:	٧٤
• تَفْسِيرُ الْلَّفْظِ بِالإِشَارَةِ:	٧٤
الفَصلُ الثَّانِي فِي: أَسْبَابِ الْاخْتِلَافِ:	٧٦
١- مَبْحَثُ اخْتِلَافِ السَّلْفِ وَأَقْسَامِهِ:	٧٦
• اخْتِلَافُ التَّضَادِ:	٧٦
• اخْتِلَافُ الشَّنْوَعِ:	٧٦
• أَنْوَاعُ اخْتِلَافِ الشَّنْوَعِ (تَعْلِيق):	٧٦
٢- مَبْحَثُ أَسْبَابِ الْاخْتِلَافِ فِي تَفْسِيرِ السَّلْفِ:	٧٧
• مَا يَرْجِعُ إِلَى الْمُجْتَهِدِ أَوْ إِلَى النَّصِّ:	٧٧
• أَسْبَابُ الْاخْتِلَافِ:	٧٧
٣- مَبْحَثُ أَنْوَاعِ الْاخْتِلَافِ فِي التَّفَاصِيرِ	٧٨
• الْمُخْطَطُونَ فِي الْاسْتِدَالَلَّ على أَنْوَاعِ (تَعْلِيق):	٧٨
• حُكْمُ الْمُخْطَطِ فِي الْأُصُولِ:	٧٩
٤- مَبْحَثُ فِي الْحُكْمِ عَنْدَ اخْتِلَافِ الْمَفَسِّرِيْنِ:	٧٩
الفَصلُ التَّالِيٌّ فِي عَمَلِ التَّطْبِيقِ:	١١
مَبْحَثُ فِي التَّعَارُضِ بَيْنِ الآيَاتِ:	١١
• مَا يُؤْهِمُ التَّعَارُضَ وَالْاخْتِلَافَ:	١١
• ظُرُقُ دُفُعِ التَّعَارُضِ:	١١
مَبْحَثُ فِي قَنْنِ التَّوْجِيهِ:	٨٣
• الْمُخْطَطُ مُتَوَقِّعٌ مِنْ آحَادِ الْأُمَّةِ (تَعْلِيق):	٨٣

٨٤	• من أنواع التوجيه:	*
	الباب الرابع في أسباب الصعوبة	
٨٥	❖ الفصل الأول في الأسباب المتعلقة بالعبارة:	
٨٦	❖ المبحث الأول: في شرح غريب القرآن:	
٨٦	❖ المبحث الثاني في الإيجاز:	
٨٦	• إيجاز قصر:	*
٨٦	• ومن فوائده:	*
٨٦	• إيجاز حذف:	*
٨٧	• شرائط الحذف (تعليق):	*
٨٧	❖ المبحث الثالث في الإطناب والشکرار:	
٨٧	• إطناب بسط:	*
٨٧	• إطناب الزيادة:	*
٨٧	• أنواع الإطناب بحسب الزيادة في الكلام:	*
٨٩	• ما معنى الزيادة في القرآن:	*
٨٩	• فوائد تكرار الكلام:	*
٩٠	• وجه الشکرار في مطالب العلوم الخمسة:	*
٩٠	• الفرق بين الشکرار والتردد:	*
٩٠	❖ المبحث الرابع في الإبدال والألتفات:	
٩١	• صور الإحلال:	*
٩١	• ذكر كلمة أو جملة مكان الأخرى:	*
٩٣	• ومن الإبدال أسلوب الالتفات:	*
٩٣	• صور الإبدال:	*
٩٤	❖ المبحث الخامس: التقديم والتأخير:	
٩٤	• التقديم والتأخير لغرض:	*
٩٤	• انتشار الآيات من قبل التقديم والتأخير:	*

٩٤	• ما هو من قبيل التقديم والتأخير:	*
٩٥	• انتشار الضمائر:	*
٩٥	• الالتفات الضمائي من قبيل التقديم والتأخير:	*
٩٥	❖ المبحث السادس في حذف كلمة أو أكثر:	
٩٦	• أنواع الحذف:	*
٩٦	• صور الحذف (تعليق):	*
٩٧	❖ الفصل الثاني في أسباب الصعوبة المتعلقة بالمعنى:	
٩٧	❖ المبحث الأول في المُحْكَم والمُتَشَابِه:	
٩٧	• المُحْكَم العام:	*
٩٧	• المُحْكَم المخصوص ببعض القرآن:	*
٩٨	• المُتَشَابِه اللفظي:	*
٩٨	• أقسام المُتَشَابِه اللفظي (تعليق):	*
٩٨	• المُتَشَابِه المعنوي الحقيقي:	*
٩٨	• المُتَشَابِه المعنوي النسبي:	*
٩٩	• حُكْم المُتَشَابِه المعنوي الحقيقي:	*
٩٩	• تحقيق اختلاف السلف والخلف:	*
٩٩	• مبحث التأويل والتقويض (تعليق):	*
١٠٠	• حُكْم المُتَشَابِه النسبي:	*
١٠١	• أنواع من المُتَشَابِهات النسبية:	*
١٠٢	• الكناية من المُتَشَابِهات النسبية:	*
١٠٢	• الشغريض الذي يتعلّق بسبب الترزوّل:	*
١٠٣	• أساليب المجاز اللغوي:	*
١٠٤	❖ المبحث الثاني دلالة اللفظ على المعنى:	
١٠٦	❖ الفصل الثالث: في الأسباب المتعلقة باختلاف الاصطلاح:	
١٠٦	• ومن مواضع الصعوبة معرفة سبب الترزوّل:	*

١٠٦	• وَمِنْ مَوَاضِعِ الصُّعُوبَةِ مَعْرِفَةُ التَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ:.....	*
	البَابُ الْخَامِسُ فِي لَطَائِفِ الْقُرْآنِ	
١٠٧	❖ الفَصْلُ الْأُولُ: فِي أَسَالِيْبِ الْقُرْآنِ:.....	*
١٠٧	• الْآيَاتُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ حَسَبَ الْامْتِدَادِ التَّفْسِيِّ:.....	*
١٠٧	• أَسْلُوبُ السُّورَ:.....	*
١٠٨	• بِرَاعَةُ الْإِسْتِهْلَالِ فِي السُّورَ:.....	*
١٠٨	• حُسْنُ الْإِبْتِدَاءِ:.....	*
١٠٨	• أَسْلُوبُ التَّشْيِيبِ:.....	*
١٠٩	• حُسْنُ الْإِنْتِهَاءِ فِي السُّورَ:.....	*
١٠٩	• الْبِرَاعَةُ الْمُعْجِزَةُ فِي حُسْنِ التَّخَلُّصِ:.....	*
١٠٩	• أُنْوَاعُ الْمُنَاسَبَةِ فِي الْكَلَامِ الْبَلِيعِ (تَعْلِيق):.....	*
١١٠	❖ أَسْلُوبُ الْآيَاتِ:.....	
١١٠	• التَّمَتُّعُ وَالْإِسْتِلْذَادُ بِالْآيَاتِ:.....	*
١١٠	• وَزْنُ الْقُرْآنِ وَقَافِيَتِهِ:.....	*
١١١	• التَّوَافُقُ التَّقْرِيْبِيُّ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْآيَاتِ وَالْأُبْيَاتِ:.....	*
١١١	• الْإِلْتِذَادُ بِالْحُكَانِ وَنَعْمَاتِهِ:.....	*
١١١	• الْأَنْسِجَامُ وَالْكَلِمَاتُ الْمُنْسَجِمَةُ (تَعْلِيق):.....	*
١١٢	❖ الفَصْلُ الثَّانِي فِي الْقَوَافِيِّ وَالْفَوَاصِلِ:.....	
١١٣	• الْقَافِيَّةُ وَالْقَافِيَّةُ (تَعْلِيق):.....	*
١١٤	• الْوَزْنُ الْعَرُوضِيُّ، وَالْأَسْبَابُ وَالْأُوتَادُ (تَعْلِيق):.....	*
١١٤	• أُنْوَاعُ الْفَوَاصِلِ:.....	*
١١٥	• رِعَايَةُ الْفَوَاصِلِ:.....	*
١١٥	• مَخَاسِنُ الْفَوَاصِلِ:.....	*
١١٦	• اهْتِمَامُ الْقُرْآنِ بِيَابِعِ الْفَوَاصِلِ:.....	*
١١٨	• مُلَاحَظَاتُ فِي الْقَوَافِيِّ وَالْفَوَاصِلِ:.....	*

١١٨	• ما هو الروي (تعليق): *
١١٩	• أساليب الجناس والسجع: *
١١٩	• حروف الفواعل القرآنية: *
١١٩	• حسن الفواعل الباطني: *
١٢٠	• مصطلحات هذا الباب: *
١٢١	✿ الفصل الثالث في المناسبة بين الآيات وال سور: *
١٢٢	• هل المناسبة واقعة بين الآيات وال سور: *
١٢٣	• قرائن معنوية من التنظير المضادة وغيرهما تؤذن بالربط: *
١٢٤	• المناسبة بين السور: *

الباب السادس من خصائص القرآن

١٢٥	✿ الفصل الأول: في ترتيب القرآن: *
١٢٥	• القرآن اصطلاحا: *
١٢٥	• ترتيب القرآن على ثلاثة أنواع: *
١٢٦	• السورة وأقسامها الأربع: *
١٢٧	• الآية: المكية والمدنية: *
١٢٧	✿ الفصل الثاني: في إعجاز القرآن ووجوه الإعجاز: *
١٢٧	• الإعجاز ومراحله: *
١٢٨	• وجوه الإعجاز: *
١٢٩	• القرآن معجز في: *
١٢٩	✿ أسلوبه البديع: *
١٢٩	✿ الفصل الثالث: في رسم القرآن: *
١٢٩	• حكم المحافظة على رسم المصحف العثماني: *
١٣٠	✿ الفصل الرابع: في أمثال القرآن: *
١٣٠	• أمثال القرآن: *
١٣٠	• أمثال القرآن تلحق بالتشبيه أو الاستعارة: *

١٣١	• *	الأمثال في القرآن على ثلاثة أنواع: المُصرحة، الكامنة، المرسلة: .
١٣١	• *	من فوائد الأمثال:
١٣٢	❖	الفصل الخامس: في أقسام القرآن:
١٣٢	• *	القسم:
١٣٣	• *	من فوائد القسم:
١٣٣	❖	الفصل السادس: في قصص القرآن:
١٣٣	• *	القصص ضربٌ من ضروب الأدب:
١٣٣	• *	قصص القرآن:
١٣٤	• *	حِكَمُ الْقِصَصِ فِي الْقُرْآنِ:
١٣٥	• *	تَكَرَّارُ الْقِصَصِ وَمَا هُوَ الْغَرْضُ مِنْهَا:
١٣٥	• *	مِنْ حِكْمَةِ تَكَرَّارِ الْقِصَصِ:
١٣٦	• *	الغَرْضُ الْأَسَاسِيُّ:
١٣٦	❖	الفصل السابع: في جدل القرآن:
١٣٦	• *	مُعَارَضَةُ الْقُرْآنِ فِي جَدَلٍ مُحْكَمٍ:
١٣٦	• *	أَنْوَاعُ مِنْ مُنَاظِرَاتِ الْقُرْآنِ، وَأَدِلَّتُهُ:
١٣٦	• *	مَا يَذَكُرُهُ تَعَالَى مِنَ الْآيَاتِ الْكَوْنِيَّةِ:
١٣٦	• *	مَا يَرِدُ بِهِ عَلَى الْخُصُومِ، وَيُلْزِمُ أَهْلَ الْعِنَادِ:
١٣٧	• *	إِبْطَالُ دَعْوَى الْخُصُومِ بِإِثْبَاتِ نَقِيْضِهَا:
١٣٧	• *	السَّبِيرُ وَالتَّقْسِيمُ:
١٣٧	• *	إِفْحَامُ الْخُصُومِ:
١٣٨	❖	الأدلة والأقىسة:
١٣٨	• *	القياس الإقترافي:
١٣٨	• *	القياس المؤسّل للنتائج (تعليق):
١٣٨	• *	القياس المفصول للنتائج (تعليق):
١٣٨	• *	الاستثنائي:

١٣٩	الاستدلال على المعاد:	• *
١٣٩	برهان الشماع:	• *
١٣٩	السبر والتقسيم:	• *
١٣٩	الانتقال:	• *
١٣٩	الإسحاق:	• *
١٤٠	المناقضة:	• *
١٤٠	مجاراة الخصم:	• *
١٤٠	المذهب الكلامي:	• *
١٤٠	الإثبات:	• *
١٤١	التسليم:	• *
١٤١	القول بِمُوجَبِ الْعِلْمِ:	• *
١٤١	أسلوب الحكيم:	• *
١٤٤	القسم:	• *
١٤٤	الفصل الثامن: في ضمائر القرآن:	❖
١٤٤	وضع الضمير:	• *
١٤٤	الأصل تقديم مرجع الغائب:	• *
١٤٤	عود الضمير:	• *
١٤٣	الفصل التاسع: في غرائب القرآن:	❖
١٤٣	الغريبة في فن التذكير:	• *
١٤٣	الغريبة في فن التذكير ب أيام الله:	• *
١٤٣	الغريبة في فن التذكير بالموت وما بعده:	• *
١٤٣	الغريبة في فن الأحكام:	• *
١٤٤	الغريبة في فن الجدل:	• *
١٤٤	غرائب القرآن الآخر:	• *
١٤٤	ظهور القرآن وبطنه:	❖

١٤٥	• مطلع الظهر: *
١٤٥	• مطلع البطن: *
١٤٥	❖ الفصل العاشر في تدبر القرآن: *
١٤٦	• ماهو التدبر: *
١٤٦	• أسباب التدبر: *
١٤٧	• أعظم وسائل التدبر: *
١٤٧	• مواين التدبر: *
١٤٨	❖ الخاتمة في ترجمة القرآن: *
١٤٨	• الترجمة: *
١٤٨	• الترجمة الحرفية: *
١٤٩	• الترجمة المعنوية: *
١٤٩	• حُكْم الترجمة الحرفية لِلقرآن: *
١٤٩	• المراد بالمعاني الأصلية: *
١٤٩	• المراد بالمعاني الثانوية: *
١٤٩	• شرائط الترجمة المعنوية: *
الباب السابع في تدوين القرآن ومراحله	
١٥١	❖ الفصل الأول في ترول القرآن: *
١٥١	• شرف الله هذا القرآن بـثلاث تنزلات: *
١٥٢	• السير في إنزاله جملة: *
١٥٣	• حِكَم تَنْجِيم القرآن: *
١٥٣	❖ الفصل الثاني في جمْع القرآن: *
١٥٤	• الجمْع الشَّبَوي: *
١٥٤	• مِنْ قِبِيل جمْع القرآن: *
١٥٤	• الجمْع البَكْرِي: *
١٥٥	• المضْخَف: *

١٥٥	أهمية العرضة الأخيرة (تعليق):	● *
١٥٥	الفرق بين الصحف والمصحف (تعليق):	● *
١٥٥	الجمع العثماني:	● *
١٥٧	ما الحكمة في تحريف المصايف (تعليق):	● *
١٥٧	الفرق بين جمجمة أبي بكر وعثمان:	● *
١٥٧	ما هي محمل الأحرف السبعة (تعليق):	● *
١٥٨	محملان للأحرف السبعة (تعليق):	● *
١٥٨	الفصل الثالث في الأحرف السبعة:	✿
١٥٩	اختلاف القراءات في كتابة الحروف:	● *
١٥٩	الرخصة مؤقتة في أول الأمر:	● *
١٦٠	المراد بالأحرف السبعة:	● *
١٦٠	حكمة الأحرف السبعة:	● *
١٦٠	حُشْم القراءات الشاذة والمدرجة:	● *
١٦١	أنواع الاختلاف في القراءات وقواعدها:	✿
١٦١	القراءات قسمان: متواترة، وشاذة:	● *
١٦١	الاختلاف في القراءات ثلاثة أنواع:	● *
١٦٢	قواعد في القراءات:	● *
الخاتمة في تدوين التفسير وأداب المفسر		
١٦٣	تدوين التفسير وأداب المفسر:	● ✽
١٦٤	التفسير في عهد النبي ﷺ:	● *
١٦٤	التفسير في عهد الصحابة:	● *
١٦٥	التفسير في عهد التابعين:	● *
١٦٦	التفسير في عصور التدوين:	● *

١٦٦	شَرَائِطُ الْمُفَسَّرِ وَآدَابُهُ:	●	*
١٦٧	طَرِيقَةُ الْأَدَاءِ:	●	*
١٦٨	إِسْتِبَاطُ الْمُفَسِّرِينَ:	●	*

القسم الثاني في قواعد التفسير

١٧١	مَا هِيَ الْقَاعِدَةُ:	●	*
١٧١	الْفَرْقُ بَيْنَ الْقَاعِدَةِ وَالضَّابِطِ:	●	*
١٧١	مَا الْمُرَادُ مِنْ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ:	●	*
١٧١	التَّفْسِيرُ عَلَى تَوْعِينٍ:	●	*
١٧١	نُزُولُ الْقُرْآنِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ:	✿	
١٧٢	أَقْسَامُ سَبَبِ النُّزُولِ:	●	*
١٧٤	الْقَوَاعِدُ الْمُتَعَلِّقةُ بِالْأَحْرُفِ وَالْقِرَاءَاتِ:	●	*
١٧٥	تَرْتِيبُ الْآيَاتِ وَالسُّورَ:	●	*
١٧٥	طَرِيقَةُ التَّفْسِيرِ:	●	*
١٧٨	تَفْسِيرٌ بِالْلُّغَةِ:	●	*
١٧٩	الْقَوَاعِدُ الْلِّغَوِيَّةُ:	●	*
١٨١	وِجُوهُ الْمُخَاطَبَاتِ:	●	*
١٨٣	الْتَّعْلِيْبُ (أَقْسَامُهُ وَفَوَائِدُهُ):	●	*
١٨٧	الْإِظْهَارُ وَالْإِضْمَارُ:	●	*
١٨٨	الْزِيَادَةُ وَالْحَذْفُ وَالْتَّقْدِيرُ:	●	*
١٨٩	الْتَّقْدِيرُ وَالْحَذْفُ:	●	*
١٩١	الْتَّقْدِيمُ وَالثَّالِثُونَ:	●	*
١٩١	الْأَدَوَاثُ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْمُفَسَّرُ:	●	*
١٩٥	الضَّمَائِرُ:	●	*

١٩٥	الأسماء في القرآن:	● *
١٩٦	العطف:	● *
١٩٧	الوصف:	● *
١٩٩	التوكييد:	● *
٢٠٠	الترادف:	● *
٢٠٣	القسم في القرآن:	● *
٢٠٤	الأمر والنهي:	● *
٢٠٥	النفي في القرآن:	● *
٢٠٧	الاستيفاه:	● *
٢٠٩	العام والخاص:	● *
٢١٣	المطلق والمقييد:	● *
٢١٣	المنطوق والمفهوم:	● *
٢١٥	المحكم والمتشابه:	
٢١٥	المجمل والمبيّن:	● *
٢١٦	معرفة الفواعل:	● *
٢١٦	مؤهم الاختلاف والتضارب:	● *
٢١٨	الثكرار:	● *
٢٢٠	مبهمات القرآن:	● *
٢٢١	قواعد النسخ:	● *
٢٢٣	علم المناسبات:	● *
٢٢٥	قواعد العامة:	● *
٢٣٦	ضميمة في القواعد الترجيحية وكليات القرآن:	❖
٢٣٦	القواعد الترجيحية:	● *
٢٣٧	ما يتعلّق بالعموم:	● *
٢٣٧	ما يتعلّق بالسياق:	● *

٢٣٨ ما يتعلّق بِرَسْمِ المُضَخَّفِ:	● *
٢٣٨ ما يتعلّق بالأَغْلَبِ:	● *
٢٣٩ ما يتعلّق بِالْمَعْنَى الشَّرْعِيِّ:	● *
٢٣٩ ما يتعلّق بِتَصْرِيفِ الْلَّفْظَةِ:	● *
٤٠ ما يتعلّق بِظَاهِرِ الْقُرْآنِ:	● *
٤٠ ما يتعلّق بِطَرِيقَةِ الْقُرْآنِ:	● *
٤١ ما يتعلّق بِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ:	● *
٤١ التَّرْجِيحُ بِالاسْتِعْمَالِ الْعَرَبِيِّ:	● *
٤١ التَّرْجِيحُ بِالسُّنَّةِ النَّبَوَيَّةِ:	● *
٤٢ التَّأْسِيسُ أُولَى مِنِ التَّائِكِيدِ:	● *
٤٢ الأَصْلُ فِي الضَّمِيرِ:	● *
٤٢ الأَصْلُ تَوَافُقُ الضَّمِيرِ:	● *
٤٣ الأَصْلُ عَدَمُ التَّقْدِيرِ:	● *
٤٣ كُلَّيَّاتُ الْقُرْآنِ:	● *
٤٦ خَاتِمَةً: فِي قَضَائِيَا مُهِمَّةٍ مِنْ قَضَائِيَا الْفَاصِلَةِ الْقُرَآنِيَّةِ:	● *
٤٨ تَحْسِنَاتُ الْفَوَاضِلِ:	● *
٥٠ تَنْوِعُ الْفَوَاضِلِ:	● *

المراجع المخصصة

الرقم	اسم الكتاب	اسم المصنف	المكتبة
١	أصول التفسير وقواعدة	خالد عبد الرحمن العك	دار التفاصي
٢	مباحث في علوم القرآن	مناع القطان	مكتبة وهبة، القاهرة
٣	قواعد التفسير جمعاً ودراسة	خالد بن عثمان السبت	دار ابن عفان
٤	أصول في أصول التفسير	مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار	دار الجندي
٥	أصول في التفسير	محمد بن صالح العثيمين	دار البصيرة
٦	الإتقان في علوم القرآن	لأبي الفضل جلال الدين السيوطي	مجمع الملك الفهد
٧	الفوز الكبير في أصول التفسير	لل يحدث الشاه ولـي الله الـدهلوـي	مكتبة حجاز، ديوـند
٨	الريادة والإحسان في علوم القرآن	للإمام محمد بن أحمد بن عقبة المكي	جامعة الشارقة الإـمارات
٩	معجم علوم القرآن	إبراهيم محمد الجري	دار القلم، دمشق
١٠	نفحات العبير في مهمات التفسير	الشيخ محمد شعيب الله خان المفتاحي	فيصل بيليكـيشـنـزـ، دـيوـندـ
١١	شرح مقدمة التفسير	الشيخ الدكتور سعد بن ناصر الشـشـري	كونـزـ إـشـبـيلـيـاـ، السـعـودـيـةـ
١٢	عونـ الكبيرـ	للشيخ المفتـيـ سـعـيدـ اـحـمـدـ الـبـالـبـورـيـ	مكتبة حجاز، ديوـندـ
١٣	الـتـيسـيرـ فيـ قـوـاءـدـ عـلـمـ التـفـسـيرـ	للـعـلـامـ مـحـمـدـ بـنـ سـلـيـمـانـ الـكـافـيـجيـ	دار القلم، دمشق
١٤	الـمـحرـرـ فيـ عـلـمـ الـقـرـآنـ	مسـاعـدـ بـنـ سـلـيـمـانـ بـنـ نـاصـرـ الطـيـارـ	وزارة الأوقاف، قطر
١٥	علمـ الـبـدـيعـ	الـدـكـتـورـ بـسيـونـيـ عـبـدـ الـفـتـاحـ فـيـوـدـ	مؤسسة المختار، القاهرة
١٦	الـبـيـانـ فيـ عـلـمـ الـقـرـآنـ معـ مـدـخـلـ	سلـيـمـانـ بـنـ صـالـحـ الـقرـعاـويـ	مـطـابـ الشـاطـئـ الـحـدـيـثـةـ
		مـحـمـدـ عـلـيـ الـحـسـنـ	بـالـتـهـامـ
١٧	فتحـ الـخـبـيرـ فيـ عـلـمـ التـفـسـيرـ	لـلـإـمـامـ الشـاهـ ولـيـ اللهـ الـدـهـلـوـيـ	مؤسسة الشاقـفةـ وـالـلـغـةـ، لـكـنـاؤـ
١٨	أصولـ التـفـسـيرـ وـمـنـاهـجـهـ	فـهـدـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الرـوـيـ	مـكـتبـةـ الـمـلـكـ فـهـدـ، الـرـيـاضـ

١٩	فواصل الآيات القرآنية	د: كمال الدين عبد الغني المرسي	المكتب الجامعي الحديث
٤٠	فواصل الآيات القرآنية دراسة	د: سيد خضر	مكتبة الآداب
٤١	دراسة بلاغية في السجع والفاصلة	د: عبدالجواد، استاذ الأزهر	الأزهر

كيف يُمكن لـنا التدبر في كتابه المجيد

- ١- مَا هُوَ مَوْضِعُ هَذِهِ السُّورَةِ إِجْمَالًا، وَمَا هُوَ مِنْ مَقَاصِدِهَا.
- ٢- مَا مَعَانِي الْأَلْفَاظِ الْمُفْرَدَةِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَمَا تَحْقِيقُهَا لِغَةً وَصَرْفًا وَاشْتِقَاقًا، وَمَا هِيَ كَيْفِيَّةُ الدَّلَالَةِ مِنَ الْحَقِيقَةِ أَوِ الْأَلْزَامِ.
- ٣- هَلْ فِيهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمُتَرَادِفَةِ أَوِ الْمُتَقَارِبَةِ، وَهَلْ فِيهَا مَا يُعَدُّ مِنَ الْغَرِيبِ.
- ٤- عَرِفْ وُجُوهَ التَّرَاكِيبِ مَعْرِفَةً إِجْمَالِيَّةً، وَشَرَحْ الْإِعْرَابِ الَّذِي يُتَوَقَّفُ عَلَيْهِ تَحْدِيدُ الْمَعْنَى.
- ٥- بَيْنَ مَا فِيهِ مِنْ إِيجَازِ الْخُدُوفِ، وَرَوْضَحْ مَا فِيهِ مِنْ إِيجَازِ الْقِصَصِ.
- ٦- مَا هُوَ التَّفْسِيرُ الْجُمَاليُّ لِهَذِهِ الْآيَةِ.
- ٧- مَا هُوَ سَبَبُ التَّرْوِيلِ مِنَ الْأَسْبَابِ الْعَامَّةِ؛ وَهَلْ فِيهِ تَعْرِيْضٌ يَدْلُلُ عَلَى سَبَبِ خَاصٍ لِلتَّرْوِيلِ.
- ٨- مَا هُوَ فِيهَا مِنَ الْعُلُومِ الْخَمْسَةِ الْمَنْصُوصَةِ؛ وَمَا فِيهَا تَذْكِيرٌ وَعِبْرٌ بِذِكْرِ آلَاءِ اللَّهِ أَوْ بِيَامِ اللَّهِ أُولَى الْمَوْتِ وَمَا بَعْدَهُ لِتَنَاهُ كُرْبَيْهِ.
- ٩- مَا هِيَ الْأَحْكَامُ الَّتِي نَفَقَهُ وَنَسْتَبِطُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ عِلْمِ الْأَحْكَامِ.
- ١٠- هَلْ فِيهَا مِنْ مُعْتَقَدَاتِ أَهْلِ الْمَذاهِبِ الْبَاطِلَةِ مِنَ الْيَهُودِ وَالثَّصَارِيِّ وَالْمُشْرِكِينَ وَأَعْمَالِهِمْ، وَبِأَيِّ أَسْلُوبٍ رَدَّ الْقُرْآنُ مُعْتَقَدَاتِهِمُ الْوَاهِيَّةِ مِنْ عِلْمِ الْجَدَلِ.
- ١١- مَا وَجَهَ الشَّكُّرَارُ فِيمَا جَاءَ مُكَرَّرًا مِنَ الْأَلْفَاظِ وَالآيَاتِ وَالْقِصَصِ.
- ١٢- بَيْنَ الْوُجُوهِ الْبَلَاغِيَّةِ مِنَ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ وَالْبَدِيعِ، وَمَا فِيهَا مِنْ: رِعَايَةِ مُقْتَضَى الْحَالِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْمَعَانِي - بِخَسْبِ أَبْوَابِهَا الشَّمَانِيَّةِ مِنْ أَحْوَالِ جُزْءِ الْكَلَامِ وَالْجُمْلَةِ وَالْجَمْلَةِ الْمُتَعَدِّدةِ -؛ وَأَسْلُوبِ الْبَيَانِ مِنَ التَّشْبِيهِ وَالْاسْتِعَارَةِ وَالْمَجَازِ وَالْكِتَابَةِ؛ وَمَا هِيَ مِنْ صَنَائِعِ الْكَلَامِ بِخَسْبِ الْمُحَسِّنَاتِ الْبَدِيعِيَّةِ.
- ١٣- مَا هِيَ الْعَلَاقَةُ بَيْنَ أُولَى الْآيَةِ وَآخِرِهَا، وَمَا هِيَ الْمُنَاسِبَةُ بَيْنَ مَضْمُونِ الْآيَةِ وَبَيْنِ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحَسَنَى الْمَذْكُورَةِ فِي الْآيَةِ.
- ١٤- وَعَلَى أَيِّ فَاصِلَةٍ تُبْنَى الْآيَةُ.
- ١٥- مَا هِيَ الْحَوَاضِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالنَّظَمِ، وَيَرْتَفَعُ بِهَا شَأنُ الْكَلَامِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ.
- ١٦- أَهِيَ مِنْ قَبِيلِ الْمُخْكَمِ أَمْ مِنْ الْمُتَشَابِهِ.
- ١٧- هَلْ هِيَ مِنْ قَبِيلِ الْمَنْسُوخِ الَّتِي ذَكَرَهَا السُّيُونِيُّ وَالإِمامُ الْمُحَدِّثُ الْدِهْلَوِيُّ.
- ١٨- مَا تَفْسِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ قَبِيلِ التَّفْسِيرِ بِالرِّوَايَةِ وَبِالِّدِرَايَةِ وَبِالِّإِشَارَةِ.
- ١٩- هَلْ فِيهَا سَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ الصُّعُوبَةِ الَّتِي لَا يَتَسَرُّ بِهَا الْفَهْمُ.
- ٢٠- مَا هِيَ الْمُنَاسِبَةُ بَيْنَ الْآيَاتِ أَوِ السُّورَاتِ إِنْ اتَّضَاهَ النَّظَمُ وَالسِّيَاقُ.
- ٢١- مَا هِيَ الْمُنَاسِبَةُ بَيْنَ مَظْلَعِ السُّورَةِ وَخَاتِمِهَا.

هذا الكتاب

* ومن علوم القرآن: علم أصول التفسير الذي تال اعتماداً بالغاً واهتمامًا زائداً من قبل المحققين والباحثين، ولم يدخلوا جهداً في حل مسائل هذا الفن الشريف غير العصور؛ ولنكن المنهج الدراسي الحالي مازال يقتضي من الأوساط العلمية أن تقدم إليها كتاباً وجيزاً جاماً يملأ الفراغ المتواجد في هذا الموضوع ويكون سائغاً سهلاً لهواه هذا الفن الشريف. فالكتاب الذي بين أيدينا مما أسماه المؤلف بـ”روح القديرين في أصول التفسير”: يستطيع أن يملأ الفراغ.

(الشيخ محمد يوسف الشافعى)

* فجزى الله الأخ الصالح أبا القاسم الهمت نغرى الغجراتي (مدرس العلوم الإسلامية بمدرسة دعوة الإيمان، الواقعة بتلوكولى، غجرات الجنوبية) بأنه قام بتأليف كتاب مسمى ”روح القديرين في أصول التفسير“ بأسلوب فائق لائق للتشجيع؛ قد قدم بحثاً موجزاً، ولنكن شاملاً حول العناوين التالية...

. . فهذا الكتاب نافع من حيث المقررات الدراسية، لو اهتم بتدريسه قبل ترجمة القرآن باللغات المختلفة السائدة في هذا الزمان، وقبل دراسة التفسير المسمى بـ ”جلالين“ لأن النفع أوقع في النفوس، وأزيد تأثيراً عليها.

(الشيخ: خالد سيف الله رحماني)

* وقد نظرت في هذا الكتاب وتصفحته من موضع متعدد مختلف، ووجده -بحمد الله تعالى- كتاباً جاماً للأشتات، وحاويًا على الأطراف، وحافلاً بالفوائد، وأرجو أنه يكون لطالب علوم القرآن مفيداً نافعاً، ويسعد حاجات الدارسين والباحثين والمعلمين والمتعلمين.

(الشيخ: محمد شعيب الله خان المفتاحي)

هذا الكتاب

* ومن علوم القرآن: علم أصول التفسير الذي نقله اختياراتي وأهتماماً بالتدريس
قبل المحقق والباحثين، ولم يدخله في حل مسائل هذا القرآن الشريف غير
الغضور والمعنى المتنهج القرآني الحالي ما زال يكتفي من الأوساط العلمية أن تقدم
إليها كتاباً ويجربها جامعاً يسلاً الفراغ المتواجد في هذا الموضوع ويصلون سائغاتهما
لهمزة هذا القرآن الشريف فالكتاب الذي ينبع اليهذا من أسماء المؤلف: رفع القدير في
أصول التفسير "انتفع أن يسلاً الفراغ

(الشيخ محمد نواف الصاخوري)

* تحرى الله الأدعى الصالح لبا الرايم البت تعرى القرآن (مدرس العلوم
الإسلامية بمدرسة دعوة الإيمان، الواقعة بتكولي، تحريرات الجنوبية) بأنه قام بتأليف
كتاب منشى "رفع القدير في أصول التفسير" مأسنون وافق لا حق للتحقيق؛ فقد قدم
بياناً موجزاً ولما يقام حول المقاولين الثانية...

.. فهذا الكتاب كتيب شافع من حيث المقررات القرآنية، فهو اهتم بمن فيه قبل
ترجمة القرآن باللغات المختلفة الثالثة في هذا الزمان، وقبيل دراسة التفسير المنسى
ـ "جلالين" لكان اللقى أوقع في القوس، ورأى به ثائراً علية.

(الشيخ: خالد شريف الله زخلاق)

* وقد نظرت في هذا الكتاب وتصفحته من موضع متعدد مختلفة، ووجهتها
ـ يحمد الله تعالى - ككتاباً جامعاً للآيات، وحاويها على الأخراف، وخلافاً بالفوائد، وأرجو
أنه يكتفى بطالب علوم القرآن مقيداً لافعاً، وفترة حاجات المارين والباحثين
(الشيخ: محمد شعيب الله عثمان البغدادي)
والتعلمين والمتعلمين



IDARATUSSIDDEEQ

P.O.DABHEL, DIST. NAVSARI, GUJARAT, INDIA (396415)

CELL & +91 9913319190 / 9904866188

Email: ideratussiddeeq@gmail.com